جامع المسائل الحديثية (٢)



جمع وترتيب وتعليق

أبي معاذ طارق بن عوض الله بن محمد

المجلد الأول

دار ابن القيم

دار ابن عفان

جامع المسائل الحديثية

العنوان ورقمه	عدد مجلداته	تسلسل المجلدات
١- كتاب القرآن	مجلد	١
٢- الإيمان	٢ مجلد	٣،٢
٣- التوحيد	مجلد	٤
٤- القضاء والقدر	مجلد	٥
٥- بدء الخلق والملائكة والجن والأنبياء	مجلد	٦
٦- الجنائز وأحوال الموتىٰ وأمور الآخرة	٣ مجلد	٧-٩
٧- الاعتصام بالكتاب والسنة	مجلد	١٠
٨- العلم	مجلد	١١
٩- الطهارة	مجلد	١٢
١٠- الصلاة	٥ مجلد	١٣-١٧
١١- الزكاة والحج	مجلد	١٨
١٢- الصيام	مجلد	١٩
١٣- البيوع والمعاملات المادية	مجلد	٢٠
١٤- النكاح	مجلد	٢١
١٥- الطلاق والأطعمة والأشربة	مجلد	٢٢
١٦- الطب والرقىٰ	مجلد	٢٣
١٧- الحدود والأقضية	مجلد	٢٤
١٨- اللباس والزينة	مجلد	٢٥
١٩- الأدب	٢ مجلد	٢٧،٢٦
٢٠- الزهد والرقائق	مجلد	٢٨
٢١- الذكر والدعاء	مجلد	٢٩
٢٢- وظائف الأوقات والمواسم سننها وبدعها	مجلد	٣٠
٢٣- الفضائل	مجلد	٣١
٢٤- السير والمغازي	٢ مجلد	٣٣،٣٢
٢٥- الفتن والملاحم	مجلد	٣٤
٢٦- الأحاديث المشاهير	٢ مجلد	٣٦،٣٥
٢٧- القواعد الحديثية	٢ مجلد	٣٨،٣٧
٢٨- قواعد الجرح والتعديل	٢ مجلد	٤٠،٣٩
٢٩- تاريخ الرجال	مجلد	٤١
٣٠- الكتب الحديثية	٢ مجلد	٤٣،٤٢
٣١- الفهارس العلمية	٣ مجلد	٤٦،٤٤

الإيمان

جميع الحقوق محفوظة
الطبعة الأولى

١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦ م

رقم الإيداع	٢٢٣٨٩ / ٢٠٠٥
الترقيم الدولي	977 - 375 - 065 - 5



دار ابن القيم للنشر والتوزيع

هاتف : ٤٣١٥٨٨٢ . فاكس : ٤٣١٨٨٩١

الرياض : ص . ب : ١٥٦٤٧١

الرمز البريدى : ١١٧٧٨

المملكة العربية السعودية

دار ابن عفان

للنشر والتوزيع

القاهرة : ١١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر

ت : ٥٠٦٦٤٢٠ ـ محمول : ٠١٠١٥٨٣٦٢٦

الإدارة ، الجيزة برج الأطباء أول ش فيصل

ت : ٥٦٩٣٦١٥ ـ تليفاكس : ٥٦٩٢٨٥٠ ـ ٣٢٥٥٨٢٠

ص . ب ٨ بين السرايات

جمهورية مصر العربية

E-mail:ebnaffan@hotmail. com

مُقَدِّمَة

هذا هو المجلد الأول من مسائل «الإيمان» ضمن «جامع المسائل الحديثية»، يبدأ بشرح حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**» لشيخ الإسلام ابن تيمية، ثم مسألة للشوكاني حول صيغة «إنما» في هذا الحديث، ثم مسألة له أيضًا حول وجوب الإيمان، وبيان أنواع العبادة، وأن الدعاء من العبادة، وحكم من وقع في الشرك جاهلًا، والراجح في مسألة خلق أفعال العباد حسنها وقبيحها، والكلام علىٰ حديث افتراق الأمة، وحديث: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي**».

ويحتوي المجلد علىٰ مسألة لابن عثيمين في شرح حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان، ومسألة لشيخ الإسلام ابن تيمية في قوم ينتسبون للشيوخ ولكنهم يصلون صلاة عادة البادية، ويستغيثون بشيوخهم، ويسجدون لهم في غيبتهم وحضورهم، وينذرون للموتىٰ، ويؤاخون بين النسوان، فهل ينكر عليهم؟ وهل اتخاذ الخرقة علىٰ المشايخ له أصل في الشرع أم لا؟ وهل انتساب كل طائفة إلىٰ شيخ معين يثاب عليه أم لا؟ وهل التارك له آثم أم لا؟

ويشتمل علىٰ مسائل الفرق بين الكفر العملي والاعتقادي، وفي الجمع بين حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان وحديث وفد عبد القيس، وفي الجمع بين قول حديث: «**الإيمان باللّٰه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر خيره شره**» وحديث: «**الإيمان بضع وسبعون شعبة**».

ويتضمن مسائل في أحاديث والجواب عن إشكالات فيها؛ مثل: «**بني**

الإسلام علىٰ خمس» ، و«**لو توكلتم علىٰ اللَّه حق التوكل**» ، و«**والحياء والإيمان قرناء جميعًا ، فإذا نزع أحدهما نزع الآخر**» ، و«**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه**» ، وحديث قدوم وفد الأزد علىٰ رسول اللَّه ﷺ . وقوله لهم : «**فما حقيقة إيمانكم**» ، و«**أخرجوا من النار من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان**» ، و«**إن للإسلام صوًى ومنارًا كمنار الطريق**» ، و«**من أحب في اللَّه ، وأبغض في اللَّه ، وأعطىٰ في اللَّه ، ومنع في اللَّه فقد استكمل الإيمان**» ، و«**إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان**» وغيرها .

ويتضمن مسائل حول التوسل بجاه النبي أو حرمته أو بركته أو بجاه غيره من الصالحين ، وحكم السفر إلىٰ بلاد الكفار ، ومسألة فيما ورد في سورة الإخلاص وأنها تعدل ثلث القرآن ، ما معنىٰ ذلك ؟ وهل كلام اللَّه عز وجل يتفاضل ؟ وهل هذه المفاضلة إذا ثبتت متعدية إلىٰ الأسماء والصفات ، ومسألة فيمن عزم علىٰ فعل محرم كالزنا فعجز عن فعله إما بموت أو غيره ؛ هل يأثم بمجرد العزم أو لا ؟ فإن كان يأثم فما جواب من يحتج علىٰ عدم الإثم بحديث : «**إذا هم عبدي بسيئة ولم يعملها لم يكتب عليه**» ؟

ثم مسائل أخرىٰ في حكم من استهزأ باللَّه وبرسوله أو بسنته ﷺ ، ومعنىٰ كفر دون كفر أو كفر نعمة ، وفائدة لابن القيم في حديث : «**لا يكفر أحد من أهل التوحيد إلا بذنب**» وغير ذلك من المسائل .

وتجد في غضون ذلك مسائل أخرىٰ مشتملة كغيرها علىٰ كثير من الفوائد العلمية التي لا غنىٰ للباحث عنها .

❋ ❋ ❋

شرح حديث « إنما الأعمال بالنيات »

• قال شيخ الإسلام ابن تيمية[1]:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه المستوجب لصفات المدح والكمال، المستحق للحمد علىٰ كل حالٍ، لا يحصي أحد ثناء عليه، بل هو كما أثنىٰ علىٰ نفسه بأكمل الثناء وأحسن المقال؛ فهو المنعم علىٰ العباد بالخلق، وبإرسال الرسل إليهم، وبهداية المؤمنين منهم لصالح الأعمال، وهو المتفضل عليهم بالعفو عنهم، وبالثواب الدائم بلا انقطاع ولا زوال. له الحمد في الأولىٰ والآخرة، حمدًا كثيرًا طيبًا مباركًا فيه متصلًا بلا انفصال.

وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له؛ عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال.

وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، الذي هدىٰ به من الضلال، وأمر المؤمنين بالمعروف، ونهاهم عن المنكر، وأحل لهم الطيبات وحرم عليهم الخبائث، ووضع عنهم الآصار والأغلال؛ فصلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ آله خير آلٍ، وعلىٰ أصحابه الذين كانوا نصرة للدين حتىٰ ظهر الحق وانطمست أعلام الضلال.

---

(١) «مجموع الفتاوىٰ» (١٨/ ٢٤٤-٢٨٤).

أما بعد: فإن اللَّه تعالىٰ خلق الخلق لما شاء من حكمته، وأسبغ عليهم ما لا يحصونه من نعمته، وكرم بني آدم بأصناف كرامته،وخص عباده المؤمنين باصطفائه وهدايته، وجعل أمة محمد ﷺ خير أمة أخرجت للناس من بريته، وبعث فيهم رسولًا من أنفسهم؛ يعلمون صدقه وأمانته وجميل سيرته، يتلو عليهم آياته ليخرجهم من ظلمة الكفر وحيرته، ويهديهم إلىٰ صراط مستقيم، ويدعوهم إلىٰ عبادته.

وأنزل عليهم أفضل كتاب أنزله إلىٰ خليقته، وجعله آية باقية إلىٰ قيام ساعته، معجزةً باهرة مبدية عن حجته وبينته، ظاهرة موضحة لدعوته، يهدي به اللَّه من اتبع رضوانه سبل السلام، ويخرجهم من الظلمات إلىٰ النور بإذنه، ويدلهم علىٰ طريق جنته؛ فالسعيد من اعتصم بكتاب اللَّه، واتبع الرسول في سنته وشريعته، والمهتدي بمناره المقتفي لآثاره هو أفضل الخلق في دنياه وآخرته، والمحيي لشيء من سنته له أجرها وأجر من عمل بها، من غير نقصان في أجر طاعته؛ فإن اللَّه لا يظلم مثقال ذرة، بل يضاعف الحسنات بفضله ورحمته.

وإحياء سنته يشمل أنواعًا من البر لسعة فضل اللَّه وكرامته؛ ليكون بالتبليغ لها والبيان لأجل ظهور الحق ونصرته، ويكون بالإعانة عليها بإنفاق المال والجهاد، إعانة علىٰ دين اللَّه وعلو كلمته، فالجهاد بالمال مقرون بالجهاد بالنفس؛ قد ذكره اللَّه تعالىٰ قبله، وفي غير موضع؛ لعظم منزلته وثمرته.

وقد قال النبي ﷺ: «**من جهز غازيًا فقد غزا، ومن خلفهُ في أهله بخير فقد غزا**»[1]، وقال: «**من فطر صائمًا فله مثل أجره ومثوبته**»[2]؛ لاسيما ما يبقىٰ نفعه بعد موت الإنسان ومصيره إلىٰ تربته، كما قال في الحديث: «**إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث**»[3]. فهذه الثلاث هي من أعماله الباقية بعد ميتته، بخلاف ما ينفعه بعد موته من أعمال غيره: من الدعاء، والصدقة، والعتق، فإن ذلك ليس من سعيه، بل من سعي غيره وشفاعته، وكما يلحق بالمؤمن من يدخله اللَّه الجنة من ذريته.

وأصل العمل الصالح هو إخلاص العبد للَّه في نيته؛ فإنه سبحانه إنما أنزل الكتب، وأرسل الرسل، وخلق الخلق؛ لعبادته، وهي دعوة الرسل لكافة بريته، كما ذكر ذلك في كتابه علىٰ ألسنة رسله بأوضح دلالته.

ولهذا؛ كان السلف يستحبون أن يفتتحوا مجالسهم، وكتبهم، وغير ذلك بحديث: «**إنما الأعمال بالنيات**» في أول الأمر وبدايته، فنجري في ذلك علىٰ منهاجهم؛ إذ كانوا أفضل جيش الإسلام ومقدمته، فنقول مستعينين باللَّه علىٰ سلوك سبيل أهل ولايته وأحبته:

---

(١) أخرجه: البخاري (١٨٩٥)، ومسلم (١٨٩٥)، وأبو داود (٢٥٠٩)، والترمذي (١٦٢٨)، والنسائي (٦/ ٤٦)، وابن ماجه (٢٧٥٩) من حديث زيد بن خالد الجهني.

(٢) أخرجه: الترمذي (٨٠٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (٣٣٣١)، وابن ماجه (١٧٤٦)، وأحمد (٤/ ١١٤)، وصححه ابن حبان (٣٤٢٩) من حديث زيد بن خالد الجهني بلفظ: «**من فطر صائمًا كان له مثل أجره لا ينقص من أجره شيء**» وقال الترمذي: «حسن صحيح».

(٣) أخرجه: مسلم (٥/ ٧٣)، وأبو داود (٢٨٨٠)، والترمذي (١٣٧٦)، والنسائي (٦/ ٢٥١)، وأحمد (٢/ ٣٧٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عن يحيىٰ بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوىٰ؛ فمن كانت هجرته إلىٰ اللَّه ورسوله فهجرته إلىٰ اللَّه ورسوله، ومن كانت هجرته إلىٰ دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلىٰ ما هاجر إليه**».

هذا حديث صحيح متفق علىٰ صحته، تلقته الأمة بالقبول والتصديق مع أنه من غرائب الصحيح؛ فإنه وإن كان قد روي عن النبي ﷺ من طرق متعددة - كما جمعها ابن منده وغيره من الحفاظ -؛ فأهل الحديث متفقون علىٰ أنه لا يصح منها إلا من طريق عمر بن الخطاب رضي الله عنه هذه المذكورة، ولم يروه عنه إلا علقمة بن وقاص الليثي، ولا عن علقمة إلا محمد بن إبراهيم، ولا عن محمد إلا يحيىٰ بن سعيد الأنصاري قاضي المدينة.

ورواه عن يحيىٰ بن سعيد أئمة الإسلام، يقال: إنه رواه عنه نحو من مائتي عالم، مثل: مالك، والثوري، وابن عيينة، وحماد، وحماد، وعبد الوهاب الثقفي، وأبي خالد الأحمر، وزائدة، ويحيىٰ بن سعيد القطان، ويزيد بن هارون، وغير هؤلاء خلق من أهل مكة والمدينة والكوفة والبصرة والشام، وغيرها من شيوخ الشافعي وأحمد وإسحاق وطبقتهم، ويحيىٰ بن معين وعلي بن المديني وأبي عبيد.

ولهذا الحديث نظائر من غرائب الصحاح، مثل: حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ «أنه نهىٰ عن بيع الولاء وهبته» أخرجاه[1]؛ تفرد به عبد اللَّه ابن دينار عن ابن عمر.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٢)، ومسلم (١٥٠٦)، والترمذي (١٢٣٦).

ومثل حديث أنس: أن النبي ﷺ دخل مكة وعلىٰ رأسه المغفر، فقيل: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة، فقال: «**اقتلوه**» أخرجاه[1]، تفرد به الزهري عن أنس، وقيل: تفرد به مالك، عن الزهري.

فالحديث الغريب: ما تفرد به واحد، وقد يكون غريب المتن أو غريب الإسناد، ومثل أن يكون متنه صحيحًا من طريقٍ معروفةٍ، وروي من طريقٍ أخرىٰ غريبةٍ.

ومن الغرائب ما هو صحيح، وغالبها غير صحيح كما قال أحمد: اتقوا هذه الغرائب؛ فإن عامتها عن الكذابين، ولهذا يقول الترمذي في بعض الأحاديث: إنه غريب من هذا الوجه.

والترمذي أول من قسم الأحاديث إلىٰ: صحيحٍ، وحسنٍ، وغريبٍ، وضعيفٍ، ولم يُعرف قبله هذا التقسيم عن أحدٍ، لكن كانوا يقسمون الأحاديث إلىٰ صحيحٍ وضعيفٍ، كما يقسمون الرجال إلىٰ ضعيفٍ وغير ضعيفٍ.

والضعيف عندهم نوعان: ضعيف لا يحتج به، وهو الضعيف في اصطلاح الترمذي، والثاني: ضعيف يحتج به؛ وهو الحسن في اصطلاح الترمذي، كما أن ضعف المرض في اصطلاح الفقهاء نوعان: نوع يجعل تبرعات صاحبه من الثلث، كما إذا صار صاحب فراش، ونوع يكون تبرعات صاحبه من رأس المال، كالمرض اليسير الذي لا يقطع صاحبه.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢١)، ومسلم (٤/ ١١١)، وأبو داود (٢٦٥٨)، والنسائي (٥/ ٢٠١)، وابن ماجه (٢٨٠٥)، وأحمد (٣/ ١٠٩).

ولهذا؛ يوجد في كلام أحمد وغيره من الفقهاء أنهم يحتجون بالحديث الضعيف، كحديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم الهجري وغيرهما؛ فإن ذلك الذي سماه أولئك ضعيفًا هو أرفع من كثير من الحسن؛ بل هو مما يجعله كثير من الناس صحيحًا، والترمذي قد فسر مراده بالحسن أنه: ما تعددت طرقه، ولم يكن فيها متهم، ولم يكن شاذًّا.

فصل

والمعنىٰ الذي دل عليه هذا الحديث أصل عظيم من أصول الدين؛ بل هو أصل كل عملٍ؛ ولهذا قالوا: مدار الإسلام علىٰ ثلاثة أحاديث: فذكروه منها، كقول أحمد حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، و: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»[1]، و«**الحلال بين والحرام بين**»[2]، ووجه هذا الحديث أن الدين فعل ما أمر اللَّه به، وترك ما نهىٰ عنه.

فحديث «**الحلال بيّن**» فيه: بيان ما نهىٰ عنه، والذي أمر اللَّه به نوعان:

أحدهما: العمل الظاهر؛ وهو: ما كان واجبًا أو مستحبًّا، والثاني: العمل الباطن؛ وهو: إخلاص الدين للَّه.

فقوله: «**من عمل عملًا**» إلخ ينفي التقرب إلىٰ اللَّه بغير ما أمر اللَّه به؛ أمر إيجاب أو أمر استحباب.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٤١)، ومسلم (٥/ ٣٢)، وأبو داود (٤٦٠٦)، وأحمد (٦/ ١٨٠)، من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، ولفظ البخاري: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**».

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ٢٠)، ومسلم (٥/ ٥٠)، والترمذي (١٢٠٥)، وابن ماجه (٣٩٨٤)، وأحمد (٤/ ٢٦٩)، وابن حبان (٧٢١).

وقوله: «**إنما الأعمال بالنيات**» إلخ، يبين العمل الباطن، وأن التقرب إلىٰ اللَّه إنما يكون بالإخلاص في الدين للَّه، كما قال الفضيل في قوله تعالىٰ: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] قال: أخلصه وأصوبه، قال: فإن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل حتىٰ يكون خالصًا صوابًا. والخالص: أن يكون للَّه، والصواب: أن يكون علىٰ السُنة[1].

وعلىٰ هذا دل قوله تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠] فالعمل الصالح هو ما أمر اللَّه به ورسوله؛ أمر إيجاب أو أمر استحباب، وأن لا يشرك العبد بعبادة ربه أحدًا؛ وهو إخلاص الدين للَّه.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ﴾ الآية [البقرة: ١١٢]، وقوله: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النساء: ١٢٥]، وقوله: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢]، فإن إسلام الوجه للَّه يتضمن إخلاص العمل للَّه.

والإحسان: هو إحسان العمل للَّه، وهو فعل ما أمر به فيه، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]؛ فإن الإساءة في العمل الصالح تتضمن الاستهانة بالأمر به، والاستهانة بنفس العمل، والاستهانة بما وعده اللَّه من الثواب، فإذا أخلص العبد دينه للَّه وأحسن

(١) أخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ٩٥) في ترجمة الفضيل بن عياض.

العمل له، كما ممن أسلم وجهه للَّه وهو محسن؛ فكان من الذين لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون.

فصل

لفظ «النية» في كلام العرب من جنس لفظ القصد والإرادة ونحو ذلك، تقول العرب: نواك اللَّه بخير، أي: أرادك بخير، ويقولون: نوىٰ منوية - وهو المكان الذي ينويه، يسمونه: نوىٰ - ، كما يقولون: قبض بمعنىٰ: مقبوض.

والنية يعبر بها عن نوع من إرادة، ويعبر بها عن نفس المراد، كقول العرب: هذه نيتي، يمعني: هذه البقعة هي التي نويت إتيانها، ويقولون: نيته قريبة أو بعيدة، أي: البقعة التي نوىٰ قصدها، لكن من الناس من يقول: إنها أَخَصُّ من الإرادة؛ فإن إرادة الإنسان تتعلق بعمله وعمل غيره، والنية لا تكون إلا لعمله؛ فإنك تقول: أردت من فلانٍ كذا، ولا تقول: نويت من فلانٍ كذا.

فصل

وقد تنازع الناس في قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»؛ هل فيه إضمار أو تخصيص؟ أو هو علىٰ ظاهره وعمومه؟

فذهب طائفة من المتأخرين إلىٰ الأول، قالوا: لأن المراد بالنيات الأعمال الشرعية التي تجب أو تستحب، والأعمال كلها لا تشترط في

صحتها هذه النيات؛ فإن قضاء الحقوق الواجبة من الغصوب والعواري والودائع والديون تبرأ ذمة الدافع، وإن لم يكن له في ذلك نية شرعية؛ بل تبرأ ذمته منها من غير فعل منه، كما لو تسلم المستحق عين ماله، أو أطارت الريح الثوب المودع، أو المغصوب، فأوقعته في يد صاحبه ونحوه ذلك.

ثم قال بعض هؤلاء: تقديره: إنما ثواب الأعمال المترتبة عليها بالنيات، أو: إنما تقبل بالنيات، وقال بعضهم: تقديره: إنما الأعمال الشرعية، أو: إنما صحتها، أو إنما أجزاؤها، ونحو ذلك.

وقال الجمهور: بل الحديث على ظاهره وعمومه؛ فإنه لم يرد بالنيات فيه الأعمال الصالحة وحدها؛ بل أراد النية المحمودة والمذمومة، والعمل المحمود والمذموم، ولهذا قال في تمامه: «**فمن كانت هجرته إلى اللَّه ورسوله**» إلخ؛ فذكر النية المحمودة بالهجرة إلى اللَّه ورسوله فقط، والنية المذمومة وهي الهجرة إلى امرأة أو مالٍ؛ وهذا ذكره تفصيلًا بعد إجمال، فقال: «**إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى**»، ثم فصَّل ذلك بقوله: «**فمن كانت هجرته**» إلخ.

وقد رُوي أن سبب هذا الحديث: أن رجلًا كان قد هاجر من مكة إلى المدينة لأجل امرأة كان يحبها تُدعى: «أم قيس»؛ فكانت هجرته لأجلها، فكان يسمَّى: «مهاجر أم قيس»[1]؛ فلهذا ذكر فيه: «**أو امرأة يتزوجها**»،

---

(١) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٩/ ١٠٣) (٨٥٤٠) من حديث ابن مسعود، لكن ليس فيه أن هذا الحديث قاله رسول اللَّه ﷺ بهذه المناسبة، وسيأتي أنه لا يصحُّ من وجهٍ أن هذا الحديث قيل لهذا السبب. واللَّه أعلم.

وفي رواية: «**ينكحها**»، فخصَّ المرأة بالذكر؛ لاقتضاء سبب الحديث لذلك، واللَّه أعلم.

والسبب الذي خرج عليه اللفظ العام لا يجوز إخراجه منه باتفاق الناس، والهجرة في الظاهر هي: سفر من مكان إلىٰ مكان، والسفر جنس تحته أنواع مختلفة، تختلف باختلاف نية صاحبه، فقد يكون سفرًا واجبًا، كحج أو جهاد متعين، وقد يكون محرمًا، كسفر العادي لقطع الطريق، والباغي علىٰ جماعة المسلمين، والعبد الآبق، والمرأة الناشز.

ولهذا؛ تكلم الفقهاء في الفرق بين العاصي بسفره، والعاصي في سفره، فقالوا: إذا سافر سفرًا مباحًا: كالحج والعمرة والجهاد؛ جاز له فيه القصر والفطر باتفاق الأئمة الأربعة، وإن عصىٰ في ذلك السفر.

وأما إذا كان عاصيًا بسفره: كقطع الطريق وغير ذلك؛ فهل يجوز له الترخص برخص السفر، كالفطر والقصر؟ فيه نزاع:

فمذهب مالك، والشافعي، وأحمد: أنه لا يجوز له القصر والفطر، ومذهب أبي حنيفة: يجوز له ذلك.

وإذا كان النبي ﷺ قد ذكر هذا السفر، وهذا السفر عُلم أن مقصوده ذكر جنس الأعمال مطلقًا، لا نفس العمل الذي هو قربة بنفسه، كالصلاة والصيام، ومقصوده ذكر جنس النية.

وحينئذ؛ يتبين أن قوله: «**إنما الأعمال بالنيات**» مما خصه اللَّه تعالىٰ به من جوامع الكلم، كما قال: «**بُعِثْتُ بجوامع الكلم**»[١]، وهذا الحديث

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٦٥)، ومسلم (٢/ ٦٤)، والنسائي (٦/ ٤)، وأحمد (٢/ ٢٦٤)، وابن حبان (٦٣٦٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من أجمع الكلم الجوامع التي بعث بها؛ فإن كل عمل يعمله عامل من خير وشر هو بحسب ما نواه؛ فإن قصد بعمله مقصودًا حسنًا؛ كان له ذلك المقصود الحسن، وإن قصد به مقصودًا سيئًا؛ كان له ما نواه.

فصل

ولفظ «النية» يُراد به النوع من المصدر، ويراد بها المنوي، واستعمالها في هذا لعله أغلب في كلام العرب، فيكون المراد: إنما الأعمال بحسب ما نواه العامل، أي: بحسب منويه؛ ولهذا قال في تمامه: «**فمن كانت هجرته إلىٰ اللَّه ورسوله، فهجرته إلىٰ اللَّه ورسوله**»، فذكر ما ينويه العامل ويريده بعمله، وهو الغاية المطلوبة له؛ فإن كل متحرك بالإرادة لا بد له من مرادٍ.

ولهذا؛ قال ﷺ: «**أحب الأسماء إلىٰ اللَّه: عبد اللَّه، وعبد الرحمن**[1]**، وأقبحها: حرب، ومرة، وأصدقها: حارث، وهمام**»[2]؛ فإن كل آدمي حارث وهمام، والحارث: هو العامل الكاسب، والهمام: الذي يهم ويريد، قال تعالىٰ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ

---

(١) هذا الجزء من الحديث أخرجه مسلم (٦/ ١٦٩)، وأبو داود (٤٩٤٩)، والترمذي (٢٨٢٤)، وابن ماجه (٣٧٢٨)، وأحمد (٢/ ١٢٨) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٢) هذه الزيادة أخرجها أبو داود (٤٩٥٠)، وأحمد (٤/ ٣٤٥)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٨١٤)، وأبو يعلىٰ (٧١٦٩)، وابن أبي حاتم في «العلل» (٢٤٥١) (٣/ ١٢٥)، من حديث أبي وهب، وأنكر هذا الحديث أبو حاتم، وقال: إنه من رواية أبي وهب الكلاعي وليس من رواية أبي وهب الجشمي، ويعني: أنه معضل.

ٱلْأَخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْأَخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورىٰ: ٢٠]، فقوله: حرث الدنيا، أي: كسبها وعملها؛ ولهذا وضع الحريري مقاماته علىٰ لسان الحارث بن همام؛ لصدق هذا الوصف علىٰ كلِّ أحدٍ.

فصل

ولفظ «النية» يجري في كلام العلماء علىٰ نوعين: فتارة يريدون بها تمييز عملٍ من عملٍ، وعبادةٍ من عبادةٍ، وتارة يريدون بها تمييز معبود عن معبودٍ، ومعمولٍ له عن معمولٍ له.

فالأول: كلامهم في النية: هل هي شرط في طهارة الأحداث؟ وهل تشترط نية التعيين والتبييت في الصيام؟ وإذا نوىٰ بطهارته ما يستحب لها، هل تجزيه عن الواجب؟ أو أنه لا بد في الصلاة من نية التعيين؟ ونحو ذلك.

والثاني: كالتمييز بين إخلاص العمل للَّه، وبين أهل الرياء والسمعة، كما سألوا النبي ﷺ عن الرجل: يقاتل شجاعةً وحميةً ورياءً؛ فأي ذلك في سبيل اللَّه؟ فقال: «**من قاتل لتكون كلمة اللَّه هي العُليا فهو في سبيل اللَّه**»[1].

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٤٢)، ومسلم (٦/ ٤٦)، وأبو داود (٢٥١٧)، والترمذي (١٦٤٦)، والنسائي (٦/ ٢٣)، وابن ماجه (٢٧٨٣)، وأحمد (٤/ ٣٩٢)، وابن حبان (٤٦٣٦).

وهذا الحديث يدخل فيه سائر الأعمال، وهذه النية تميز بين من يريد اللَّه بعمله والدار الآخرة، وبين من يريد الدنيا: مالًا وجاهًا ومدحًا وثناءً وتعظيمًا وغير ذلك، والحديث دل على هذه النية بالقصد، وإن كان قد يقال: إن عمومه يتناول النوعين؛ فإنه فرق بين من يريد اللَّه ورسوله، وبين من يريد دنيا أو امرأة، ففرق بين معمول له ومعمول لهُ، ولم يفرق بين عملٍ وعملٍ.

وقد ذكر اللَّه تعالىٰ والإخلاص في كتابه في غير موضع، كقوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البيّنة: ٥]، وقوله: ﴿فَٱعۡبُدِ ٱللَّهَ مُخۡلِصٗا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلۡخَالِصُۚ﴾ [الزمر: ٢ - ٣]، وقوله: ﴿قُلِ ٱللَّهَ أَعۡبُدُ مُخۡلِصٗا لَّهُۥ دِينِي﴾ [الزُّمَر: ١٤]، وغير ذلك من الآيات.

وإخلاص الدين هو أصل دين الإسلام؛ ولذلك ذم الرياء في مثل قوله: ﴿فَوَيۡلٞ لِّلۡمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمۡ عَن صَلَاتِهِمۡ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمۡ يُرَآءُونَ﴾ [الماعون: ٤ - ٦]، وقوله: ﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذۡكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالىٰ: ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ الآيات [البَقَرَة: ٢٦٤]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ الآية [النّساء: ٣٨].

فصل

وقد اتفق العلماء علىٰ أن العبادة المقصودة لنفسها، كالصلاة والصيام والحج، لا تصح إلا بنية، وتنازعوا في الطهارة، مثل: من يكون عليه

جنابة فينساها ويغتسل للنظافة، فقال مالك والشافعي وأحمد: النية شرط لطهارة الأحداث كلها، وقال أبو حنيفة: لا تشترط في الطهارة بالماء، بخلاف التيمم، وقال زفر: لا تشترط لا في هذا، ولا في هذا، وقال بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي وأحمد: تشترط لإزالة النجاسة، وهذا القول شاذ؛ فإن إزالة النجاسة لا يشترط فيها عمل العبد؛ بل تزول بالمطر النازل، والنهر الجاري، ونحو ذلك، فكيف تشترط لها النية؟!

وأيضًا؛ فإن إزالة النجاسة من باب التروك، لا من باب الأعمال، ولهذا لو لم يخطر بقلبه في الصلاة أنه مجتنب النجاسة صحت صلاته إذا كان مجتنبًا لها؛ ولهذا قال مالك، وأحمد في المشهور عنه، والشافعي في أحد قوليه: لو صلىٰ وعليه نجاسة لم يعلم بها إلا بعد الصلاة لم يُعد؛ لأنه من باب التروك، وقد ذكر اللَّه عن المؤمنين قولهم: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦]، وثبت عن النبي ﷺ: «**أن اللَّه تعالىٰ قال: قد فعلت**»، فمن فعل ما نهىٰ عنه ناسيًا أو مخطئًا فلا إثم عليه، بخلاف من ترك ما أمر به، كمن ترك الصلاة، فلا بد من قضائها.

ولهذا؛ فرق أكثر العلماء في الصلاة والصيام والإحرام بين من فعل المحظور ناسيًا، وبين من ترك الواجب ناسيًا، كمن تكلم في الصلاة ناسيًا، ومن أكل في الصيام ناسيًا، ومن تطيب أو لبس ناسيًا في الإحرام، والذين يوجبون النية في طهارة الأحداث يحتجون بهذا الحديث علىٰ أبي حنيفة، وأبو حنيفة يسلم أن الطهارة غير المنوية ليست عبادة، ولا ثواب فيها، وإنما النزاع في صحة الصلاة بها؛ فقوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**» لا يدل علىٰ محل النزاع، إلا إذا ضمت إليه مقدمة

أخرىٰ، وهو أن الطهارة لا تكون إلا عبادة، والعبادة لا تصح إلا بنية، وهذه المقدمة إذا سلمت لم تحتج إلىٰ الاستدلال بهذا؛ فإن الناس متفقون علىٰ أن ما لا يكون إلا عبادة لا يصح إلا بنية، بخلاف ما يقع عبادة وغير عبادة؛ كأداء الأمانات وقضاء الديون.

وحينئذ؛ فالمسألة مدارها علىٰ أن الوضوء هل يقع غير عبادة؟ والجمهور يحتجون بالنصوص الواردة في ثوابه، كقوله: «**إذا توضأ العبد المسلم خرجت خطاياه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء**»[(١)]، وأمثال ذلك، فيقولون: ففيه الثواب لعموم النصوص، والثواب لا يكون إلا مع النية؛ فالوضوء لا يكون إلا بنية.

وأبو حنيفة يقول: الطهارة شرط من شرائط الصلاة؛ فلا تشترط لها النية كاللباس وإزالة النجاسة، وأولئك يقولون: اللباس والإزالة يقعان عبادة وغير عبادة، ولهذا لم يرد نص بثواب الإنسان علىٰ جنس اللباس والإزالة، وقد وردت النصوص بالثواب علىٰ جنس الوضوء.

وأبو حنيفة يقول: النصوص وردت بالثواب علىٰ الوضوء المعتاد، وعامة المسلمين إنما يتوضئون بالنية، والوضوء الخالي عن النية نادر، لا يقع إلا لمثل من أراد تعليم غيره، ونحو ذلك.

والجمهور يقولون: هذا الوضوء الذي اعتاده المسلمون هو الوضوء الشرعي الذي تصح به الصلاة، وما سوىٰ هذا لا يدخل في نصوص

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ١٤٨)، والترمذي (٢)، وابن حبان (١٠٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الشارع، كقوله ﷺ: «**لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتىٰ يتوضأ**»[(١)]، فإن المخاطبين لا يعرفون الوضوء المأمور به إلا الوضوء الذي أثنىٰ عليه وحث عليه، وغير هذا لا يعرفونه؛ فلا يقصد إدخاله في عموم كلامه، ولا يتناوله النص.

فصل

وأما النية التي هي إخلاص الدين للَّه؛ فقد تكلم الناس في حدها وحد الإخلاص، كقول بعضهم: المخلص هو الذي لا يبالي لو خرج كل قدر له في قلوب الناس من أجل صلاح قلبه مع اللَّه عز وجل، ولا يحب أن يطلع الناس علىٰ مثاقيل الذر من عمله، وأمثال ذلك من كلامهم الحسن.

لكن كلامهم يتضمن الإخلاص في سائر الأعمال، وهذا لا يقع من سائر الناس؛ بل لا يقع من أكثرهم؛ بل غالب المسلمين يخلصون للَّه في كثير من أعمالهم، كإخلاصهم في الأعمال المشتركة بينهم، مثل: صوم شهر رمضان؛ فغالب المسلمين يصومونه للَّه.

وكذلك؛ من داوم علىٰ الصلوات؛ فإنه لا يصلي إلا للَّه عز وجل، بخلاف من لم يحافظ عليها؛ فإنما يصلي حياءً أو رياءً أو لعلةٍ دنيوية، ولهذا قال ﷺ فيما رواه الترمذي: «**إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان؛ فإن اللَّه تعالىٰ يقول:** ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٤٦)، ومسلم (١/ ١٤٠)، وأبو داود (٦٠)، والترمذي (٧٦)، وأحمد (٢/ ٣٠٨).

ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ الآية [التوبة: ١٨]»(١).

ومن لم يصل إلا بوضوء واغتسال فإنه لا يفعل ذلك إلا للّه؛ ولهذا قال ﷺ فيما رواه أحمد، وابن ماجه من حديث ثوبان، عنه أنه قال: «**استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولا يحافظ علىٰ الوضوء إلا مؤمن**»(٢)؛ فإن الوضوء سر بين العبد وبين اللّه عز وجل، وقد ينتقض وضوءه ولا يدري به أحد، فإذا حافظ عليه لم يحافظ عليه إلا للّه سبحانه، ومن كان كذلك لا يكون إلا مؤمنًا.

والإخلاص في النفع المتعدي أقل منه في العبادات البدنية؛ ولهذا قال

---

(١) أخرجه: الترمذي (٣٠٩٣)، أحمد (٣/ ٦٨)، وابن حبان (١٧٢١) من حديث أبي سعيد، وقال الترمذي: «حسن غريب».

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٢٧٦ - ٢٧٧ - ٢٨٢)، وابن ماجه (٢٧٧)، والطبراني في «الصغير» (٨) من طريق سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان، ولم يسمع منه.
ورواه الوليد بن مسلم، عن ابن ثوبان، عن حسان بن عطية، أن أبا كبشة السلولي حدثه، أنه سمع ثوبان يقول. (فذكره).
أخرجه أحمد (٥/ ٢٨٢)، وابن ثوبان ليس بالقوي، وحسان بن عطية ضعيف.
ورواه عبد الرحمن بن ميسرة، عن ثوبان.
أخرجه أحمد أيضًا (٥/ ٢٨٠)، وابن ميسرة هذا لم يوثقه سوىٰ العجلي، وقال ابن المديني: مجهول.
وللحديث طرق أخرىٰ، انظرها في «الإرواء» (٤١٢)، و«أطراف الغرائب» (٥٤٦٢) و«الضعفاء» للعقيلي (٤/ ١٦٨). واللّه أعلم.
وقال العقيلي: «يُروىٰ بسند ثابت».
قلت: رواه مالك (٣٧) كتاب «الطهارة» باب: «جامع الوضوء» بلاغًا.
وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤/ ٣١٨): «يسند ويتصل من طرق صحاح».

في الحديث المتفق على صحته: «**سبعة يظلهم اللَّه في ظله، يوم لا ظل إلا ظله**»[(١)] الحديث.

فصل

والنية محلها القلب باتفاق العلماء؛ فإن نوىٰ بقلبه ولم يتكلم بلسانه أجزأته النية باتفاقهم، وقد خرج بعض أصحاب الشافعي وجهًا من كلام الشافعي غلط فيه على الشافعي؛ فإن الشافعي إنما ذكر الفرق بين الصلاة والإحرام، بأن الصلاة في أولها كلام، فظن بعض الغالطين أنه أراد التكلم بالنية، وإنما أراد التكبير.

والنية تتبع العلم؛ فمن علم ما يريد فعله فلا بد أن ينويه ضرورة، كمن قدم بين يديه طعامًا ليأكله، فإذا علم أنه يريد الأكل فلا بد أن ينويه، وكذلك الركوب وغيره.

بل لو كلف العباد أن يعملوا عملًا بغير نية كلفوا ما لا يطيقون؛ فإن كل أحدٍ إذا أراد أن يعمل عملًا مشروعًا أو غير مشروع، فعلمه سابق إلىٰ قلبه؛ وذلك هو النية، وإذا علم الإنسان أنه يريد الطهارة والصلاة والصوم فلا بد أن ينويه إذا علمه ضرورة.

وإنما يتصور عدم النية إذا لم يعلم ما يريد، مثل من نسي الجنابة واغتسل للنظافة أو للتبرد، أو من يريد أن يعلم غيره الوضوء ولم يرد أنه يتوضأ لنفسه، أو من لا يعلم أن غدًا من رمضان فيصبح غير ناوٍ للصوم.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٦٨)، ومسلم (٣/ ٩٣)، والترمذي (٢٣٩١)، والنسائي (٨/ ٢٢٢)، وأحمد (٢/ ٤٣٩)، وابن حبان (٤٤٨٦).

وأما المسلم الذي يعلم أن غدًا من رمضان وهو يريد صوم رمضان، فهذا لا بد أن ينويه ضرورة، ولا يحتاج أن يتكلم به، وأكثر ما يقعُ عدم التبييت والتعيين في رمضان عند الاشتباه، مثل من لا يعلم أن غدًا من رمضان أم لا، فينوي صوم رمضان مطلقًا أو يقصد تطوعًا، ثم يتبين أنه من رمضان، ولو تكلم بلسانه بشيء وفي قلبه خلافه، كانت العبرة بما في قلبه، لا بما لفظ به، ولو اعتقد بقاء الوقت فنوىٰ الصلاة أداء ثم تبين خروج الوقت، أو اعتقد خروجه فنواها قضاء ثم تبين له بقاؤه، أجزأته صلاته بالاتفاق.

ومن عرف هذا تبين له أن النية مع العلم في غاية اليسر، لا تحتاج إلىٰ وسوسةٍ وآصارٍ وأغلالٍ؛ ولهذا قال بعض العلماء: الوسوسة إنما تحصل للعبد من جهل بالشرع أو خبل في العقل.

وقد تنازع الناس: هل يستحب التلفظ بالنية؟

فقالت طائفة من أصحاب أبي حنيفة والشافعي وأحمد: يستحب ليكون أبلغ.

وقالت طائفة من أصحاب مالك وأحمد: لا يستحب ليكون بل التلفظ بها بدعة؛ فإن النبي ﷺ وأصحابه والتابعين لم يُنقل عن واحد منهم أنه تكلم بلفظ النية، لا في صلاةٍ ولا طهارةٍ ولا صيامٍ؛ قالوا: لأنها تحصل مع العلم بالفعل ضرورة؛ فالتكلم بها نوع هوسٍ وعبثٍ وهذيانٍ، والنية تكون في قلب الإنسان، ويعتقد أنها ليست في قلبه، فيريد تحصيلها بلسانه، وتحصيل الحاصل محالٌ؛ فلذلك يقع كثير من الناس في أنواعٍ من الوسواس.

واتفق العلماء علىٰ أنه لا يسوغ الجهر بالنية، لا لإمام، ولا لمأموم، ولا لمنفرد، ولا يستحب تكريرها، وإنما النزاع بينهم في التكلم بها سرًّا: هل يكره أو يستحب؟

فصل

لفظة «إنما» للحصر عند جماهير العلماء، وهذا ما يعرف بالاضطرار من لغة العرب، كما تعرف معاني حروف النفي والاستفهام والشرط وغير ذلك؛ لكن تنازع الناس: هل دلالتها علىٰ الحصر بطريق المنطوق أو المفهوم؟ علىٰ قولين، والجمهور علىٰ أنه بطريق المنطوق، والقول الآخر قول بعض مثبتي المفهوم، كالقاضي أبي يعلىٰ في أحد قوليه، وبعض الغلاة من نفاته، وهؤلاء زعموا أنها تفيد الحصر، واحتجُّوا بمثل قوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [الأنفال: ٢] .

وقد احتج طائفة من الأصوليين علىٰ أنها للحصر، بأن حرف «إن» للإثبات، وحرف «ما» للنفي، فإذا اجتمعا حصل النفي والإثبات جميعًا؛ وهذا خطأ عند العلماء بالعربية، فإن «ما» هنا هي «ما» الكافة، ليست «ما» النافية، وهذه الكافة تدخل علىٰ «إن» وأخواتها، فتكفُّها عن العمل؛ وذلك لأن الحروف العاملة أصلها أن تكون للاختصاص؛ فإذا اختصت بالاسم أو بالفعل ولم تكن كالجزء منه عملت فيه؛ ف «إن» وأخواتها اختصت بالاسم فعملت فيه، وتسمىٰ «الحروف المشبهة للأفعال»؛ لأنها عملت نصبًا ورفعًا وكثرت حروفها، وحروف الجر اختصت بالاسم فعملت فيه، وحروف الشرط اختصت بالفعل فعملت فيه، بخلاف أدوات

الاستفهام؛ فإنها تدخل على الجملتين ولم تعمل، وكذلك «ما» المصدرية.

ولهذا القياس في «ما» النافية أن لا تعمل أيضًا على لغة تميم، ولكن تعمل على اللغة الحجازية التي نزل بها القرآن، في مثل قوله تعالى: ﴿مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ﴾ [المجادلة: ٢] ، و﴿مَا هَٰذَا بَشَرًا﴾ [يوسف: ٣١]، استحسانًا لمشابهتها «ليس» هنا، لمَّا دخلت «ما» الكافة على «إن» أزالت اختصاصها، فصارت تدخل على الجملة الإسمية والجملة الفعلية، فبطل عملها، كقوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ [الرّعد: ٧] ، وقوله: ﴿إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطُّور: ١٦] .

وقد تكون «ما» التي بعد «إن» اسمًا لا حرفًا، كقوله: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ﴾ [طه: ٦٩] بالرفع، أي: أن الذي صنعوه كيد ساحر، خلاف قوله: ﴿إِنَّمَا تَقْضِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَآ﴾ [طه: ٧٢]؛ فإن القراءة بالنصب لا تستقيم إذا كانت «ما» بمعنى الذي، وفي كلا المعنيين الحصر موجود، لكن إذا كانت «ما» بمعنى الذين، فالحصر جاء من جهة أن المعارف هي من صيغ العموم؛ فإن الاسماء إما معارف، وإما نكرات، والمعارف من صيغ العموم، والنكرة في غير الموجب، كالنفي وغيره من صيغ العموم، فقوله: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا۟ كَيْدُ سَٰحِرٍ﴾ [طه: ٦٩] ، تقديره: أن الذي صنعوه كيد ساحر.

وأما الحصر في «إنما»؛ فهو من جنس الحصر بالنفي والاستثناء، كقوله تعالى: ﴿مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا﴾ [الشُّعَرَاء: ١٥٤] ، ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عِمرَان: ١٤٤] .

والحصر قد يعبر عنه بأن الأول محصور في الثاني، وقد يعبر عنه بالعكس، والمعنىٰ واحد؛ وهو أن الثاني أثبته الأول ولم يثبت له غيره مما يتوهم أنه ثابت له، وليس المراد أنك تنفي عن الأول كل ما سوىٰ الثاني؛ فقوله: ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ﴾ [الرّعد: ٧] ، أي: إنك لست ربًّا لهم، ولا محاسبًا، ولا مجازيًا، ولا وكيلًا عليهم، كما قال: ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغَاشِيَة: ٢٢] ، وكما قال: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ﴾ [آل عِمرَان: ٢٠]، ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ [المَائدة: ٧٥] ، ليس هو إلهًا، ولا أمه إلهةً، بل غايته أن يكون رسولًا، كما غاية محمد أن يكون رسولًا، وغاية مريم أن تكون صديقة.

وهذا مما استدل به علىٰ بطلان قول بعض المتأخرين: إنها نبية، وقد حكىٰ الإجماع علىٰ عدم نبوة أحدٍ من النساء القاضي أبو بكر ابن الطيب والقاضي أبو يعلىٰ، والأستاذ أبو المعالي الجويني وغيرهم.

وكذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾ [آل عِمرَان: ١٤٤] أي: ليس مخلدًا في الدنيا لا يموت ولا يقتل، بل يجوز عليه ما جاز علىٰ إخوانه المرسلين من الموت أو القتل، ﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، نزلت يوم أُحد لما قيل: إن محمدًا قد قتل وتلاها الصديق يوم مات رسول اللَّه ﷺ، فقال: من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد اللَّه فإن اللَّه حيٌّ لا يموت، وتلا هذه الآية، فكأن الناس لم يسمعوها حتىٰ تلاها أبو بكر رضي الله عنه ، فكان لا يوجد أحد إلا يتلوها.

فصل

وأما قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية [الأنفَال: ٢] ، فهذه الآية أثبت فيها الإيمان لهؤلاء، ونفاه عن غيرهم، كما نفاه النبي ﷺ عمن نفاه عنه في الأحاديث، مثل قوله: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، فإياكم وإياكم**»[(١)]، وكذلك قوله: «**لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له**»[(٢)]، ومن هذا الباب قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُواْ﴾ الآية [الحُجرَات: ١٥] ، وقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُواْ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ﴾ الآية [النُّور: ٦٢] .

وهذه المواضع قد تنازع الناس في نفيها، والذي عليه جماهير السلف وأهل الحديث وغيرهم: أن نفي الإيمان لانتفاء بعض الواجبات فيه، والشارع دائمًا لا ينفي المسمىٰ الشرعي إلا لانتفاء واجب فيه، وإذا قيل: المراد بذلك نفي الكمال؛ فالكمال نوعان: واجب، ومستحب؛ فالمستحب، كقول بعض الفقهاء: الغسل ينقسم إلىٰ كامل ومجزئ، أي: كامل المستحبات، وليس هذا الكمال هو المنفي في لفظ الشارع، بل المنفي هو الكمال الواجب، وإلا فالشارع لم ينفِ الإيمان، ولا الصلاة،

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٧٨)، ومسلم (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، والنسائي (٨/ ٦٤)، وابن ماجه (٣٩٣٦)، وابن حبان (١٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ١٣٥)، وصححه ابن حبان (١٩٤) من حديث أنس رضي الله عنه .

ولا الصيام، ولا الطهارة، ولا نحو ذلك من المسميات الشرعية لانتفاء بعض مستحباتها؛ إذ لو كان كذلك لانتفىٰ الإيمان عن جماهير المؤمنين، بل إنما نفاه لانتفاء الواجبات، كقوله - عليه الصلاة والسلام -: «**لا صيام لمن لم يبيت النية**»، و«**لا صلاة إلا بأم القرآن**».

وقد رويت عنه ألفاظ تنازع الناس في ثبوتها عنه، مثل قوله: «**لا صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل**»[(١)]، و«**لا صلاة إلا بوضوء، ولا وضوء لمن لا يذكر اسم اللَّه عليه**»[(٢)]، «**لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد**»[(٣)]؛ من ثبتت عنده هذه الألفاظ فعليه أن يقول بموجبها، فيوجب ما تضمنته من التبييت، وذكر اسم اللَّه، وإجابة المؤذن، ونحو ذلك.

ثم إذا ترك الإنسان بعض واجبات العبادة؛ هل يقال: بطلت كلها، فلا ثواب له عليها؟ أم يقال: يُثاب علىٰ ما فعله، ويُعاقب علىٰ ما تركه؟ وهل عليه إعادة ذلك؟ هذا يكون بحسب الأدلة الشرعية، فمن الواجبات في العبادة ما لا تبطل العبادة بتركه، ولا إعادة علىٰ تاركه، بل يجبر المتروك،

---

(١) أخرجه: الترمذي (٧٣٠)، والنسائي (٤/ ١٩٧)، وصححه ابن خزيمة (١٩٣٣) من حديث أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٤١٨)، وأبو داود (١٠١) من حديث أبي هريرة. وأخرجه: أحمد (٤/ ٧٠) من حديث سعيد بن زيد، وأخرجه: أحمد أيضًا (٣/ ٤١) من حديث أبي سعيد الخدري، وراجع تعليقي علىٰ «بلوغ المرام» (٤٧).

(٣) أخرجه: الحاكم (١/ ٢٤٦)، والبيهقي (٣/ ٥٧) بإسناد ضعيف من حديث أبي هريرة. وروي من حديث علي بن أبي طالب موقوفًا عليه، أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٣٠٣)، والبيهقي وفي إسناده ضعف أيضًا، والوقف أشبه. واللَّه أعلم.
وراجع: «السلسلة الضعيفة» (١٨٣).

كالواجبات في الحج التي ليست أركانًا، مثل: رمي الجمار، وأن يحرم من غير الميقات، ونحو ذلك.

وكذلك الصلاة عند الجمهور كمالكٍ، وأحمد وغيرهم، فيها واجب لا تبطل الصلاة بتركه عندهم، كما يقول أبو حنيفة في الفاتحة والطمأنينة، وكما يقول مالك وأحمد في التشهد الأول، لكن مالك وأحمد يقولان: ما تركه من هذا سهوًا فعليه أن يسجد للسهوِ، وأما إذا تركه عمدًا فتبطل صلاته، كما تبطل الصلاة بترك التشهد الأول عمدًا في المشهور من مذهبيهما، لكن أصحاب مالكٍ يسمُّون هذا سُنةً مؤكدةً، ومعناه معنىٰ الواجب عندهم.

وأمَّا أبو حنيفة فيقول: من ترك الواجب الذي ليس بفرض عمدًا أساء، ولا إعادة عليه.

والجمهور يقولون: لا نعهد في العبادة واجبًا فيما يتركه الإنسان إلىٰ غير بدلٍ، ولا إعادة عليه، فلا بد من وجوب البدل للإعادة، ولكن مع هذا اتفقت الأئمة علىٰ أن من ترك واجبًا في الحج ليس بركنٍ، ولم يجيزه بالدم الذي عليه، لم يبطل حجه، ولا تجب إعادته؛ فهكذا يقول جمهور السلف وأهل الحديث: أن من ترك واجبًا من واجبات الإيمان الذي لا يناقض أصول الإيمان فعليه أن يجبر إيمانه؛ إما بالتوبة، وإما بالحسنات المكفرةِ؛ فالكبائر يتوب منها، والصغائر تكفرها الصلاة، والصيام، والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ فإن لم يفعل لم يحبط إيمانه جملة.

وأصلهم؛ أن الإيمان يتبعض، فيذهب بعضه ويبقىٰ بعضه، كما في قوله - عليه الصلاة والسلام - : «**يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان**»[(١)]؛ ولهذا مذهبهم: أن الإيمان يتفاضل ويتبعض؛ هذا مذهب مالك والشافعي وأحمد، وغيرهم.

وأما الذين أنكروا تبعضه وتفاضله كأنهم قالوا: متىٰ ذهب بعضه ذهب سائره، ثم انقسموا قسمين؛ فقالت الخوارج، والمعتزلة: فعل الواجبات وترك المحرمات من الإيمان؛ فإذا ذهب بعض ذلك ذهب الإيمان كله! فلا يكون مع الفاسق إيمان أصلًا بحال.

ثم قالت الخوارج: هو كافر، وقالت المعتزلة: ليس بكافر ولا مؤمن، بل هو فاسق، ننزله منزلة بين المنزلتين؛ فخالفوا الخوارج في الاسم، ووافقوهم في الحكم، قالوا: إنه مخلد في النار، لا يخرج منها بشفاعةٍ ولا غيرها.

والحزب الثاني وافقوا أهل السنة؛ علىٰ أنه لا يخلد في النار من أهل التوحيد أحد، ثم ظنوا أن هذا لا يكون إلا مع وجود كمال الإيمان؛ لاعتقادهم أن الإيمان لا يتبعض، فقالوا: كل فاسق فهو كامل الإيمان، وإيمان الخلق متماثل لا متفاضل، وإنما التفاضل في غير الإيمان من الأعمال، وقالوا: الأعمال ليست من الإيمان؛ لأن اللَّه فرق بين الإيمان والأعمال في كتابه، ثم قال الفقهاء المعتبرون من أهل هذا القول: إن الإيمان هو تصديق القلب وقول اللسان؛ وهذا المنقول عن حماد بن أبي سليمان ومن وافقه، كأبي حنيفة وغيره.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٧)، ومسلم (١/ ١٢٣)، والترمذي (٢٥٩٣)، وابن ماجه (٤٣١٢)، وابن حبان (٧٤٨٤)، وأحمد (٣/ ١١٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

وقال جهم والصالحي، ومن وافقهما من أهل الكلام، كأبي الحسن وغيره: إنه مجرد تصديق القلب.

وفصل الخطاب في هذا الباب: أن اسم الإيمان قد يذكر مجردًا، وقد يذكر مقرونًا بالعمل أو بالإسلام؛ فإذا ذكر مجردًا تناول الأعمال، كما في «الصحيحين»: «**الإيمان بضع وستون، أو بضع وسبعون شعبة، أعلاها قول: لا إله إلا اللَّه، وأدناها إماطة الأذىٰ عن الطريق**»، وفيهما أنه قال لوفد عبد القيس: «**آمركم بالإيمان باللَّه؛ أتدرون ما الإيمان باللَّه؟ شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا خمس ما غنمتم**»[1].

وإذا ذكر مع الإسلام - كما في حديث جبريل؛ أنه سأل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان - فرق بينهما، فقال: «**الإيمان أن تؤمن باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله**» إلىٰ آخره، وفي «المسند»: عن النبي ﷺ: «**الإسلام علانية، والإيمان في القلب**»[2]، فلما ذكرهما جميعًا ذكر أن الإيمان في القلب والإسلام ما يظهر من الأعمال.

---

(١) أخرجه: البخاري (٥/ ٢١٣)، ومسلم (١/ ٣٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ١٣٤-١٣٥)، وأبو يعلىٰ (٥/ ٣٠١-٣٠٢)، والبزار (٢٠-كشف) من طريق علي بن مسعدة، عن قتادة، عن أنس.

وقال البزار: «تفرد به علي بن مسعدة».

قلت: وهو ليس بالقوي، وفي حديثه عن قتادة مناكير، منها هذا الحديث؛ فلم يتابعه عليه أحد من أصحاب قتادة، وقد عدَّه العقيلي (٣/ ٢٥٠)، وابن عدي (٥/ ٢٠٧) من مناكيره في ترجمته من كتابيهما، وكذا الذهبي في «الميزان» (٣/ ١٥٦).

وإذا أفرد الإيمان أدخل فيه الأعمال الظاهرة؛ لأنها لوازم ما في القلب؛ لأنه متىٰ ثبت الإيمان في القلب والتصديق بما أخبر به الرسول، وجب حصول مقتضىٰ ذلك ضرورة؛ فإنه ما أسر أحد سريرة إلا أبداها اللَّه علىٰ صفحات وجهه، وفلتات لسانه، فإذا ثبت التصديق في القلب لم يتخلف العمل بمقتضاه ألبتة، فلا تستقر معرفة تامة ومحبة صحيحة، ولا يكون لها أثر في الظاهر.

ولهذا؛ ينفي اللَّه الإيمان عمن انتفت عنه لوازمه؛ فإن انتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم، كقوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ [المَائدة: ٨١] ، وقوله: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ الآية [المجَادلة: ٢٢] ونحوها؛ فالظاهر والباطن متلازمان، لا يكون الظاهر مستقيمًا إلا مع استقامة الباطن، وإذا استقام الباطن فلا بد أن يستقيم الظاهر.

ولهذا؛ قال النبي ﷺ: «**ألا إن في الجسد مضغة، إذا صلحت صلح لها سائر الجسد، وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد، ألا وهي القلب**»، وقال عمر لمن رآه يعبث في صلاته: لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه، وفي الحديث: «**لا يستقيم إيمان عبدٍ حتىٰ يستقيم لسانه، ولا يستقيم لسانه حتىٰ يستقيم قلبه**»[(١)].

ولهذا؛ كان الظاهر لازمًا للباطن من وجهٍ، وملزومًا له من وجهٍ، وهو دليل عليه من جهة كونه ملزومًا، لا من جهة كونه لازمًا؛ فإن الدليل

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/١٩٨) من حديث أنس، وفي إسناده ضعف.

ملزوم المدلول، يلزم من وجود الدليل وجود المدلول، ولا يلزم من وجود الشيء وجود ما يدل عليه، والدليل يطرد ولا ينعكس، بخلاف الحد؛ فإنه يطرد وينعكس.

وتنازعوا في العلة؛ هل يجب طردها، بحيث تبطل بالتخصيص والانتفاض؟ والصواب أن لفظ العلة يعبر به عن العلة التامة، وهو مجموع ما يستلزم الحكم، فهذه يجب طردها، ويعبر به عن المقتضي للحكم الذي يتوقف اقتضاؤه علىٰ ثبوت الشروط وانتفاء الموانع؛ فهذه إذا تخلف الحكم عنها لغير ذلك بطلت.

وكذلك؛ تنازعوا في انعكاسها، وهو أنه: هل يلزم من عدم الحكم عدمها؟ فقيل: لا يجب انعكاسها؛ لجواز تعليل الحكم بعلتين، وقيل: يجب الانعكاس؛ لأن الحكم متىٰ ثبت مع عدمها لم تكن مؤثرة فيه، بل كان غنيًّا عنها، وعدم التأثير مبطل للعلة، وكثير من الناس يقول بأن عدم التأثير يبطل العلة، ويقول: بأن العكس ليس بشرط فيها، وآخرون يقولون: هذا تناقض.

والتحقيق في هذا: أن العلة إذا عدمت عُدم الحكم المتعلق بها بعينه، كمن يجوز وجود مثل ذلك الحكم بعلةٍ أخرىٰ؛ فإذا وجد ذلك الحكم بدون علةٍ أخرىٰ علم أنها عديمة التأثير، وبطلت، وأما إذا وجد نظير ذلك الحكم بعلة أخرىٰ كان نوع ذلك الحكم معللًا بعلتين؛ وهذا جائز، كما إذا قيل في المرأة المرتدة: كفرت بعد إسلامها، فتقتل قياسًا علىٰ الرجل لقول النبي ﷺ: «**لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا اللّٰه إلا بإحدىٰ**

ثلاث: رجل كفر بعد إسلامه، أو زنىٰ بعد إحصانه، أو قتل نفسًا فقتل بها»[(١)]، فإذا قيل له: لا تأثير لقولك: كفر بعد إسلامه؛ فإن الرجل يقتل بمجرد الكفر، وحينئذ؛ فالمرأة لا تقتل بمجرد الكفر، فيقول: هذه علة ثابتة بالنص، وبقوله: «**من بدل دينه فاقتلوه**»[(٢)]، وأما الرجل فما قتلته لمجرد كفره، بل لكفره وجراءته؛ ولهذا لا أقتل من كان عاجزًا عن القتال كالشيخ الهرم ونحوه.

وأما الكفر بعد الإسلام فعلة أخرىٰ مبيحة للدم؛ ولهذا قتل بالردة من كان عاجزًا عن القتال، كالشيخ الكبير، وهذا قول مالك وأحمد، وإن كان ممن يرىٰ أن مجرد الكفر يبيح القتال، كالشافعي؛ قال: الكفر وحده علة، والكفر بعد الإسلام علة أخرىٰ؛ وليس هذا موضع بسط هذه الأمور، وإنما ننبه عليها.

والمقصود؛ أن لفظ الإيمان تختلف دلالته بالإطلاق والاقتران؛ فإذا ذكر مع العمل أريد به أصل الإيمان المقتضي للعمل، وإذا ذكر وحده دخل فيه لوازم ذلك الأصل.

وكذلك؛ إذا ذكر بدون الإسلام، كان الإسلام جزءًا منه، وكان كل

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٦١)، وابن ماجه (٢٥٣٣) من حديث أبي أمامة عن عثمان بن عفان بلفظه، وأخرجه البخاري (٩/ ٦)، ومسلم (٥/ ١٠٦)، وأبو داود (٤٣٥٢)، والترمذي (١٤٠٢)، والنسائي (٧/ ٩)، وابن ماجه (٢٥٣٤)، وأحمد (١/ ٣٨٢) من حديث ابن مسعود ونحوه.

(٢) أخرجه: البخاري (٩/ ١٨)، والترمذي (١٤٥٨)، والنسائي في الكبرىٰ (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، وأحمد (١/ ٢١٧)، وابن حبان (٤٤٧٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

مسلم مؤمنًا، فإذا ذكر لفظ الإسلام مع الإيمان تميز أحدهما عن الآخر، كما في حديث جبريل، وكما في قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥] ، ولهذا نظائر كلفظ: المعروف، والمنكر، والعدل، والإحسان، وغير ذلك؛ ففي قوله: ﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [الأعراف: ١٥٧] ، يدخل في لفظ المعروف كل مأمور به، وفي لفظ المنكر كل منهي عنه، وفي قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥] ، جعل الفحشاء غير المنكر، وقوله: ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْيِ﴾ [النحل: ٩٠] ، جعل الفحشاء والبغي غير المنكر.

وإذا قيل: هذا من باب عطف الخاص علىٰ العام والعام علىٰ الخاص؛ فللناس هنا قولان:

منهم من يقول الخاص دخل في العام، وخص بالذكر؛ فقد ذكر مرتين.

ومنهم من يقول: تخصيصه بالذكر يقتضي أنه لم يدخل في العام.

وقد يعطف الخاص علىٰ العام، كما في قوله: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، وقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ﴾ الآية [الأحزاب: ٧]، وقد يعطف العام علىٰ الخاص، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا﴾ [الأحزاب: ٢٧].

وأصل الشبهة في الإيمان؛ أن القائلين: إنه لا يتبعض، قالوا: إن الحقيقة المركبة من أمور متىٰ ذهب بعض أجزائها انتفت تلك الحقيقة،

كالعشرة المركبة من آحاد، فلو قلنا: إنه يتبعض لزم زوال بعض الحقيقة مع بقاء بعضها، فيقال لهم: إذا زال بعض أجزاء المركب تزول الهيئة الاجتماعية الحاصلة بالتركيب، لكن لا يلزم أن يزول سائر الأجزاء.

والإيمان المؤلف من الأقوال الواجبة والأعمال الواجبة الباطنة والظاهرة هو المجموع الواجب الكامل، وهذه الهيئة الاجتماعية تزول بزوال بعض الأجزاء، وهذه هي المنفية في الكتاب والسنة في مثل قوله: «**لا يزني الزاني**» إلخ، وعلىٰ ذلك جاء قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟﴾ الآيات [**الحُجرَات**: ١٥] ، ولكن لا يلزم أن تزول سائر الأجزاء، ولا أن سائر الأجزاء الباقية لا تكون من الإيمان بعد زوال بعضه، كما أن واجبات الحج من الحج الواجب الكامل، وإذا زالت زال هذا الكمال، ولم يزل سائر الحج.

وكذلك الإنسان الكامل؛ يدخل في مسماه أعضاؤه كلها، ثم لو قطعت يداه ورجلاه لم يخرج عن اسم الإنسان، وإن كان قد زال منه بعض ما يدخل في الاسم الكامل.

وكذلك لفظ الشجرة والباب والبيت والحائط وغير ذلك، يتناول المسمىٰ في حال كمال أجزائه بعد ذهاب بعض أجزائه.

وبهذا تزول الشبهة التي أوردها الرازي ومن اتبعه، كالأصبهاني وغيره علىٰ الشافعي؛ فإن مذهبه في ذلك مذهب جمهور أهل الحديث والسلف، وقد اعترض هؤلاء بهذه الشبهة الفاسدة علىٰ السلف.

والإيمان يتفاضل من جهة الشارع؛ فليس ما أمر اللّٰه به كل عبدٍ هو

ما أمر اللَّه به غيره، ولا الإيمان الذي يجب علىٰ كل عبدٍ يجب علىٰ غيره، بل كانوا في أول الإسلام يكون الرجل مؤمنًا كامل الإيمان، مستحقًّا للثواب إذا فعل ما أوجبه اللَّه عليه ورسوله، وإن كان لم يقع منه التصديق المفصل بما لم ينزل من القرآن، ولم يصم رمضان، ولم يحج البيت، كما أن من آمن في زمننا هذا إيمانًا تامًّا، ومات قبل دخول وقت صلاةٍ عليه، مات مستكملًا للإيمان الذي وجب عليه، كما أنه مستحق للثواب علىٰ إيمانه ذلك.

وأما بعد نزول ما نزل من القرآن، وإيجاب ما أوجبه اللَّه ورسوله من الواجبات، وتمكن من فعل ذلك؛ فإنه لا يكون مستحقًّا للثواب بمجرد ما كان يستحق به الثواب قبل ذلك؛ فلذلك يقول هؤلاء: لم يكن هذا مؤمنًا بما كان به مؤمنًا قبل ذلك؛ وهذا لأن الإيمان الذي شرع لهذا أعظم من الإيمان الذي شرع لهذا، وكذلك المستطيع الحج؛ يجب عليه ما لا يجب علىٰ العاجز عنه، وصاحب المال يجب عليه من الزكاة ما لا يجب علىٰ الفقير، ونظائره متعددة.

وأما تفاصيله من جهة العبد؛ فتارة يقوم هذا من الإقرار والعمل بأعظم مما يقوم به هذا، وكل أحدٍ يعلم أن ما في القلب من الأمور يتفاضل، حتىٰ إن الإنسان يجد نفسه أحيانًا أعظم حبًّا للَّه ورسوله، وخشية للَّه، ورجاءً لرحمته، وتوكلًا عليه، وإخلاصًا منه في بعض الأوقات.

وكذلك المعرفة والتصديق؛ تتفاضل في أصح القولين، وهذا أصح الروايتين عن أحمد، وقد قال غير واحد من الصحابة، كعمر بن حبيب

الخطمي وغيره: الإيمان يزيد وينقص؛ فإذا ذكرنا اللَّه وحمدناه وسبحناه، فتلك زيادته، وإذا غفلنا ونسينا وضيَّعنا، فذلك نقصانُهُ.

ولهذا؛ سنَّ الاستثناء في الإيمان؛ فإن كثيرًا من السلف من الصحابة والتابعين وغيرهم استثنوا في الإيمان، وآخرون أنكروا الاستثناء فيه، وقالوا: هذا شك، والذين استثنوا فيه؛ منهم من أوجبه، ومنهم من لم يوجبه، بل جوَّز تركه باعتبار حالتين، وهذا أصح الأقوال، وهذان القولان في مذهب أحمد وغيره؛ فمن استثنىٰ لعدم علمه بأنه غير قائم بالواجبات، كما أمر اللَّه ورسوله، فقد أحسن، وكذلك من استثنىٰ لعدم علمه بالعاقبة، وكذلك من استثنىٰ تعليقًا للأمر بمشيئة اللَّه تعالىٰ لا شكًّا، ومن جزم بما هو في نفسه في هذه الحال كمن يعلم من نفسه أنه شهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، فجزم بما هو متيقن حصوله في نفسه، فهو محسن في ذلك.

وكثير من منازعات الناس في مسائل الإيمان ومسائل الأسماء والأحكام هي منازعات لفظية، فإذا فصل الخطاب زال الارتياب، واللَّه سبحانه أعلم بالصواب.

فصل

قوله ﷺ: «**فمن كانت هجرته إلىٰ اللَّه ورسوله، فهجرته إلىٰ اللَّه ورسوله**»، ليس هو تحصيل للحاصل، لكنه إخبار بأن من نوىٰ بعمله شيئًا، فقد حصل له ما نواه، أي: من قصد بهجرته اللَّه ورسوله حصل له

ما قصده، ومن كان قصده الهجرة إلىٰ دنيا أو امرأة، فليس له إلا ذلك؛ فهذا تفصيل لقوله: «**إنما الأعمال بالنيات**»، ولما أخبر أن لكل امرئ ما نوىٰ، ذكر أن لهذا ما نواه، ولهذا ما نواه.

والهجرةُ مشتقة من الهجر، وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنه قال: «**المهاجر من هجر ما نهىٰ اللَّه عنه**»، و«**المجاهد من جاهد نفسه في ذات اللَّه**»(١)، كما قال: «**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**»، و«**المؤمن من أمنه الناس علىٰ دمائهم وأموالهم**»(٢)، وهذا بيان منه لكمال مسمىٰ هذا الاسم، كما قال: «**ليس المسكين بهذا الطواف**»(٣) إلخ.

وقد يشبه هذا قوله: «**ما تعدون المفلس فيكم؟**» قالوا: من ليس له درهم ولا دينار، قال: «**ليس هذا المفلس، ولكن المفلس من يأتي يوم القيامة بحسنات أمثال الجبال، فيأتي وقد ضرب هذا، وشتم هذا، وأخذ مال هذا؛ فيعطىٰ هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإذا لم يبق له حسنة أخذ من سيئاتهم، فطرحت عليه، ثم طرح في النار**»(٤)، وقال: «**ما تعدون الرقوب فيكم؟**» قالوا: من لا يولد له، قال: «**الرقوب من لم يقدم**

---

(١) أخرجه: الترمذي (١٦٢١)، وأحمد (٦/ ٢٠)، وصححه ابن حبان (٤٧٠٦) من حديث فضالة بن عبيد، وقال الترمذي: «**حسن صحيح**».

(٢) أخرجه: ابن ماجه (٣٩٣٤) من حديث فضالة بن عبيد، وأحمد (٣/ ١٥٤)، وصححه ابن حبان (٥١٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: مسلم (٣/ ٩٥)، والنسائي (٥/ ٨٥)، وأبو يعلىٰ (٦٣٣٧)، وابن حبان (٣٣٥٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: مسلم (٨/ ١٨)، والترمذي (٢٤١٨)، وأحمد (٢/ ٣٠٣)، وابن حبان (٤٤١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

من ولده شيئًا»[١]، ومثله قوله: «**ليس الشديد بالصرعة، وإنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب**»[٢].

لكن؛ في هذه الأحاديث مقصودٌ وبيانٌ ما هو أحق بأسماء المدح والذَّم مما يظنونه؛ فإن الإفلاس حاجة، وذلك مكروه؛ فبين أن حقيقة الحاجة إنما تكون يوم القيامة، وكذلك عدم الولد تكرهه النفوس؛ لعدم الولد النافع؛ فبين أن الانتفاع بالولد حقيقة إنما يكون في الآخرة، لمن قدم أولاده بين يديه، وكذلك الشدة والقوة محبوبة؛ فبين أن قوة النفوس أحق بالمدح من قوة البدن؛ وهو أن يملك نفسه عند الغضب، كما قيل لبعض سادات العرب: ما بال عبيدك أصبر منكم عند الحرب وعلىٰ الأعمال؟ قال: هم أصبر أجسادًا، ونحن أصبر نفوسًا.

وأما قوله في اسم المسلمين؛ فهو من جنس قوله: في المسلم والمؤمن والمهاجر والمجاهد؛ وهذا مطابق لما تقدم من أن الشارع لا ينفي مسمىٰ اسم شرعي، إلا لانتفاء كماله الواجب؛ فإن هجر ما نهىٰ اللَّه عنه واجب، وسلامة المسلمين من عدوان الإنسان بلسانه ويده واجب، والمؤمن علىٰ دمائهم وأموالهم لا يكون من أمنه الناس إلا إذا كان أمينًا، والأمانةُ واجبة، والمسكين الذي لا يسأل ولا يعرف، هو أحق بالإعطاء ممن أظهر حاجته وسؤاله، وعطاؤه واجب، وتخصيص السائل بالعطاء دون هذا لا يجوز، بل تخصيص الذي لا يسأل أولىٰ وأوجب وأحب.

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٢) من حديث ابن مسعود.

(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ٣٤)، ومسلم (٨/ ٣٠)، ومالك في «الموطإ» (٥٦٥).

وقد قال ﷺ: «**لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية؛ وإذا استنفرتم فانفروا**»[١]، وقال: «**لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو**»[٢]، وكلاهما حق؛ فالأول أراد به الهجرة المعهودة في زمانه، وهي الهجرة إلىٰ المدينة من مكة وغيرها من أرض العرب؛ فإن هذه الهجرة كانت مشروعة لما كانت مكة وغيرها دار كفر وحرب، وكان الإيمان بالمدينة، فكانت الهجرة من دار الكفر إلىٰ دار الإسلام واجبة لمن قدر عليها، فلما فُتحت مكة وصارت دار الإسلام ودخلت العرب في الإسلام، صارت هذه الأرض كلها دار الإسلام، فقال: «**لا هجرة بعد الفتح**».

وكون الأرض دار كفر، ودار إيمان، أو دار فاسقين، ليست صفة لازمة لها، بل هي صفة عارضة بحسب سكانها؛ فكل أرض سكانها المؤمنون المتقون هي دار أولياء اللَّه في ذلك الوقت، وكل أرض سكانها الكفار فهي دار كفر في ذلك الوقت، وكل أرض سكانها الفساق فهي دار فسوق في ذلك الوقت؛ فإن سكنها غير ما ذكرنا وتبدلت بغيرهم فهي دارهم.

وكذلك؛ المسجد إذا تبدل بخمارةٍ، أو صار دار فسق، أو دار ظلم، أو كنيسة يشرك فيها باللَّه، كان بحسب سكانه، وكذلك دار الخمر والفسوق ونحوها، إذا جعلت مسجدًا يعبد اللَّه فيه عزَّ وجلَّ، كان بحسب ذلك، وكذلك الرجل الصالح يصير فاسقًا، والكافر يصير مؤمنًا أو المؤمن يصير كافرًا، أو نحو ذلك؛ كل بحسب انتقال الأحوال من حال إلىٰ حال.

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٨)، ومسلم (١٣٥٣)، والترمذي (١٥٩٠)، والنسائي (٧/ ١٤٥)، وأحمد (١/ ٢٦٦)، وابن حبان (٤٥٩٢) من حديث عبد اللَّه بن عباس رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٢٧٠) من حديث عبد اللَّه بن السعدي.

وقد قال تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً﴾ الآية [النحل: ١١٢]، نزلت في مكة لما كانت دار كفر، وهي ما زالت في نفسها خير أرض اللَّه وأحب أرض اللَّه إليه، وإنما أراد سكانها، فقد روىٰ الترمذي مرفوعًا: أنه قال لمكة وهو واقف بالحزورة: «**واللَّه إنك لخير أرض اللَّه، وأحب أرض اللَّه إلىٰ اللَّه، ولولا أن قومي أخرجوني منك لما خرجت**»، وفي رواية: «**خير أرض اللَّه، وأحب أرض اللَّه إلي**»[(١)]، بين أنها أحب أرض اللَّه إلىٰ اللَّه ورسوله، وكان مقامه بالمدينة ومقام من معه من المؤمنين أفضل من مقامهم بمكة؛ لأجل أنها دار هجرتهم.

ولهذا؛ كان الرباط بالثغور أفضل من مجاورة مكة والمدينة، كما ثبت في الصحيح: «**رباط يوم وليلة في سبيل اللَّه خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطًا مات مجاهدًا، وجرىٰ عليه عمله، وأجرىٰ رزقه من الجنة، وأمن الفتان**»[(٢)].

وفي «السنن»: عن عثمان، عن النبي ﷺ أنه قال: «**رباط يوم في سبيل اللَّه خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل**»[(٣)]، وقال أبو هريرة: لأن أرابط ليلة في سبيل اللَّه أحب إلي من أقوم ليلة القدر عند الحجر الأسود؛ ولهذا كان أفضل الأرض في حق كل إنسان أرض يكون فيها أطوع للَّه ورسوله، هذا يختلف باختلاف الأحوال، ولا تتعين أرض يكون

---

(١) الترمذي (٣٩٢٥) من حديث عدي بن حمراء.

(٢) أخرجه: النسائي (٦/ ٣٩)، وأحمد (٥/ ٤٤٠) من حديث سلمان رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: الترمذي (١٦٦٧)، والنسائي (٦/ ٣٩)، وابن ماجه (٢٧٦٦)، وأحمد (١/ ٦٢).

مقام الإنسان فيها أفضل، وإنما يكون الأفضل في حق كل إنسان بحسب التقوىٰ والطاعة والخشوع والخضوع والحضور.

وقد كتب أبو الدرداء إلىٰ سلمان: هلمَّ إلىٰ الأرض المقدسة، فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تقدس أحدًا، وإنما يقدس العبد عمله[1]، وكان النبي ﷺ قد آخىٰ بين سلمان وأبي الدرداء[2]، وكان سلمان أفقه من أبي الدرداء في أشياء من جملتها هذا.

وقد قال اللَّه تعالىٰ لموسىٰ عليه السلام: ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٥]، وهي الدار التي كان بها أولئك العمالقة، ثم صارت بعد هذا دار المؤمنين، وهي الدار التي دل عليها القرآن من الأرض المقدسة، وأرض مصر التي أورثها اللَّه بني إسرائيل، فأحوال البلاد كأحوال العباد؛ فيكون الرجل تارة مسلمًا، وتارةً كافرًا، وتارةً مؤمنًا، وتارةً منافقًا، وتارةً برًّا تقيًّا، وتارةً فاسقًا، وتارةً فاجرًا شقيًّا.

وهكذا المساكن بحسب سكانها؛ فهجرة الإنسان من مكان الكفر والمعاصي إلىٰ مكان الإيمان والطاعة، كتوبته وانتقاله من الكفر والمعصية إلىٰ الإيمان والطاعة، وهذا أمرٌ باق إلىٰ يوم القيامة، واللَّه تعالىٰ قال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ﴾ [الأنفال: ٧٥].

قالت طائفة من السلف: هذا يدخل فيه من آمن وهاجر وجاهد إلىٰ يوم القيامة، وهكذا قوله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ مِنۢ بَعْدِ

---

(١) أخرجه: مالك في «الموطأ» (ص٤٨٠).

(٢) البخاري (٨/ ٣٠)، والترمذي (٢٤١٣)، وابن حبان (٣٢٠).

مَا فُتِنُوا۟ ثُمَّ جَٰهَدُوا۟ وَصَبَرُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٠] ، يدخل في معناها كل من فتنه الشيطان عن دينه، أو أوقعه في معصية، ثم هجر السيئات وجاهد نفسه وغيرها من العدو، وجاهد المنافقين بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك، وصبر علىٰ ما أصابه من قولٍ أو فعلٍ، واللَّه - سبحانه وتعالىٰ - أعلم.

* * *

• **ومن «الفتح الرباني» للشوكاني**(١):

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كثر اللَّه فوائدكم.

صيغة «إنما» حاصره، لا يخالف في ذلك من يعتد به، واستعمالات أهل اللغة في نظمهم ونثرهم قاضية بذلك قضاء لا يدفع، فأفاد ذلك حصر أن يكون المقدر بحيث ينطبق علىٰ هذا التركيب انطباقًا يناسب المدلول بالقصر مع ما يقتضيه من هذه الجمعية ومصيرها للجنس، وكأنه قال: إنما كل عمل بنية، وهذه الصيغة لا خلاف في كونها مفيدة للقصر، وأنها أقوىٰ صيغه المذكورة في علم البيان والأصول.

إذا تقرر لك أن هاهنا ثلاثة تراكيب تفيد حصر الأعمال في النية، وقصرها عليها إنما والتعريف المنضم إليه، ونفي النكرة، والاستثناء بإلا

---

(١) «الفتح الرباني» (٤/ ١٩٧١-١٩٧٨) ولم يذكر صيغة السؤال.

علمت أنها قد تعاضدت الدلالات علىٰ حصر الأعمال في النيات، وقصرها عليها، وبعد هذا يتوجه النظر إلىٰ المقتضىٰ المقدر، وهو في المقام لا يكون إلا عامًا كالثبوت والحصول والوجود ونحوها، وكل واحد منهما يفيد انتفاء تلك الذات بانتفاء النية، فتكون غير موجودة شرعًا، وإذا وجد عمل بلا نية فليس هو الموجود الشرعي، بل الموجود المخالف له، فلا يأتيه لوجودها.

ولو سلمنا وجودها، وأن لها إنسيابًا إلىٰ الشرعية بوجهٍ ما كان بقدر ما رفع الاعتداد بها متحتمًا، كتعذر الصحة، والأخرىٰ ونحوهما؛ لأن هذا المقدار وإن لم ترفع الذات كانتقادية الأدلة فإنه قريب منها باعتبار أن تلك الذات لاغية لا يترتب عليها شيء من الأحكام الشرعية، بخلاف ما لو قدر الكمال أو التمام أو نحوها؛ فإنه يفيد بقاء الذات شرعية، وهو خلاف ما في عبارة الشارع من النفي الصراح الذي يندفع عنده كل احتمال، ويرتفع لديه كل تأويل.

قال السائل - عافاه اللّٰه - : ولعمري إن ذلك مشكل لوجهين - إلخ.

أقول:

هذا القصد اللازم الضروري يمنع أولًا كونه لازمًا غير منفكٍ بالضرورة؛ فإن عروض الذهول للفاعلين، والغفلة والدخول في فكر ما مشوشةٍ للذهن معلوم بالوجه أن يخبره كل عاقل من نفسه، ويعرفه من غيره، ومن كان كذلك قد يصدر منه أفعال وهو ذاهل عنها، غافل عما يريده منها، وهذا يكفي في دفع دعوىٰ التلازم العقلي، ويدفع أيضًا دعوة الضرورة.

ثم يقول السائل - كثر اللّه فوائده - : ما ذكرت من ملازمة القصد لكل فعل، وإن ذلك ضروريّ ما تريدُ؟ هل من الأفعال علىٰ العموم أم الأفعال الشرعية؟ إن أردت الأفعال علىٰ العموم فغير مسلمٍ؛ لأن منها الأفعال الشرعية، ولا بد من قصدها، ولا ملازمة هنا لذلك، ولا ضرورة أبدًا معلوم لكل عاقل أنه لا بد من النيات إليها، واستحضار لها بجواز أن يكون الفعل الذي أوقعه غير شرعي، وإن أردت الأفعال التي ليست شرعية فتسليم دليله لا يفيد؛ لأنه خارج عن محل النزاع، علىٰ أن في الأفعال التي ليست شرعية ما لا يقصد كالأفعال الجبلية، وأفعال الذاهل والساهي، وإن أردت الشرعية فحسب، فالأمر أوضح من ذاك؛ لأنه لا يقول أحد بالتلازم ما بين الفعل الشرعي وبين قصده شرعًا؛ لأن كونه شرعيًّا أمر زائد علىٰ مجرد الفعل، بل هو وصف له فلا بد من قصد له من حيث كونه فعلًا شرعيًّا، لا من حيث كونه فعلًا فقط، وهذا واضح.

قوله: وأما الثاني - إلخ.

أقول:

قد عرف جوابه مما قدمنا، وأما الكلام في عموم المقتضي وعدمه فالحق أنهي قدر بحسب الحاجة، وبما يفيده الكلام الذي اقتضاه إما عمومًا، وإما خصوصًا.

قوله: وتلك الحجة هي الجملة الشرطية.

أقول:

ليست بشرطية، بل خبرية، لم يدخلها شيء من أدوات إنما المذكورة

في الحديث، هي سور لحصر الجملة الخبرية، والجملة الشرطية في الحديث هي قوله: «**فمن كانت هجرته**» - إلخ.

قوله: سوى التصريح بكون العمل تابعًا للقصد.

أقول: التابع[1] غير المتبوع ذاتًا وزمانًا، وإلا لم يكن التابع[1] تابعًا، ولا لمتبوع متبوعًا؛ وهذا يفيد عدم ما ذكره من التلازم العقلي الضروري، فإنه لو كان كذلك لم يفارقه قط، بل يوجد بوجوده، وتعدم بعدمه.

وأما قوله: من دون تعرض لطلبه، فهو يخالف ما جزاه به من التابعية والمتبوعية، فإنه لا بد من طلب كل واحد منهما، وإلا لم يكن من جنس أفعال العقلاء.

قوله: إنما صلاح الأعمال بصلاح النية.

أقول: إن كان المراد هنا الصلاح المقابل لضده، وهو الفساد، استلزم ذلك فساد العمل بعدم النية، وهو المطلوب، وإن كان المراد معنًى آخر فهو غير ظاهر من لفظ الصلاح.

قوله: اختلفا قبولًا وأداءً.

أقول: هذا يستلزم رد العمل؛ لعدم النية، وهو مطلوب من قال بتلك التقديرات، فهو يناسب بقدر الصحة المستلزمة للفساد المرادف للبطلان؛ لأن العمل إذا كان مردودًا فهو غير صحيح، وكذلك إذا كان غير صالحٍ فهو فاسد بعدم النية.

---

(١) في «المطبوع»: «البائع»

وفي هذا كفاية، وإن كان البحث محتملًا للتطويل.

انتهىٰ نقله من خط المجيب شيخ الإسلام البدر رَحِمَهُ اللهُ، وغفر له، جزاه خيرًا. آمين.

* * *

• ومن «الفتح الرباني» للشوكاني [1]:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد للَّه رب العالمين، وصلىٰ اللَّه علىٰ سيدنا محمد خاتم النبيين، وعلىٰ آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الراشدين أجمعين. أما بعدُ:

فهذه سؤالات لها أطراف، وغصون، وفروع، وشجون في جملة من الفنون تزفها ركائب القدرة في المقدرات بين الكاف والنون، وتُحسنها عجائب الفكرة في المقررات في الشروح والمتون، إلىٰ علامة اليمن الميمون، المجتهد الرباني محمد بن علي بن محمد الشوكاني، أعانه من يقول للشيء كن فيكون، علىٰ الإثابة بالإجابة، والإصابة فيما هم فيه يختلفون.

السؤال الأول:

قد نطقت الآيات القرآنية، وشهدت الأخبار النبوية، وأجمعت الأمة المحمدية علىٰ وجوب توحيد اللَّه سبحانه

---

(١) «الفتح الرباني» (١/ ١٢٥-١٥٩).
وانظر الفتوىٰ الآتية بعدها، ففيها استدراك لما قد أسقط في هذه.

وتعالىٰ بالعبادة، وقال عز من قائل عليم: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾ [البينة: ٥]، وكذلك تواترت الأحاديث الواردات، وتتابعت الآيات البينات على تحريم الشرك بالله سبحانه في العبادات، سواء كان ذلك جليًا أو خفيًا؛ ﴿مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

وفي هذا مباحث يتضح بها المعنىٰ، ويستقيم عليها المبنىٰ:

الأول: أن الدعوة لغير الله شرك، وفي التفاسير أن المراد بها العبادة في كثير منها، فالمراد بالعبادة التوحيد كما ذكره ابن عباس رضي الله عنهما.

وفي الحديث أن «الدعاء هو العبادة»[1]، وهذا الفصل للحصر، أو التخصيص للاهتمام، وعلىٰ كل تقدير فهو دليل علىٰ هذا التقرير.

والدعاء له معنيان: أحدهما دعاء الطلب، بل قد سمَّىٰ الله ذلك دينًا في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

وصرف هذه العبادة لغير الله شرك وكفر، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦].

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والطبراني في «الصغير» (٢/ ٩٧)، والحاكم (١/ ٤٩٠).

فهل هذا الكلام في سبل السلام إلىٰ بلوغ المرام عند جميع الأعلام، أم فيه تفصيل واحتمال علىٰ قول بعض الرجال؟ وشأن الكفر المجمع عليه حل الدم والمال بلا إشكال، سواء قبل الدعوة أو بعدها علىٰ التفصيل في من بلغته، ومن لم تبلغه.

فهل يعذر الجاهل لقولهم: إن العمل متوقف علىٰ العلم، وكذا الوجوب؟

وفي قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢]، هل هذه الجملة حالية أو خبرية؟

وهل الاحتمال يصح دليلًا للعذر أم لا، لوضوح المحجة وبلوغ الحجة، وعدم فهم الحجة ليس بعذر؟

وكيف شأن المتقدمين علىٰ هذه الدعوة النجدية إلىٰ توحيد الإلهية ممن يوجد في كلامه أو أفعاله ما هو شرك جلي، بل وقع بعض ذلك للمصنفين، اللَّهم إلا أن يقال: إن الدعاء الذي ينازع فيه أنه ليس من الشرك الأكبر، وأنه لا إنكار في المختلف فيه، فالاعتقادات العلميات خلاف الظنيات.

فالمراد من شيخ الأكابر بإسناد الدفاتر، بسط الكلام علىٰ الأول من السؤالات، والآخر مع النظر فيما يتفرع علىٰ كل جملة، والإفادة بما عليه الجلة في الجملة.

السؤال الثاني:

عن الراجح لديكم في مسألة خلق الأفعال حسنها وقبيحها، وخيرها وشرها، هل يكون ذلك للَّه تعالىٰ اختراعًا وإبداعًا، ووقوعًا وارتفاعًا؟ لعموم الآيات في ذلك، وشمول الأحاديث

فيما هنالك، خصوصًا ما في «صحيح مسلم» في ذلك مما يطول سرده، بل في جواب سؤال جبريل أعظم دليلٍ.

وفي «صحيح البخاري»[1] في تفسير سورة ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ [الليل: ١] عن علي رضي الله عنه حديث قد أحطتم به علمًا، أم يكون ذلك الفعل من العبد خلقًا وصنعة، ولا كسبًا وصورة، لإضافته إليه في كثير من الآيات، ولجواز تخصيص تلك العموميات بغير القبيح السيئ، مع أن دلالة العموم ظنية، وإن كانت كلية، ولقيام الحجة علىٰ المكلف باستقلاله، وعدم بطلان المحجة في إلجائه وأعماله.

وهاهنا نكتة يحصل للقاصر عندها البهتة، وهي: أن القائلين بالأول يقولون: إن خلافه فيه إثبات شركاء للّه، يتصرفون بغير إذن اللّه، وأن الإنكار والخلاف إنما هو من جهة التحسين والتقبيح العقليين في الثواب والعقاب، ولا دخل له في هذا الباب، فأين المخصص من السُّنة أو الكتاب؟ والقائلين بالثاني يقولون: إن خلافه فيه الإجبار، وإبطال الشرائع، وإلزام الحجة علىٰ الشارع.

فإن تخلص الفريق الأول من هذا بالكسب، وهو العزم المصمم كما قاله بعض أهل التحقيق، أو صرف العبد قدرته وإرادته إلىٰ الفعل علىٰ قول بعضهم - وإن حكىٰ ابن السبكي عن أبيه أن الناس غير مكلفين بمعرفة الكسب لصعوبته - عارضهم الفريق الثاني، وقالوا: هل الكسب خلق اللّه أم لا؟

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١٢٠)، (٦/ ٢١١، ٢١٢)، ومسلم (٨/ ٤٦، ٤٧)، وأحمد (١/ ٨٢، ١٢٩، ١٣٢)، وأبو داود (٤٦٩٤)، وابن ماجه (٧٨)، والترمذي (٢١٣٦).

إن قلتم: للَّه فهو المذهب الأول، أو للعبد وافقتم قولنا.

فليتفضل غني الزمان، وإنسان الأعيان بالبيان، وقد ورد النهي عن الخوض في القدر، والأمر بالإمساك عن ذلك، لكن كان الأمر قبل ذلك عند المبتدئ أنه واجب عليه، كما أن الكلام مذموم، والشافعي رحمه الله حذر منه جدًّا.

ونقل ابن عبد البر الإجماع أنه ليس من العلم، وأن أهله ليسوا من العلماء، وكان الإنسان يرىٰ أنه أول الواجبات إلا من عصمة اللَّه.

نعم - دمتم في جزيل النعم - حديث افتراق الأمة علىٰ ثلاث وسبعين فرقة الذي رواه أبو داود[1]، وسكت عليه، عن معاوية بن أبي سفيان، هل يدل علىٰ هذا الافتراق قديمًا وحديثًا أم علىٰ زمان مخصوص؟

وقد ثبتت النجاة للصحابة رضي الله عنهم:

فهل يدل ذلك علىٰ أنهم لم يختلفوا في الأصول أصلًا؟

إن كان كذلك فليت شعري من وافقهم من الطائفتين؟ أم كل منهما وافق بعضًا؟ فيكون اختلافهم حقًّا، وهذا يرده ظاهر الحديث.

وهنا مسألة مستطردة من الغصون المتعددة عن الراوي هذا، الذي هو معاوية وحروبه مع علي رضي الله عنه، وما جرىٰ في تلك الوقائع، ما تقولون في ذلك؟

وهل عدالة جميع الصحابة مسلمة؟

---

(١) أخرجه: في «السنن» (٤٥٩٧)، وراجع: «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣، ٢٠٤).

وكذا إذا خرج أحد أصحاب السنن عن شخص، وروىٰ عنه، كقول البخاري: «عن مروان»، هل هو تعديل أم لا؟

وهل مسألة الجرح والتعديل يصح فيها التقليد لبعد الزمان؟ أم تجب المعرفة علىٰ كل إنسان لكل إنسانٍ، وإلا لم يجز الاحتجاج له؟ وهذا يثبت وجوب الاجتهاد علىٰ كل فرد من العباد، وبعضهم يقول: هذا متعسر أو متعذر، ومنهم من يقول: إنه واجب متيسر، فما الراجح عندكم في هذا بخصوصه؟ وما دليله بمنصوصه؟ وجزاكم اللَّه خيرًا.

السؤال الثالث:

فيما يتعلق بالفروع من الاختلاف المتباين الأطراف:

هل الشريعة الحكيمة قابلة لهذا التناقض؟ وأنها كالبحر يغترف كل من جهته من الماء الفائض؟ أم لا تقبل إلا قولًا واحدًا، وليس لواردها إلا موردًا، ولا لروادها إلا رائدًا لحديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر»[1].

فمن أين لنا العلم بالمصيب؟ وما علامته علىٰ التقريب؟ فإن أكثر الخلافات معتضدة بالدليل من المخالف.

وإذا ثبت عذر المخطئ فهل يعذر مقلده أم لا؟

وهل حصل للصحابة ﷺ في الأحكام خلاف متناقض في غير الاجتهاديات؟

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٣٢)، ومسلم (٥/ ١٣١، ١٣٢)، وأبو داود (٣٥٧٤)، وابن ماجه (٢٣١٤).

وهل رجع أحدهم إذا علم الدليل؟

وإذا رجع هل يكون مقلدًا أو مقتديًا؟

وما حكم ما سلف من الأحكام قبل العلم بالدليل؟ وفي رجوع الصحابة إلىٰ كتاب عمرو بن حزم في دية الأصابع، وترك ما قضىٰ به عمر رضي الله عنه بارقة من ذلك؟

وهنا خطر في البال سؤال لاح في الخيال، هل يجوز العمل بالخطوط مطلقًا؟ أم لا سانحة متيمنة، لا لميسرة ولا ميمنةٍ؟

فيما ورد في الحديث «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين[1]» إلخ. هل المراد سُنتهم في اتباعهم لهديه وسنته، أم المراد فيما سنوه فيما لم يكن فيه نص؟

فكيف إذا تعارضت عند الناظر كحديث: «كان الطلاق علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ[2]» إلخ.

ما المعتمد في ذلك؟ وما عذر عمر رضي الله عنه فيما هنالك.

جزاكم اللَّه خيرًا. آمين.

والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته.

راقمه السائل المستفيد محمد بن أحمد الحفظي العجيلي - فتح اللَّه عليه آمين.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢٦، ١٢٧)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣، ٤٤).

(٢) أخرجه: مسلم (٤/ ١٨٣، ١٨٤)، وأبو داود (٢٢٠)، والنسائي (٦/ ١٤٥) من حديث عبد اللَّه بن عباس رضي الله عنه.

قال الشوكاني:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحابته أجمعين، ﴿سُبْحَٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [البَقَرَة: ٣٢] .

أما السؤال الأول:

فقد أجاب عنه السائل بما شفى وكفى، وهو سؤال وجوب، وقد أقام الأدلة على ما أجاب به من الكتاب والسنة، فمن قال بغيره فلا يلتفت إليه ولا يعول عليه.

ومن وقع في الشرك جاهلًا لم يعذر؛ لأن الحجة قامت على جميع الخلق بمبعث محمد ﷺ، فمن جهل فقد أتي من قبل نفسه، بسبب الإعراض عن الكتاب والسُّنة، وإلا ففيهما البيان الواضح كما قال سبحانه في القرآن: ﴿تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً﴾ [النحل: ٨٩] ، وكذلك السُّنة قال أبو ذر رضي الله عنه : «توفي محمد ﷺ وما ترك طائرًا يقلب جناحيه بين السماء والأرض إلا ذكر لنا منه علمًا»، أو كمال قال رضي الله عنه .

فمن جهل فبسبب إعراضه، ولا يعذر أحد بالإعراض.

وأما شأن المتقدمين على هذه الدعوة النجدية، فكما قال تعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٣٤].

ولم نكلف معرفة اعتقادهم، فما وجدنا في كلامهم من الشرك فهو شرك، قال به من قال به، ولا نقول في قائله إنه مشرك، بل نُحسن به الظن [. . .][1] أو رجع عنه، ولا نرجع إلىٰ التعسف والتأويل، والنظر إلىٰ من قال ليس من الشرك الأكبر، بل هو من الأكبر كما أقام السائل الدليل عليه في [. . .][1] الأول.

وقال في «الإقناع»: اتفق العلماء علىٰ أن من جعل بينه وبين اللَّه وسائط يدعوهم، ويتوكل عليهم، فقد كفر إجماعًا؛ لأن هذا هو كفر عابدي الأصنام القائلين: ﴿مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ﴾ [الزُّمَر: ٣] قال تعالىٰ عنهم: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ﴾ [الزُّمَر: ٣]، ثم شهد عليهم بالكذب والكفر فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾ [الزُّمَر: ٣] .

السؤال الثاني:

ما الراجح لديكم في مسألة خلق الأفعال حسنها وقبيحها . . . إلخ؟

فهذه مسألة قد تكلم العلماء، وكثر الخلاف فيها قديمًا وحديثًا، وكثر الحجاج بين الطرفين، والواجب الرجوع إلىٰ ما عليه الصالحون من سلف الأمة.

قال الشيخ تقي الدين ابن تيمية في الرد علىٰ الرافضة: «وأما قوله أنه

---

(١) كلمات غير مقروءة بالأصل.

عدل حكيم لا يظلم أحدًا، ولا يفعل القبيح، وإلا لزم الجهل والحاجة - تعالىٰ اللَّه عنهما - ».

فيقال له: هذا متفق عليه بين المسلمين من حيث الجملة أن اللَّه لا يفعل قبيحًا، ولا يظلم أحدًا، ولكن النزاع في تفسير ذلك، فهو إذا كان خالقًا لأفعال العباد، هل يقال: إنه ما هو قبيح منه وظلم، أم لا؟ فأهل السُّنة المثبتون للقدر يقولون: ليس هو بذلك ظالمًا ولا فاعلًا قبيحًا، والقدرية يقولون: لو كان خالقًا لأفعال العباد كان ظالمًا فاعلًا ما هو قبيح منه.

وأما كون الفعل قبيحًا من فاعله لا يقتضي أن يكون كذلك لخالقه؛ لأن الخالق خلقه في غيره، لم يقم بذاته، فالمتصف به من قام به الفعل، لا من خلقه في غيره، كما أنه إذا خلق لغيره لونًا وريحًا، وحركةً، وقدرةً، وعلمًا كان ذلك الغير هو المتصف بذلك اللون، والريح، والحركة، والقدرة، والعلم، فهو المتحرك بتلك الحركة، والمتلون بذلك اللون، والعالم بذلك العلم، والقادر بتلك القدرة، فكذلك إذا خلق في غيره كلامًا، أو صلاةً، أو صيامًا، أو طوافًا.

كان ذلك الغير هو المتكلم بذلك الكلام، وهو المصلي، وهو الصائم، وهو الطائف.

ولكن من قال: إن الفعل هو المفعول يقول: إن أفعال العباد هي فعل اللَّه، فإن قال: وهو أيضًا فعل لهم لزم أن يكون الفعل الواحد لفاعلين، كما يُحكىٰ عن أبي إسحاق الإسفراييني، وإن لم يقل هو فعل لهم لزمه أن تكون أفعال العباد فعلًا للَّه لا لعباده كما يقوله الأشعري، ومن وافقه من

أصحاب الأئمة الأربعة وغيرهم الذين يقولون: إن الخلق هو المخلوق، وإن أفعال العباد خلق اللَّه، فتكون هي فعل اللَّه، وهي مفعول اللَّه، فكما أنها خلقه فهي مخلوقة، وهؤلاء لا يقولون: إن العباد فاعلون لأفعالهم حقيقة، ولكنهم مكتسبون لها، وإذا طولبوا بالفرق بين الكسب والفعل لم يذكروا فرقًا معقولًا، ولهذا كان يقال: عجائب الكلام ثلاثة: أحوال أبي هاشم، وطفرة النظام، وكسب الأشعري.

وهذا الذي ينكره جمهور العقلاء، ويقولون: إنه مكابرة للحس، ومخالفة للشرع والعقل.

وأما جمهور أهل السنة فيقولون: إن فعل العبد له حقيقة، ولكنه مخلوق للَّه تعالىٰ، ومفعول للَّه لا يقولون هو نفس فعل اللَّه، ويفرقون بين الخلق والمخلوق، والفعل والمفعول. انتهىٰ كلامه.

وأهل القول الثاني من السؤال لا يلزم ما يقولون في خلاف قولهم: إنه إجبار وإبطال للشرائع، وإلزام الحجة علىٰ الشارع بل سبحانه ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القَصَص: ٦٨] ، و﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وكل ما فعله فهو فضل أو عدل، فلا يعترض علىٰ فضله وعدله، ومن جعل العقل ميزانًا للشرائع فقد ضل وأضل، واللَّه يلهمنا رشدنا ويقينا شرور أنفسنا.

وأما حديث افتراق الأمة علىٰ ثلاث وسبعين فرقة، فالمراد به - واللَّه أعلم - الاختلاف في أصول الدين، وليس مخصوصًا في وقت من الأوقات.

والصحابة لم يختلفوا في الأصول إلا ما كان من اختلافهم في أهل الردة، ثم رجعوا إلىٰ قول أبي بكر رضي الله عنه ، وأجمعوا عليه، ولم يقع بينهم الاختلاف إلا في الفروع.

وأما ما ذكره السائل من الحروب بين علي رضي الله عنه ومعاوية؛ لم تكن من التفرق في الدين المشار إليه في الحديث، وإنما اختلفوا علىٰ الدنيا والملك خصوصًا معاوية رضي الله عنهم أجمعين، وقد ثبت أنهم كلهم علىٰ الحق كما أخبر به النبي ﷺ في قتل الخوارج، فقال: «**تقتلهم أقرب الطائفتين إلىٰ الحق**»[1] فتبين بهذا أنهم علىٰ الحق، وإن كان أصحاب علي أقرب إليه من أصحاب معاوية.

وأما عدالتهم رضي الله عنهم؛ فمسلمة عند جميع أهل السنة الذين رأينا كلامهم، ولا نعلم أحدًا من الصحابة طعن فيه من قبل عدالته، وأما الرافضة، والخوارج، وأهل البدع فلا عبرة بكلامهم، ولا يعد خلافهم خلافًا، وإنما هو شذوذ، وميل عن الصراط المستقيم.

وأما تخريج البخاري ومسلم عن الشخص؛ فهو تعديل إن لم يكن ثم مقصد آخر، مثل كون الحديث قد صح عندهم من طريق آخر؛ فيخرجونه من طريق ذلك الشخص، لأجل قرب الإسناد، أو مقصدٍ آخر، وكذلك أهل السنن الذين ينبهون علىٰ الضعيف إذا أخرجوا عن شخصٍ، وسكتوا عليه، فهو تعديل إذا لم يكن ثَمَّ غرض، فمن له خبرة بالحديث يعلم ذلك. أما الجاهل فلا يشهد بمجرد التخريج علىٰ عدالة الشخص.

---

(١) أخرجه: مسلم (٣/ ١١٣)، وأحمد (٣/ ٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

وأما تخريج البخاري عن مروان، فإن معه المسور بن مخرمة.

وأما مسألة يجوز التقليد للتعديل؟ فيجوز التقليد فيه؛ لأنه لا سبيل إلىٰ معرفة الشخص [عن طريق][١] أهل الجرح والتعديل، فلا بد من التقليد علىٰ [. . .][٢] أخذ بمجرد لفظ الجرح أو التعديل، أو عرف حال الشخص بنقل هذا الجارح والمعدل.

السؤال الثالث:

فيما يتعلق بالفروع عن الاختلاف المتباين الأطراف. هل الشريعة الحكيمة قابلة لهذا التناقض وأنها كالبحر يغترف كل من جهته من الماء الفائض؟ إلى آخره.

فالجواب:

أن الشريعة منزهة عن التناقض، فالمصيب واحد في المختلفين. وإن أدلىٰ كل بدليل فلا بد في الدليلين من موافقة تخفىٰ علىٰ [. . .][٢]، فإن لم يكن ثم موافقة فأحدهما ناسخ للآخر؛ فإن بان ما يوجب الترجيح وجب العمل بالترجيح، وإن لم يكن تعين الاجتهاد مع اعتقاد أن الحق واحد.

وإذا اجتهد فأخطأ فهو معذور، ولا يجوز لأحد أن يقره علىٰ خطئه، ولا يعذر أحد بتقليده كائنًا من كان.

وأما الاختلاف بين الصحابة في غير الاجتهادات فلا نعلم [. . .][٢] والله أعلم.

---

(١) زيادة للسياق.

(٢) طمس بالأصل.

وقوله: هل رجع أحد؟

نعم، إن علم الدليل؛ فقد رجع عمر وغيره من الصحابة إلىٰ قول أبي بكر في أهل الردة، ورجع ابن عباس عن المتعة.

وقوله: إذا رجع هل يكون مقلدًا أو مقتديًا؟

فإن كان رجع إلىٰ الدليل فهو مقتدٍ، وإن رجع إلىٰ رأي فهو مقلد.

وأما سؤاله عن جواز العمل بالخطوط [. . .][1] بكتاب القاضي إلىٰ القاضي إذا أشهد عليه شاهدين عدلين، وقرأه عليهم، والعمل عندنا علىٰ قبوله، سواء كان كتاب قضاء أو كتاب شهادة.

والسؤال عما ورد في الحديث: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**»[2].

فالمراد - واللَّه أعلم - سنتهم فيما سنوه إذا لم يخالف سُنة النبي ﷺ، وأما سنتهم في اتباعهم سنته ﷺ فهو من سننه ﷺ.

وأما من خالف فيه عمر رضي الله عنه في مسألة الطلاق؛ فإنه لم يثبت بلفظ مقيدٍ أن أحدًا طلق امرأته ثلاثًا علىٰ عهد النبي ﷺ فقضىٰ فيها واحدة، وقد اتفق الجمهور علىٰ فتيا عمر رضي الله عنه، فمن أفتىٰ بضدها لم ينكر عليه، ولم ينقض حكمه، بل هو مذهب كثير من أهل العلم، منهم ابن تيمية، وابن القيم. وقد أفرد فيه ابن تيمية تأليفًا، واللَّه أعلم.

حماكم اللَّه وتولاكم، والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته.

---

(١) طمس بالأصل.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، وابن ماجه (٤٣، ٤٤)، والترمذي (٢٦٧٦) من حديث العرباض بن سارية.

صدر الجواب وهو غير منقول، فقابلوه بالعذر والقبول، وما كان فيه من خطإٍ فأصلحوه، وما كان فيه من قصورٍ فتمموه، والسلام عليكم ورحمة اللَّه.

* * *

● ومن «الفتح الرباني» للشوكاني [1]:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ سيد المرسلين وآله الطاهرين، ورضي اللَّه عن صحبه أجمعين، وبعد:

فإنه وصل إلينا من الأخ العلامة الذكي الفهامة الفطن اللوذعي محمد بن أحمد، حمد اللَّه مساعيه ونفع بعلمه وكثر فوائده، سؤالات نافعات ومباحث شافيات، فأجبت عليها بما عندي امتثالًا لرسمه، وتصديقًا لظنه، كونه وجهها إلي وعنونها باسمي، وها أنا أكتب الأسئلة وأعقبها بما فتح اللَّه به من الأجوبة، مستعينًا باللَّه عز وجل، ومتكلًا عليه.

قال - عافاه اللَّه - بعد الخطبة:

السؤال الأول:

قد نطقت الآيات القرآنية، وشهدت الأحاديث النبوية، وأجمعت الأمة المحمدية علىٰ وجوب توحيد اللَّه سبحانه بالعبادة، وقال عز من قائل عليم: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا

---

(١) «فتاوىٰ الشوكاني» (١/ ١٦٩-٢٣٦) وهي نفسها السابقة لكن بتوسع في مواضع.

لِيَعۡبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] ، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البيّنة: ٥] ، وكذلك تواترت الأحاديث الواردات، وتتابعت الآيات البينات علىٰ تحريم الشرك باللّٰه سبحانه في العبادات، سواء كان ذلك جليًا أو خفيًا ﴿مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ﴾ [المائدة: ٧٢] ، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النّساء: ٤٨] .

وفي هذا مباحث يتضح بها المعنىٰ، ويستقيم عليها المبنىٰ الأول: أن الدعوة لغير اللّٰه شرك، وفي التفاسير أن المراد بها العبادة في كثير منها، والمراد بالعبادة التوحيد كما ذكره ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

وفي الحديث: «إن الدعاء هو العبادة»[1]. وهذا الوصل للحصر أو للتخصيص للاهتمام، وعلىٰ كل تقدير فهو دليل علىٰ هذا التقدير.

والدعاء له معنيان: أحدهما دعاء الطلب؛ بل قد سمىٰ اللّٰه ذلك دينًا في قوله تعالىٰ: ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِي ٱلۡفُلۡكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥] .

وصرف هذه العبادة لغير اللّٰه شرك وكفر، بدليل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمۡ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥-٦] .

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، وأبو داود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والترمذي (٢٩٦٩) من حديث النعمان بن بشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

فهل هذا الكلام في سبل السلام إلىٰ بلوغ المرام عند جميع الأعلام، أم فيه تفصيل واحتمال علىٰ قول بعض الرجال، وشأن الكفر المجمع عليه حل الدم والمال بلا إشكال، سواء قبل الدعوة أو بعدها علىٰ التفصيل فيمن بلغته ومن لم تبلغه.

وهل يعذر الجاهل لقولهم: إن العمل متوقف علىٰ العلم وكذا الوجوب؟

وفي قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢] هل هذه الجملة حالية أو خبرية؟

وهل الاحتمال يصح دليلًا للعذر أم لا لوضوح المحجة، وعدم فهم الحجة ليس بعذر.

وكيف شأن المتقدمين علىٰ هذه الدعوة النجدية إلىٰ توحيد الإلهية ممن يوجد في كلامه أو في أفعاله ما هو شرك جلي؛ بل وقع ذلك للمصنفين، اللَّهم إلا أن يقال: إن الدعاء ينازع فيه أنه ليس من الشرك الأكبر، وأنه لا إنكار في المختلف فيه؛ فاعتقاديات العلميات خلاف الظنيات العمليات.

فالمراد شيخ الأكابر بإسناد الدفاتر بسط الكلام علىٰ الأول من السؤالات، والآخر مع النظر فيما يتفرع علىٰ كل جملة، والإفادة بما عليه الجلة في الجملة.

أقول: هذا السؤال قد اشتمل علىٰ أبحاث:

الأول: ما ذكره السائل - عافاه اللَّه -، من كون الدعاء عبادة ليترتب عليه ما رتبه.

فاعلم أن الدعاء نوع من أنواع العبادة المطلوبة من العباد، ولو لم يكن في الكتاب العزيز إلا مجرد طلبه منهم لكان ذلك مفيدًا للمطلوب، أعني كونه من العبادة، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ۝٥٥ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَـٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥-٥٦]، وقال سبحانه: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَـٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الإسراء: ١١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ﴾ [غافر: ٦٠].

فهذه الآيات البينات دلت علىٰ أن الدعاء مطلوب للَّه عز وجل من عباده، ثم توعد علىٰ عدم الدعاء؛ فقال عز من قائل: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: ٦٠] وهذا القدر يكفي في إثبات كونه عبادة، فكيف إذا انضم إلىٰ ذلك النهي عن دعاء غير اللَّه سبحانه، قال اللَّه عز وجل: ﴿فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ﴾ [الرّعد: ١٤]، وقال سبحانه ناعيًا علىٰ من يدعو غيره ضاربًا له الأمثال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ۖ﴾ [الأعراف: ١٩٤]، وقال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢].

فكيف إذا صرح القرآن الكريم بأن الدعاء عبادة تصريحًا لا يبقىٰ عنده ريب لمرتاب، قال اللَّه سبحانه: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى﴾ الآية [غافر: ٦٠]، فقد طلب اللَّه سبحانه من عباده في هذه الآية أن يدعوه، وجعل جزاء الدعاء له منهم الإجابة منه؛ فقال: ﴿أَسْتَجِبْ

لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] ولهذا جزمه لكونه جوابًا للأمر، ثم توعدهم علىٰ الاستكبار عن هذه العبادة - أعني الدعاء - بما صرح به في آخر الآية، وجعل العبادة مكان الدعاء تفسيرًا له، وإيضاحًا لمعناه، وبيانًا لعباده بأن هذا الأمر الذي طلبه منهم وأرشدهم إليه هو نوع من عبادته التي خص بها نفسه، وخلق لها عباده، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] .

ومع هذا كله قد جاءت السُّنة المطهرة بما يدل أبلغ دلالة علىٰ أن الدعاء من أكمل أنواع العبادة، فأخرج أحمد، وأبو داود، والترمذي، وصححه، النسائي، وابن ماجه، وابن أبي شيبة، والحاكم من حديث النعمان بن بشير قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن الدعاء هو العبادة**»[1]، وفي رواية: «**مخ العبادة**»[2] ثم قرأ رسول اللَّه الآية المذكورة.

فهذه الصيغة الشريفة النبوية المصطفوية قد اشتملت علىٰ ثلاثة أشياء، كل واحد منها يقتضي الحصر:

الأول: تعريف المسند إليه.

الثاني: تعريف المسند.

الثالث: ضمير الفصل.

وقد صرح أرباب علم المعاني والبيان والأصول بأن كل واحدٍ آلة من

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، وأبو داود (١٤٧٩)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والترمذي (٢٩٦٩) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: الترمذي (٣٣٧١) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

آلاته، وأداة من أدواته، وأن وجود أحدها يقتضي الحصر، فكيف إذا اجتمعت جميعًا وانضم إليها حرف التأكيد المشعر بأن ما دخل عليه كلام مؤكد، فانظر هذه المبالغة البليغة والعبارة المنادية بأبلغ نداء، المفيدة أكمل إفادة، المشعرة أتم إشعار.

فإن قلت: علام كل هذا الحصر، هل على الحقيقي أم على الادعائي؟

قلت: احمله على الادعائي؛ لأنه قد علم من هذه الشريعة أن من أنواع العبادة أمورًا كثيرة، لو لم يكن من ذلك إلا أركان الإسلام الخمسة: الشهادتان، والصلاة، والصيام، والزكاة، والحج فضلًا عن غيرها، فأقل ما يفيده الحديث أن الدعاء عبادة كاملة مؤكدة، فمن دعا غير الله عز وجل طالبًا منه أمرًا من الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله سبحانه؛ فقد عبد غير الله.

ولم يبعث الله سبحانه رسله، ولا أنزل عليهم كتبه، إلا لإخلاص توحيده وإفراده بالعبادة: ﴿يَٰقَوۡمِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، ﴿أَن لَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۖ﴾ [هود: ٢٦]، ﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ﴾ [نوح: ٣]، ﴿قَالُوٓاْ أَجِئۡتَنَا لِنَعۡبُدَ ٱللَّهَ وَحۡدَهُۥ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَاۖ﴾ [الأعراف: ٧٠]، ﴿فَإِيَّٰيَ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]، ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾ [طه: ١٤]، ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَۖ﴾ [النحل: ٣٦]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ﴾ [البقرة: ٢١]، ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ أَن لَّا تَعۡبُدُواْ ٱلشَّيۡطَٰنَۖ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ۝٦٠ وَأَنِ ٱعۡبُدُونِيۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ﴾ [يس: ٦٠-٦١]،

﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝١ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ۝٢ أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ﴾ [نوح: ١-٣]، ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۝١٦ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُواْ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٦-١٧]، ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَٰهِيمَ ۝٦٩ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ۝٧٠ قَالُواْ نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ۝٧١ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ۝٧٢ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ۝٧٣ قَالُواْ بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ۝٧٤ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ۝٧٥ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ۝٧٦ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٦٩-٧٧]، ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ إِذْ قَالُواْ لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَٰٓؤُاْ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةُ وَٱلْبَغْضَآءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥٓ﴾ [الممتحنة: ٤]، ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ۝٢٦ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٧]، وقد حكىٰ اللَّه سبحانه في سورة الأعراف عن نوح وهودٍ وصالحٍ أن كل واحدٍ قال لقومه: ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩] .

وبالجملة؛ فرسل اللَّه - صلوات اللَّه عليهم -، وكذلك جميع كتبه المنزلة متفقة علىٰ هذه الدعوة، وقد تكفل القرآن الكريم بحكاية جميع ذلك لمن تتبعه.

وإذا تقرر هذا فاعلم أن من دعا غير اللَّه طالبًا منه أمرًا لا يقدر عليه إلا اللَّه سبحانه فقد عبد غيره وشركه معه: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا

صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾ [الكهف: ١١٠] ، ﴿يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا﴾ [النور: ٥٥] ، ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١] ، ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ﴾ [آل عمران: ٦٤] ، ﴿إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ﴾ [الكهف: ١٠] إلىٰ آخر الآيات، ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [النحل: ٧٣].

البحث الثاني: من مباحث السؤال الأول:

ما أشار إليه السائل - عافاه اللَّه - بقوله: وهل يُعذر الجاهل. . . إلخ.

والجواب: أن ما سأل عنه من قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢] هل الجملة حالية أم خبرية؟ الظاهر فيه أن الجملة حالية، والمراد أنكم لا تجعلوا للَّه أندادًا في حال علمكم بأنه لا أنداد للَّه عز وجل، وأنه المتفرد بالإلهية والمستحق للعبادة وحده لا شريك له، وهذا يعلمه كل من بلغته الدعوة الإسلامية، وصار من جملة المنتمين إلىٰ الإسلام، فللَّه الحجة البالغة، ولم يكن للعباد علىٰ اللَّه حجة بعد إرسال الرسل وإنزال الكتب ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ﴾ [النساء: ١٦٥] ، ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ، وقد فسرها ابن مسعود بأن المراد لا تجعلوا للَّه أكفاءً من الرجال تُطيعونهم في معصية اللَّه، وروي ذلك عن ابن عباس، وقال اللَّه عز وجل في موضع آخر: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ﴾ [البقرة: ١٦٥] .

فإن قلتَ: قد يجهل بعض المسلمين بعض أسباب الردة الموجبة لوقوعه في الكفر، ويجهل بعض أنواع الشرك؛ بل قد يجهل ذلك كثير من أهل العلم حتىٰ ينبه عليه فينتبه، كما يعرف ذلك من عرف أحوال الناس.

ويدل علىٰ ذلك ما أخرجه الإمام أحمد في «المسند» من حديث أبي موسىٰ قال: خطبنا رسول اللَّه ﷺ ذات يوم فقال: «**يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك؛ فإنه أخفىٰ من دبيب النمل**»، فقيل له: فكيف نتقيه وهو أخفىٰ من دبيب النمل يا رسول اللَّه؟ قال: «**قولوا: اللَّهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئًا نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه**»[(١)].

وقد روي من وجه آخر من حديث أبي بكر الصديق عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**الشرك أخفىٰ فيكم من دبيب النمل**». فقال أبو بكر: وهل الشرك إلا من دعا مع اللَّه إلهًا آخر؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**الشرك أخفىٰ فيكم من دبيب النمل**»، ثم قال: «**ألا أدلك علىٰ ما يذهب عنك صغير ذلك وكبيره؟ قل: اللَّهم إني أعوذ بك أن أُشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم**»[(٢)]. رواه من هذا الوجه أبو بكر الموصلي.

ورواه أيضًا الحافظ أبو القاسم البغوي، من حديث أبي بكر الصديق بلفظ: «**الشرك أخفىٰ في أمتي من دبيب النمل علىٰ الصفا**» فقال أبو بكر: يا رسول اللَّه، فكيف النجاة والمخرج من ذلك؟ قال: «**ألا أخبرك بشيء إذا قلته برئت من قليله وكثيره وصغيره وكبيره؟**» قال: بلىٰ يا رسول اللَّه،

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٤٠٣).

(٢) أخرجه: أبو يعلىٰ (٥٨) وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف.

قال: «**قل: اللَّهم إني أعوذ بك أن أشرك ما أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم**».

قلتُ: إذا كان من جملة أنواعه ما هو أخفىٰ من دبيب النمل كما نطق به الصادق المصدوق، فمعلوم أن يجهله غالب الخاصة فضلًا عن العامة، ولهذا قال أبو بكر الصديق ﵁ لما سمع ذلك من النبي ﷺ: وهل الشرك إلا من دعا مع اللَّه إلهًا آخر؟ فأجاب عليه رسول اللَّه ﷺ بقوله: «**الشرك أخفىٰ فيكم من دبيب النمل**». مؤكدًا لقوله السابق.

وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢] أنه قال: «الأنداد أخفىٰ من دبيب النمل علىٰ صفاة سوداء في ظلمة الليل، وهو أن يقول: وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: لولاك ما كلمته.

وما كان بهذه المنزلة من الخفاء وعدم الظهور؛ فلا يطلع علىٰ كثير منه إلا من تدبر الكتاب العزيز كلية التدبر، وتفكر في آياته أكمل التفكر، ونظر في السُّنة المطهرة أبلغ النظر، وتتبع ما ورد عن المصطفى ﷺ أتم التتبع، وكثيرًا ما نرىٰ من له في العلم نصب، وفي الفهم حظٌّ يقع في نوع من الأنواع التي جاءنا النص النبوي بأنها من الشرك، ويستعمله ذاهلًا عن كونه كذلك بعد العلم به بوجه من الوجوه، أو جاهلًا له مع علمه بكثير من المعارف العلمية، وها نحن نقص عليك بعضًا من تلك الأمور التي ورد بها النصُّ حتىٰ يتبين لك صحة ما ذكرناه، ويتقرر لك ما سنقرره في هذا المقام، ونحرره من الكلام إن شاء اللَّه.

فمن ذلك ما ورد في تعليق التمائم أنه من الشرك كما أخرجه أحمد في «المسند» من حديث عقبة بن عامر مرفوعًا، وكذلك تعليق الخيط في اليد للحمىٰ كما أخرجه ابن أبي حاتم عن حذيفة، وأخرج أحمد وأبو داود من حديث ابن مسعود: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إن الرقىٰ والتمائم والتولة شرك**»[1].

وكذلك ما ورد في ذات أنواط، حيث قال بعض الصحابة: يا رسول اللَّه، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط - وهي سدرة كان المشركون يعلقون بها أسلحتهم - فقال رسول اللَّه ﷺ: «**اللَّه أكبر قلتم - والذي نفسي بيده - كما قالت بنو إسرائيل: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة**»[2]. أخرجه الترمذي، وصححه من حديث أبي واقد الليثي.

وكذلك الحلف بغير اللَّه، أخرجه الترمذي وحسنه، والحاكم وصححه من حديث ابن عمر أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**من حلف بغير اللَّه فقد أشرك**»[3].

وكذلك أخرج مالك في «الموطإ» أن رسول اللَّه ﷺ قال: «**اللَّهم لا تجعل قبري وثنًا يُعبد، اشتد غضب اللَّه علىٰ قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»[4].

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨١)، وأبو داود (٣٨٨٣).

(٢) أخرجه: الترمذي (٢١٨٠).

(٣) أخرجه: الترمذي (١٥٣٥)، والحاكم (١/ ٥٢).

(٤) أخرجه: مالك (١/ ١٧٢) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلًا.

ومن ذلك ما أخرجه أحمد من حديث قبيصة عن أبيه: أنه سمع رسول اللَّه ﷺ يقول: «**إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت**»(١). وأخرجه أيضًا أبو داود والنسائي وابن حبان.

وأخرج النسائي من حديث أبي هريرة: «**من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر؛ ومن سحر فقد أشرك**»(٢). وأخرج أهل السنن والحاكم - وصححه - من حديث أبي هريرة أيضًا قال: قال النبي ﷺ: «**من أتىٰ كاهنًا أو عرافًا فصدقه؛ فقد كفر بما أُنزل علىٰ محمد**»(٣).

وثبت في «الصحيحين» وغيرهما من حديث زيد بن خالد قال: صلىٰ بنا رسول اللَّه ﷺ صلاة الصبح علىٰ إثر سماء، فلما انصرف أقبل علىٰ الناس بوجهه فقال: «**هل تدرون ماذا قال ربكم؟**» قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «**أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر. فأما من قال مطرنا بفضل اللَّه ورحمته؛ فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا؛ فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب**»(٤).

وأخرج مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**يقول اللَّه**

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٧٧)، (٥/ ٦٠)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١١١٠٨).

(٢) أخرجه: النسائي (٧/ ١١٢).

(٣) أخرجه: أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، والحاكم (١/ ٨٩).

(٤) أخرجه: البخاري (١/ ٢١٤)، (٢/ ٤١)، ومسلم (١/ ٥٩)، وأبو داود (٣٩٠٦)، وأحمد (٤/ ١١٦).

عز وجل: أنا أغنىٰ الشركاء عن الشرك، من عمل عملًا أشرك معي فيه غيري تركته وشركه»[١].

وأخرج أحمد عن أبي سعيد مرفوعًا: «**ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدجال؟**» قالوا: بلىٰ، قال: «**الشرك الخفي، يقوم الرجل فيزين صلاته لما يرىٰ من نظر رجلٍ**»[٢].

وأخرج النسائي من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ: أن رجلًا قال: ما شاء اللَّه وشئت، فقال: «**أجعلتني للَّه ندًّا؟! قل: ما شاء اللَّه وحده**»[٣].

وأخرج أحمد من حديث عبد اللَّه بن عمرو قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من ردته الطيرة عن حاجة فقد أشرك**» قالوا: يا رسول اللَّه، ما كفارة ذلك؟ قال: «**أن يقول أحدكم: اللَّهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك، ولا إله غيرك**»[٤].

وبالجملة: فالأحاديث في هذا الباب كثيرة، وقد أوردت منها شطرًا صالحًا في رسالتي المسماة «الدر النضيد في إخلاص التوحيد»، وتكلمت علىٰ أطرافها، وما يستفاد منها بما فيه كفاية، وليس المراد هنا إلا بيان ما قصدنا بيانه من أن في بعض أنواع ما يطلق عليه اسم الشرك خفاءً

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٢٣)، وابن ماجه (٤٢٠٢)، وأحمد (٢/ ٣٠١، ٤٣٥).
(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٠).
(٣) أخرجه: النسائي في «عمل اليوم والليلة» (٩٨٨).
(٤) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٢٠).

ودقةً، من غير نظر إلىٰ كونه شركًا أكبر أو أصغر، فمن وقع في شيء من هذه الأنواع أو ما يشابهها جاهلًا، فلا شك أن أُتي من تقصيره في طلب علم الشرع وسؤال أهله، ولكنه يجب علىٰ من آتاه اللَّه من علمه، وارتضاه لحمل دينه، أن يبين لهذا الجاهل ما شرعه اللَّه لعباده مما جهله، وخفي عليه علمه، وفاءً بما أخذه اللَّه علىٰ الذين أوتوا الكتاب من البيان للناس، وأن لا يكتموه عنهم، فإن نزع ذلك الجاهل بعد البيان عن الغواية، ورجع من طريق الضلالة إلىٰ طريق الهداية؛ فقد وفىٰ العالم بما أوجبه اللَّه عليه من البيان والتعليم، ووفَّىٰ الجاهل بما أوجبه اللَّه عليه من التعلم، وإن أبىٰ إلا اللجاج والمشي علىٰ جادة الاعوجاج انتقل معه ذلك العالم من طريقه التليين إلىٰ طريقة التخشين، فإن أصرَّ واستكبر وصمم علىٰ غيّه وضلاله، واختار العمىٰ علىٰ الهدىٰ، وكان ما وقع فيه وجادل عنه من الشرك الأكبر، الذي يخرج صاحبه به من فريق المسلمين إلىٰ زمرة المشركين؛ فالسيف هو الحكم العدل.

فإن قلتَ: قد جعل بعض أهل العلم كفر هؤلاء القبوريين، الذين يعكفون علىٰ قبور من يعتقدونه من الأموات عكوف أهل الجاهلية علىٰ أصنامهم؛ فيدعونهم مع اللَّه عز وجل أو من دونه، ويستغيثون بهم، ويطلبون منهم ما لا يقدر عليه إلا اللَّه عز وجل من الكفر العملي لا الكفر الجحودي، واستدل علىٰ ذلك مما ورد في الأحاديث الصحيحة من كفر تارك الصلاة كقوله ﷺ: «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»[1]، وكما

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٦٢)، وأبو داود (٤٦٧٨)، وابن ماجه (١٠٧٨)، والترمذي (٢٦٢٠)، والنسائي (١/ ٢٣٢) من حديث جابر بن عبد اللَّه رضي الله عنه.

ورد فيمن ترك الحج من قوله سبحانه: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٩٧] ، وكقوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المَائدة: ٤٤] ، ونحو ذلك من الأحاديث الواردة في كفر من أتىٰ إمرأة حائضًا، أو كاهنًا، أو عرافًا، أو قال لأخيه: يا كافر، ومن ذلك ما عقده البخاري في «صحيحه» من كتاب الإيمان في كفر دون كفر، وجعل هذا من الكفر الذي لا يُضاد الإيمان من كل وجه.

وروي عن ابن القيم نحوًا مما قاله، وجعل ما نقله عنه مؤيدًا لكلامه.

قلتُ: . . .[1] ليس هذا بصحيح ولا مستقيم؛ فإن من يدعو الأموات ويهتف بهم عند الشدائد، ويطوف بقبورهم، ويطلب منهم ما لا يقدر عليه إلا اللَّه عز وجل لا يصدر منه ذلك إلا عن اعتقاد كاعتقاد أهل الجاهلية في أصنامهم، هذا إن أراد من الميت الذي يعتقده ما كان تطلبه الجاهلية من أصنامهم من تقريبهم إلىٰ اللَّه فلا فرق بين الأمرين، وإن أراد استغلال من يدعوه من الأموات بأن يعطيه ما لا يقدر عليه إلا اللَّه عز وجل؛ فهذا أمر لم تبلغ إليه الجاهلية، فإنهم قالوا ما حكاه اللَّه عنهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر: ٣]، ولم يدعوا لأصنامهم أنهم يستقلون بإيصالهم إلىٰ ما يطلبونه دون اللَّه عز وجل، فهذا هو شرك الجاهلية الذي بعث اللَّه لأجله رسله، وأنزل فيه كتبه، وقاتلتهم الأنبياء عليه.

وأما الخلق والرزق والموت والحياة ونحو ذلك، فالجاهلية يقرون في جاهليتهم وقبل بعثة الرسل التفهم بأن اللَّه سبحانه هو المستقل بذلك:

---

(١) كذا بالمطبوع، مع أن سياق الكلام مستقيم.

﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧] ، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩]، ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٣١]، ﴿قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٨٤-٨٩]، ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧، ٩٨]، ﴿هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ﴾ [يونس: ١٨] ، وكانوا يقولون في تلبيتهم: «لبيك لا شريك لك، إلا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك».

وأما ما نقله ذلك القائل عن ابن القيم فغير صحيح؛ فإن كلامه في كتبه مصرح بخلاف ذلك، فإنه صرح في «شرح المنازل» بأن هذا الذي يفعله أهل القبور هو من الشرك الأكبر؛ بل قال بعد تقسيم الشرك إلىٰ أكبر وأصغر ما لفظه: «ومن أنواعه - أي الشرك الأكبر - طلب الحوائج من الموتىٰ، والاستغاثة بهم، والتوجه إليهم، وهذا أصل شرك العالم» - إلىٰ آخر كلامه.

وقد أطلنا الكلام في «الدر النضيد» علىٰ قول هذا القائل، فحكينا كلامه أولًا، ثم ذكرنا تناقضه في نفسه ومخالفته للصواب، وعدم صحة ما نقله عن غيره، ونقلنا كلام ابن القيم من مؤلفاته، وذكرنا ما قاله أهل

العلم في هذه المسألة في مؤلفاتهم المشهورة، وإطباقهم على ما قدمنا ذكره، وليس هذا مقام بسطه؛ فلسنا بصدد تقدير المسألة على الوجه الذي ينبغي تحريره؛ بل بصدد جواب ما سأل عنه السائل، عافاه اللَّه مما اشتمل عليه سؤاله.

وبالجملة: فإخلاص التوحيد للَّه عز وجل، وقطع علائق الشرك كائنةً ما كانت لا تحتاج إلى أن تنتقل فيه أقوال الرجال، أو يستدل عليه بالأدلة؛ فإنه الأمر الذي بعث اللَّه لأجله رسله، وأنزل فيه كتبه، وفي هذا الإجمال ما يغني عن التفصيل، ومن شك في هذا فعليه بالتفكر في القرآن الكريم؛ فإنه سيجده من أعظم مقاصده وأكثر موارده، فإن عجز عن ذلك فلينظر في سورة من سوره.

فإن قال: أريد منك مثالًا أقتدي به وأمشي على طريقته وأهتدي إلى التفكر الذي أرشدتني إليه بتقديم النظر فيه.

فنقول: ها نحن نقرب لك المسافة، ونسهل عليك ما استصعبته، هذه فاتحة الكتاب العزيز التي يكررها كل مصلٍّ في كل صلاة، ويفتتح بها التالي لكتاب اللَّه والمتعلم له؛ فإن فيها الإرشاد إلى إخلاص التوحيد في ثلاثين موضعًا:

الأول: قوله ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ [الفَاتِحَة: ١] فإن علماء المعاني والبيان ذكروا أنه يقدر المتعلق متأخرًا ليفيد اختصاص البداية باسم اللَّه تعالى لا باسم غيره، وفي هذا المعنى ما لا يخفى من إخلاص التوحيد.

الثاني والثالث: وفي الاسم الشريف أعني لفظ (اللّه) عز وجل، فإن مفهومه كما حققه علماء هذا الشأن الواجب الوجود المختص بجميع المحامد؛ فكان في هذا المفهوم إشارتان إلىٰ إخلاص التوحيد؛ إحداهما: تفرده بوجوب الوجود، وثانيهما: اختصاصه بجميع المحامد ما يستفيد من الاسم الشريف الذي أضيف إليه لفظ اسم هذان الأمران.

الرابع: تحلية (الرحمن) باللام؛ فإنها من أدوات الاختصاص سواء كانت موصولة كما هو شأن آلة التعريف إذا دخلت علىٰ المشتقات، أو لمجرد التعريف كما تكون إذا دخلت علىٰ غيرها من الأسماء والصفات وقد أوضح هذا المعنىٰ أهل البيان بما لا مزيد عليه.

الخامس: اللام الداخلة على قوله (الرحيم)، والكلام فيها كالكلام في (الرحمن).

السادس: اللام الداخلة علىٰ قوله ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ [الفاتحة: ٢] ؛ فإنها تفيد أن كل حمدٍ له لا يشاركه فيه غيره، وفي هذا أعظم دلالةٍ علىٰ إخلاص توحيده.

السابع: لام الاختصاص الداخلة علىٰ الاسم الشريف وقد تقرر أن الحمد هو الثناء باللسان علىٰ الجميل الاختياري لقصد التعظيم، فلا ثناء إلا عليه، ولا جميل إلا منه، ولا تعظيم إلا له، وفي هذا من أدلة إخلاص التوحيد ما لا يقادر قدره.

الثامن والتاسع والعاشر والحادي عشر والثاني عشر: قوله: ﴿رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] فإن لفظ (الرب) باعتبار معناه اللغوي مشعر أتم إشعار

بإخلاص توحيده، هذا باعتبار معناه الإفرادي دون الإضافي، ثم في معناه الإضافي دلالة أخرىٰ؛ فإن كونه رب العالمين يدل علىٰ ذلك أبلغ دلالة.

ثم في لفظ (العالمين) معنىٰ ثالث؛ فإن العالم هو اسم لمن عدا اللَّه عز وجل، فيدخل في هذا كل شيء غير اللَّه سبحانه، فلا رب غيره، وكل من عداه مربوب.

ثم في تعريفه باللام معنىٰ رابع لمثل ما قدمنا، فإنها تفيد زيادة الاختصاص، وتقرير ذلك المفهوم في هذا الموضع، ثم في صيغة الجمع معنىٰ خامس بزيادة تأكيد وتقرير؛ فإن العالم إن كان اسمًا لمن عدا اللَّه لم يكن جمعه إلا بمثل هذا المعنىٰ، وعلىٰ فرض انهدامه باللام فهو لا يقتضي ذهاب هذا المعنىٰ المستفاد من أصل الجمع.

الثالث عشر والرابع عشر: قوله: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [الفاتحة: ١] وتقرير الكلام فيهما كما سلف.

الخامس عشر والسادس عشر: قوله: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤]؛ فإن لفظ (مالك) ومعناه الإفرادي من غير نظر إلىٰ معناه الإضافي يفيد استحقاقه بإخلاص توحيده، ثم في معناه الإضافي إلىٰ يوم الدين معنًى ثانٍ، فإن من كان له الملك في مثل هذا اليوم الذي هو يوم الجزاء لكل العباد، وفيه يجتمع العالم أولهم وآخرهم، سابقهم ولاحقهم، جنهم وإنسهم وملائكتهم، فيه إشارة إلىٰ استحقاقه إخلاص توحيده.

السابع عشر: ما يستفاد من نفس لفظ (الدين) من غير نظر إلىٰ كونه مضافًا إليه.

الثامن عشر: ما يستفاد من تعريفه، فإن في ذلك زيادة إحاطة وشمول؛ فإن ذلك المُلك إذا كان في يوم هو يوم الدين الذي يشتمل علىٰ كل دين؛ كان من له هذا الملك حقيقًا بأن يخلص العباد توحيده، ويفردوه بالعبادة كما تفرد بملك يوم له هذا الشأن.

فإن قلتَ: هذان المعنيان الكائنان في لفظ الدين باعتبار أصله وباعتبار تعريفه قد أخذا في المعنىٰ الإضافي حسبما ذكرته سابقًا.

قلتُ: لا تزاحم بين المقتضيات، ولا يستنكر النظر إلىٰ الشيء باعتبار معناه الإفرادي تارة، وباعتبار معناه الإضافي أخرىٰ، وليس ذلك بممنوع ولا بمحجور عند من يعرف العلم الذي يُستفاد منه دقائق العربية وأسرارها، وهو علم المعاني والبيان.

التاسع عشر والموفي عشرين والحادي والعشرين: قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعۡبُدُ﴾ [الفَاتِحَة: ٥]؛ فإن تقديم الضمير معمولًا للفعل الذي بعده يفيد اختصاص العبادة به، ومن اختص بالعبادة فهو الحقيق بإخلاص توحيده، ثم مادة الفعل أعني لفظ (نعبد) يفيد معنىٰ آخر: ثم المجيء بنون الجماعة الموجبة لكون هذا الكلام صادرًا عن كل من تقوم به العبادة من العابدين كذلك فكانت الدلالات في هذه الجملة ثلاثًا.

الأولىٰ: في (إياك) مع النظر إلىٰ الفعل الواقع بعده.

الثانية: ما يفيده مادة (نعبد) مع ملاحظة كونها واقعة لمن ذلك الضمير عبارة عنه وإشارة إليه.

الثالثة: ما تفيده النون مع ملاحظة الأمرين المذكورين، ولا تزاحم بين المقتضيات.

الثاني والعشرون والثالث والعشرون والرابع والعشرون: قوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفَاتِحَة: ٥] فإن تقديم الضمير معمولًا لهذا الفعل له معنًى، ثم مادة هذا الفعل لها معنًى آخر، فإن من كان لا يُستعان بغيره لا ينبغي أن يكون له شريك، بل يجب إفراده بالعبادة وإخلاص توحيده، إذ وجود من لا يُستعان به كعدمه، وتقرير الكلام في الثلاث الدلالات كتقريره في (إياك نعبد) فلا نعيده.

الخامس والعشرون والسادس والعشرون والسابع والعشرون: قوله: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفَاتِحَة: ٦] فإن طلب الهداية منه وحده باعتبار كون هذا الفعل واقعًا بعد الفعلين الذين تقدم معمولهما فكان له حكمهما، وإن كان قد تغير أسلوب الكلام في الجملة حيث لم يقل نستهدي أو نطلب الهداية حتىٰ يصح أن يكون ذلك الضمير المتقدم المنصوب معمولًا له تقديرًا، لكن مع بقاء المخاطبة وعدم الخروج عما تقتضيه لم يقطع النظر عن ذلك الضمير الواقع علىٰ تلك الصورة؛ لتوسُّطه بين هذا الفعل، أعني (اهدنا) وبين من أُسند إليه، ثم في ضمير الجماعة معنًى يشير إلىٰ استحقاقه سبحانه إخلاص التوحيد علىٰ الوجه الذي قدمناه في الفعلين السابقين، ثم في كون هذه الهداية هي هداية الصراط المستقيم - التي هي الهداية بالحقيقة ولا اعتبار بهداية إلىٰ صراط لا استقامة فيه - معنًى ثالث يشير إلىٰ ذلك المدلول.

الثامن والعشرون: قوله: ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ [الفَاتِحَة: ٧] فإن من يهدي إلىٰ هذا الصراط الذي هو صراط من أنعم اللَّه عليهم يستحق أن لا يشتغل بغيره ولا ينظر إلىٰ سواه؛ لأن الإيصال إلىٰ طرائق النعم هو

المقصود من المشي، والمراد بحركات السائرين وذلك كناية عن الوصول إلىٰ النعم أنفسها، إذ لا اعتبار إلىٰ طرائقها من دون وصول إليها، فكان وقوع الهداية علىٰ الصراط المستقيم نعمةً بمجردها؛ لأن الاستقامة إذا تصورت عند تصور الاعوجاج كان فيها راحة بهذا الاعتبار، فكيف إذا كان ذلك كناية عن طريق الحق؟ فكيف إذا كان حقًّا موصلًا إلىٰ الفوز بنعم اللَّه سبحانه!

التاسع والعشرون: قوله: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفَاتِحَة: ٧] ووجه ذلك أن الوصول إلىٰ النعم قد يكون منغصًا مكدرًا بشيء من غضب المُنعم سبحانه، فإذا صفا ذلك عن هذا الكدر وانضم إلىٰ الظفر بالنعمة الظفر بما هو أحسن منها موقعًا عند العارفين، وأعظم قدرًا في صدور المتقين، وهو رضا رب العالمين، كان في ذلك البهجة والسرور ما لا يمكن التعبير عنه ولا الوقوف علىٰ حقيقته ولا تصور معناه، وإذا كان المولي لهذه النعمة والمتفضل بها هو اللَّه سبحانه، ولا يقدر علىٰ ذلك غيره، ولا يُمكن منه سواه، فهو المستحقُّ لإخلاص توحيده وإفراده بالعبادة.

الموفي ثلاثين: قوله: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفَاتِحَة: ٧] ووجهه أن الوصول إلىٰ النعم مع الرضا قد يكون مشوبًا بشيء من الغواية، مكدرًا بنوع من أنواع المخالفة وعدم الهداية، وهذا باعتبار أصل الوصول إلىٰ نعمة من النعم مع رضا المُنعم بها، فإنه لا يستلزم سلب كون المنعم عليه علىٰ ضلالة لا باعتبار هذه النعمة الحاصلة من هذا المنعم عز وجل.

ولما كان الأمر في الأصل هكذا كان في وصول النعم إلىٰ المنعم عليه

من المنعم بها - مع كون راضيًا عليه غير غاضب منه إذا كان ذلك الوصول مصحوبًا بكون صاحبه علىٰ ضلاله في نفسه - قصورًا عن وصولها إلىٰ من كان جامعًا بين كونه واصلًا إلىٰ النعم فائزًا برضا المنعم، خالصًا من كدر كونه في نفسه علىٰ ضلالة، وتقرير الدلالة من هذا الوجه علىٰ إخلاص التوحيد كتقريرها في الوجه الذي قبله.

فهذه ثلاثون دليلًا مستفادة من سورة الفاتحة باعتبار ما يُستفاد من تراكيبها العربية، مع ملاحظة ما يُفيدُه ما اشتملت عليه من تلك الدقائق والأسرار التي هي راجعة إلىٰ العلوم الآلية، وداخلة فيما تقتضيه تلك الألفاظ بحسب المادة والهيئة والصورة، مع قطع النظر عن التفسير بمعنًى خاص كما قاله بعض السلف، أو وقف عنده من بعدهم من الخلف.

فإن قلتَ: هذه الأدلة التي استخرجتها من هذه السورة المباركة، وبلغت بها إلىٰ هذا العدد، وجعلتها ثلاثين دليلًا علىٰ مدلول واحد، لم نجد لك فيها سلفًا، ولا سبقك بها غيرك.

قلتُ: هذه شكاةٌ ظاهر عنك عارها، واعتراض غير واقعٍ موقعه، ولا مصادف محله؛ فإن القرآن عربي، وهذا الاستخراج لما ذكرناه من الأدلة هو علىٰ مقتضىٰ اللغة العربية، وبحسب ما يقتضيه علومها التي دونها الثقات، ورواها العدول الأثبات، وليس هذا من التفسير بالرأي الذي ورد النهي عنه والزجر لفاعله؛ بل من الفهم الذي يُعطاه الرجل في كتاب اللَّه كما أشار إليه علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كلامه المشهور، وما كان من هذا القبيل فلا يحتاج فيه إلىٰ سلف، وكفىٰ بلغة العرب وعلومها المدونة بين ظهراني الناس وعلىٰ ظهر البسيطة سلفًا.

البحث الثالث من مباحاث السؤال الأول:

قوله: وكيف شأن المتقدمين علىٰ هذه الدعوة النجدية إلىٰ توحيد الألوهية ممن يوجد في كلامه أو في أفعاله شرك - إلخ؟

والجواب:

أنه ينبغي أن يعلم السائل - عافاه اللَّه - أولًا بأن أهل العلم ما زالوا في كل زمان ومكان يرشدون الناس إلىٰ إخلاص التوحيد وينفرونهم عن الوقوع في نوع من أنواع الشرك، ويذكرون ذلك في مصنفاتهم المشتهرة بأيدي الناس، ولكن لما كان الشرك أخفىٰ من دبيب النمل كما قاله الصادق المصدوق ﷺ خفي ذلك علىٰ كثير من أهل العلم ووقعوا في أمور منه جاهلين عن ذلك، وسرىٰ ذلك الذهول إلىٰ تحرير شيءٍ مما فيه ذلك في المصنفات، وفي أشعار كثير من الأدباء؛ خصوصًا المتصدِّين لمدح الجناب النبوي، ثم المشتغلين بممادح بعض الخلفاء الراشدين، ثم سائر الملوك والسلاطين، فإنه يقع لهم في بعض الأحوال ما يقشعر منه الجلد، ويجف له القلب، ويخاف من حلول غضب اللَّه علىٰ قارئه فضلًا عن قائله، ولا سبب لذلك إلا ما عرفناك من الذهول في بعض الأوقات، والغفلة تارة، والجهل أخرىٰ، مع ما قد انضم إلىٰ ذلك مما هو أوكد الأسباب في قُبح هذه الأبواب.

وهو ما زينه الوسواس الخناس لكثير من الناس: من تشييد القبور، ورفع سمكها، واتخاذ القباب عليها، وتزيين بعضها بالستور الفائقة، وإيقاد الشموع عليها، واجتماع الناس عندها، وإظهار الخضوع والاستكانة،

وسؤال الحوائج، والدعاء من صميم القلب، ثم ورث الأخر الأول، وتبع الخلف السلف، واقتدىٰ اللاحق بالسابق، فتفاقم الأمر، وتزايد الشر، وعظمت المحنة، واشتدت البلية، وصار في كل قطر من الأقطار بل في كل مدينة من المدائن، بل في كل قرية من القرىٰ جماعة من الأموات يعتقدهم الأحياء، ويعكفون علىٰ قبورهم، وينتسبون إليهم.

وصار ذلك عندهم أمرًا مأنوسًا مألوفًا تنبسط إليه نفوسهم، وتقبله عقولهم، وتستحسنه أذهانهم، فيولد المولود، ويكون أول ما يقرع سمعه عند فهم الخطاب هو النداء لأهل تلك القبور من أبويه وغيرهما، وإذا عثر صرخ من يراه باسم واحدٍ من المعتقدين في ذلك المكان، وإذا مرض نذر من يحب شفاءه بجزءٍ من ماله لذلك الميت.

وإذا أراد حاجة توسل إلىٰ صاحب ذلك القبر برشوة يبذلها للعاكفين علىٰ قبره المحتالين علىٰ الناس به، ثم يكبر ذلك المولود وقد ارتسم في فكره، وتقرر عنده ما يسمعه من أبويه لما في ذلك من التأثير في طبع الصغير؛ ولهذا قال الصادق المصدوق ﷺ: «**كل مولود يولد علىٰ الفطرة، وأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه**»[(١)].

فاعرف هذا وافهم هذا السر المصطفوي، فإن الصبي ينطبع بطبع من يتولىٰ تربيته ويسري إلىٰ أخلاقه ما هو من أخلاق أبويه، إن خيرًا فخير وإن شرًّا فشرٌّ، ثم ينفصل هذا الصغير عن أبويه ويفارق عشه الذي دب فيه

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١١٨)، (٦/ ١٤٣)، ومسلم (٨/ ٥٢، ٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ودرج منه، فيجد الناس علىٰ ذلك الأمر الذي سمع أبويه عليه، وقد يكون أول ممشىٰ يمشيه ومكان يعرفه بعد مكانه الذي وُلد فيه هو قبر من تلك القبور المعتقدة، ومشهد من هذه المشاهد التي ابتلي الناس بها، فيجد عنده الزحام والضجيج والصراخ والنداء من أبيه، ومن هو من أمثاله وأكبر منه، فينضم إلىٰ ذلك الاعتقاد الذي قد تلقنه من أبويه ما يوجب تأكيده وتأييده وتشديده.

ولا سيما إذا وجد ذلك القبر قد بُنيت عليه المباني النفيسة، وصُبغت جدرانه بالأصبغة الفائقة، ونُصبت عليه الستور الرفيعة، وفاحت بجوانبه روائح العود والند والعنبر، وسطعت بنواحيه أشعة السرج والقناديل والشموع، وسمع سدنته العاكفين عليه المحتالين علىٰ الناس به يعظمون الأمر، ويهولونه، ويمسكون بيد زائريه والوافدين إليه، ويدفعون في أقفيتهم فإنه عند هذا يتعاظم اعتقاده، ويضيق ذهنه عن تصور ما يستحقه ذلك الميت من عظم المنزلة ورفيع الدرجة، فيقع حينئذٍ في بلية لا ينزعها من قلبه إلا توفيق اللَّه وهدايته، ولطفه وعنايته، أو السيف الذي هو آخر الأدوية وأنفع العقاقير.

وإذا اشتغل هذا الذي نشأ علىٰ هذه الصفة بطلب العلم وجد غالب أهله قد اتفقوا علىٰ اعتقاد ذلك الميت وتعظيم شأنه، وجعلوا محبته من أعظم الذخائر عند اللَّه، وطعنوا علىٰ من خالفهم في شيء من باطلهم بأنه لا يعتقد الأولياء، ولا يحب الصلحاء، ورموه بكل حجرٍ ومدرٍ وألصقوا به كل عيب، فيزداد لذلك الميت محبة وفيه اعتقادًا، وعلىٰ فرض وجود فردٍ من أفرادهم يلهمه اللَّه الصواب ويهديه إلىٰ الحق ويرشده إلىٰ فهم

ما جاء عن الشارع من النهي عن رفع القبور وتجصيصها، والكتب عليها، والتسريج لها، والأمر بتسوية ما هو مشرف منها، والزجر عن جعلها مساجد وأوثانًا، ثم فهم كون الدعاء عبادة والعبادة مختصة باللَّه عز وجل، والمنع من دعاء غير اللَّه في السراء والضراء وتعظيم من سواه، والالتجاء إليه في الخير والشر كائنًا من كان من غير فرق بين الأنبياء والخلفاء الراشدين، وسائر الصحابة ومن بعدهم من طوائف المسلمين.

فهذا الفرد النادر، والغريب الشاذ قد يكتم ما أمره اللَّه به من البيان للناس إما بعذر مسوغ، أو بالتفريط فيما أوجبه اللَّه؛ محبة للسلامة، وميلًا إلىٰ الراحة والدَّعة واستبقاء للجاه بين العامة والسواد الأعظم من الناس، فيكون علمه محنة له ونقمة عليه، ويكون وجوده كعدمه، بل يكون الضر بوجوده أكثر؛ لأنه ربما يدخل بداخلهم ونطق الموافقة لهم، فيعتقدون أنه معهم وفي عدادهم، فلا يقبلون من أمثاله، ويحتجون عليهم بموافقته، وما أقل من يصدع بالحق، ويقوم بواجب البيان من أهل العلم؛ ولهذا ينزع اللَّه البركة من علومهم، ويمحقها محقًا لا يفلحون بعده.

وهذا الذي يتصدىٰ للصدع بالحق والقيام بواجب البيان لا يوجد في المدينة الكبيرة بل الأقطار الواسعة إلا الفرد بعد الفرد، وهم مكثورون بالسواد الأعظم، مغلوبون بالعامة، ومن يلتحق بهم من الخاصة، فقد يتأثر من قيام ذلك الفرد النادر بعض الواقعين في أمر من الأمور؛ لإخلاص التوحيد، وقد لا يتأثر عنه شيء.

فمن هذه الحيثية خفي علىٰ بعض أهل العلم ما خفي من هذه الأمور،

ووقع في مؤلفاتهم وأشعارهم ما أشار إليه السائل، وقد صاروا تحت أطباق الثرىٰ، وقدموا علىٰ ما قدَّموا من خير أو شر، ولم يبق لنا سبيل إلىٰ الكلام معهم والنصح لهم، ولكن يتحتم علينا بيان بطلان ذلك الذي وقعوا فيه، واشتملت عليه مؤلفاتهم وأشعارهم، والإيضاح للأحياء بأن هذا الذي قاله فلان في كتابه الفلاني أو في قصيدته الفلانية واقع علىٰ خلاف ما شرعه اللَّه لعباده، ومخالف لما جاءت به الأدلة، ومستلزم لدخول من عمل به في باب من أبواب الشرك ونوع من أنواع الكفر، والتعريض بذلك في الرسائل التي يكتبها من أوجب اللَّه عليهم البيان والتحذير منه بأبلغ عبارةٍ، والزجر عنه بأوضح بيان حتىٰ يعلم الناس ما فيه، ويتحاموا الوقوع في شيء منه إن بقي لرجوعهم إلىٰ الحق سبيل.

وعلىٰ فرض عدم الرجوع إلىٰ الحق فقد قامت عليهم حجة اللَّه وخلص العالم عن الفرض الذي أوجبه اللَّه عليه، وبرئت ذمته، وظهرت معذرته.

واعلم أن هذه البدعة العظيمة، والمحنة الكبرىٰ التي طبقت المشرق والمغرب، ووقع فيها السلف والخلف، أعني الاعتقاد في الأموات إلىٰ حد يخدش في وجه الإيمان، ويفت في عضد الإسلام، أسها ورأسها تشييد القبور والتأنق في بناء القباب عليها، والمبالغة في التهويل علىٰ زوارها بكل ما يوجب الروعة، ويحصل المهابة، ويؤثر التعظيم من الأمور التي قدمنا الإشارة إليها، ولا ينكر أحد من العقلاء أن هذا الأمر من أعظم محصلات الاعتقادات الفاسدة، وموجبات الوقوع في البلايا المخالفة لإخلاص التوحيد، ومن شك في هذا ولم يقبله عقله وكابر الوجدان فعليه بالتتبع والاستقراء، وأقرب من هذا أن يعمد إلىٰ بعض

العامة ويسأله عن ذلك ويكشف ما عنده منه، فإنه سيجد ما ذكرناه عند كل فردٍ من أفرادهم.

وعند تحرير هذه الأحرف ذكرت واقعة ذكرها أهل التاريخ مع بعض الخلفاء العباسيين وهي: أنه قدم علىٰ أحدهم رسول من بعض أهل الممالك النائية فاحتفل ذلك الخليفة بجمع أعيان مملكته وأكابرها، وجعلهم في الأمكنة التي سيمر الرسول بها، ثم أوقف خاصته وهم جمع جمٌّ بإيوان كبير قد بالغ في تحسين فرشه وستوره، وتأنق في كل أموره، وجعل نفسه في مكان يشرف علىٰ ذلك الإيوان علىٰ صفة في غاية التهويل والتعظيم.

فما زال ذلك الرسول يدخل من مكان إلىٰ مكان، ويمر بجماعة جماعة حتىٰ وصل إلىٰ ذلك الإيوان، فوجده فوق ما قد مر به، فامتلأ مهابة وروعة، وتعاورته أسباب التعظيم والتهويل من كل جهة، وطرقته موجبات الجلالة من كل باب، وأقيم بذلك الإيوان رجلان من خدمه الخاص يمسكان بعضديه، فلم ينفسوا من خناقه ولا أبلعوه ريقه حتىٰ انفتحت طاقات ذلك المنزل الذي فيه الخليفة، وقد نُصبت فيه الآلات البراقة من الذهب والفضة والأحجار النفيسة من الجواهر المعدنية، وسطعت فيه المجامر، وفاحت روائح الأطياب الملوكية وظهر وجه الخليفة، وعليه من الثياب ونحوها ما هو الغاية في الحسن والنهاية في البهاء، فعند أن وقعت عينُ هذا الرسول المسكين علىٰ ذلك الخليفة قال للممسكين بيده: أهذا اللَّه؟ فقالا له: بلىٰ هذا خليفة اللَّه.

فانظر أرشدك اللّه إلىٰ أي حالة بلغ بهذا المسكين ما رآه من التهويل والتعظيم، وانظر الحكمة البليغة في ما ورد عن الشارع من الزجر عن رفع القبور، وتجصيصها وتسريجها ونحو ذلك.

وإني لأكثر التعجب من تلقي هذه الأمة المرحومة لما ورد عن نبيها الصادق المصدوق ﷺ من النهي عن ذلك، والزجر عنه، والتحذير منه بعكس ما ينبغي وخلاف ما يجب، مع مبالغته في ذلك كلية المبالغة، حتىٰ كان من آخر ما قاله في مرضه الذي قبضه اللّه فيه: «**لا تتخذوا قبري مسجدًا، لعن اللّه اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»، ثم كان أول ما فعلته الأمة من العمل بهذه السُّنة الصحيحة والقبول لها أن وضعوا علىٰ قبره الشريف هذه العمارة، وكان الشروعُ فيها قبل انقضاء القرن الذي هو خير القرون بعد قرن الصحابة ﷺ، ثم انفتح باب الشر إلىٰ جميع أقطار الأرض، وطبق مشارقها ومغاربها، وبدوها وحضرها، فإنا اللّه وإنا إليه راجعون.

ومن عظيم اهتمامه ﷺ بهذا الأمر، أنه بعث بهدم القبة المشرفة أميرًا من أهله هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه، كما ثبت في «الصحيح» أن عليًا قال لأبي الهياج: ألا أبعثك علىٰ ما بعثني عليه رسول اللّه ﷺ: «**أن لا تدع قبرًا مشرفًا إلا سويته ولا تمثالًا إلا طمسته**»[1].

والأحاديث في هذا الباب، وفي منع الكتابة والتجصيص والتسريج

(١) أخرجه: مسلم (٣/ ٦١)، وأبو داود (٣٢١٨)، والنسائي (٤/ ٨٨)، وأحمد (١/ ٨٩، ١١١).

كثيرة ثابتة من طريق جماعة من الصحابة قد استوفيتها في كثير من مؤلفاتي.
وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية، وبه يعرف جواب ما سأل عنه السائل - كثر اللَّه فوائده - في البحث الثالث من مباحث السؤال الأول، وعلىٰ اللَّه في جميع الأمور المعول.

وحاصله: أن الذي يجب علينا عند الوقوف علىٰ شيء مما فيه ما لا يجوز اعتقاده من مؤلفات المتقدمين، أو أشعارهم، أو خطبهم، أو رسائلهم أن يحكم علىٰ ذلك الموجود بما يستحقه ويقتضيه، ونوضح للناس ما فيه، ونحذرهم عن العمل به والركون إليه، ونَكلُ أمر قائله إلىٰ اللَّه مع التأول له بما يمكن، وإبداء المعاذير له بما لا يرده الفهم ويأباه العقل، ولم يكلفنا اللَّه سبحانه غير هذا ولا واجب علينا سواه.

قال السائل؛ عافاه اللَّه:

السؤال الثاني:

عن الراجح لديكم في مسألة خلق الأفعال حسنها وقبيحها، وخيرها وشرِّهَا هل يكون ذلك للَّه تعالىٰ اختراعًا وإبداعًا، وقوعًا وإيقاعًا لعموم الآيات في ذلك وشمول الأحاديث فيما هنالك، خصوصًا ما في «صحيح مسلم» من ذلك مما يطول سرده، بل في جواب سؤال جبريل أعظم دليل.

وفي «صحيح البخاري» في تفسير سورة ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ﴾ عن علي رضي الله عنه حديث: قد أحطتم به علمًا أم يكون ذلك الفعل من العبد خلقًا وحقيقةً، لا كسبًا وصورةً لإضافته إليه في كثير من الآيات، وبجواز تخصيص تلك العمومات بغير القبيح

السيئ، مع أن دلالة العموم ظنية وإن كانت كلية، ولقيام الحجة علىٰ المكلف باستقلاله وعدم بطلان المحجة في إلجائه وأعماله.

وهاهنا نكتة تحصل يتقاصر عندها البهتة، وهي أن القائلين بالأول يقولون: إن خلافه فيه إثبات شركاء للَّه يتصرفون بغير إذن اللَّه وأن الإنكار والخلاف إنما هو من جهة التحسين والتقبيح العقليين في الثواب والعقاب، ولا دخل له في هذا الباب، [فأين][1] المخصص من السنة والكتاب. والقائلين بالثاني يقولون: إن خلافه فيه الإجبار وإبطال الشرائع وإلزام الحجة علىٰ الشارع.

فإن يخلص الفريق الأول من هذا بالكسب وهو العزم المصمم كما قاله بعض أهل التحقيق، أو صرف العبد قدرته وإرادته إلىٰ الفعل علىٰ قول بعضهم - وإن حكىٰ ابن السبكي عن أبيه أن الناس غير مكلفين بمعرفة الكسب لصعوبته - عارضهم الفريق الثاني وقالوا: هل الكسب خلق اللَّه أم لا؟

إن قلتم للَّه فهو المذهب الأول، أو للعبد وافقتم قولنا.

فليتفضل عين الزمان وإنسان الأعيان بالبيان. وقد ورد النهي عن الخوض في القدر والأمر بالإمساك عند ذلك، لكن كان الأمر قبل ذلك عند المبتدئ أنه واجب عليه كما أن علم الكلام مذموم، والشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ حذَّر منه جدًّا.

ونقل ابن عبد البر أنه ليس من العلم، وأن أهله ليسوا من

(١) في المطبوع: «ثانيًا» والتصويب من الفتوىٰ السابقة.

العلماء، وكان الإنسان يرىٰ أنه أولىٰ الواجبات إلا من عصمه اللَّه.

نعم - دمتم في النعم - حديث افتراق الأمة علىٰ ثلاث وسبعين فرقة، الذي رواه أبو داود، وسكت عليه عن معاوية بن أبي سفيان، هل يدل علىٰ هذا الافتراق قديمًا وحديثًا أم علىٰ زمان مخصوص؟

وقد ثبتت النجاة للصحابة رضي الله عنهم.

فهل يدل علىٰ أنهم لم يختلفوا في الأصول أصلًا؟

إن كان كذلك فليت شعري من وافقهم من الطائفتين، أم كل منهم وافق بعضًا فيكون اختلافهم حقًّا، وهذا يرده ظاهر الحديث.

وهنا مسألة مستطردة من الغصون المتعددة عن الراوي هنا الذي هو معاوية وحروبه مع علي رضي الله عنه، وما جرىٰ في تلك الوقائع ما يقولون في ذلك؟

وهل عدالة جميع الصحابة مسلمة.

وكذلك إذا خرج أحد أصحاب السنن عن شخص ورووا عنه كفعل البخاري عن مروان هل هو تعديل أم لا؟

وهل مسألة الجرح والتعديل يصح فيها التقليد لبعد الزمان أم تجب المعرفة علىٰ كل إنسان لكل إنسان، وإلا لم يجز الاحتجاج به، وهذا يثبت وجوب الاجتهاد علىٰ كل فرد من العباد، وبعضهم يقول: هذا متعسر أو متعذر، ومنهم من يقول: إنه واجب متيسر، فما الراجح عندكم في هذا بخصوصه، وما دليله بمنصوصه، جزاكم اللَّه خيرًا.

أقول هذا السؤال قد اشتمل علىٰ أبحاث:

الأول:

السؤال عن مسألة خلق الأفعال، وما تشعب عنها من الشعب التي أشار السائل - عافاه اللَّه - إلىٰ بعض منها في سؤاله.

واعلم أن هذه المسألة قد طالت ذيولها، وتنوعت مسالكها، وتباينت طرائقها، وتفرق الناس فيها فرقًا، وتحزبوا بسببها أحزابًا، وتكلموا فيها فأنفق كل متكلم مما عنده وأخذ من الأدلة ما قوي له، ورجح ما ترجح له.

وجملة الأقوال فيها أربعة عشر قولًا، منها لأهل السُّنة والأشعرية أربعة أقوال، وللمعتزلة ثمانية أقوال، وللجبرية الخلَّص قولان، ولا حاجة بنا إلىٰ ذكر هذه الأقوال وتقرير أدلتها والكلام عليها، ودفع ما يستحق الدفع منها، فذلك كله معروف في كتب هذا الشأن، وقد أفرد هذه المسألة جماعة من المحققين بالتصنيف، وراقم الأحرف - غفر اللَّه له - قد أفردها بمؤلف جمعه في أيام شبابه عند الشغف بالنظر في كل مقال، والوقوف علىٰ حقيقة كل ما ينسب إلىٰ العلم، ويدون في كتب أهله.

ولما كان سؤال السائل عافاه اللَّه عن الراجح عند المجيب غفر اللَّه في هذه المسألة فأقول:

الراجح عندي فيها السكوت، وإمرار الأدلة الواردة فيها الدالة عليها بمطابقة أو تضمن أو التزام كما وردت، وعدم التعرض لشيء من مباحثها ولا التكلف لشيء منها بالتأويل، وإخراجه عن معناه الحقيقي.

وهذا السكوت الذي رجحته، وإن كان يعده بعض المتكلفين جهلًا فأنا به راضٍ، والجهل في كثير من المواطن خير من تكلف العلم بها، والدخول في مضايق لم يتعبد اللَّه بها أحدًا من عباده، ومن لم يسعه ما وسع خير القرون، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم في هذه المسألة ونظائرها، فلا وسع اللَّه عليه.

علىٰ أني لم أرجح هذا الترجيح وأقف في هذا الموقف إلا بعد أن قطعت في هذه المسألة وما شابهها من مسائل هذا العلم شطرًا من عمري وأضعت فيه بعض أوقاتي، وأفردت أمهات مسائله بالتأليف، ورجحت في كل مسألة منها قولًا من الأقوال، ونصرت مذهبًا من المذاهب بحسب ما بلغت إليه القدرة، ودلت عليه الأدلة التي غلب الظن بأنها أرجح من الأدلة المقابلة لها.

ثم لم أبعد من طريقة الإنصاف في شيء منها، ولا خرجت عما يوجه الحق الذي كنت أعتقده حقًّا بعد أن جردت نفسي عن التعصّب لمذهب من المذاهب، أو قول من الأقوال، أو عالم من العلماء، ثم لما فرغت من تحرير هذه المسائل وتقريرها، واستوفيت في كل بحث من المباحث ما كنت أظن أنه قد فاق علىٰ كثير من التصانيف المتقدمة قرعت الباب الذي كان يدخل منه خير القرون، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، بعد أن ألقيت عن كاهلي حملًا ثقيلًا، وأراحني اللَّه من عناء طويل، وقال وقيل، وهذيان ليس له تحصيل، ففتح اللَّه لي ذلك الباب الذي لازمت قرعه، ودخلت منه إلىٰ بيت فيه برد اليقين وطمأنينة الحق، فطاحت تلك الدقائق التي كنت فيها، وذهبت عني إلىٰ حيث يعوي الذئب، وما أحسن ما قاله القائل:

وكيف ترىٰ ليلىٰ بعين ترىٰ بها سواها وما طهرتها بالمدامع
وتلتذ منها بالحديث وقد جرىٰ حديث سواها خروة للمسامع

ولله در الشاعر الآخر حيث يقول:

ألا إن وادي الجزع أضحىٰ ترابه من المس كافورًا وأعواده رندا
وما ذاك إلا أن هندًا عشيةً تمشت وجرت في جوانبه بردا

البحث الثاني من مباحث السؤال الثاني:

قوله - عافاه الله -: نعم - ودمتم في النعم - حديث افتراق الأمة علىٰ ثلاث وسبعين فرقة - إلخ.

والجواب عنه: أن حديث معاوية هذا الذي سأل عنه السائل، وقال: إنه أخرجه أبو داود، هو أخرجه في «سننه» في كتاب السنة منه، وإسناده هكذا: حدثنا أحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيىٰ بن فارس قالا: حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان (ح) وحدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا بقية، حدثني صفوان، حدثني أزهر بن عبد الله الحرازي. قال أحمد: عن أبي عامر الهوزني عن معاوية بن أبي سفيان أنه قام فينا فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا فقال: «**ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا علىٰ ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين؛ ثنتان وسبعون في النار وواحدة في الجنة وهي الجماعة**»[1]، زاد ابن يحيىٰ وعمرو في حديثيهما: «**وإنه سيخرج من أمتي أقوام تجاري بهم تلك الأهواء كما**

(١) أخرجه: أبو داود (٤٥٩٧) وراجع: «السلسلة الصحيحة» (٢٠٣، ٢٠٤).

يتجارىٰ الكَلَب لصاحبه»، وقال عمرو: الكَلَب بصاحبه لا يبقي من عرق ولا مفصلٍ إلا دخله. انتهىٰ.

فهذا الحديث قد رواه أبو داود[١] من طريقتين: إحداهما: من طريق أحمد ابن حنبل ومحمد بن يحيىٰ عن أبي المغيرة عن صفوان، والثانية: من طريق عمرو بن عثمان عن بقية عن صفوان، ثم تفرد به صفوان عن أزهر عن الهوزني.

فأما أحمد بن حنبل: فهو الإمام الجليل الحافظ الذي اتفق المؤالف والمخالف علىٰ توثيقه. وروىٰ عنه أهل «الصحيحين» وغيرهما، وهو أجل قدرًا من أن يحتاج إلىٰ تعديل وأرفع محلًّا من أن يتكلم فيه متكلم، بل هو إمام الجرح والتعديل، وإمام الحفظ والإتقان.

وأما محمد بن يحيىٰ بن فارس فهو الذهلي الإمام الجليل الثقة الثبت الحافظ.

وأما أبو المغيرة: فهو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني أبو المغيرة الحمصي الثقة المشهور، أخرج حديثه الشيخان، وسائر أهل الأمهات.

وأما عمرو بن عثمان: فهو القرشي مولاهم الحمصي، فقد وثقه ابن حبان، وقال في «التقريب»: صدوق.

وأما بقية: فهو ابن الوليد الكلاعي أبو محمد الحمصي أحد الأعلام، قال النسائي: إذا قال: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وقال ابن عدي: إذا حدث

---

(١) «السنن» (٤٥٩٧).

عن أهل الشام فهو ثبت، وقال الجوزجاني: إذا حدث عن الثقات فلا بأس به.

قلت: هو هاهنا قد صرح بالتحديث، فقال: حدثني صفوان وحدث عن شامي وهو صفوان، وروىٰ عن ثقة وهو أيضًا صفوان، فحصل الشرط الذي ذكره هؤلاء الأئمة الثلاثة - أعني النسائي، وابن عدي والجوزجاني - وقد أخرج له مسلم فرد حديث، وقال في «التقريب»: صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

قلت: قد صرح بالتحديث فذهبت مظنّة التدليس، وعلىٰ كل حال فهو لم يتفرد، بل تابعه أبو المغيرة وهو ثقة كما تقدم.

وأما صفوان: فهو ابن عمرو السكسكي الحمصي. قال عمرو بن علي: ثبت، وقال أبو حاتم: ثقة، وقد أخرج له مسلم فرد حديث. وقال في «التقريب»: ثقة.

وأما أزهر بن عبد اللَّه الحرازي فكذا وقع في «سنن أبي داود»، وجزم البخاري بأنه ابن سعيد: وهو الحرازي الحميري الحمصي قال في «التقريب»: صدوق تكلموا فيه للنصب، وقال في «الخلاصة»: صدوق. انتهىٰ.

وقد روىٰ عنه مع أبي داود الترمذي والنسائي، وليس ممن يحتج به؛ لا سيما في مثل هذا الأمر العظيم، وهذه الصيغة - أعني قولهم: إنه صدوق - هي من صيغ التليين، كما أشار إليه أهل علم اصطلاح الحديث.

وأما أبو عامر الهوزني فهو عبد اللَّه بن لحي - بضم اللام وفتح المهملة - الحميري الهوزني - بفتح الهاء والزاي بينهما واو -: أبو عامر الحمصي، وثقه العجلي، وقال في «التقريب»: ثقة مخضرم.

إذا عرفت هذا فرجال إسناد الحديث كلهم ثقات إلا بقية بن الوليد وأزهر بن عبد اللَّه الحرازي؛ فأما بقية فلم يتفرد كما عرفت، وأما أزهر فقد تفر كما عرفت، وهو ضعيف فيكون هذا الحديث ضعيفًا.

ولكن قد ورد هذا الحديث بدون الزيادة - أعني قوله: « **ثنتان وسبعون في النار** » إلخ -، من حديث أبي هريرة عند أبي داود قال: حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**افترقت اليهود علىٰ إحدىٰ أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارىٰ علىٰ إحدىٰ أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة**»، وقد أخرج هذا الحديث الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: حسن صحيح. انتهىٰ.

ووهب بن بقية المذكور في الإسناد شيخ أبي داود هو الواسطي، أخرج حديثه مسلم ووثقه أبو زرعة، وقال في «التقريب»: ثقة.

وأما خالد فهو ابن عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن يزيد المزني مولاهم أبو الهيثم أو أبو محمد الواسطي الطحان، قال أحمد: كان ثقة، قلت: وقد اتفق علىٰ إخراج حديثه الشيخان وغيرهما من أهل الأمهات، وقال في «التقريب»: ثقة ثبت.

وأما محمد بن عمرو، فلعله [ابن حلحلة][1]، وقد وثقه أبو حاتم وأخرج حديثه الشيخان وغيرهما من أهل الأمهات.

وأما أبو سلمة: فهو عبد اللَّه بن عبد الرحمن بن عوف الزهري: ثقة إمام، أخرج حديثه الشيخان وغيرهما من أهل الأمهات.

فتقرر بهذا أن رجال حديث أبي هريرة رجال الصحيح[2]، فيكون أصل الحديث - أعني: افتراق الأمة إلىٰ تلك الفرق صحيحًا ثابتًا.

وأما الزيادة التي في الحديث الأول؛ فضعيفة كما تقدم تقريره، فلا يقوم بها حجة في حكم شرعي، ولو علىٰ بعض المكلفين، فكيف في مثل هذا الأمر العظيم الذي هو حكم بالهلاك علىٰ هذه الأمة المرحومة التي شرفها اللَّه، واختصها بخصائص لم يشاركها فيها أمة من الأمم السابقة، وزادها شرفًا وتعظيمًا وتجليلًا بأن جعلها شهداء علىٰ الناس، وأي خير في أمة تفترق إلىٰ ثلاث وسبعين فرقة، وتهلك جميعها فلا ينجو منها إلا فرقة واحدة!

ولقد أحسن بعض الحفاظ حيث يقول: «وأما زيادة: كلها هالكة إلا واحدة، فزيادة غير صحيحة القاعدة، وأظنها من دسيس بعض الملاحدة، وكذلك أنكر ثبوتها الحافظ ابن حزم، ولقد جاد ظن من ظن أنها من

---

(١) في المطبوع: «جلجلة»، تحريف وسقط.
ثم إن المذكور في السند ليس هو ابن حلحلة، بل هو محمد بن عمرو بن علقمة، فتنبه.

(٢) قد علمت أن هذا غير متقرر بعد أن عرفت أن المذكور في السند هو ابن علقمة، وهو متكلم فيه، وأخرج له البخاري مقرونًا، ومسلم متابعةً.

دسيس أهل الإلحاد والزندقة، فإن فيها من التنفير عن الإسلام والتخويف من الدخول فيه ما لا يقادر قدره، فيحصل لواضعها ما يطلبه من الطعن علىٰ هذه الأمة المرحومة، والتنفير عنها، كما هو شأن كثير من المخذولين الواضعين للمطاعن المنافية للشريعة السمحة السهلة كما قال الصادق المصدوق ﷺ: «**بعثت بالحنيفية السمحة السهلة**»[1]، وقال اللَّه عز وجل: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍۚ﴾ [**الحج**: ٧٨]، وقال ﷺ: «**بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا**»[2].

وها أنا سأضرب لك مثلًا، وهو: أنك لو رأيت جماعة من الناس قد جمعوا في مكان من الأرض عددهم اثنان وسبعون رجلًا، وقال لك قائل: أدخل مع هؤلاء فإن واحدًا منهم سيملك ما طلعت عليه الشمس، وستضرب أعناق الباقين أجمعين، وربما تفوز أنت من بينهم بالسلامة فتُعطىٰ تلك المملكة، فهل ترضىٰ أن تكون واحدًا منهم داخلًا بينهم والحال هكذا؟ أو لا تدري من هذا الواحد الذي سيفوز بالسلامة؛ ولا سيما إذا رأيت كل واحدٍ منهم يدعي لنفسه أنه الفائز بالسلام والظافر بالغنيمة لمجرد الأمنية والدعوىٰ العاطلة عن البرهان.

فإن قلت: إن قوله في هذا الحديث في الفرقة الناجية: «**وهي الجماعة**»، وقوله في حديث آخر: «**وهي من أنا عليه اليوم وأصحابي**».

قلت: هذا التعيين وإن قلل شيئًا من ذلك التخويف والتنفير، لكن قد

---

(١) راجع: «السلسلة الصحيحة» (٨٨١).

(٢) أخرجه: مسلم (٥/ ١٤١) من حديث أبي موسىٰ الأشعري رضي الله عنه.

تعاورت هذه الفرقة المعينة الدعاوىٰ، وتناوبتها الأماني، فكل طائفة من الطوائف تدعي لنفسها أنها الجماعة، وأنها الظافرة بما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه، وأنهم الذين لا يزالون علىٰ الحق ظاهرين.

فإن قلت: إن معرفة الجماعة ومعرفة المتصفين بموافقة ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه ممكنة، ومن ادعىٰ من المبتدعة إثبات ذلك الوصف لنفسه فدعواه مردودة عليه مضروب بها في وجهه.

قلت: نعم، ولكن ليس هاهنا حجة شرعية توجب علينا المصير إلىٰ هذا التعيين، وتلجئنا إلىٰ تكلف تعين الفرق الهالكة، وتعدادها فرقة فرقة كما فعله كثير من المتكلفين للكلام علىٰ هذا الحديث.

وأما ما ذكره السائل - كثر اللَّه فوائده - من قوله: هل يدل علىٰ هذا الافتراق قديمًا وحديثًا، أم علىٰ زمان مخصوص.

فالجواب عنه: أن الافتراق لما كان منسوبًا إلىٰ الأمة، وحيث قال ﷺ: «**وتفترق أمتي علىٰ ثلاث وسبعين فرقة**» كما في حديث أبي هريرة المذكور، وكذلك قوله ﷺ في حديث معاوية المذكور: «**وإن هذه الملة ستفترق علىٰ ثلاث وسبعين**»؛ كان ذلك صادقًا علىٰ هذه الأمة بأسرها، وعلىٰ هذه الملة أولها وآخرها من دون تخصيص لبعض منها دون بعض، ولا لعصر دون عصر، فأفاد ذلك أن هذا الافتراق المنتهي إلىٰ ثلاث وسبعين فرقة كائن في جميع هذه الأمة من أولها إلىٰ آخرها، ومن زعم اختصاص ذلك بأهل عصرٍ من العصور، أو بطائفة من الطوائف فقد خالف الظاهر بلا سبب يقتضي ذلك.

وأما ما ذكره السائل - عافاه اللَّه - من أنها قد ثبتت نجاة الصحابة، فهل يدل علىٰ أنهم لم يختلفوا في الأصول أصلًا - إلخ؟

فالجواب: أن السائل إن كان يريد بيان ما عند المسئول - غفر اللَّه له - فالذي عنده أنه لا ملازمة بين نجاة جميع الصحابة ﷺ وبين عدم اختلافهم في الأصول، بل يجوز الحكم بنجاتهم جميعًا مع الحكم باختلافهم في الأصول.

وبيان ذلك: أن الأحكام الشرعية - عندي - متساوية الأقدام منتسبة إلىٰ الشرع نسبة واحدة، وكون بعضها راجعًا إلىٰ الاعتقاد، وبعضها راجعًا إلىٰ العمل لا يستلزم تفاوتها علىٰ وجه يكون الاختلاف في بعضها موجبًا لعدم نجاة بعض المختلفين، وفي بعضها لا يوجب ذلك، فاعرف هذا وافهمه.

واعلم أن ما صح عنه ﷺ من أن المصيب في اجتهاده له أجران وللمخطئ أجر لا يختص بمسائل العمل، ولا يخرج عن مسائل الاعتقاد. فما يقوله كثير من الناس من الفرق بين المسائل الأصولية والفروعية، وتصويب المجتهدين في الفروع دون الأصول ليس علىٰ ما ينبغي، بل الشريعة واحدة، وأحكامها متحدة، وإن تفاوتت باعتبار قطعية بعضها وظنية الآخر، فالحق عند اللَّه عز وجل واحد متعين يستحق موافقه أجرين، ويقال له: مصيب، من الصواب ومن الإصابة، ويقال لمخالفه: إنه مخطئ، كما قال النبي ﷺ فيما ثبت عنه في «الصحيحين» وغيرهما من حديث عمرو بن العاص: «**إن اجتهد فأصاب فله أجران، وإن اجتهد**

فأخطأ فله أجر»[١]. وفي بعض الروايات الخارجة عن «الصحيح» من غير حديثه أنه «**إن أصاب فله عشرة أجورٍ**»[٢]، وهذه زيادة خارج من مخرج حسن كما هو معروف.

فالنبي ﷺ قد سمىٰ من خالف الحقَّ مخطئًا، فمن قال: إنه مصيب في الظنيات الفروعيات إن أراد أنه مصيب من الإصابة فقد أخطأ وخالف النص، وإن أراد أنه مصيب من الصواب الذي يصح إطلاقه باعتبار استحقاق الأجر لا باعتبار إصابة الحق؛ فلذلك وجه، فاعرف هذا وافهمه حتىٰ تبين لك اختلاف الناس في أن كل مجتهدٍ مصيب أم لا، وسيأتي لهذا مزيد تحقيق إن شاء اللَّه.

واعلم أنه لا فرق عند التحقيق بين ما يسميه الناس فروعًا، وبين ما يسمونه أصولًا.

هذا إن كان مطلوب السائل - عافاه اللَّه - ما هو عند المجيب، وإن كان مطلوبه ما قاله الناس فكلامهم معروف في مؤلفاتهم.

البحث الثالث من مباحث السؤال الثاني:

قوله: «وهاهنا مسألة مستطردة من الغصون المتعددة عن الراوي» إلخ.

والجواب: أن هذه المسألة الإمساك عن الكلام فيها أولىٰ، وسد هذا الباب الذي لا يستفاد من فتحه إلا ما لم يتعبد اللَّه به عباده أسلم، وكلام

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٣٢)، ومسلم (٥/ ١٣١، ١٣٢).
(٢) أخرجه: الدارقطني (٤/ ٢٠٣).

الطوائف في ذلك معروف، وكل حزب بما لديهم فرحون، والحق بين المقصر والغالي، والصواب في التوسط بين جانبي الإفراط والتفريط.

والحديث الثابت في «الصحيح»(١) «**أن عمارًا تقتله الفئة الباغية**» قد دل أكمل دلالة على من بيده الحق ومن هو مقابله، وما ورد في قتال الخوارج أنها تقتلهم أولى الطائفتين بالحق واضح الدلالة على المراد، وقد كان بايع عليًّا من بايع أبا بكر وعمر، وشذَّ عن بيعته من شذَّ بلا حجة شرعية، وطلبوا أن يمكنهم من قتلة عثمان رضي الله عنه، فقال: إن الحكم فيهم إلى الإمام وهو إذ ذاك الإمام.

وقد ثبت في «الصحيح» أن النبي ﷺ قال للحسن: «**إن ابني هذا سيد، وسيصلح اللَّه به بين طائفتين عظيمتين من المسلمين**»(٢).

وبالجملة؛ فلا يأتي التطويل في مثل هذا بفائدة، وقد قدموا على ما قدموا، ولم يكلفنا اللَّه بشيء من هذا بل أرشدنا إلى ما قصه علينا في كتابه العزيز بقوله: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُو مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ [الحشر: ١٠] فرحم اللَّه امرأ قال خيرًا أو صمت.

البحث الرابع من مباحث السؤال الثاني:

قوله: هل عدالة جميع الصحابة مسلمة؟

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٣١-١٣٢)، ومسلم (٨/ ١٨٦).

(٢) اخرجه: البخاري (٣/ ٢٤٣)، (٤/ ٢٤٩)، (٥/ ٣٢)، (٩/ ٧١)، وأبو داود (٤٦٦٢)، والترمذي (٣٧٧٣)، والنسائي (٣/ ١٠٧).

والجواب: أن لأهل العلم في هذه المسألة أقوالًا:

الأول: ذهب إليه الجمهور أنهم كلهم عدول ﷺ وأرضاهم.

الثاني: أنهم كغيرهم، وبه قال الباقلاني.

والثالث: أنهم عدول إلىٰ حين ظهور الفتن بينهم وهو قول عمرو بن عبيد.

والرابع: أنهم عدول إلا من ظهر فسقه، وهو قول المعتزلة، وجماعة من الزيدية.

والحق: ما ذهب إليه الأولون لمخصصات بينهم يتعسر حصرها، منها أن اللَّه سبحانه قد تولىٰ تعديلهم بقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠]، وبقوله تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] أي عدولًا، وبقوله تعالىٰ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفَتْح: ١٨] ونحو ذلك.

وكذلك تولىٰ رسول اللَّه ﷺ تعديلهم بقوله: «**خير القرون قرني**»[١] الحديث، وهو في «الصحيح»، ومثل حديث: «**لو أنفق أحدكم مثل أحدٍ ذهبًا ما بلغ مُد أحدهم ولا نصيفه**»[٢]، وهو في «الصحيح» أيضًا، وقوله: «**أصحابي كالنجوم**»[٣]، وقوله: «**لا تمس النار رجلًا رآني**»[٤] علىٰ ما فيهما من المقال، والأحاديث الواردة في هذا المعنىٰ كثيرة.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٢٤)، (٥/ ٣)، ومسلم (٧/ ١٨٤، ١٨٥)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، وأحمد (١/ ٤٣٨) من حديث ابن مسعود بلفظ (خير الناس).

(٢) أخرجه: البخاري (٥/ ١٠)، ومسلم (٧/ ١٨٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) راجع: «السلسلة الضعيفة» (٥٨). (٤) أخرجه: الترمذي (٣٨٥٨).

وورد في البعض منهم خصائص تخصه كما ورد في أهل بدر: «**إن اللَّه اطَّلع علىٰ أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»[١].

علىٰ أن المطلوب من الحكم بعدالة الجميع هنا ليس هو إلا قبول الرواية من غير بحثٍ عن حال الصحابي، ومرجع القبول علىٰ ما هو الحق عندي هو صدق اللَّهجة والتجوز عن الكذب، ولم يتفش في خير القرون الكذب، بل ولا في القرن الذي يليهم ولا في الذي يليه كما في حديث: «**خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ثم يفشوا الكذب**».

وبالجملة فالقول بعدالة الجميع أقل ما يستحقونه من المزايا التي وردت بها الأدلة الصحيحة.

ويقال في جواب القول الثاني بأن جعلهم كغيرهم إهمال لمزاياهم وإهدار لخصائصهم وطرح لكثير من الآيات والأحاديث الصحيحة.

ويقال في جواب القول الثالث: بأن تقييد ثبوت العدالة إلىٰ وقت ظهور الفتن لا يتم إلا بعد تسليم أنهم دخلوا فيها - صانهم اللَّه - جرأة لا علىٰ بصيرة، ولا تأويلٍ، وذلك مما لا ينبغي إطلاقه علىٰ آحاد المسلمين مع الاحتمال، فكيف بالواحد من الصحابة، بل كيف بجمعيهم، ثم ليت شعري ما يقول صاحب هذا القول - أعني عمرو بن عبيد - في البدريين الداخلين في تلك الحروب، فإن اللَّه قد غفر لهم ما قارفوه من الذنوب، ولعله لا يجد عن هنا جوابًا، وهو مع زُهده من رءوس البدع، ومن

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٩٢)، (٥/ ٩٩)، (٨/ ٧١)، ومسلم (٧/ ١٦٨).

المتهمين في الدين، ومما يحقق تصميمه علىٰ هذه المقالة في الصحابة أنه كان يقول: لو شهد عندي عليٌّ وطلحة والزبير علىٰ باقة بقل ما قبلت شهادتهم، فانظر هذه الجرأة العظيمة من هذا المبتدع الجاهل للشرع وأهله.

ويقال لأهل القول الرابع: إن ما ذكرتم من ظهور الفسق لا نسلم وجوده علىٰ الحقيقة، وأما بحسب الأهواء والدعاوىٰ الفارغة، والقيام في مراكز المذاهب؛ فذلك لا يضرنا ولا ينفعكم، وأيضًا إن ذلك الموجب للفسق إن كان لا يعود إلىٰ ما يتعلق بالرواية والحفظ، فلا اعتداد به لما قدمنا لك من أنه الاعتبار بصدق اللَّهجة وحفظ المروي، وعدم الدخول في بدعة من البدع توجب التُّهمة لذلك الراوي بالدعاء إلىٰ مذهبه، وجميع الصحابة ﷺ منزهون عن جميع ذلك لا يخالف في هذا إلَّا من قد غلت في صدره مراجل الرفض.

البحث الخامس من مباحث السؤال الثاني:

قوله: وكذلك إذا أخرج أصحاب السنن عن شخص ورووا عنه، كفعل البخاري عن مروان، هو تعديل أم لا؟

والجواب: أنه إذا كان لذلك الراوي شرط معروف فيمن يروي عنه، وكان من أهل التحري والإتقان، والخبرة الكاملة في الفن، وصرَّح بأنه لا يروي إلا عمَّن حصل فيه ذلك الشرط كان الظاهر وجود الشرط المذكور في جميع رواته؛ فإن كان المجتهد يرىٰ أن ما جعله ذلك الراوي شرطًا تحصل به مفهوم العدالة عنده وفي اجتهاده فلا بأس بذلك، وإن لم يكن

للراوي شرط معروف، أو كان ولكن لا يراه المجتهد المطلع علىٰ ذلك محصلًا لمفهوم العدالة فلا يكون ذلك تعديلًا، فلا بد من هذا التفصيل وتقييد أقوال المختلفين في هذه المسألة به فاعرفه.

البحث السادس من مباحث السؤال الثاني:

قوله: وهل مسألة الجرح والتعديل يصح فيها التقليد - إلخ؟

أقول: ينبغي أن يعلم السائل - عافاه اللَّه - أن التقليد هو قبول رأي الغير دون روايته من دون مطالبة بالحجة، وتعديل المعدل للراوي ليس من الرأي في ورد ولا صدرٍ بل هو من الرواية لحال من يعدله أو يجرحه؛ لأنه ينقل إلينا ما كان معلومًا لديه من حال الراوي، وهذا بلا شك من الرواية لا من الرأي فلا مدخل لهذه المسألة في التقليد.

وقد أوردها بعض المتأخرين بقصد التشكيك علىٰ المدّعين للاجتهاد زاعمًا أنهم لم يخرجوا عن التقليد من هذه الحيثية، وأنت خبير بأن هذا تشكيك باطل نشأ من عدم الفرق بين الرواية والرأي، ومن هاهنا يعرف السائل - عافاه اللَّه - بأن الاجتهاد متيسر لا متعذر ولا متعسر، والهداية بيد اللَّه عز وجل.

وقد أوسمت هذه المسألة في مؤلفاتي بمباحث مطولة لا يتسع المقام لبسطها، وأطال وأطاب الكلام في شأنها الإمام محمد بن إبراهيم الوزير رَحِمَهُ اللَّهُ في كتابه «العواصم من القواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ﷺ» فليرجع إليه فإنه كتاب يكتب بماء الأحداق في صفحات الخدود والرقاق، وقد أوضحت ما يحتاج إليه المجتهد من العلوم في الكتاب الذي سميتُه

«أدب الطلب ومنتهىٰ الأرب» بحسب ما ظهر لي وقوي لدي. والله أعلم.

قال؛ كثر الله فوائده:

السؤال الثالث:

فيما يتعلق بالفروع من الاختلاف المتباين الأطراف:

هل الشريعة الحكيمة قابلة لهذا التناقض وأنها كالبحر يغترف كل من جهته من الماء الفائض أم لا تقبل إلا قولًا واحدًا، وليس لواردها إلا موردٌ ولا لروادها إلا رائدٌ، لحديث: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر».

فمن أين لنا العلم بالمصيب، وما علامته علىٰ التقريب، فإن أكثر الخلافيات معتضدة بالدليل من المخالف.

وإذا ثبت عذر المخطئ فهل يعذر مقلده أم لا؟

وهل حصل بين الصحابة ﵃ في الأحكام خلاف متناقض في غير الاجتهادات؟

وهل رجع أحدهم إذا علم بالدليل؟

وإذا رجع هل يكون مقلدًا أو مقتديًا وما حكم ما سلف من الأحكام قبل العلم بالدليل، وفي رجوع الصحابة إلىٰ كتاب عمرو بن حزم في دية الأصابع وترك ما قضىٰ به عمر ﵁ بارقة من ذلك.

وهنا خطر في البال سؤال لاح في الخيال هل يجوز العمل بالخطوط مطلقًا أم لا، سانحة متيمنة لا لميسرة ولا ميمنة.

فيما ورد في الحديث: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين» إلخ. هل المراد سنتهم في اتباع هديه وسنته أم المراد فيما سنوه فيما لم يكن فيه نص؟

فكيف إذا تعارضت عند الناظر، كحديث «كان الطلاق علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ» إلخ.

ما المعتمد في ذلك، وما عذر عمر رضي الله عنه فيما هنالك جزاكم اللَّه خيرًا، والسلام عليكم ورحمة اللَّه، انتهىٰ.

أقول: هذا السؤال قد اشتمل علىٰ أبحاث:

الأول:

سؤاله هل المصيب في الفروع واحد أم كل مجتهد مصيب؟

والجواب: أنه قد اختلف الناس في ذلك، فالجمهور قالوا بوحدة الحق وتخطئة من خالفه، وأن اللَّه سبحانه لم يشرع لعباده في كل مسألة من مسائل الشرع إلا شيئًا واحدًا، فمن وافقه فهو المصيب، ومن خالفه فهو المخطئ.

وقال الأشعري والباقلاني وابن سريج وأبو يوسف ومحمد: إن كل مجتهد مصيب.

واختلفوا هؤلاء فقال ابن سريج، وأبو يوسف، ومحمد: إنه مصيب مع الأشبه، وهو ما لو حكم اللَّه لم يحكم إلا به فمخطئه مصيب مخالف للأشبه، وربما قال بعضهم: إنه يخطئ في الانتهاء لا في الابتداء، وقال الأشعري والباقلاني: بل كل مجتهد مصيب مع عدمه إلىٰ عدم الأشبه،

فجعلوا حكم اللَّه تابعًا لنظر المجتهد فكل ما اجتهد فيه فهو حكم اللَّه في حقه.

واختلف أيضًا أهل القول الأول - أعني القائلين بوحدة الحق - فقال أكثرهم: إنه مخطئ معذور، وقال الأقلون: إنه مخطئ آثم، وحجج هذه الأقوال عقليها ونقليها مدونة في مطولات الأصول.

والحق الذي لا شبهة فيه: أن المصيب من المجتهدين من وافق مراد اللَّه عز وجل في ذلك الأمر المختلف فيه، وأن من خالفه فهو مخطئ كما قاله الجمهور، والأدلة علىٰ ذلك في الكتاب والسنة كثيرة جدًّا فمنها قوله تعالىٰ: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾ [الأنبياء: ٧٩] فلو كان كل واحدٍ منهما - أعني سليمان وداود - مصيبًا لم يكن لتخصيص سليمان معنًى.

ومنها: الحديث الصحيح الذي أخرجه الشيخان وغيرهما عن عمرو بن العاص قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإن اجتهد فأخطأ فله أجر**»[(١)]، وأخرجه أيضًا الشيخان وغيرهما من حديث أبي هريرة مرفوعًا[(٢)].

وفي الباب عن عقبة بن عامر كما أشار إليه الترمذي وهو بلفظ أن رسول اللَّه ﷺ قال له في قضاء أمره به: «**اجتهد؛ فإن أصبت فلك عشر حسنات، وإن أخطأت فلك حسنة**». وأخرجه أحمد في «المسند»[(٣)]

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٣٢)، ومسلم (٥/ ١٣١)، وغيرهما.
(٢) أخرجه: البخاري (٩/ ١٣٢)، ومسلم (٥/ ١٣١)، بعد أن خرجا رواية عمرو بن العاص روياه عن يزيد بن الهاد قال: فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال: هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) «المسند» (٤/ ٢٠٥).

ورواه الحاكم في «مستدركه» بلفظ: «**إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر وإن أصاب فله عشرة أجور**»[١]، ثم قال: هذا حديث صحيح الإسناد.

فانظر ما اشتملت عليه هذه الأحاديث الصحيحة من الحجة النيرة الدافعة لقول من قال: إن كل مجتهدٍ مصيب دفعًا لا يبقىٰ بعده ريب لمرتاب؛ فإن النبي ﷺ سمَّىٰ من خالف الحق مخطئًا، فقال: «**وإن اجتهد فأخطأ فله أجرٌ**» وهؤلاء القائلون بأن كل مجتهد مصيب قالوا: إنه لا يكون المجتهد مخطئًا بل هو مصيب في كل ما يقتضيه اجتهاده.

ولما كانت هذه المقالة ظاهرة البطلان خالية عن البرهان قال بعض أهل العلم في تأويلها: إن لفظ «مُصيب» قد يراد به الإصابة للشيء، وقد يراد به كون القول صوابًا في نفسه، أي: لثبوت الأجر لفاعله، وإن كان مخطئًا في الواقع، فالمصيب من الإصابة ينافي الخطأ علىٰ كل حال، والمصيب من الصواب لا ينافي الخطأ الذي ثبت عليه الأجر كخطأ المجتهد.

ولا يخفاك أن هذا الكلام وإن كان صحيحًا في نفسه، لكن لا يصلح لتأويل قول من قال بأن كل مجتهد مصيب؛ فإن كلامهم لا يحتمل هذا التأويل لتصريحهم بأنه مصيب للحق، ولا ريب أن هذا هو معنىٰ الإصابة لا سيما عند من قال منهم: إن حكم اللَّه تابع لنظر المجتهد، ولقد أحسن من قال: إنهم شابهوا بهذه المقالة الفرقة التي يقال لها: العندية من فرق السوفسطائية فإنهم ثلاث فرق: عندية وعنادية واللادرية، وأقوالهم خارجة عن القوانين العقلية؛ لأن القائل يقول لأحدهم: أنت موجود فيقول: لا،

---

(١) أخرجه: الحاكم (٤/ ٨٨) وهو هنا بمعناه.

فيقول له: فما هذا الشبح الذي أراه، والكلام الذي أسمعه، والحس الذي أدركه؟ فيقول: وجودي ثابت عندك لا عندي، وهذه هي الفرقة العندية.

وأما الفرقة العنادية؛ فيقول له القائل: أنت موجود، ويستدل علىٰ ذلك بنحو ما تقدم، فيكابر ويصمم علىٰ أنه لا وجود له، وإنما ذلك خيال عرض للمدعي للوجود، فلما كان هذا عنادًا قيل لهذه الفرقة عنادية.

وأما الفرقة الثالثة - أعني التي يقال لها اللادرية - فإنه يقال له: أنت موجود، فيقول: لا أدري، فيقال له: فما هذا الشيخ المرئي، والصوت المسموع؟ فيقول: لا أدري.

ولقد أحسن من قال من علماء المعقول: إن هؤلاء لا يناظرون إلا بالضرب المؤلم، فإذا استغاثوا قيل لهم: ألم تقولوا إنه لا وجود لكم؟ وهذا وإن كان فيه خروج عما نحن بصدده ففيه أيضًا فائدة اقتضاها ذكر ما قاله ذلك القائل. ولا ريب أن كل واحدٍ من المصوبة يدعي لنفسه أنه مصيب ويعترف لخصمه بأنه مصيب فكان هذا شبيهًا بما تقوله العندية. ويا عجبًا لقوم جعلوا مراد اللَّه عز وجل أحدًا دائرًا بين المرادات وتابعًا لنظر المجتهدين، والتزموا إنصاف العين الواحدة بأنها حلال بتحليل هذا المجتهد لها، وحرام بتحريم هذا المجتهد لها، وأن اللَّه سبحانه شرع لعباده فيها أنها حلال وأنها حرام، وقد يتوقف الحكم من اللَّه عز وجل بالحل أو الحرمة علىٰ وجود مجتهد يوجد في آخر الأزمنة، وقد يرتفع ما شرعه اللَّه من الحل أو الحرمة بموت المجتهد، وعدم المتابع له.

وبالجملة فهذا تلاعب لا مزيد عليه، وهذيان لا يجوز نسبة مثله إلىٰ أعجز العباد فكيف ينسب إلىٰ أحكم الحاكمين، وليس لهم علىٰ هذه

المقالة الساقطة أثارةٌ من علم، ولا ألجأهم إليها دليل عقل ولا نقل، بل مجرد خيالات مختلة ودعاوىٰ مضلة.

والحاصل أن الأدلة الدالة علىٰ هدم هذه المقالة كثيرة جدًّا وهي محتملة لإفرادها بالتصنيف، وقد كان قرن الصحابة الذي هو خير القرون يصرحون بتخطئة بعضهم بعضًا في غير مسألة، ويخشىٰ بعضهم علىٰ بعض إذا رآه قد أخطأ في اجتهاده، والواقعات في هذا كثيرة جدًّا، قد اشتملت عليها كتب الأحاديث والسير فارجع إليها؛ فإن ذلك يغنيك عن التطويل هنا.

وأما ما ذكره السائل من قوله: فمن أين لنا العلم بالمصيب وما علامته.

فأقول: إن كان هذا الذي يريد أن يعرف المصيب مجتهدًا فلم يتعبده اللَّه بذلك بل تعبده بأن يعرف الصواب، ومعرفة الصواب تحصل له بأن ينظر في أدلة الكتاب والسُّنة نظرًا يحصل له عنده الظن القوي بأنه قد أحاط بما يتعلق بما ينظر فيه من المسائل من الأدلة الدالة عليها، فإذا فعل ذلك جمع بين ما كان ظاهره التخالف منها جمعًا مقبولًا، فإن تعذر الجمع رجع إلىٰ الترجيح وقدّم الراجح علىٰ المرجوح وعمل به، وطرق الجمع والترجيح معروفة مدونة، لا تلتبس علىٰ من ترشح للاجتهاد والنظر في المسائل.

وبهذا يعرف الصواب، ومعرفته تستلزم معرفة المصيب، ولكن هذا إنما هو في ظن ذلك المجتهد، ولم يتعبده اللَّه بزيادة علىٰ هذا، فإن انكشف أن ذلك الذي ظنه صوابًا هو الصواب في الواقع فقد ظفر هذا المجتهد بالأجرين المذكورين في الحديث، وإن انكشف أنه خلاف الصواب في الواقع فقد ظفر بأجر.

وأما إذا كان الذي أراد أن يعرف المصيب أو الصواب مقلدًا فقد كلف نفسه ما لا تبلغ إليه قدرته، وتقصر عن إدراكه ملكته، ومن أين لمن يقر علىٰ نفسه بأنه لا يتعقل الحجج بأنه يعرف صوابًا أو إصابة!

ولكن ينبغي أن يعلم هذا المقلد بأن بين جنبيه نفسًا شريفة، وهمة عالية تنازعه إلىٰ مكان لا يرتقي إليه إلا من قطع عن عنقه أطواق التقليد، وأقبل علىٰ علوم الاجتهاد بساعد شديد وناب حديد، فليقبل علىٰ العلوم بكليته، ويستفرغ فيها وسعه، فإن بلغ إلىٰ المنزل ظفر بالمنية وفاز بالأمل، وإن بات دونه فقد أعذر وأورده في المعاني وأصدر.

البحث الثاني من مباحث السؤال الثالث:

قوله - عافاه اللَّه -: وإذا ثبت عذر المخطئ فهل يعذر مقلده أم لا؟

والجواب: أنه لم يرد الدليل إلا في خطأ المجتهد، ولم يأت في تسويغ التقليد حرف واحد من كتاب ولا سنة، وما يزعمه من سوغ التقليد من أنه دليل علىٰ ما زعمه فهو خارج عن ذلك كما يعرفه من يعرفه الدليل، وكيف يستدل به. بل قد ثبت عن الأئمة الأربعة - رحمهم اللَّه - النهي عن تقليدهم، وقد أوضحت هذا في مؤلف مستقل سميته «القول المفيد في حكم التقليد ولم أدع شيئًا مما قاله الناس في هذه المسألة إلا ذكرته، وتعقبت ما يستحق التعقيب.

وبسط الكلام في ذلك لا يتسع له المقام، ولكنه قد يشتغل ذهن المطلع علىٰ هذا الجواب بسؤال وهو: أن قول يقول[1]: ليس في وسع كل أحد

---

(١) كذا، ولعل الصواب: «أن قائلًا يقول».

من العباد أن يحيط بعلوم الاجتهاد لاختلاف الأفهام وتباين القرائح، والاشتغال بالكسب على النفس والأهل، وتقويم أمر المعاش، ففي المنع من التقليد حرج.

فأقول: لا حرج إن شاء اللَّه، بل على المقصر أن يسأل الكامل عن النص الوارد فيما يعرض له من كتاب أو سنة ويسترويه ما في تلك الحادثة فيعمل به في عباداته ومعاملاته كما كان يصنعه المقصرون من الصحابة فمن بعدهم قبل ظهور هذه المذاهب، ومن لا يسعه ما وسع خير القرون، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم فلا وسع اللَّه عليه، فإنه لم يضيق عنهم شيء من الحق قط، وهم المعيار الذي لا يزيغ، والقدوة التي لا يخسر من ائتم بها ومشى خلفها، فاعرف هذا.

البحث الثالث من مباحث السؤال الثالث:

قوله - عافاه اللَّه -: وهل حصل بين الصحابة ﷺ خلاف متناقض في غير الاجتهادات - إلخ.

أقول: الذي لا مسرح للاجتهاد فيه هو الشاذ النادر كتقرير الحدود وعدد الركعات ونحو ذلك مما مرجعه الرواية.

فإن كان السائل يريد أنه هل وقع الخلاف بين الصحابة في نفس الأشياء المروية فنعم، قد اختلفوا في آيات من كتاب اللَّه إثباتًا ونفيًا، واختلفوا في كثير من السنة، وأنكر بعضهم على بعض شيئًا مما يرويه، ورجعوا بعد[1]

(١) في المطبوع: «لعد».

الاختلاف إلىٰ الحق، كما في إنكار عمر رضي الله عنه علىٰ فاطمة بنت قيس ما روته في العدّة، وإنكاره علىٰ أبي موسىٰ ما رواه في الاستئذان، وإنكاره علىٰ عمار ما رواه في التيمم، والوقائع في هذا كثيرة جدًّا لا حاجة لنا في الاستكثار منها.

وإن كان يريد أنهم هل اختلفوا في شيء من مسائل الصفات، فقد كان دأبهم وديدنهم وهجيراهم رضي الله عنهم أن لا يتعرضوا لشيء من التكلف والتأويل، بل يُمرونها كما جاءت، ويؤمنون بها كما وردت.

وأما إنكار بعضهم علىٰ بعض إذا خالف الرواية بالرأي فهو كثير جدًّا قد تضمنته كتب السير والتواريخ، وهكذا إنكارهم علىٰ من أخطأ في رأيه، ولم يُصب في استنباطه فذلك كثير جدًّا.

وأما ما سأل عنه - عافاه اللَّه - بقوله، وهل رجع أحدهم إذا علم بالدليل؟

فجوابه أنهم قد رجعوا كثيرًا عن الرأي عند العلم بالدليل، ووقع هذا لكثير منهم، والوقائع مبسوطة في كتب الرواية، بل لم يخل عن مثل هذا غالب أكابرهم؛ ولا سيما الخلفاء الراشدين والمقصورين للإفتاء منهم، وقد رجع عمر لما سمع الحجة الشرعية من امرأة، وقال: كل الناس أعلم من عمر حتىٰ المخدرات.

وأما قول السائل - عافاه اللَّه -: وإذا رجع هل يكون مقلدًا - إلخ.

فأقول: قد صانهم اللَّه عن هذه البدعة، ورفع شأنهم عن الوقوع في هذه النقيصة، فلم يسمعوا بها، ولا تلوثوا بشيء منها، بل كان من رجع

منهم عن رأي رآه إلىٰ رواية سمعها عمل بها مقتديًا بالرسول ﷺ، وقد عرفت مما ذكرناه سابقًا أن التقليد إنما هو الأخذ بالرأي لا بالرواية.

البحث الرابع من مباحث السؤال الثالث:

قوله: هل يجوز العمل بالخطوط مطلقًا أم لا؟

والجواب: أنه قد أمر اللَّه سبحانه بالكتابة فقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُۚ وَلۡيَكۡتُب بَّيۡنَكُمۡ كَاتِبُۢ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فلو كان الخط غير معمول به لم يكن للأمر بالكتابة معنًى، وقد ثبت في «الصحيح» أنه قال ﷺ: «**اكتبوا لأبي شاة**»[١]، وذلك لما طلب أن يكتبوا له خطبة الوداع فأمرهم ﷺ بأن يكتبوا له.

وثبت في «الصحيح» أيضًا أن النبي ﷺ قال لعبد اللَّه بن عمرو: «**اكتب**» لما استأذنه في كتابة الحديث، بل قد نهىٰ القرآن أن[٢] يأبىٰ الكاتب أن يكتُب فقال: ﴿وَلَا يَأۡبَ كَاتِبٌ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٢].

وقد كان النبي ﷺ يبعث بكتبه إلىٰ الملوك في الأقطار النائية ثم يرتب علىٰ ذلك غزوهم وسفك دمائهم، وسلب أموالهم، وسبر ذراريهم، وهذا دليل علىٰ أن الحجة قد لزمتهم ببلوغ تلك الكتب، فلو كان الخط غير معمول به لم يرتب علىٰ الكتابة مثل هذه الأمور العظيمة، ومع هذا فإنهم لا يعرفون خطوط تلك الكتب ولا يفهمون ما فيها إلا بعد أن تُترجم لهم.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٣٨)، ومسلم (٤/ ١١٠) وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) في المطبوع: «عن».

ومن ذلك أمره ﷺ بكتب المصالحة بينه وبين قريش يوم الحديبية، ومنها ما كان يأمر بكتبه من كتب الأمانات، وكتب الإقطاعات، وكتب عقد الذمة، وكتب المصالحة لسائر من صالحهم من القبائل.

ومنها كتاب عمرو بن حزم الذي كتبه إليه النبي ﷺ فأخذ به الصحابة، واعتمدوا عليه[1]، وقد روي مسندًا ومرسلًا، فمن رواه مسندًا أحمد، والنسائي، وأبو داود في كتاب «المراسيل»، وعبد اللّه بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو يعلىٰ الموصلي، ويعقوب بن سفيان في «مسانيدهم»، ورواه الحسن بن سفيان النسوي، وعثمان بن سعيد الدارمي، وعبد اللّه بن عبد العزيز البغوي، وأبو زرعة الدمشقي، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار الصوفي، وحامد بن محمد بن سعيد البلخي، والحافظ الطبراني، وأبو حاتم بن حبان في «صحيحه» وجماعة. وأما المرسل فرواه النسائي وأبو داود والشافعي وعثمان بن سعيد الدارمي وغيرهم.

ولو لم يكن الخط معمولًا به لم يأخذ الصحابة كثيرًا من الأحكام الشرعية من هذا الكتاب، وكذلك أخذ به من بعدهم وصار ما فيه من التكاليف العامة لجميع الأمة، ومن ذلك ما ثبت في «الصحيح» من قوله

---

(١) أخرجه: النسائي (٨/ ٥٨)، وابن حبان (٦٥٥٩)، والحاكم (١/ ٥٥٢)، والبيهقي في «السنن» (٤/ ٨٩)، والدارمي (١٦٢٨) وما بعدها، وغيرهم.
وهو كتاب مشهور عند أهل العلم ومعمول به حتىٰ قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/ ٣٩٦): وقد ذكرنا أن كتاب النبي ﷺ لعمرو بن حزم إلىٰ أهل اليمن في السنن والفرائض والديات كتاب مشهور عند أهل العلم معروف يستغنىٰ بشهرته عن الإسناد.
وقال في (١٧/ ٣٩٧): والدليل علىٰ صحة كتاب عمرو بن حزم تلقي جمهور العلماء له بالقبول.

ﷺ: **«ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»**[(١)]، وقد اتفق عليه الشيخان من حديث ابن عمر، فلولا أن الخط معمول به لم يكن للأمر بكتابة الوصية معنًى، ومن ذلك أمره ﷺ بكتابة القرآن.

ومن ذلك ما ثبت عنه ﷺ أنه أمر بكتاب يُكتب وختمه، وأمر سرية تذهب إلىٰ حيث عينه لهم وأنهم لا يقرءون الكتاب إلا في ذلك الموضع وأنهم يعملون بما فيه، ومنها قول علي رضي الله عنه، وقد سُئل هل خصكم رسول اللَّه ﷺ بشيء؟ فقال: «لا إلا ما في هذه الصحيفة»[(٢)] وفيها أحكام شرعية. ومن ذلك عمله ﷺ بما جاء من عماله من الكتب.

ومنه إجماع الصحابة علىٰ العمل بالخط كما رواه أبو الحسين البصري في «المعتمد»، وكذلك رواه الدارمي، والحافظان: يعقوب بن سفيان، وإسماعيل بن كثير، ورواه الإمام المنصور عبد اللَّه بن حمزة، كما نقله عنهم العلامة محمد بن إبراهيم الوزير في «تنقيح الأنظار»، واستدل علىٰ ذلك الرازي في «المحصول» بإجماع الصحابة وبالعقل، فقال: «وأما المعقول فلأن الظن هاهنا حاصل، والعمل بالظن واجب» انتهىٰ.

ومن ذلك الإجماع الفعلي في جميع الأعصار والأمصار في اعتبارهم بالخطوط الكائنة بين الناس في معاملاتهم وخطوط الأمراء والقضاة، ومن

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٢)، ومسلم (٥/ ٧٠)، والترمذي (٢١١٨)، والنسائي (٦/ ٢٣٩).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ٣٨)، والترمذي (١٤١٢)، والنسائي (٨/ ٢٣)، وابن ماجه (٢٦٥٨)، وأحمد (١/ ٧٩).

ذلك عمل السلف والخلف بالوجادة التي صرح العلماء بقبولها، وقد صرح ابن رسلان في «شرح سنن أبي داود» أن القاضي عياضًا حكىٰ ذلك عن أكثر الصحابة والتابعين. قال: ثم أجمع عليه المسلمون وزال الخلاف، ثم قال: وقد اختلف الناس في الجواب علىٰ حديث أبي سعيد - أعني الذي رواه مسلم من حديثه - أن النبي ﷺ قال: «**لا تكتبوا شيئًا إلا القرآن**»[1] فقيل: إن النهي منسوخ بأحاديث الإذن، وكان النهي في أول الأمر لخوف اختلاطه بالقرآن، فلما أمن ذلك أذن فيه، وجمع بعضهم بأن النهي في حق من وثق بحفظه، والإذن في حق من لم يثق كأبي شاة، وحمل بعضهم النهي علىٰ كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة؛ لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معه فنهوا عن ذلك؛ لئلا يختلط به فيشتبه علىٰ القارئ. انتهىٰ.

وعلىٰ كل حال فهذا النهي ورد في كتابة الحديث في ابتداء الأمر، ولم يرد في كل كتابة، وسؤال السائل هو عن العمل بالخط مطلقًا.

ومن ذلك ما أخرجه أبو داود أنه دخل زيد بن ثابت علىٰ معاوية فسأله عن حديث فأمر إنسانًا بكتبه، فقال له زيد بن ثابت: إن رسول اللَّه ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئًا من حديثه[2]، وهذه المسألة محتملة للتطويل، وقد أفردتها بمصنف مستقل، وفي هذا المقدار كفاية.

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٢٩)، وأحمد (٣/ ١٢، ٢١، ٣٩، ٤٦)، والدارمي (٤٥٦).

(٢) أخرجه: أبو داود (٣٦٤٧) وضعفه الألباني.

البحث الخامس من مباحث السؤال الثالث:

قوله: فيما ورد في الحديث: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين**» إلخ.

والجواب: أن أهل العلم قد أطالوا الكلام في هذا، وأخذوا في تأويله بوجوه أكثرها متعسفة، والذي ينبغي التعويل عليه والمصير إليه هو العمل بما يدل عليه هذا التركيب بحسب ما يقتضيه لغة العرب، فالسنة هي الطريقة فكأنه قال: الزموا طريقتي، وطريقة الخلفاء الراشدين، وقد كانت طريقتهم هي نفس طريقته ﷺ، فإنهم أشد الناس حرصًا عليها وعملًا بها في كل شيء وعلىٰ كل حال، وكانوا يتوقون مخالفته في أصغر الأمور فضلًا عن أكبرها، وكانوا إذا أعوزهم الدليل من كتاب اللَّه وسنة رسوله ﷺ عملوا بما يظهر لهم من الرأي بعد الفحص والبحث والتشاور والتدبر.

وهذا الرأي عند عدم الدليل هو أيضًا من سنته؛ لما دل عليه حديث معاذ لما قال له رسول اللَّه ﷺ: «**بم تقضي؟**» قال: بكتاب اللَّه. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: فبسنة رسول اللَّه. قال: «**فإن لم تجد؟**» قال: أجتهد رأيي. قال: «**الحمد للَّه الذي وفق رسول رسوله**»[1]، أو كما قال.

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣٥٩٢)، والترمذي (١٣٢٧)، وأحمد (٥/ ٢٣٠)، والدارمي (١٦٨)، والطيالسي (٥٥٩)، وغيرهم.
وقال فيه الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بمتصل.
وضعفه البخاري في «التاريخ الكبير»، وابن الجوزي - كما في «العلل» (٢/ ٧٥٨)، والألباني، ورجح الدارقطني المرسل.

وهذا الحديث وإن تكلم فيه بعض أهل العلم بما هو معروف، فالحق أنه من قسم الحسن لغيره وهو معمول به، وقد أوضحت هذا في بحث مستقل.

فإن قلت: إذا كان ما عملوا فيه بالرأي هو من سنته لم يبق لقوله وسنة الخلفاء الراشدين ثمرة.

قلت: ثمرته أن من الناس من لم يدرك زمنه ﷺ وأدرك زمن الخلفاء الراشدين، أو أدرك زمنه وزمن الخلفاء، ولكنه حدث أمر لم يحدث في زمنه ففعله الخلفاء، فأشار بهذا الإرشاد إلىٰ سنة الخلفاء إلىٰ دفع ما عساه يتردد في بعض النفوس من الشك، ويختلج فيها من الظنون، وأقل فوائد الحديث أن ما يصدر عنهم من الرأي وإن كان من سنته كما تقدم، ولكنه أولىٰ من رأي غيرهم عند عدم الدليل.

وبالجملة فكثيرًا ما كان ﷺ ينسب الفعل، أو الترك إليه، وإلىٰ أصحابه في حياته مع أنه لا فائدة لنسبته إلىٰ غيره مع نسبته إليه؛ لأنه محل القدوة ومكان الأسوة، فهذا ما ظهر لي في تفسير هذا الحديث، ولم أقف في تحريره علىٰ ما يوافقه من كلام أهل العلم؛ فإن كان صوابًا فمن اللَّه، وإن كان خطأً فمني ومن الشيطان. وأستغفر اللَّه العظيم.

البحث السادس من مباحث السؤال الثالث:

قوله: فكيف إذا تعارضت عند الناظر كحديث «كان الطلاق علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ» إلخ.

والجواب: أن هذه المسألة طويلة الذيول، كثيرة النقول، واسعة

الأطراف، رحبة الأكناف، وقد أفردها جماعة بالتصنيف آخرهم راقم هذه الأحرف - غفر اللَّه له - ولا بد من الإشارة إلىٰ ما هو الحق بأخصر عبارة.

فاعلم أنه قد احتج القائلون بأن الطلاق الثلاث يكون ثلاثًا دفعة واحدة، وهم جمهور التابعين وكثير من الصحابة، وأئمة المذاهب الأربعة، وطائفة من أهل البيت لقوله تعالىٰ: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٩] وظاهرها جواز إرسال الثلاث أو الاثنتين دفعة أو مفرقة.

ويجاب عنه: بأنه لا دليل في الآية علىٰ ما زعموه من وقوع الثلاث دفعة، فلم يكن في الآية إلا المرتان.

وأما التسريح فهو إما يكون بعد إيقاع الطلقتين، وهو أمر غير الطلقتين وقد قيل: إن الآية حجة عليهم لا لهم، وإنما تدل علىٰ المنع من إيقاع الثلاث دفعة وهو أظهر وأوضح، وعندي أن هذه الآية مطلقة، مقيدة بالسُّنة الصحيحة الصريحة؛ لما في الآية من اجتماع الجمع للطلقتين والتفريق لهما، وأما الثالثة فلا ذكر لها باعتبار ما يزعمونه من انضمامها إلىٰ الاثنتين لا باعتبار صحة إرسالها منفردة ووقوع التسريح بها.

فقد استدلوا بأدلة قرآنية وهي أبعد من هذه الآية التي ذكروها بمراحل فيما قصدوه، كقوله تعالىٰ: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٠] ، وقوله: ﴿وَإِن طَلَّقۡتُمُوهُنَّ مِن قَبۡلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٧] ونحو ذلك، وغاية ما في هذه الآيات الإطلاق ولا تقوم به حجة بعد تقييده بما سيأتي.

واستدلوا بأحاديث أقربها إلىٰ الدلالة علىٰ ما قصدوه، حديث الذي طلق امرأته ألف تطليقة، فقال ﷺ: «**بانت منك بثلاث علىٰ غير**

السنة»[1]، وعارضه بأن في إسناده يحيىٰ بن العلاء وهو ضعيف، وعبيد اللَّه بن الوليد وهو هالك، وإبراهيم بن عبيد اللَّه وهو مجهول، فأي حجة في رواية ضعيف عن هالك عن مجهول؟!

واستدلوا بما وقع في حديث ركانة أنه طلق امرأته ألبتة فقال: ما أردت إلا واحدة، فاستحلفه ﷺ وردها إليه[2]، رواه الشافعي وأبو داود والترمذي وصححه ابن حبان والحاكم ويجاب عنه بأن عامة ما فيه أنه يقبل قول الزوج في تفسير ألبتة مع يمينه.

وعلىٰ كل حال فالحديث في إسناده اضطراب كما قال البخاري، وفيه أيضًا الزبير بن سعيد الهاشمي وقد ضعفه غير واحد، وقيل: إنه متروك وقد روىٰ أحدهم أنه طلقها ثلاثًا فجزي عليها.

وروىٰ ابن إسحاق أنه قال: يا رسول اللَّه، إني طلقتها ثلاثًا، فقال: «**قد علمت أرجعها**» ثم تلا: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾[3] الآية [الطَّلَاق: ١]. أخرجه أبو داود وأحمد والحاكم من حديث ابن عباس فكيف تقوم الحجة بمحتمل مضطرب متناقض، في إسناده متروك؟

---

(١) أخرجه: البيهقي في «السنن» (٧/ ٣٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٦٢)، وعبد الرزاق (٦/ ٣٩٧)، والدارقطني في «السنن» (٤/ ١٣)، وغيرهم، لكن عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من قوله، ولم أقف علىٰ من خرجه مرفوعًا.

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٢٠٨)، والترمذي (١١٧٧)، وابن ماجه (٢٠٥١)، والدارمي (٢٢٧٧)، وابن حبان (٤١١٩)، والحاكم (٢/ ٢١٨)، وفي «مسند الشافعي» (١٢٨٢)، وغيرهم.
وقال فيه الترمذي: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمدًا - أي البخاري - عن هذا الحديث فقال: فيه اضطراب.

(٣) أخرجه: أبو داود (٢١٩٦)، وأحمد (١/ ٢٦٥).

وهذا غاية ما جاءوا به من الأدلة التي تحتاج إلىٰ دفع وبيان، وأما سائر ما استدلوا به فبطلان دلالته علىٰ المطلوب غنية عن البيان غير محتاجة إلىٰ إيضاح.

واعلم أنه قد ذهب إلىٰ القول بأن الثلاث الواقعة دفعة واحدة فقط، ولا يقع منها فوق الواحدة جماعة من الصحابة، منهم: علي، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، والزبير كما حكاه ابن مغيث في كتاب «الوثائق»، وحكاه في «البحر» عن أبي موسىٰ وابن عباس، وحكاه ابن المنذر عن أصحاب ابن عباس: كعطاء، وطاووس، وعمرو بن دينار. وحكاه عنهم أيضًا صاحب «البحر»، ونقله ابن مغيث عن جماعة من مشايخ قرطبة: كمحمد بن بقي، ومحمد بن عبد السلام وغيرهما، ونقله في «البحر» عن القاسم بن إبراهيم، والهادي يحيىٰ ابن القاسم، والباقر، والناصر، وأحمد بن عيسىٰ، وعبد اللَّه بن موسىٰ بن عبد اللَّه، ورواية عن زيد بن علي، وإليه ذهب ابن تيمية، وابن القيم، وجماعة من المحققين.

واستدل هؤلاء بأدلة، منها ما ثبت في «صحيح مسلم»، و«مسند أحمد» وغيرهما عن ابن عباس أنه قال: «كان الطلاق علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيناه عليهم»[1].

فقد اعترف عمر رضي الله عنه هاهنا أن السنة الثابتة عن النبي ﷺ أن الثلاث واحدة، واعترف أنه لم يرجع فيما وقع منه من الإمضاء إلىٰ شيء غير

(١) أخرجه: مسلم (٤/ ١٨٣)، وأبو داود (٢٢٠٠)، والنسائي (٦/ ١٤٥)، وأحمد (١/ ٣١٤).

مجرد ما استحسنه، وقوي في رأيه من إمضاء ذلك عليهم، وكل من له علم يعترف بأنه لا حجة في قول أحد؛ لا سيما إذا خالف المروي عن رسول اللَّه ﷺ، وهذا هو الحق الذي لا تفريط به ولا خلاف فيه.

وقد أجاب القائلون بوقوع الثلاث عن حديث ابن عباس هذا بأجوبة متكلفةٍ متعسفةٍ، قد أوضحت بطلانها في ذلك المؤلف الذي أشرت إليه، وسقت فيه من الأدلة الدالة علىٰ ما ذهب إليه القائلون، بأن الثلاث واحدة ما لا يحتاج الناظر فيه إلىٰ زيادة عليه.

وقد ذهب قوم إلىٰ أنه لا يقع من الثلاث المرسلة دفعة شيء، لا واحدة ولا أكبر منها، وتمسكوا بما ورد من المنع من وقوع الطلاق المخالف للسنة كما في حديث ابن عمر الثابت في «الصحيح» الحاكي لطلاقه لزوجته، وأن النبي ﷺ أنكر عليه ذلك، وثبت في بعض الروايات أنه لم يرها شيئًا[1]، ومن القائلين بهذا بعض التابعين، وبعض أهل الظاهر وبعض الإمامية وابن علية وهشام بن الحكم وأبو عبيدة.

وهذا أيضًا عن عدم وقوع الطلاق البدعي بحث طالت فيه الأقوال واضطربت فيه آراء الرجال، وقد أفرده جماعة بالتصنيف، وممن آخر من أفرده بالتصنيف أيضًا راقم الأحرف غفر اللَّه له.

وإلىٰ هنا انتهىٰ جواب السائل كثر اللَّه فوائده في شهر شوال سنة ١٢٢٢هـ بقلم المجيب محمد الشوكاني غفر اللَّه له.

* * *

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ٥٢)، ومسلم (٤/ ١٨٠)، وأبو داود (٢١٧٩)، والنسائي (٦/ ١٣٧)، وابن ماجه (٢٠١٩)، وأحمد (٢/ ٥٤).

شرح حديث جبريل في الإسلام والإيمان والإحسان

• ومن «فتاوىٰ العثيمين»[(١)]:

عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «بينما نحن عند رسول اللَّه ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، لا يرىٰ عليه أثر السفر، ولا يعرفه منَّا أحد، حتىٰ جلس إلىٰ النبي ﷺ، فأسند ركبتيه إلىٰ ركبتيه، ووضع كفيه علىٰ فخذيه. قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام؟ فقال رسول اللَّه ﷺ: «**الإسلام، أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا**». قال: صدقت. قال: فعجبنا له، يسأله ويصدقه. قال: فأخبرني عن الإيمان؟ قال: «**أن تؤمن باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**». قال: صدقت. قال: فأخبرني عن الإحسان؟ قال: «**أن تعبد اللَّه كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك**». قال: فأخبرني عن الساعة؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل**». قال: فأخبرني عن أماراتها؟ «**أن تلد الأمة ربتها، وأن ترىٰ الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان**». قال: ثم انطلق فلبثت مليًا، ثم قال: «**يا عمر، أتدري من السائل؟**» قلت: اللَّه ورسوله أعلم. قال: «**فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**»[(٢)].

---

(١) «فتاوىٰ العثيمين» (٣/ ١٤٥-٢٢٢).

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٢٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٨/ ٩٧)، وابن ماجه (٦٣)، وأحمد (١/ ٢٨)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (٢٦).

إن الحمد للَّه، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونتوب إليه، ونعوذ باللَّه من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده اللَّه فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، أرسله اللَّه تعالىٰ بالهدىٰ، ودين الحق، فبلغ الرسالة، وأدىٰ الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في اللَّه حق جهاده، فصلوات اللَّه وسلامه عليه، وعلىٰ آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين. أما بعد:

أيها الأخوة المؤمنون: سأل جبريل النبي ﷺ عن الإيمان بعد أن سأله عن الإسلام قال: فأخبرني عن الإيمان؟ فقال: «**أن تؤمن باللَّه وملائكته وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**».

والإيمان هو: «الاعتراف المستلزم للقبول والإذعان» أما مجرد أن يؤمن الإنسان بالشيء بدون أن يكون لديه قبول وإذعان، فهذا ليس بإيمان، بدليل أن المشركين مؤمنون بوجود اللَّه، ومؤمنون بأن اللَّه هو الخالق، الرازق، المحيي، المميت، المدبر للأمور، وكذلك أيضًا فإن الواحد منهم قد يقر برسالة النبي ﷺ، ولا يكون مؤمنًا، فهذا أبو طالب عم النبي ﷺ كان يقر بأن النبي ﷺ صادق، وأن دينه حق، يقول:

لقد علموا أن ابننا لا مكذب ... لدينا ولا يُعنىٰ بقول الأباطر

وهذا البيت عن لاميته المشهورة الطويلة التي قال عنها ابن كثير: ينبغي أن تكون إحدىٰ المعلقات في الكعبة، ويقول أيضًا:

ولقد علمت بأن دين محمد ... من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة ... لرأيتني سمحًا بذاك مبينا

فهذا إقرار بأن دين الرسول ﷺ حق، لكن لم ينفعه ذلك؛ لأنه لم يقبله ولم يذعن له فكان - والعياذ باللَّه - بعد شفاعة النبي ﷺ في ضحضاح من نار، وعليه نعلان من نار يغلي منهما دماغه - نسأل اللَّه تعالىٰ أن يعافينا وإياكم من النار - وهو أهون الناس عذابًا، لكنه يرىٰ أنه أشدهم عذابًا، وكونه يرىٰ أنه أشدهم عذابًا فهذا تعذيب نفسي قلبي؛ لأن الإنسان إذا رأىٰ غيره مثله في العذاب أو دونه يهون عليه ما هو فيه، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلۡيَوۡمَ إِذ ظَّلَمۡتُمۡ أَنَّكُمۡ فِي ٱلۡعَذَابِ مُشۡتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩] .

وعلىٰ هذا فنقول: إن الإيمان ليس مجرد الاعتراف، بل لا بد من الاعتراف المستلزم للقبول والإذعان، ولقد عجبت أيما عجب حينما صعد جاجارين الروسي إلىٰ الفضاء، وقال بعد أن صعد الفضاء ورأىٰ وشاهد الآيات العظيمة، قال: إن لهذا الكون مدبرًا، ومع ذلك فلم يؤمن.

الركن الأول: الإيمان باللَّه

قال رسول اللَّه ﷺ: «**أن تؤمن باللَّه**». والإيمان باللَّه عز وجل يتضمن الإيمان بأربعة أمور:

الإيمان بوجود اللَّه، والإيمان بربوبية اللَّه، والإيمان بألوهية اللَّه، والإيمان بأسمائه وصفاته.

أولًا: الإيمان بوجود اللَّه:

وهو أن تؤمن بأن اللَّه تعالىٰ موجود، والدليل علىٰ وجوده العقل، والحس، والفطرة، والشرع.

أولًا: الدليل العقلي: فالدليل العقلي علىٰ وجود اللَّه عز وجل أن نقول: هذا الكون الذي أمامنا ونشاهده علىٰ هذا النظام البديع، الذي لا يمكن أن يضطرب ولا يتصادم، ولا يسقط بعضه بعضًا، بل هو في غاية ما يكون من النظام، ﴿لَا ٱلشَّمْسُ يَنۢبَغِى لَهَآ أَن تُدْرِكَ ٱلْقَمَرَ وَلَا ٱلَّيْلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِ﴾ [يس: ٤٠] . فهل يعقل أن هذا الكون العظيم بهذا النظام البديع يكون خالقًا لنفسه؟ كلا لا يعقل؛ لأنه لا يمكن أن يكون خالقًا لنفسه إذ إن معنىٰ ذلك أنه عدم أوجد موجودًا، ولا يمكن للعدم أن يوجد موجودًا، إذن فيستحيل أن يكون هذا الكون موجدًا لنفسه، ولا يمكن أيضًا أن يكون هذا الكون العظيم وُجد صدفة؛ لأنه علىٰ نظام بديع مطرد، وما جاء صدفة فالغالب أنه لا يطرد، ولا يمكن أن يأتي صدفة؛ لكن علىٰ التنزل.

ويذكر عن أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ - وكان معروفًا بالذكاء - أنه جاءه قوم دهريون يقولون له: أثبت لنا وجود اللَّه. فقال: دعوني أفكِّر، ثم قال لهم: إني أفكِّر في سفينة أرست في ميناء دجلة، وعليها حمل فنزل الحمل بدون حمَّال، وانصرفت السفينة بدون قائد، فقالوا: كيف تقول مثل ذلك الكلام، فإن ذلك لا يعقل، ولا يمكن أن نصدقه؟ فقال: إذا كنتم لا تصدقون بها فكيف تصدقون بهذه الشمس، والقمر، والنجوم، والسماء، والأرض، كيف يمكن أن تصدِّقوا أنها وجدت بدون موجد؟!

وقد أشار اللَّه تعالىٰ إلىٰ هذا الدليل العقلي بقوله: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥].

وسُئل أعرابي فقيل له: بم عرفت ربك؟ - والأعرابي لا يعرف إلا ما كان أمامه - فقال: البعرة تدل على البعير، والأثر يدل على المسير، فسماء ذات أبراج، وأرض ذات فجاج، وبحار ذات أمواج، ألا تدل على السميع البصير؟ بلى.

ثانيًا: الدليل الحسي: فهو ما نشاهده من إجابة الدعاء مثلًا، فالإنسان يدعو اللَّه ويقول: يا اللَّه، فيجيب اللَّه دعاءه، ويكشف سوءه، ويحصل له المطلوب، وهو إنما قال: يا اللَّه. إذن هناك رب سمع دعاءه، وأجابه، وما أكثر ما نقرأ نحن المسلمين في كتاب اللَّه أنه استجاب لأنبياء اللَّه: ﴿وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٧٦]، ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ﴾ [الأنبياء: ٨٣-٨٤]. والآيات في هذه كثيرة والواقع يشهد بهذا.

ثالثًا: الدليل الفطري: فإن الإنسان بطبيعته إذا أصابه الضر قال: (يا اللَّه) حتى إننا حدثنا أن بعض الكفار الموجودين الملحدين إذا أصابه الشيء المهلك بغتة يقول على فلتات لسانه: (يا اللَّه) من غير أن يشعر؛ لأن فطرة الإنسان تدله على وجود الرب عز وجل، ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢].

رابعًا: الدليل الشرعي: وأما الأدلة الشرعية فحدث ولا حرج، كل الشرع إذا تأمله الإنسان علم أن الذي أنزله وشرعه هو الرب عز وجل، قال اللَّه تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ

﴿ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] فائتلاف القرآن وعدم تناقضه وتصديق بعضه بعضًا كل ذلك يدل علىٰ أن القرآن نزل من عند اللَّه عز وجل، وكون هذا الدين بل كون جميع الأديان التي أنزلها اللَّه عز وجل، موافقة تمامًا لمصالح العباد، دليل أنها من عند اللَّه عز وجل.

ولكن حصل علىٰ جميع الأديان تحريف وتبديل وتغيير من المخالفين لشرائعه: ﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء: ٤٦]؛ لكن الدين الذي نزل علىٰ الأنبياء كله يشهد بوجود اللَّه عز وجل وحكمته وعلمه.

ثانيًا: الإيمان بربوبيته:

ومعنىٰ (الرب) أي: الخالق، والمالك، والمدبر، فهذا معنىٰ ربوبية اللَّه عز وجل، ولا يغني واحد من هذه الثلاثة عن الآخر، فهو الخالق الذي أوجد الأشياء من عدم، ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [فاطر: ١]. فالذي أوجد الكون من العدم هو اللَّه الخالق، المالك أي: خلق الخلق، وانفرد بملكه له كما انفرد بخلقه له، وتأمل قول اللَّه تعالىٰ في سورة الفاتحة: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفَاتِحَة: ٤]. وفي قراءة أخرىٰ سبعية: ﴿مَالِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفَاتِحَة: ٤] وهي قراءة سبعية متواترة، وإذا جمعت بين القراءتين ظهر معنًى بديع، الملك أبلغ من المالك في السلطة والسيطرة، لكن الملك أحيانًا يكون ملكًا بالاسم لا بالتصرف، وحينئذ يكون ملكًا غير مالك، فإذا اجتمع أن اللَّه تعالىٰ: مَلِك ومالك تم بذلك الأمر: الملك، والتدبير.

ولهذا نقول: إن اللَّه عز وجل منفرد بالملك، كما انفرد بالخلق،

كذلك أيضًا منفرد بالتدبير، فهو المدبر لجميع الأمور، وهذا بإقرار المشركين، فإنهم إذا سُئلوا من يدبر الأمور؟ فسيقولون: اللّٰه، فهو المنفرد بالتدبير: ﴿يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ﴾ [السَّجدَة: ٥] .

سُئل أعرابي: بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم، وصرف الهمم. فالإنسان يعزم أحيانًا علىٰ الشيء عزمًا وتصميمًا أكيدًا، وفي لحظة يجد نفسه قد عزم علىٰ تركه ونقض العزم، وقد يهم الإنسان بالشيء متجهًا إليه ثم ينصرف بدون سبب، وهذا يدل علىٰ أن للأشياء مدبرًا فوق تدبيرك أنت، وهو اللّٰه عز وجل.

فإن قال قائل: كيف تقول: إن اللّٰه منفرد بالخلق، مع أنه أثبت الخلق للمخلوق وسمىٰ المخلوق خالقًا. قال سبحانه: ﴿ثُمَّ أَنشَأْنَٰهُ خَلْقًا ءَاخَرَ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٤] ، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «**يقال للمصورين: أحيوا ما خلقتم**»[(١)] ؟ .

فالجواب: أن خلق الإنسان ليس خلقًا في الحقيقة؛ لأن الخلق هو الإيجاد من العدم، والإنسان عندما يخلق لا يوجد من عدم، لكن يغير الشيء من صورة إلىٰ صورة أخرىٰ.

وكذلك (الملك) فإن قال قائل: كيف تقول: إن اللّٰه منفرد بالملك مع أن اللّٰه سبحانه أثبت الملك لغيره فقال: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦]، وقال: ﴿أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ﴾ [النُّور: ٦١] ؟

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٨٣)، ومسلم (٦/ ١٦٠)، وغيرهما من حديث عائشة رضي الله عنها .

فالجواب: أن يقال: إن مُلك الإنسان ليس كملك اللَّه، لأن ملك اللَّه عز وجل شامل لكل شيء، ولأن ملك اللَّه تعالىٰ ملك مطلق غير مقيد، أما ملك الإنسان للشيء فهو غير شامل، فمثلًا الساعة التي معي لا تملكها أنت، والساعة التي معك لا أملكها أنا، فهو ملك محدود ليس شاملًا، كذلك أيضًا ليس ملكًا مطلقًا فأنا لا يمكنني أن أتصرف في ساعتي كما أريد، لأنني مقيد بالشرع الذي هو المصلحة، فلو أراد إنسان تكسير ساعته مثلًا فإن ذلك لا يجوز ولا يملك شرعًا أن يفعل ذلك؛ لأن النبي ﷺ نهىٰ عن إضاعة المال، فكيف بإتلافه؟

ولهذا قال العلماء: إن الرجل لو كان بالغًا عاقلًا له زوجة وأولاد، وهو سفيه في المال لا يتصرف فيه تصرف الرشيد فإنه يحجر علىٰ ماله.

لكن اللَّه عز وجل يتصرف في ملكه كما يشاء، يحيي ويميت، ويمرض ويشفي، ويغني ويفقر، ويفعل ما يشاء علىٰ أننا نؤمن بأنه عز وجل لا يفعل الشيء إلا لحكمة.

إذن فهناك فارق بين ملك الخالق وملك المخلوق. وبهذا عرفنا أن قولنا: إن اللَّه منفرد بالملك قول صحيح لا يستثنىٰ منه شيء.

وكذلك التدبير، فإنه قد يكون للإنسان، فإنه يدبر مثل أن يدبِّر خادمه أو مملوكه، أو سيارته، أو ماشيته فله تدبير، لكن هذا التدبير ليس كتدبير اللَّه، فهو تدبير ناقص ومحدود. ناقص إذ لا يملك التدبير المطلق في ماله فأحيانًا يدبِّر البعير لكن البعير تعصيه، وأحيانًا يدبِّر الإنسان ابنه فيعصيه كذلك، وكذلك هو تدبير محدود فلا يمكن أن يدبر الإنسان إلا

ماله السيطرة والسلطة عليه التي جعلها الشارع له، وبهذا صح أن نقول: إن اللَّه منفرد بالتدبير كما قلنا: إنه منفرد بالخلق، والملك.

ثالثًا: الإيمان بألوهيته:

وهو أن يؤمن الإنسان بأنه سبحانه هو الإله الحق، وأنه لا يشاركه أحد في هذا الحق لا ملك مقرَّب، ولا نبي مرسل، ولهذا كانت دعوة الرسل كلهم من أولهم إلىٰ آخرهم هي الدعوة إلىٰ قول: (لا إله إلا اللَّه). ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

لو أن أحدًا آمن بوجود اللَّه، وآمن بربوبية اللَّه، ولكنه يعبد مع اللَّه غيره، فلا يكون مؤمنًا باللَّه حتىٰ يفرده سبحانه بالألوهية.

وقد يقول قائل: إن اللَّه تعالىٰ أثبت وصف الألوهية لغيره فقال تعالىٰ عن إبراهيم: ﴿أَئِفْكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ﴾ [الصَّافات: ٨٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ [القَصَص: ٨٨] إلىٰ غير ذلك من الآيات فكيف يصح أن تقول: إن اللَّه متفرد بالألوهية؟

فالجواب: أن الألوهية المثبتة لغير اللَّه ألوهية باطلة، ولهذا صح نفيها نفيًا مطلقًا في مثل قول الرسل - عليهم الصلاة والسلام - لأقوامهم: ﴿ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩]، لأنها آلهة باطلة ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [الحج: ٦٢].

رابعًا: الإيمان بأسمائه وصفاته:

وهذا معترك الفرق المنتسبة للإسلام بالنسبة لإفراد اللَّه تعالىٰ بالأسماء والصفات، فقد انقسموا إلىٰ فرق شتىٰ أصولها ثلاثة:

الأول: الإيمان بالأسماء دون الصفات.

الثاني: الإيمان بالأسماء والصفات.

الثالث: الإيمان بالأسماء وبعض الصفات.

وهناك غلاة ينكرون حتىٰ الأسماء، فيقولون: «إن اللَّه عز وجل ليس له أسماء ولا صفات» لكننا تركناها؛ لأنها متشعبة.

السلف الصالح الذين كانوا علىٰ ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه يقرون بالأسماء والصفات اتباعًا لما جاء في كلام اللَّه عز وجل؛ قال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] وهذا دليل إثبات الأسماء للَّه تعالىٰ، وأما الدليل علىٰ إثبات الصفات فقوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠] ومعنىٰ ﴿ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ أي الوصف الأكمل، ففي الآيتين عمومان: **أحدهما**: في الأسماء، **والآخر**: في الصفات. أما التفاصيل فكثيرة في القرآن والسُّنة.

وهناك من يثبت الأسماء دون الصفات فيقول: إن اللَّه سميع بلا سمع، وبصير بلا بصر، وهذا هو المشهور في مذهب المعتزلة.

والفريق الثالث: يثبت الأسماء وبعض الصفات، فيثبت من الصفات سبعًا وينكر الباقي، والسبع هي:

١ - الحياة. ٢ - والعلم.

٣ - والقدرة. ٤ - والسمع.

٥ - والبصر. ٦ - والإرادة.

٧ - الكلام.

جمعها السفاريني في عقيدته بقوله:

له الحياة والكلام والبصر سمع إرادة وعلم واقتدر

بقدرة تعلقت بممكن كذا إرادة ....

يقولون: إن هذه الصفات دل عليها العقل فنثبتها، وما عداها فالعقل لا يدل عليها فلا نثبتها.

فيقولون: إن الموجودات دالة علىٰ إيجاد، والإيجاد يدل علىٰ القدرة، فلا يمكن إيجاد بلا قدرة وهذا دليل عقلي، ويقول: إن التخصيص يدل علىٰ إرادة أي: كون هذه شمس، وهذا قمر، وهذه سماء، وهذه أرض كل ذلك يدل علىٰ إرادة، وأن الذي خلقها أراد أن تكون علىٰ هذا الوجه، وهذا دليل عقلي أيضًا.

وإذا نظرنا في الخلق وجدناه خلقًا محكمًا متقنًا، والإحكام يدل علىٰ العلم، لأن الجاهل لا يتقن.

فثبتت الآن ثلاث صفات: القدرة، والإرادة، والعلم.

ثم قالوا: إن هذه الثلاث لا تقوم إلا بحي، ومن ثم ثبت أنه حي، فالحي إما أن يكون سميعًا بصيرًا متكلمًا، أو أعمىٰ أصمَّ أخرس،

والصمم والعمىٰ والخرس صفات نقص، والسمع والبصر والكلام صفات كمال، فوجب ثبوت الكمال للحي.

فهذه أدلتهم وهي أدلة عقلية؛ فلذلك أثبتوا هذه الصفات السبع.

فإذا قيل له: تُثبت للَّه رحمة؟ قال: لا أثبت له الرحمة؛ لأني أفسرها بما أعتقد، وأقول: الرحمة إرادة الإحسان، أو هو الإحسان نفسه، فلا يفسرها بصفة.

ولكن نقول: هذا خطأ، بل نحن نستدل بالعقل علىٰ ثبوت الرحمة بما نشاهد من آثارها، فالنعم التي لا تعد، والنقم التي تدفع عنَّا هي بسبب الرحمة، ودلالة هذه النعم علىٰ صفة الرحمة أقوىٰ من دلالة التخصيص علىٰ صفة الإرادة؛ لأن دلالة هذه النعم علىٰ الرحمة يعرفها العامي والخاص، ومع هذا فينكر هؤلاء صفة الرحمة ويثبتون صفة الإرادة.

وبذلك تعرف أن كل من حاد عن طريق السلف فهو في تناقض مطرد؛ لأن الباطل لا يأتلف أبدًا: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النِّساء: ٨٢].

وموقفنا نحن من الإيمان بأسماء اللَّه وصفاته، أن نثبت ما أثبته اللَّه لنفسه من الأسماء والصفات، وأن ننزه هذا الإثبات عن محظورين عظيمين، وهما: التمثيل، والتكييف، ودليل ذلك السمع والعقل، قال تعالىٰ: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشّورىٰ: ١١]، ﴿فَلَا تَضْرِبُواْ لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ﴾ [النحل: ٧٤]، ﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُۥ سَمِيًّا﴾ [مريَم: ٦٥]، ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ [البَقَرَة: ٢٢] والنصوص في هذا المعنىٰ كثيرة.

أما العقل، فإننا نقول: لا يعقل أبدًا أن يكون الخالق مماثلًا للمخلوق لما بينهما من التباين العظيم، فالخالق موجِد، والمخلوق موجَد، والخالق أزلي أبدي الوجود، والمخلوق جائز الوجود قابلٌ للفناء، بل هو فانٍ قال تعالىٰ: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ۝٢٦ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمٰن: ٢٦-٢٧].

قال بعض السلف - رحمهم اللَّه - : إذا قرأت هذه الآية: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٦] فلا تقف عليها فصلها بما بعدها: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٧] ؛ ليتميز الفرقان المبين بين الخالق والمخلوق، وليعرف كمال اللَّه عز وجل ونقص ما سواه.

لكن لو قال لنا قائل: مما وصف اللَّه به نفسه أن له وجه، كما قال سبحانه: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٧] ، وأنا لا أعقل من الوجه إلا مثل وجه المخلوق، فيلزم من إثبات الوجه للَّه التمثيل؛ لأن القرآن عربي، والوجه هو ما يتعارف بين الناس، وأكمل الوجوه وجوه البشر، فوجه اللَّه كوجه الإنسان مثلًا، فماذا نقول له؟

نقول له: إن هذا الفهم فهم خاطئ؛ لأن الوجه مضاف إلىٰ اللَّه، والمضاف بحسب المضاف إليه، فوجه اللَّه يليق باللَّه، ووجه الإنسان يليق بالإنسان، ونقول له أيضًا: أنت لك وجه، والأسد له وجه، والهرُّ له وجه، فإذا قلنا: وجه الإنسان، ووجه الأسد، ووجه الهرِّ، فهل يلزم من ذلك التماثل؟! فلا أحد يقول: إن وجهه يماثل وجه الهر، أو الأسد أبدًا.

إذن نعرف من هذا أن الوجه بحسب ما يضاف إليه، فإثباتنا لصفات اللَّه

عز وجل لا يستلزم أبدًا المماثلة بين الخالق والمخلوق بدليل السمع وبدليل العقل.

الثاني: التكييف: أي أن صفات اللَّه عز وجل لا تكيف تقديرًا بالجنان، ولا نطقًا باللسان، ودليل ذلك سمعي وعقلي أيضًا.

الدليل السمعي: قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [طه: ١١٠]، وقوله: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٥] علىٰ أحد التفسيرين، وقوله تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] فمن كيَّف صفة اللَّه فقد قال علىٰ اللَّه ما لا يعلم.

أما الدليل العقلي لامتناع التكييف: فإننا نقول: لا يمكن لأي إنسان أن يعرف كيفية الشيء إلا بمشاهدته، أو مشاهدة نظيره، أو الخبر الصادق عنه.

مثل: لو أني شاهدت مسجلًا بعينه فإني أعرف كيفيته؛ لأنني شاهدته بعيني، أو مشاهدة نظيره مثل أن يأتيني رجل ويقول: عندي سيارة واشتريتها موديل ٨٨ مثلًا، وصفتها كذا، ولونها كذا، فإنه يمكنني معرفة هذه السيارة، مع أني لم أشاهدها، لأني أعرف نظيرها وأشاهده.

ومثال الخبر الصادق عندي مثل: أن يأتيني رجل، ويقول عندي بعير صفته كذا وكذا، وعليه الوسم الفلاني، فهذا عرفت كيفيته بالخبر الصادق.

إذا طبقنا هذه القاعدة العقلية علىٰ صفات اللَّه عز وجل، فإنه لا يمكن أن نعرف صفات اللَّه عز وجل بهذه الوسائل الثلاث؛ لأننا لم نشاهد، ولم نشاهد نظيرًا، ولم نخبر عنه.

ولهذا قال بعض العلماء: إذا قال لك الجهمي: إن اللَّه ينزل إلىٰ السماء الدنيا كيف ينزل؟ فقل: إن اللَّه أخبرنا أنه ينزل، ولم يخبرنا كيف ينزل، فعلينا أن نؤمن بما بلغنا، وأن نمسك عمَّا لم يبلغنا.

ونظير ذلك قول مالك رَحِمَهُ اللَّهُ حين سأله سائل: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥] كيف استوىٰ؟ فأطرق الإمام مالك برأسه تعظيمًا لهذا السؤال وتحملًا وتحسبًا له حتىٰ علاه الرحضاء - أي العرق - ثم رفع رأسه، وقال قولته الشهيرة التي تعتبر ميزانًا لجميع الصفات قال له: «الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة».

فكل من سأل عن كيفية صفة من صفات اللَّه قلنا له: أنت مبتدع فوظيفتك أن تؤمن بما بلغك وتسكت عمَّا لم يبلغك.

الركن الثاني: الإيمان بالملائكة

الملائكة: جمع ملك وأصل (ملك) كما يقول النحويون الذين يحللون ألفاظ اللغة العربية يقولون: أصله (مألك)، ثم زحزحت الهمزة إلىٰ مكان اللام وقدمت اللام فصار (ملاك)، ثم حذفت الهمزة للتخفيف فصار (ملك) لماذا؟ قالوا: لأن ملائكة مأخوذة من (ألالوكة) وهي الرسالة، والهمزة في (ألالوكة) مقدمة علىٰ اللام.

فالملائكة إذن هم الرسل كما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾ [فَاطِر: ١] .

وإذا أردنا أن نعرفهم نقول: هو عالم غيبي خلقهم اللَّه عز وجل من نور: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠] يقومون بأمر اللَّه، ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] .

والإيمان بالملائكة أحد أركان الإيمان الستة، فهذا مرتبته في الدين، ومن أنكر الملائكة فهو كافر؛ لأنه مكذِّب للَّه، ورسوله، وإجماع المسلمين.

كيف نؤمن بالملائكة؟

نؤمن بهم أولًا: بأسماء من علمنا اسمه، ثانيًا: بأوصاف من علمنا وصفه، ثالثًا: بأعمال من علمنا عملهم.

أولًا: نؤمن بأسماء من علمنا اسمه: كجبريل، وميكائيل، وإسرافيل، ومالك، ورضوان، وملك الموت، ومنكر، ونكير؛ فجبريل، وميكائيل، وإسرافيل كل منهم موكل بما فيه الحياة.

فجبريل: موكل بما فيه حياة القلوب وهو الوحي، لأن جبريل هو الذي جعله اللَّه تعالىٰ وكيلًا في نزول الوحي علىٰ الرسل، كما قال تعالىٰ: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٣-١٩٥] .

وإسرافيل: موكل بالنفخ في الصور الذي به حياة الأجساد عند البعث.

وأما ميكائيل: فهو موكل بالقطر، والنبات، وبالقطر والنبات تكون حياة الأرض.

ولهذا جمع النبي ﷺ بين هؤلاء الملائكة في حديث استفتاح صلاة الليل، فكان يستفتح صلاة الليل بقوله: «**اللَّهم رب جبرائيل، وميكائيل، وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا يختلفون، إهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلىٰ صراط مستقيم**»(١).

وأما (مالك): فهو موكل بالنار لقوله تعالىٰ عن أهل النار: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُم مَّـٰكِثُونَ﴾ [الزخرف: ٧٧].

وأما (رضوان): فموكل بالجنة واسمه هذا ليس ثابتًا ثبوتًا واضحًا كثبوت مالك، لكنه مشهور عند أهل العلم بهذا الاسم، واللَّه أعلم.

وأما السادس (ملك الموت): وقد اشتهر أن اسمه (عزرائيل) لكنه لم يصح، إنما ورد هذا من آثار إسرائيلية لا توجب أن نؤمن بهذا الاسم، فنسمي من وكل بالموت بـ (ملك الموت) كما سمَّاه اللَّه - عز وجل - في قوله: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾ [السَّجدَة: ١١].

والسابع والثامن وهما (منكر ونكير): وهما الملكان اللذان يسألان

---

(١) أخرجه: أبو داود (٧٦٧)، والترمذي (٣٤٢٠)، وابن ماجه (١٣٥٧) وغيرهم من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

الميت في قبره، وقد ورد في ذلك حديث في الترمذي ضعفه بعض العلماء، وقال: إنه لا يمكن أن يطلق اسم (منكر ونكير) علىٰ الملائكة الذين: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحْريم: ٦].

علىٰ كل حال فهما الملكان اللذان يسألان الميت عن ربه، ودينه، ونبيه.

ثانيًا: الإيمان بأوصاف من علمنا وصفه:

علمنا بما صح عن النبي - عليه الصلاة والسلام - أنه رأىٰ جبريل علىٰ صورته التي خلقه اللَّه عليها وله ستمائة جناح قد سدَّ الأفق، وهذا يدل علىٰ عظمته، ومع ذلك فإنه من الممكن أن يأتي علىٰ غير هذه الصفة، كما أتىٰ علىٰ صورة رجل شديد البياض، شديد سواد الشعر، كما في الحديث الذي نحن بصدد شرحه، وجاء مرة علىٰ صورة دحية الكلبي، ولكن هذا التحول من الصورة التي عليها إلىٰ صورة البشر إنما كان بأمر اللَّه، وقد تمثَّل جبريل بشرًا لمريم بنت عمران كما قال تعالىٰ: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ [مريم: ١٧].

ومن أَهم ما يجب الإيمان به أن نؤمن بأن كل شخص معه ملكان يكتبان عمله، كما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٧-١٨] رقيب حاضر من هؤلاء الملائكة.

فإياك أيها المسلم أن يكتب هذان الملكان عنك ما يسوؤك يوم القيامة، فكل شيء تقوله وتلفظ به فإنه مكتوب عليك: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ﴾ [ق: ١٨]

سواء كان لك، أو عليك، أو لغوًا لا لك ولا عليك، فاحرص يا أخي علىٰ ضبط اللسان حتىٰ لا يكتب عليك كلمات تسوؤك يوم القيامة.

ولما دخلوا علىٰ الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ - وكان مريضًا - فإذا هو يئن أنين المريض، فقيل له: يا أبا عبد اللَّه، «إن طاوسًا - وهو أحد التابعين - يقول إن أنين المريض يكتب عليه» فأمسك عن الأنين. فأنين المريض قد يكتب عليه، فما يلفظ الإنسان من قول إلا لديه رقيب عتيد يكتب عمله، وإذا كان يوم القيامة يخرج له كتابه: ﴿يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٣-١٤].

الركن الثالث: الإيمان بالكتب

الركن الثالث وهو الإيمان بكتب اللَّه عز وجل التي أنزلها علىٰ الرسل، وما من رسول إلا أنزل اللَّه معه كتابًا قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ﴾ [الحديد: ٢٥]، وقال تعالىٰ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣] فما من رسول إلا أنزل اللَّه معه كتابًا يهتدي به الناس.

كيف نؤمن بالكتب؟

الإيمان بالكتب: أن نؤمن بما علمنا اسمه باسمه، والذي علمنا اسمه من هذه الكتب: القرآن، والتوراة، والإنجيل، والزبور، وصحف إبراهيم، وصحف موسىٰ - إن قلنا إنها غير التوراة - وما لم نعلم اسمه

نؤمن به إجمالًا؛ لأن اللّه تعالىٰ لا يضيع خلقه بل سينزل عليهم الكتب ليبين لهم الحق، هذا من حيث الإيمان بالكتب.

أما من حيث قبول ما جاء فيها من خبر، فيجب أن نقبل كل ما جاء في هذه الكتب من الخبر، ولكن لا يعني أن نقبل كل خبر فيها الآن؛ لأنها دخلها التحريف والتغيير والتبديل، لكن نقول: إننا نؤمن بكل خبر جاء في التوراة، أو في الإنجيل، أو في الزبور، أو في صحف إبراهيم.

مثال ذلك: في صحف إبراهيم: «لا تزر وازرةٌ وزر أخرىٰ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعىٰ»، وعلمنا ذلك من قوله تعالىٰ: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَىٰ﴾ [النجم: ٣٦-٤١]، وقوله تعالىٰ: ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٧﴾ إِنَّ هَٰذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ﴾ [الأعلى: ١٦-١٩].

فما صحَّ من هذه الكتب فإنه يجب علينا أن نقبل خبره بدون تفصيل؛ هذا بالنسبة للأخبار.

أما بالنسبة للأحكام - أي: ما في الكتب المنزلة من الأحكام - ففيه تفصيل: فما كان في القرآن فإنه يلزمنا التعبد به، وما كان في الكتب السابقة نظرنا إن كان مخالفًا لشريعتنا فإننا لا نعمل به، لا لأنه باطل بل هو حق في زمنه، ولكننا لا يلزمنا العمل به؛ لأنه نسخ بشريعتنا، وإن وافق شريعتنا فإننا نعمل به؛ لأن شريعتنا أقرته وشرعته، وما لم يكن في شرعنا خلافه ولا وفاقه، فإن العلماء قد اختلفوا في ذلك؛ فمنهم من قال: هو شرع لنا، ومنهم من قال: ليس بشرع لنا.

فالذين قالوا إنه شرع لنا استدلوا بمثل قوله تعالىٰ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾ [الأنعام: ٩٠] واستدلوا كذلك بأن ما سبق من الشرائع لولا أن فيه فائدة لكان ذكره نوعًا من العبث، والراجح: أننا نعمل به.

مثال ما يخالف شريعتنا؛ كقوله تعالىٰ: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦] .

فاليهود حرم اللَّه عليهم كل ذي ظفر مثل الإبل، وكذلك كل ذي رجل غير مشقوقة أي: ما لها أصابع ولا فرق بعضها من بعض فهو حرام عليهم، ومن البقر والغنم حرَّم اللَّه عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورهما، أو الحوايا، أو ما اختلط بعظم. فهذا منسوخ بشريعتنا، فإن اللَّه تعالىٰ قد أحل لنا ذلك.

وأما مثال ما وافق شريعتنا؛ فكثير مثل قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] ومثل قوله تعالىٰ الذي أشرنا إليه سابقًا: ﴿أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِى صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٦-٣٩] وأمثلة ذلك كثيرة.

وأما ما لم يرد شرعنا بخلافه؛ فمثاله الأخذ بقرينة الحال: كحكم سليمان بين المرأتين المتنازعتين، حيث دعا بالسكين ليشقه بينهما فوافقت إحداهما وامتنعت الأخرىٰ فحكم به للتي امتنعت مع أنها هي الصغرىٰ،

لأن امتناعها دليل علىٰ أنها أمه، وهذا لم يرد مثله في شرعنا بعينه، وإن كان قد ورد ما يدل علىٰ اعتبار القرائن من حيث الجملة، ولكن القول الراجح فيه: أنه شرع لنا، وأننا نعمل به لما ذكرنا من الدليل من القرآن.

الركن الرابع: الإيمان بالرسل

الإيمان بالرسل أحد أركان الإيمان الستة، والرسل ينقسمون إلىٰ قسمين: رسل من البشر، ورسل من الملائكة؛ قال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ﴾ [التكوير: ١٩-٢٠] والمراد بالرسول هنا جبريل وهو رسول ملكي، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝٤٠ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ﴾ [الحاقة: ٤٠-٤١] والمراد به محمد ﷺ، وهو رسول بشري، لكن المراد بقولنا: الإيمان بالله وملائكته، وكتبه، ورسله، المراد بالرسل هنا البشر؛ لأن الرسول الملكي داخل في قولنا: (وملائكته).

الرسول البشري تعريفه عند جمهور أهل العلم: «أنه من أوحىٰ إليه بشرع وأمر بتبليغه» وأول الرسل نوح - عليه الصلاة والسلام - وآخرهم محمد، لقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾ [النساء: ١٦٣] والدليل علىٰ أن محمدًا خاتمهم قوله تعالىٰ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

فإن قلت: هل آدم رسول أم لا؟

فالجواب: أنه ليس برسول لكنه نبي، كما جاء في الحديث الذي أخرجه ابن حبان في «صحيحه» أن النبي ﷺ سُئل عن آدم: أنبي هو؟

قال: «**نعم نبي مُكلَّم**»[١]. ولكنه ليس برسول والدليل قوله تعالىٰ: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [البَقَرَة: ٢١٣] ، وقوله ﷺ في حديث الشفاعة: «**إن الناسَ يذهبون إلىٰ نوح فيقولون: أنت أول رسول بعثه اللَّه إلىٰ أهل الأرض**»[٢]. وهذا نص صريح بأن نوحًا أول الرسل.

كيف نؤمن بالرسل؟

الإيمان بالرسل أن نؤمن بأسماء من علمنا اسمه منهم، وأن نؤمن بكل خبر أخبروا به، وأن نؤمن بأنهم صادقون فيما قالوه من الرسالة، أما من لم نعرف اسمه منهم فنؤمن به إجمالًا، فإننا لم نعرف أسماء جميع الرسل لقوله تعالىٰ: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾ [غافر: ٧٨].

وأحكام الرسل السابقة من ناحية إلزامنا بها، أو لا، فالقول فيها كالقول في أحكام الكتب.

فإن قال قائل: كيف الجمع بين كون محمد ﷺ خاتم النبيين وبين ما صح به الحديث من نزول عيسىٰ ابن مريم في آخر الزمان؟

فالجواب: أن عيسىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لا ينزل علىٰ أنه رسول؛ لأن رسالته التي بعث بها كانت سابقة قبل رسالة النبي ﷺ؛ ولأنه إذا نزل فلا يأتي بشرع

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ١٧٨)، والطيالسي (٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٨/ ٢١٧)، وابن أبي شيبة (٧/ ٢٦٥) وغيرهم من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ١٦٣)، ومسلم (١/ ١٢٧)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

من عنده، ولكنه يجدد شرع النبي ﷺ، وبهذا يزول الإشكال بين كون محمد ﷺ خاتم النبيين وبين نزول عيسىٰ ابن مريم آخر الزمان.

الركن الخامس: الإيمان باليوم الآخر

الإيمان باليوم الآخر: وسمي يومًا آخرًا؛ لأنه لا يوم بعده، فإن للإنسان أحوالًا أولها العدم لقوله تعالىٰ: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ [الإنسان: ١] ثم يصير حملًا، ثم يكون عاملًا في الدنيا، وحاله في الدنيا أكمل من حاله أثناء الحمل، ثم ينتقل إلىٰ الحال الرابعة وهي: البرزخ، وحاله في البرزخ أكمل من حاله في الدنيا، ثم ينتقل إلىٰ الحال الخامسة وهي اليوم الآخر، وحاله في هذه المرحلة أكمل المراحل السابقة.

وبيان ذلك أن الإنسان في بطن أمه لا شك أنه ناقص عن حاله في الدنيا، قال تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: ٧٨] فصار بعد خروجه من بطن أمه عنده العلم، والسمع، والبصر، والعمل، وأحواله في هذه الدنيا ليست علىٰ الصفاء دائمًا بل فيه صفاء وكدر، وتعب وراحة، وجور وعدل، وصالح وفاسد، يقول الشاعر:

فيوم علينا ويوم لنا ويوم نُساءُ ويوم نُسَر

وهي بلا شك حينئذ تكون حياة ناقصة؛ لأنه ما من لذة فيها إلا وهي منغصة كما قال الشاعر:

لا طيب للعيش ما دامت منغصة لـذاتـه بـادِّكـار الـموت والـهـرم

فأنت الآن شاب وقوي لكن سيأتيك أحد أمرين: إما الموت، وإما الهرم، فحياة الدنيا منغصة ولهذا سميت الدنيا وهي من الدناءة، ومن الدنو أيضًا، فهي دنيئة بالنسبة للآخرة، وهي أيضًا دنية لنقصانها عن مرتبة الآخرة، وهي دنيا؛ لأنها سابقة للآخرة فهي أدنىٰ منها.

وحاله في البرزخ أكمل حالًا في الدنيا؛ لأن حاله مستقرة، فإذا كان من أهل الخير فهو منعم في قبره، يفتح له في قبره مد البصر، ويفرش من الجنة، ويفتح له باب إلىٰ الجنة، ولا ينال هذا في الدنيا، أما في الآخرة فيعطىٰ الكمال المطلق بالنسبة للإنسان حياة كاملة لا يمكن أن تنسب إليها حياة الدنيا بأي وجه من الوجوه، وسيأتي الكلام عليه - إن شاء اللَّه تعالىٰ - بعد ذلك.

كيف نؤمن باليوم الآخر؟

الإيمان باليوم الآخر: أن نؤمن بأن الناس سوف يبعثون ويجازون علىٰ أعمالهم، وأن نؤمن بكل ما جاء في الكتاب والسنة من أوصاف ذلك اليوم، وقد وصف اللَّه تعالىٰ ذلك اليوم بأوصاف عظيمة، ولنأخذ منها وصفًا واحدًا قال تعالىٰ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ۝ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُم بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [الحج: ١-٢] وأوصاف هذا اليوم الدالة علىٰ هوله وعظمته كثيرة في الكتاب والسنة.

ولا يقتصر الإيمان باليوم الآخر على الإيمان بهذا اليوم الذي يكون بعد البعث، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في عقيدته الواسطية: «من الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر به النبي ﷺ، مما يكون بعد الموت».

أولًا: فتنة القبر:

وأول شيء يكون بعد الموت فتنة القبر، فإن الناس يفتنون - أي يختبرون - في قبورهم فما من إنسان يموت سواء دفن في الأرض، أو رُمي في البر، أو أكلته السباع، أو ذرته الرياح، إلا ويفتن هذه الفتنة فيسأل عن ثلاثة أمور: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟

فأمَّا المؤمن فيقول: ربي اللَّه - جعلنا اللَّه منهم - وديني الإسلام، ونبيي محمد، فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي، وحينئذ يفسح له في قبره مد البصر، ويفرش له فراش من الجنة، ويفتح له باب إلى الجنة فيأتيه من روحها ونعيمها، وهذه الحال بلا شك أكمل من حال الدنيا.

أما إذا كان كافرًا أو منافقًا فإنه إذا سُئل من ربك؟ ما دينك؟ ومن نبيك؟ فيقول: هاه هاه لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته[١].

وتأمَّل ماذا تدل عليه كلمة «هاه هاه»؟ فإنها تدل على أن هذا المجيب كأنه يتذكر شيئًا يبحث عنه، ولكن يعجز عن استحضاره، وكون الإنسان

---

(١) وهذا معنى حديث أخرجه: أبو داود (٤٧٥٣)، والنسائي (٤/ ٧٨)، وابن ماجه (١٥٤٩)، وأحمد (٤/ ٢٨٧)، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٩)، والبيهقي في «الشعب» (١/ ٣٥٥) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

يتذكر شيئًا ويعجز عن استحضاره أشد ألمًا من كونه لا يدري عنه بالكلية، فلو سُئلت عن شيء وأنت لا تعلم عنه فقلت: لا أدري. فهذا نقص بلا شك، لكن لا يوجب حسرة، لكن لو أنت سُئلت عن شيء وكنت تعلمه ثم عجزت عنه فإن ذلك حسرة، ولهذا يقول «هاه هاه» كأنه يتذكر شيئًا «لا أدري سمعت الناس يقولون شيئًا فقلته»، فيضرب بمرزبة من حديد فيصيح صيحة يسمعها كل شيء إلا الثقلان «الإنس والجن»، ولو سمعها لصعق، وقد ورد في صفة هذه المرزبة أنه لو اجتمع عليها أهل منىٰ ما أقلوها - والعياذ باللَّه -.

هذه الفتنة يجب الإيمان بها؛ لأن الإيمان بها من الإيمان باليوم الآخر فإن قلت: كيف يكون الإيمان بها من الإيمان باليوم الآخر وهي في الدنيا؟ فالجواب: أن الإنسان إذا مات فقد قامت قيامته.

ثانيًا: عذاب القبر ونعيمه:

ومما يدخل في الإيمان باليوم الآخر الإيمان بعذاب القبر ونعيم القبر، ودليل ذلك قوله تعالىٰ: ﴿كَذَٰلِكَ يَجْزِي ٱللَّهُ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣١-٣٢]، ومحل الدلالة قوله: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ﴾ حال توافيهم: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾ وهم وإن كانوا لم يدخلوا الجنة التي عرضها السموات والأرض، لكن دخلوا القبر الذي فيه نعيم الجنة.

وقال تعالىٰ أيضًا: ﴿فَلَوْلَآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَآ إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَآ

إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٨٧﴾ فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوۡحٞ وَرَيۡحَانٞ وَجَنَّتُ نَعِيمٖ﴾ [الواقعة: ٨٣-٨٩] وهذا يكون إذا بلغت الروح الحلقوم، وهذا هو نعيم القبر، بل إن الإنسان يبشر بالنعيم قبل أن تخرج روحه، يقال لروحه: اخرجي أيتها النفس المطمئنة اخرجي إلىٰ مغفرة من اللَّه ورضوان، فتفرح الروح بذلك، وتخرج خروجًا سهلًا ميسرًا.

وأما السنة؛ فإن النبي ﷺ أخبر في أحاديث كثيرة بما يدل علىٰ أن الإنسان ينعم في قبره، وقد أشرنا إلىٰ شيء منها.

وأما عذاب القبر؛ فثابت أيضًا في الكتاب والسنة، فمن القرآن قال اللَّه تبارك وتعالىٰ في آل فرعون: ﴿ٱلنَّارُ يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۖ وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦]، فقوله: ﴿يُعۡرَضُونَ عَلَيۡهَا غُدُوّٗا وَعَشِيّٗاۖ﴾ هذا قبل أن تقوم الساعة: ﴿وَيَوۡمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدۡخِلُوٓاْ ءَالَ فِرۡعَوۡنَ أَشَدَّ ٱلۡعَذَابِ﴾، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلۡمَوۡتِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيۡدِيهِمۡ أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ﴾ [الأنعام: ٩٣] وكان هؤلاء يشحون بأنفسهم لا يخرجونها؛ لأنه يبشرون بالعذاب - والعياذ باللَّه - فترتد الأرواح لا تريد أن تخرج من أجسادها هربًا مما أنذرت به: ﴿أَخۡرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُۖ ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ عَذَابَ ٱلۡهُونِ بِمَا كُنتُمۡ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ وَكُنتُمۡ عَنۡ ءَايَٰتِهِۦ تَسۡتَكۡبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣].

ووجه الدلالة من قوله: ﴿ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ﴾، لأن (أل) هنا للعهد الحضوري لقوله تعالىٰ: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ﴾ [المائدة: ٣] أي اليوم الحاضر، وهو يوم وفاة هؤلاء الظالمين.

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ۝٩٢ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ۝٩٣ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ﴾ [الواقعة :٩٢-٩٤].

وكلنا نقول في الصلاة: «**أعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر**»[1]. فعذاب القبر ثابت بالقرآن، والسنة، والإيمان به من الإيمان باليوم الآخر.

هل العذاب في القبر علىٰ البدن أو علىٰ الروح؟

العذاب في القبر علىٰ الروح في الأصل وربما يتصل بالبدن، ومع ذلك فإن كونه علىٰ الروح لا يعني أن البدن لا يناله منه شيء، بل لا بد أن يناله من هذا العذاب أو النعيم شيء، وإن كان غير مباشر.

واعلم أن العذاب والنعيم في القبر علىٰ عكس العذاب أو النعيم في الدنيا، فإن العذاب أو النعيم في الدنيا علىٰ البدن، وتتأثر به الروح، وفي البرزخ يكون النعيم أو العذاب علىٰ الروح، ويتأثر به البدن.

فلو قال لنا قائل: كيف تقولون: إن القبر يضيق علىٰ الإنسان الكافر حتىٰ تختلف أضلاعه، ونحن لو كشفنا القبر لوجدنا أن القبر لم يتغير، وأن الجسد لم يتغير أيضًا؟

فالجواب علىٰ هذا أن نقول: إن عذاب القبر علىٰ الروح في الأصل، وليس أمرًا محسوسًا علىٰ البدن، فلو كان أمرًا محسوسًا علىٰ البدن، لم

---

(١) وقد جاء مرفوعًا عن النبي ﷺ أخرجه: البخاري (١/ ٢١١)، ومسلم (٢/ ٩٢)، وأبو داود (٨٨٠)، والنسائي (٣/ ٥٦)، وأحمد (٦/ ٨٨) وغيرهم من حديث عائشة رضي الله عنها.

يكن من الإيمان بالغيب، ولم يكن منه فائدة، لكنه من الأمور الغيبية المتعلقة بالأرواح، والإنسان قد يرىٰ في المنام وهو نائم علىٰ فراشه أنه قائم، وذاهب وراجع، وضارب ومضروب، وربما يرىٰ وهو علىٰ فراشه نائم أنه قد سافر إلىٰ العمرة، وطاف وسعىٰ، وحلق أو قصَّر، ورجع إلىٰ بلده، وجسمه علىٰ الفراش لم يتغيّر.

فأحوال الروح ليست كأحوال البدن.

ثالثًا: البعث:

ومما يدخل في الإيمان باليوم الآخر البعث؛ فاللَّه سبحانه وتعالىٰ يبعث الأجساد يوم القيامة حفاة عراة غرلًا. حفاة ليس عليهم نعال ولا خفاف: أي ليس عليهم لباس رجل، عراة: ليس عليهم لباس بدن، غرلًا: أي غير مختونين، وفي بعض الأحاديث: (بُهمًا) أي ليس معهم مال، بل كل واحد وعمله.

والبعث هنا إعادة وليس تجديدًا، كما قال تعالىٰ: ﴿قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ [يس: ٧٨-٧٩]، وقال تعالىٰ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]؛ ولأنه لو كان خلقًا جديدًا لكان الجسد الذي يعمل السيئات في الدنيا سالمًا من العذاب، ويؤتىٰ بجسد جديد فيعذب، وهذا خلاف العدل، فالنص والعقل قد دل علىٰ أن البعث ليس تجديدًا، ولكنه إعادة، ولكن يبقىٰ النظر كيف تكون إعادة، والإنسان ربما يموت، فتأكله السباع، ويتحول من اللحم إلىٰ الدم في الحيوان الأكل وروث وما أشبه ذلك؟

فيقال: إن اللَّه علىٰ كل شيء قدير يقول للشيء كن فيكون، فيأمر اللَّه هذه الأجساد التي تفرقت وأكلت وطارت بها الرياح أن تعود فتعود، وهذا ينبني علىٰ القاعدة التي سبق أن قررناها وهي: «أن الواجب علىٰ الإنسان في الأمور الخبرية الغيبية هو التسليم».

وقد أوردت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إشكالًا علىٰ قول النبي ﷺ: «**يحشر الناس حفاة عراة غرلًا**» فقالت: الرجال والنساء ينظر بعضهم إلىٰ بعض؟ فقال: «**الأمر أعظم من أن يهمهم ذلك**»[1]. فإن في ذلك اليوم لا ينظر أحد؛ إلىٰ أحد لأن اللَّه تعالىٰ يقول: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾ [عبس: ٣٤-٣٧] حتىٰ الإنسان يذهل عن أنسابه وأقاربه ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١] .

رابعًا: دنو الشمس من الخلائق:

ومن الإيمان باليوم الآخر أن نؤمن بأن الشمس تدنو من الخلائق بمقدار ميل، والميل يحتمل أن يكون ميل المكحلة، ويحتمل أنه المسافة من الأرض، سواء كان ميل المكحلة أو ميل المسافة، فإن الشمس تكون قريبة من الرءوس.

فإن قلت: كيف يمكن هذا ونحن الآن حسب ما نعلم أن هذه الشمس لو دنت عما كانت عليه الآن بمقدار شبر واحد لأحرقت الأرض، فكيف يمكن أن تدنوا من الخلائق يوم القيامة بمقدار ميل؟

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٣٦)، ومسلم (٨/ ١٥٦)، والنسائي (٤/ ١١٤)، وابن ماجه (٤٢٧٦)، وأحمد (٦/ ٥٣).

فالجواب: أن وظيفة المؤمن - وهذه قاعدة يجب أن تبنىٰ عليها عقيدتنا فيما ورد من أخبار الغيب - القبول والتسليم، وألا يسأل عن كيف؟ ولم؟ لأن هذا أمر فوق ما تتصوره أنت، فالواجب عليك أن تقبل وتسلم وتقول: آمنا وصدقنا بأن الشمس تدنوا من الخلائق يوم القيامة بمقدار ميل. وما زاد علىٰ ذلك من الإيرادات فهو من البدع، ولهذا لما سُئل الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن استواء اللَّه كيف استوىٰ؟ فقال السؤال عنه بدعة، هكذا أيضًا كل أمور الغيب السؤال عنها بدعة، وموقف الإنسان منها القبول والتسليم.

أما الجواب الثاني بالنسبة لدنو الشمس من الخلائق يوم القيامة فإننا نقول: إن الأجسام تبعث يوم القيامة لا علىٰ الصفة التي عليها في الدنيا من النقص وعدم التحمُّل بل هي تبعث بعثًا كاملًا تامًّا، ولهذا يقف الناس يوم القيامة يومًا مقداره خمسون ألف سنة لا يأكلون ولا يشربون، وهذا أمر لا يحتمل في الدنيا فتدنو الشمس منهم، وأجسامهم قد أعطيت من القوة ما يتحمل دنوها، ويشهد لهذا ما ذكرناه من الوقوف خمسين ألف سنة لا يحتاجون إلىٰ طعام ولا شراب، وأن أهل الجنة ينظر الواحد منهم إلىٰ مُلكه مسيرة ألف عام ينظر أقصاه كما ينظر أدناه ولا يمكن هذا في الدنيا، فالأجسام يوم القيامة لها شأن آخر غير شأنها في هذه الدنيا.

خامسًا: محاسبة الخلائق علىٰ أعمالهم:

ومما يدخل في الإيمان باليوم الآخر أن تؤمن بأن الخلائق يحاسبون علىٰ أعمالهم، وقد سمىٰ اللَّه يوم القيامة يوم الحساب؛ لأنه اليوم الذي يحاسب الإنسان فيه علىٰ عمله.

ولكن هل الحساب حساب مناقشة كما يحاسب التاجر تاجرًا آخر بالفلس والهللة؟

الجواب: لا، لكنه حساب فضل وإحسان وكرم بالنسبة للمؤمن، فإن اللَّه سبحانه وتعالىٰ يحاسب المؤمن فيخلو به ويضع كنفه عليه - أي ستره - ويقرره بذنوبه فيقول له: عملت كذا في يوم كذا حتىٰ يقر ويعترف، فإذا أقرَّ واعترف قال سبحانه وتعالىٰ له: «**إني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم**»(١).

وكلنا لا يخلو من الذنوب في هذه الدنيا ذنوب باطنة تتعلق بالقلوب، وذنوب ظاهرة تتعلق بالأبدان، لكن لا يراها الناس، فقد تشاهد الرجل ينظر بعينه نظرًا محرمًا وأنت تظنه ينظر نظرًا حلالًا ما تدري؛ ولهذا قال اللَّه تعالىٰ: ﴿يَعْلَمُ خَآئِنَةَ ٱلْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] خائنة الأعين أمر يعلم بالحس، لكن لا يعلمه أحد، من يعلم أن هذا العين تنظر نظرًا محرمًا؟ ﴿وَمَا تُخْفِى ٱلصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩] هذا باطن، فاللَّه سبحانه وتعالىٰ يقول: «**سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم**».

أما الكفار - والعياذ باللَّه - فإنهم لا يحاسبون هذا الحساب، بل يقررون بأعمالهم، ويقول: عملتم كذا وكذا، فإذا أنكروا تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم، وأرجلهم بما كانوا يعملون، حتىٰ الجلود فإنها تشهد فيقولون لجلودهم: ﴿لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٦٨)، ومسلم (٨/ ١٠٥)، وابن ماجه (١٨٣)، وأحمد (٢/ ٧٤) من حديث عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنهما.

وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن يَصْبِرُوا۟ فَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ۖ وَإِن يَسْتَعْتِبُوا۟ فَمَا هُم مِّنَ ٱلْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢١-٢٤] يقرر الكفار بأعمالهم ويخزون بها والعياذ باللَّه، ويُنادىٰ علىٰ رءوس الأشهاد: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [هُود: ١٨] فانظر الفرق بين حساب المؤمن وحساب الكفار.

هل ينجو من الحساب أحد؟

الجواب: نعم ينجو منه عالم لا يحصيهم إلا اللَّه، قال النبي ﷺ: «**إن أمته عرضت عليه، وإن منهم سبعين ألفًا يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، وهم الذين لا يرقون، ولا يسترقون، ولا يكتوون، ولا يتطيرون، وعلىٰ ربهم يتوكلون**»(١).

سادسًا: الوزن:

مما يدخل في الإيمان باليوم الآخر: الوزن، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ﴾ [الأعراف: ٨] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧] فتوزن الأعمال يوم القيامة بميزان توضع في إحداهما الحسنات وفي الأخرىٰ السيئات، والذي يوزن في ظاهر النصوص العمل، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٩٢)، ومسلم (١/ ١٣٧)، وغيرهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، أما لفظة (لا يرقون) فقد جاءت في رواية مسلم، وهي شاذة والصحيح (لا يسترقون) أي لا يطلبون من أحدٍ أن يرقيهم، وما ذلك إلا لعلو إيمانهم وكماله.

﴿٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾ [الزلزلة: ٧-٨]، وقال النبي ﷺ: «**كلمتان حبيبتان إلىٰ الرحمن خفيفتان علىٰ اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان اللَّه وبحمده، سبحان اللَّه العظيم**»(١). فيوضع هذا الميزان للخلائق وتوزن فيه الأعمال.

ولكن هنا أسئلة علىٰ الميزان:

أولًا: كيف توزن الأعمال وهي أوصاف للعاملين وحركات وأفعال؟

فالجواب: أن القاعدة في ذلك كما أسلفنا أن علينا أن نسلم ونقبل ولا حاجة لأن نقول: كيف؟ ولم؟ ومع ذلك فإن العلماء - رحمهم اللَّه - قالوا في جواب هذا السؤال: إن الأعمال تقلب أعيانًا، فيكون لهم جسم يوضع في الكفة فيرجح أو يخف، وضربوا لذلك مثلًا بما صح به الحديث عن النبي ﷺ: «**أن الموت يجعل يوم القيامة علىٰ صورة كبش فينادىٰ أهل الجنة يا أهل الجنة فيطلعون ويشرئبون، وينادىٰ يا أهل النار: فيطلعون ويشرئبون ما الذي حدث؟ فيؤتىٰ بالموت علىٰ صورة كبش فيقال: هل تعرفون هذا؟ فيقولون: نعم هذا الموت، فيذبح الموت بين الجنة والنار، ويقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت، ويا أهل النار: خلود فلا موت**»(٢). ونحن نعلم جميعًا أن الموت صفة، ولكن اللَّه تعالىٰ يجعله عينًا قائمة بنفسه، وهكذا الأعمال.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٠٧)، ومسلم (٨/ ٧٠)، والترمذي (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٣٨٠٦)، وأحمد (٢/ ٢٣٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ١١٧)، ومسلم (٨/ ١٥٢)، والترمذي (٣١٥٦)، وأحمد (٢/ ٤٢٣) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

ثانيًا: هل الميزان واحد أم متعدد؟

اختلف العلماء في ذلك علىٰ قولين؛ وذلك لأن النصوص جاءت بالنسبة للميزان مرة بالإفراد، ومرة بالجمع، مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧] ، وكذلك في قوله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾ [الأعراف: ٨] ، وأفرد في مثل قوله ﷺ: «**ثقيلتان في الميزان**» فقال بعض العلماء: إن الميزان واحد، وأنه جمع باعتبار الموزون أو باعتبار الأمم فهذا الميزان توزن به أعمال أمة محمد، وأعمال أمة موسىٰ، وأعمال أمة عيسىٰ، وهكذا فجمع الميزان باعتبار تعدد الأمم، والذين قالوا: إنه متعدد بذاته قالوا: لأن هذا هو الأصل في التعدد ومن الجائز أن اللَّه تعالىٰ يجعل لكل أمة ميزانًا، أو يجعل للفرائض ميزانًا، وللنوافل ميزانًا.

والذي يظهر - واللَّه أعلم - أن المراد أن الميزان واحد، ولكنه متعدد باعتبار الموزون.

سابعًا: نشر الكتب:

ومما يدخل في الإيمان باليوم الآخر نشر الدواوين وهي الكتب، تنشر بين الناس فيختلف الناس في أخذ هذه الكتب، منهم من يأخذها باليمين، ومنهم من يأخذها بالشمال، وقد أشار اللَّه إلىٰ ذلك في سورة الحاقة فقال: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ ﴿٢٠﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٢١﴾ فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ١٩-٢٦] فالمؤمن يقول للناس خذوا كتابي إقرأوه مستبشرًا مسرورًا به، والكافر والعياذ باللَّه يتحسّر ويقول: ﴿يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ﴾ [الحاقة: ٢٥-٢٦].

هذا الكتاب قد كتب فيه ما يعمله الإنسان كما قال تعالىٰ: ﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ ۝ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝ كِرَامًا كَٰتِبِينَ﴾ [الانفطار: ٩-١١]، ويقال للإنسان: ﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤] .

قال بعض العلماء: واللَّه لقد أنصفك من جعلك حسيبًا: علىٰ نفسك.

فيجب علينا أن نؤمن بهذه الكتب، وأنها توزع يوم القيامة عن اليمين وعن الشمال، لكن في سورة الانشقاق يقول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ﴾ [الانشقاق: ١٠] ، فكيف يمكن الجمع بين قوله: ﴿كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ﴾ [الحاقَّة: ٢٥] ، وقوله: ﴿كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ﴾ [الانشقاق: ١٠] .

فالجواب: أنه يأخذه بشماله، لكن تخلع الشمال إلىٰ الخلف من وراء ظهره، والجزاء من جنس العمل، فكما أن هذا الرجل جعل كتاب اللَّه وراء ظهره أعطي كتابه يوم القيامة من وراء ظهره جزاءً وفاقًا.

ثامنًا: الحوض:

وممَّا يدخل في الإيمان باليوم الآخر أيضًا الحوض، حوض النبي ﷺ - جعلنا اللَّه ممن يشرب منه - هذا الحوض حوض واسع، طوله شهر وعرضه شهر، وآنيته كنجوم السماء في كثرتها وحُسنها، وماؤه أشد بياضًا من اللبن، وأحلىٰ من العسل، وأطيب من رائحة المسك، ومن يشرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدًا[١]، ويستمد الحوض ماءه من الكوثر، وهو نهر أعطيه النبي ﷺ في الجنة يصب منه ميزابان علىٰ الحوض فيبقىٰ الحوض دائمًا مملوءًا، وَيَرِدُهُ

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٤٩)، ومسلم (٧/ ٦٦) وغيرهما مرفوعًا من حديث عبد اللَّه ابن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

المؤمنون من أمة الرسول ﷺ ويشربون منه، ويكون هذا الحوض في عرصات يوم القيامة عند شدة الحر وتعب الناس وهمهم وغمهم، فيشربون من هذا الحوض الذي لا يظمئون بعد الشرب منه أبدًا.

تاسعًا: الشفاعة:

وممّا يدخل في الإيمان باليوم الآخر كذلك الشفاعة، وهي نوعان: **أحدها**: خاص بالنبي ﷺ. **والثاني**: عام له ولسائر النبيين، والصديقين، والشهداء، والصالحين.

أما الخاص بالنبي ﷺ:

أولًا: الشفاعة العظمىٰ التي تكون للقضاء بين الناس، وذلك أن الناس يوم القيامة يلحقهم من الكرب، والهم، والغم ما لا يطيقون؛ لأنهم يبقون خمسين ألف سنة، والشمس من فوق رءوسهم، والعرق قد يلجم بعضهم، فيجدون همًّا، وغمًّا، وكربًا فيطلبون من يشفع لهم إلىٰ اللَّه عز وجل فينجيهم من ذلك، فيلهمهم اللَّه عز وجل أن يذهبوا إلىٰ آدم الذي هو أبو البشر فيأتون إليه ويسألونه الشفاعة، ولكنه يعتذر بأنه عصىٰ ربه في أكله من الشجرة التي حرَّم اللَّه عليه أن يأكل منها[1].

ولكن قد يقول قائل: إن أكله من الشجرة ذنب قد تاب منه وبعد أن تاب اجتباه اللَّه وهداه، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ۝١٢١ ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢١-١٢٢].

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٦٣)، ومسلم (١/ ١٢٧)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فالجواب: نعم الأمر كذلك، وآدم بعد الخطيئة خير منه قبلها؛ لأن اللَّه تعالىٰ قال - بعد أن حصلت الخطيئة والتوبة -: ﴿ٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ﴾ [طه: ١٢٢] فجعله من المجتبين المصطفين، ولكنه يعتذر - أي من الشفاعة - بأكله من الشجرة؛ لأن مقام الشفاعة مقام عظيم يحتاج أن يكون الشافع فيه نزيهًا من كل شيء؛ لأنه شافع يريد أن يتوسط لغيره، فإذا كان مذنبًا كيف يمكن أن يكون شافعًا؟

فيذهب الناس إلىٰ نوح ويطلبون منه الشفاعة، ولكنه يعتذر بأنه سأل ما ليس له به علم، وكان قد سأل اللَّه تعالىٰ أن ينجي ابنه الكافر من الغرق: ﴿فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ۝٤٥ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٥-٤٦] فيعتذر.

فيأتون إلىٰ إبراهيم خليل الرحمن - عليه الصلاة والسلام - فيعتذر بأنه كذب ثلاث كذبات، وهو ليس في الواقع كذب، ولكنه تورية، لكن التورية ظاهرها الحقيقة والمراد خلاف الظاهر فمن أجل هذا تشبه الكذب من بعض الوجوه، ولكما لأدب إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - مع اللَّه هاب أن يشفع وقد كذب هذه الكذبات في ذات اللَّه عز وجل.

فيأتون إلىٰ موسىٰ بعد ذلك، فيعتذر بأنه قتل نفسًا لم يؤمر بقتلها، والنفس التي قد أشار إلىٰ أن قتلها بغير حق: أنه خرج - عليه الصلاة والسلام - فوجد رجلين يقتتلان هذا من شيعته، وهذا من عدوه، أحدهما من بني إسرائيل، والثاني من الأقباط، فاستغاثه الذي من شيعته - وهو

الإسرائيلي - علىٰ الذي من عدوه - وهو القبطي -، وكان موسىٰ - عليه الصلاة والسلام - رجلًا شديدًا، فوكز القبطي، فقضىٰ عليه، فهذه هي النفس التي قتلها قبل أن يؤمر بقتلها، وهذا جعله يعتذر عن الشفاعة للناس.

ثم يأتون إلىٰ عيسىٰ - عليه الصلاة والسلام - وهو الذي ليس بينه وبين النبي ﷺ رسول فلا يعتذر، لكنه يعترف بفضل النبي ﷺ، يقول لهم: اذهبوا إلىٰ محمد عبد غفر اللَّه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتون إلىٰ النبي ﷺ، فيطلبون منه الشفاعة، فيشفع إلىٰ اللَّه عز وجل، فينزل اللَّه عز وجل للقضاء بين العباد، وهذه الشفاعة تسمىٰ العظمىٰ، وهي من المقام المحمود الذي قال اللَّه فيه: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] فيشفع النبي ﷺ إلىٰ اللَّه فينزل اللَّه تعالىٰ للقضاء بين عباده ويريحهم من هذا الموقف.

ثانيًا: من الشفاعة الخاصة بالرسول ﷺ أن يشفع لأهل الجنة أن يدخلوا الجنة، فأهل الجنة إذا عبروا الصراط ووصلوا إلىٰ باب الجنة وجدوه مغلقًا، فيشفع النبي ﷺ إلىٰ اللَّه بأن يفتح لهم باب الجنة، وقد أشار اللَّه إلىٰ هذه الشفاعة فقال تعالىٰ: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا﴾ [الزُّمَر: ٧٣]، ولم يقل: حتىٰ إذا جاءوها فتحت، كما قال في أهل النار: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ﴾ [الزُّمَر: ٧١]، أما في أهل الجنة فقال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ﴾ [الزُّمَر: ٧٣]، لأنها لا تفتح إلا بعد الشفاعة.

أما الذي تكون فيه - الشفاعة - عامًا، له ولسائر النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، فهما شفاعتان:

الأولىٰ: الشفاعة في أهل النار من المؤمنين أن يخرجوا من النار.

والثانية: الشفاعة فيمن استحق النار من المؤمنين أن لا يدخل النار.

شروط الشفاعة:

ولا بد للشفاعة من شروط ثلاثة:

أولها: رضا اللَّه عن الشافع.

ثانيها: رضاه عن المشفوع له.

ثالثها: إذنه.

ودليلها قوله تعالىٰ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِي شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقوله تعالىٰ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله تعالىٰ: ﴿يَوْمَئِذٍ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَرَضِىَ لَهُۥ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩].

ولا تنفع هذه الشفاعة المشركين؛ لأن اللَّه تعالىٰ لا يرضاها، ويشترط رضا اللَّه عن المشفوع له، ولهذا أصنام المشركين التي يتعلقون بها، ويقولون: إنها شفعاؤنا عند اللَّه، لا تنفعهم ولا تشفع لهم، بل لا يزداد بها إلا حسرة؛ لأن اللَّه تعالىٰ يقول: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، فتحصب آلهتهم في النار فيزادون - والعياذ باللَّه - غمًا إلىٰ غمهم.

عاشرًا: الصراط:

ومما يدخل في الإيمان باليوم الآخر: الصراط: وهو عبارة عن جسر ممدود علىٰ النار يمر الناس عليه علىٰ قدر أعمالهم، منهم من يمر كلمح البصر، ومنهم من يمر كالبرق، ومنهم من يمر كالريح[1]، علىٰ حسب أعمالهم كل من كان أسرع في الدنيا لقبول الحق والعمل به كان علىٰ الصراط أسرع عبورًا، وكلما كان الإنسان أبطأ لقول الحق والعمل به كان علىٰ الصراط أبطأ، فيمر أهل الجنة علىٰ هذا الصراط فيعبرون، أما الكفار فلا يمرون عليه؛ لأنه يصار بهم إلىٰ النار - والعياذ باللَّه -، فيأتونها وردًا عطاشًا.

الحادي عشر: دخول الجنة أو النار:

وهي آخر المراحل حيث يدخل أهل الجنة الجنة، ويدخل أهل النار النار، والسؤال: هل الجنة والنار موجودتان الآن؟

فالجواب: نعم، موجودتان ودليل ذلك من الكتاب والسنة:

أما الكتاب؛ فقال اللَّه تعالىٰ في النار: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتۡ لِلۡكَٰفِرِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٣١] والإعداد بمعنىٰ التهيئة، وفي الجنة قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٣٣] ، والإعداد أيضًا التهيئة.

---

(١) وهذا معنىٰ حديث أخرجه البخاري (٦/ ٥٦) ، ومسلم (١/ ١١٧) وغيرهما من حديث أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وأما السنة؛ فقد ثبت في «الصحيحين» وغيرهما في قصة كسوف الشمس أن النبي ﷺ قام يصلي فعرضت عليه الجنة والنار، وشاهد الجنة حتىٰ همَّ أن يتناول منها عنقودًا، ثم بدا له ألا يفعل - عليه الصلاة والسلام[1] - وشاهد النار ورأىٰ فيها عمرو بن لحي الخزاعي يجر قُصبه في النار والعياذ باللَّه - يعني أمعاءه - قد اندلقت من بطنه، فهو يجرها - والعياذ باللَّه - في نار جهنم؛ لأن هذا الرجل أول من أدخل الشرك علىٰ العرب؛ فكان له كفل من العذاب الذي يصيب من بعده، ورأىٰ امرأة تعذب في النار في هرة حبستها حتىٰ ماتت، فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض، ورأىٰ فيها صاحب المحجن - والمحجن: عصا محنية الرأس - وصاحب المحجن سارق يسرق الحجاج بمحجنه؛ فإن فطن له الحاج، قال: هذا المحجن انشبك بغير إرادتي، وإن لم يفطن له أخذه ومشىٰ، فرأىٰ النبي ﷺ في النار هذا الرجل يعذب بمحجنه - والعياذ باللَّه.

فدل ذلك علىٰ أن الجنة والنار موجودتان الآن.

هل الجنة والنار تفنيان أم تبقيان؟

الجنة والنار تبقيان، فالجنة تبقىٰ أبد الآبدين، والنار تبقىٰ كذلك أبد الآبدين، ودليل ذلك من القرآن كثير: بالنسبة للجنة قال اللَّه تعالىٰ:

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٤)، ومسلم (٣/ ٣٤) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والأمور القادمة إنما وردت في أحاديث آخر، في «الصحاح» وغيرها وأجمع هذه الروايات والتي يثبتها السياق هنا هي رواية جابر بن عبد اللَّه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا التي أخرجها مسلم (٣/ ٣٠، ٣١)، وأبو داود (١١٧٨)، وغيرهما.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُوْلَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝٧ جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ﴾ [البينة: ٧-٨].

وفي النار ذكر اللّٰه التأبيد في ثلاث آيات من القرآن:

الأولىٰ: في سورة النساء: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ۝١٦٨ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾.

الثانية: في سورة الأحزاب، قال اللّٰه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ۝٦٤ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الأحزاب: ٦٤-٦٥].

والثالثة: في سورة الجن، وهي قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وبعد هذا النص الصريح في القرآن، يتبين أن ما قيل من أن النار تفنىٰ قول ضعيف جدًا لا يعوَّل عليه؛ لأنه لا يمكن أن تعول علىٰ قول صرّح القرآن بخلافه، بل ولا يحل لنا ذلك.

فالنار والجنة موجودتان الآن، وتبقيان ولا تفنيان أبدًا.

الركن السادس: الإيمان بالقدر خيره وشره:

الإيمان بالقدر خيره وشره هو الركن السادس، وهو محل عراك بين العلماء وآرائهم، ومحل عراك بين النفس المطمئنة والنفس الأمارة بالسوء.

الإيمان بالقدر معناه أن تؤمن بأن اللّٰه عز وجل قد قدَّر كل شيء يكون

إلىٰ ما لا نهاية له، وأنه قدره عن علم، ولهذا قال العلماء: إن مراتب الإيمان بالقدر أربع مراتب:

المرتبة الأولىٰ: العلم، ومعناها: أن تؤمن بأن اللَّه تعالىٰ عالم بكل شيء جملة وتفصيلًا فيما يتعلق بفعله الذي يفعله عز وجل بنفسه كالخلق، والإحياء، والإماتة، وإنزال المطر وغير ذلك، أو يتعلق بفعل المخلوقين، كأقوال الإنسان، وأفعاله، بل حتىٰ أفعال الحيوان كلها معلومة للَّه عز وجل قبل وقوعها.

وأدلة هذه المرتبة كثيرة منها قوله تعالىٰ: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠] ، ومنها قوله: ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًۢا﴾ [الطلاق: ١٢]، ومنها قوله تعالىٰ: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩] .

ونتكلم عن قوله: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ﴾ [الأنعام: ٥٩] كلمة ﴿مَآ﴾ اسم موصول، وكل اسم موصول فهو مفيد للعموم، فكل شيء في البر فاللَّه سبحانه وتعالىٰ يعلمه، وكذلك كل شيء في البحر فاللَّه سبحانه وتعالىٰ علمه.

﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا﴾ [الأنعام: ٥٩] أي ورقة في أي شجرة في أي مكان في رأس جبل، أو في بطن وادي، أو في روضة من بقاع الأرض، كل شجرة يسقط منها ورقة فاللَّه - تعالىٰ - يعلم هذه الورقة، وكل ورقة تنبت فهو عالم بها من باب أولىٰ.

وقوله: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، في هذه الجملة حرف زائد وهو «مَنْ» فإنه زائد في الإعراب، لكنه يزيد في المعنىٰ: وهو تأكيد العموم المستفاد من وقوع النكرة في سياق النفي؛ لأن النكرة في سياق النفي تفيد العموم، فإذا جاءت «من» زادته توكيدًا.

﴿وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٥٩] أي حبة، سواء كانت كبيرة أو صغيرة في ظلمات الأرض إلا يعلمها اللَّه عز وجل، وكلمة ﴿ظُلُمَاتِ﴾ جمع تدل علىٰ أن للأرض ظلمات الأرض[1]: وهي ظلمة الليل، وظلمة البحر، وظلمة الطين، وظلمة السحاب، وظلمة المطر، وظلمة الغبار، فهذه ظلمات ست وقد يكون هناك ظلمات أخرىٰ لم نعلمها، وهذه الظلمات لا تحول بين اللَّه عز وجل وبين هذه الحبة، بل هو سبحانه وتعالىٰ يعلمها ويراها جل وعلا.

﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ﴾ [الأنعام: ٥٩] وما من شيء إلا وهو إما رطب وإما يابس: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩] وهو اللوح المحفوظ، وهذا الكتاب إنما كان عن علم من اللَّه عز وجل.

وعلم اللَّه تعالىٰ بعمل الإنسان موجود في كتاب اللَّه عز وجل، قال تعالىٰ: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠]، فهو يعلم السر والنجوىٰ، والسر: هو ما يسره الإنسان في قلبه، ويحدث به نفسه، وأما النجوىٰ: فهي ما يتناجىٰ به مع صاحبه، وكل هذا معلوم للَّه عز وجل.

(١) كذا، ولعل «الأرض» الثانية مكررة خطأ.

وهذا العلم من اللّٰه عز وجل لم يسبقه جهل، ولا يلحقه نسيان، ولهذا لما قال فرعون لموسىٰ: ﴿فَمَا بَالُ ٱلْقُرُونِ ٱلْأُولَىٰ﴾ [طه: ٥١] قال: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ لَّا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنسَى﴾ [طه: ٥٢]، ﴿لَّا يَضِلُّ﴾ أي لا يجهل، ولا ينسىٰ ما كان معلومًا، بينما علم البشر محفوف بهاتين الآفتين، جهل سابق، ونسيان لاحق، ﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا﴾ [النحل: ٧٨].

المرتبة الثانية: الكتابة، ومعناها: أن تؤمن بأن اللّٰه تعالىٰ كتب مقادير كل شيء قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، كتب مقادير كل شيء إلىٰ أن تقوم الساعة، كل شيء في الوجود، أو يكون إلىٰ العدم فإنه مكتوب قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة.

فاللّٰه عز وجل لمَّا خلق القلم، قال له: اكتب، قال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب ما هو كائن، فجرىٰ في تلك الساعة بما هو كائن إلىٰ يوم القيامة. فما أصاب الإنسان لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه.

ودليل هذه المرتبة من الكتاب قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠]، وقوله تعالىٰ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

قال أهل العلم: والكتابة لها أنواع:

النوع الأول: الكتابة العامة وهي الكتابة في اللوح المحفوظ.

النوع الثاني: الكتاب العُمرية (نسبة إلىٰ العمر) وهي التي تكون علىٰ

الإنسان وهو في بطن أمه فإن الإنسان كما قال ابن مسعود رضي الله عنه : حدَّثنا رسول اللَّه ﷺ وهو الصادق المصدوق، فقال: «**إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك ويؤمر بأربع كلمات: بكتب، رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد، فوالذي نفسي بيده إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها، وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار، حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها**»[1]؛ لأن الكتاب الأول هو العمدة.

ولكن نحن إذا قرأنا هذا الحديث، فإنه لا ينبغي أن ننسىٰ أحاديث أخرىٰ تبشر الإنسان بالخير، صحيح أن هذا الحديث مروع أن يقول القائل: كيف يعمل الإنسان بعمل أهل الجنة حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع، ثم يخذل - والعياذ باللَّه - فيعمل بعمل أهل النار؟ لكن هناك - اللَّه الحمد - نصوصًا أخرىٰ، تفرج عن المؤمن كربته فيما يتعلق بهذا الحديث، من ذلك: قال النبي ﷺ: «**ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار**»، قالوا: يا رسول اللَّه أفلا نتكل علىٰ الكتاب وندع العمل؟ قال: «**اعملوا فكل مُيَسّر لما خلق له، فأمَّا أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأمَّا أهل الشقاوة فييسرون لعمل**

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٣٥)، ومسلم (٨/ ٤٤)، وأبو داود (٤٧٠٨)، والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وأحمد (١/ ٣٨٢).

أهل الشقاوة»، ثم تلا قوله تعالىٰ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ﴾[(١)] [الليل: ٥-١٠]. إذن هذه بشارة من الرسول - عليه الصلاة والسلام - للإنسان أنه إذا عمل بعمل أهل السعادة فهو دليل علىٰ أنه كتب من أهل السعادة، فليستبشر.

وروىٰ البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ في «صحيحه» أن النبي ﷺ كان في غزاة، وكان معهم رجل شجاع مقدام، فقال النبي ﷺ ذات يوم: «**إن هذا من أهل النار**» -: مع شجاعته وإقدامه - فعظم ذلك علىٰ الصحابة وشق عليهم، فقال أحد الصحابة: واللَّه لألزمنَّ هذا، فلزمه فأصاب هذا الرجل الشجاع سهم من العدو فغضب، ثم وضع سيفه علىٰ صدره واتكأ عليه، حتىٰ خرج من ظهره، فقتل نفسه، فجاء الرجل إلىٰ النبي ﷺ، فقال له: أشهد أنك رسول اللَّه، قال: «**وماذا؟**» قال: إن الرجل الذي قلت لنا: إنه من أهل النار فعل كيت وكيت، ثم قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة فيما يبدو للناس وهو من أهل النار**»[(٢)].

أسأل اللَّه أن يخلص سريرتي وسرائركم، فالسريرة لها شأن عظيم في توجيه الإنسان، فالقلب هو الموجه للإنسان، وهو الأصل، لذلك يجب أن نلاحظ القلوب، وأن نمحصها ونغسلها من درنها، فقد يكون فيها عرق

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١٢٠)، ومسلم (٨/ ٤٦)، وأبو داود (٤٦٩٤)، والترمذي (٢١٣٦)، وابن ماجه (٧٨)، وأحمد (١/ ٨٢) من حديث علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ٤٤)، ومسلم (١/ ٧٤) من حديث سهل بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

خبيث، يتظاهر الإنسان بعمل جوارحه بالصلاح، لكن في القلب هذا العرق الفاسد الذي يطيح به في الهاوية في النهاية.

يقول بعض السلف: «ما جاهدت نفسي علىٰ شيء مجاهدتها علىٰ الإخلاص»، الذي ليس بشيء عند كثير منا هذا يحتاج إلىٰ جهاد عظيم، لو كان في الإنسان شيء يسير من الرياء لم يكن مخلصًا تمام الإخلاص وربما يكون هذا الشيء اليسير من الرياء في قلبه - ربما يكون - سببًا لهلاكه في آخر لحظة.

ذكر ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ آثار الذنوب وعقوبتها، ومن جملة ما ذكر أن رجلًا منهمكًا في الربا، جعل أهله يلقنونه الشهادة، فكلما قالوا له: قل: لا إله إلا اللَّه، قال: العشرة إحدىٰ عشر؛ لأنه ليس في قلبه غير ذلك من المعاملات المحرَّمة التي رانت علىٰ قلبه حتىٰ طبع عليه في آخر لحظة - والعياذ باللَّه.

ولما حضرت الوفاة الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ وناهيك به علمًا، وعبادة، ورعًا وزهدًا لما حضرته الوفاة سمعوه إذا غشي عليه يقول: (بعدُ بعدُ)، فلما أفاق، قيل له: يا أبا عبد اللَّه، ما قولك: (بعدُ بعدُ)؟ قال: رأيت الشيطان يعض علىٰ أنامله يقول: (فتني يا أحمد)، فأقول له: (بعد بعد) أي: لم أفتك ما دامت الروح في البدن، فالإنسان علىٰ خطر، والنبي ﷺ يقول: «**حتىٰ ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها**».

نعود إلىٰ ما سبق من الكتابة العمرية، فالإنسان يكتب عليه وهو في بطن أمه، يكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أم سعيد.

النوع الثالث: الكتابة الحولية - أي عند كل حول - : وهي التي تكون ليلة القدر، فإن ليلة القدر يكتب فيها ما يكون في السنة كما قال اللّه تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [الدخان: ٣-٤]، يفرق أي يبين ويفصل، وقال عز وجل: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] أي مقدر فيها ما يكون في تلك السنة.

النوع الرابع: كتابة مستمرة كل يوم وهي كتابة الأعمال؛ فإن الإنسان لا يعمل عملًا إلا كتب، إمَّا له وإمَّا عليه. كما قال تعالىٰ: ﴿كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ ﴿٩﴾ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ٩-١٢]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ ۖ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾ [ق: ١٦-١٨]، لكن هذه الكتابة تختلف عن الكتابات السابقة، فالكتابات السابقة كتابة لما يفعل، وهذه الكتابة كتابة لما فعل، ليكون الجزاء عليه.

النوع الخامس: كتابة الملائكة التي تكون عند أبواب المساجد يوم الجمعة، فإن أبواب المساجد يوم الجمعة يكون عليها ملائكة يكتبون الأول فالأول، فمن راح في الساعة الأولىٰ فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الثانية فكأنما قرَّب بقرة، ومن راح في الثالثة فكأنما قرب كبشًا أقرن، ومن راح في الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الخامسة فكأنما قرب بيضة[1]، ومن جاء بعد مجيء الإمام فليس له أجر التقدم؛ لأن

(١) وهذا معنىٰ حديث أبي هريرة الذي رواه البخاري (٢/ ٣)، ومسلم (٣/ ٤)، وغيرهما.

الإمام سبقه، وإذا حضر الإمام طويت الصحف، وحضرت الملائكة يستمعون الذكر.

المرتبة الثالثة: المشيئة، ومعناها: أن تؤمن بأن كل كائن وجودًا أو عدمًا فهو بمشيئة اللَّه، وقد أجمع المسلمون علىٰ هذا في الجملة فكل المسلمين يقولون: ما شاء اللَّه كان وما لم يشأ لم يكن.

فكل شيء واقع بمشيئة اللَّه، أما ما كان بفعل اللَّه فهو بمشيئته لا إشكال فيه، كالخلق، والرزق، والإحياء، والإماتة، وكذلك ما كان من فعل المخلوق فهو أيضًا بمشيئة اللَّه، ودليل ذلك من الكتاب قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٣] ، والاقتتال فعل العبد فجعله اللَّه عز وجل بمشيئته، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١١٢] ، وقال تعالىٰ في آية أخرىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ﴾ [الأنعام: ١٣٧] .

وقال تعالىٰ: ﴿لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩]، إذن فأفعالنا واقعة بمشيئة اللَّه.

أما الدليل العقلي فأن يقال: هل الخلق ملك للَّه؟

فالجواب: نعم.

هل يمكن أن يكون في ملك اللَّه ما لا يريد؟

الجواب: لا يمكن، فما دام الشيء ملكه فلن يكون في ملكه

ما لا يريد. إذن فكل ما كان في ملكه فهو بإرادته وبمشيئته ولا يكون في ملكه ما لا يشاء أبدًا، إذ لو كان في ملكه ما لا يشاء لكان ملكه ناقصًا، وكان في ملكه ما يقع بدون اختياره وبدون علمه.

المرتبة الرابعة: الخلق، ومعناها: الإيمان بأن اللَّه سبحانه وتعالىٰ خلق كل شيء، فنؤمن بعموم خلق اللَّه تعالىٰ لكل شيء ودليل ذلك قال اللَّه تعالىٰ: ﴿تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ۝١ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ١-٢]، وقال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزُمَر: ٦٢]، وقال تعالىٰ: ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩].

والآيات في ذلك واضحة كثيرة: أن كل شيء مخلوق للَّه عز وجل حتىٰ فعل الإنسان مخلوق للَّه تعالىٰ، وإن كان باختياره وإرادته لكنه مخلوق للَّه تعالىٰ، وذلك أن فعل الإنسان ناشئ من أمرين هما: الإرادة الجازمة، والقدرة التامة.

مثال ذلك: أمامك حجر زنته عشرون كيلو، فقلت لك: احمل هذا الحجر، فقلت: لا أريد حمله، فهنا انعدمت إرادتك علىٰ حمل الحجر، قلت لك ثانية: احمل هذا الحجر، فقلت: نعم سمعًا وطاعة، ثم أردت أن تحمله فعجزت عن حمله، فهذا أنت لم تحمله لعدم القدرة، قلت لك ثالثة: احمل هذا الحجر، فقلت: سمعًا وطاعة وحملته فوق رأسك فهنا حملته لقدرتك وإرادتك.

فأفعالنا كلها التي نفعلها ناشئة عن إرادة جازمة، وقدرة تامة، والذي خلق هذه القدرة والإرادة هو اللَّه عز وجل، فلو أن اللَّه جعلك مشلولًا ما قدرت، ولو صرف همتك عن الفعل ما فعلت، ولهذا قيل لأعرابي: بم عرفت ربك؟ قال: بنقض العزائم وصرف الهمم، فأحيانًا يكون الإنسان عنده عزيمة أكيدة على الشيء، ثم تنتقض هذه العزيمة بدون أي سبب. وأحيانًا يخرج الإنسان يريد الذهاب لأحد أصدقائه، ثم ينصرف ولا يذهب بدون أي سبب، لكن اللَّه عز وجل يلقي في قلبه انصراف الهمة فيرجع.

لهذا نقول: إن أفعال الإنسان مخلوقة للَّه؛ لأنها ناشئة عن إرادة جازمة وقدرة تامة، وخالق هذه الإرادة، والقدرة هو اللَّه سبحانه وتعالى.

ووجه كون اللَّه هو الخالق لهذه الإرادة والقدرة؛ لأن الإرادة والقدرة وصفان للمريد والقادر خالقه هو اللَّه، وخالق الموصوف خالق للوصف، وبهذا اتضَّح الأمر وانجلى بأن أفعال الإنسان مخلوقة للَّه عز وجل.

وهاهنا بحوث في باب القدر؛ لأن هذا الباب كما قلنا في أول الكلام عليه باب شائك مشكل.

المبحث الأول: للَّه عز وجل مشيئة، وله إرادة ومحبة

قال اللَّه تعالى: ﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧]، وقال تعالى: ﴿ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٣].

أولًا: هل المشيئة والإرادة شيء واحد؟ أم يفترقان؟ الجواب: بل يفترقان.

ثانيًا: هل الإرادة والمحبة شيء واحد، يعني أن اللَّه إذا أحبَّ شيئًا أراده، وإذا أراد شيئًا فقد أحبَّه؟ أو يفترقان؟ الجواب: بل يفترقان.

فعندنا ثلاثة أشياء: المشيئة، والمحبة، والإرادة، وهذه الثلاثة ليست بمعنىٰ واحد، بل تختلف.

المشيئة: تتعلق بالأمور الكونية سواء كانت محبوبة للَّه أو مكروهة له، أي أن اللَّه تعالىٰ قد يشاء الشيء وهو لا يحبه، وقد يشاء الشيء وهو يحبه.

فالمعاصي كائنة بمشيئة اللَّه، وهو لا يحبها، والفساد في الأرض كائن بمشيئة اللَّه، واللَّه لا يحب الفساد، والكفر كائن بمشيئة اللَّه، واللَّه لا يحب الكفر.

فالمشيئة إذن تتعلق بالأمور الكونية فيشاء اللَّه كونًا ما لا يحبه وما يحبه.

المحبة: تتعلق بالأمور الشرعية، فلا تكون إلا فيما يحبه اللَّه، فالمعاصي غير محبوبة للَّه، وأما الطاعات فهي محبوبة له سبحانه، سواء حصلت أم لم تحصل.

الإرادة: ولها جانبان: جانب تكون فيه بمعنىٰ المشيئة، وجانب تكون فيه بمعنىٰ المحبة، فإذا كانت بمعنىٰ المحبة فهي الإرادة الشرعية، وإذا كانت بمعنىٰ المشيئة فهي الإرادة الكونية.

وإذا كانت الإرادة الشرعية وهي التي تكون بمعنىٰ المحبة، فإنه لا يلزم منها وقوع المراد مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ﴾ [النساء: ٢٧] ، فهذه إرادة شرعية بمعنىٰ المحبة، لأنها لو كانت بمعنىٰ

المشيئة لوقعت التوبة علىٰ جميع الناس، ونحن نشاهد أن من الناس من يتوب، ومنهم من لا يتوب.

وأما الإرادة الكونية التي بمعنىٰ المشيئة فيلزم فيها وقوع المراد، فإذا أراد اللَّه شيئًا كونًا وقع ولا بد وهذه الإرادة كالمشيئة، تكون فيما يحبه وفيما لا يحبه، لكن إذا أراد اللَّه شيئًا بهذا المعنىٰ وقع ولا بد، مثل قوله تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفۡعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٣] . فإنه كقوله: ﴿وَيَفۡعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧] ، سواء بسواء، ومثل قوله: ﴿إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغۡوِيَكُمۡۚ﴾ [هُود: ٣٤] ، فإنها بمعنىٰ يشاء أن يغويكم، وليست بمعنىٰ يحب أن يغويكم؛ لأن اللَّه تعالىٰ لا يحب أن يغوي عباده.

ويمكن أن تتفق الإرادتان الشرعية والكونية في حادث واحد، مثل إيمان أبي بكر فهذا مراد اللَّه شرعًا وكونًا؛ لأن اللَّه يحبه فهو مراد له شرعًا؛ ولأنه وقع فهو مراد له كونًا.

وتنتفي الإرادتان مثل (كفر المؤمن) فهو غير مراد للَّه شرعًا؛ لأنَّه يكرهه، وغير مراد للَّه كونًا؛ لأنه لم يقع.

ومثال الإرادة الكونية دون الشرعية مثل (كفر أبي جهل وأبي لهب)، فقد تعلق بكفرهما الإرادة الكونية؛ لأنه وقع الكفر دون الشرعية؛ لأن اللَّه لا يحب الكافرين.

ومثال الإرادة الشرعية دون الكونية، مثل (إيمان فرعون) فهو مراد شرعًا؛ لأن اللَّه عز وجل أرسل إليه موسىٰ ودعاه، لكن اللَّه لم يرده كونًا؛ فلذلك لم يقع ولم يؤمن فرعون.

المبحث الثاني: كراهية اللَّه سبحانه للكفر مع إرادته له

إذا كان اللَّه سبحانه وتعالىٰ يكره الكفر فكيف يريده مع أنه لا أحد يُكره اللَّه عز وجل؟ فالجواب: أن المراد نوعان:

النوع الأول: مراد لذاته: وهو المحبوب، فالشيء المحبوب يريده من يريده لذاته كالإيمان، فالإيمان مراد للَّه كونًا وشرعًا؛ لأنه مراد لذاته.

النوع الثاني: المراد لغيره، بمعنىٰ أن اللَّه تعالىٰ يقدِّره لا لأنه يحبه؛ ولكن لما يترتب عليه من المصالح فهو مراد لغيره، فيكون من هذه الناحية مشتملًا علىٰ الحكمة وليس فيه إكراه.

مثال ذلك: الكفر مكروه للَّه عز وجل، ولكن اللَّه يقدره علىٰ العباد؛ لأنه لولا الكفر لم يتميز المؤمن من الكافر، ولم يكن المؤمن محلًا للثناء؛ فأن كل الناس مؤمنون، وأيضًا لو لم يقع الكفر فلم يكن هناك جهاد فمن يجاهد المؤمن إذن، ولو لم يقع الكفر ما عرف المؤمن قدر نعمة اللَّه عليه بالإسلام، ولو لم يقع الكفر، وكان الناس كلهم مسلمين ما كان للإسلام فضل، ولا ظهر له فضل، ولو لم يقع الكفر لكان خلق النار عبثًا، وقد أشار اللَّه تعالىٰ إلىٰ هذا المعنىٰ في قوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ [هود: ١١٨-١١٩]، فتبين المراد الكوني - الذي يكون مكروهًا للَّه - يكون مرادًا لغيره.

واضرب مثلًا: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ [النحل: ٦٠]، برجل له ابن يحبه حبًا جمًا، ولو سقطت عليه شرارة من نار، لكانت كالتي سقطت علىٰ قلب

أبيه، من محبته له، فمرض هذا الابن فعرض علىٰ الأطباء، فقال الطبيب: لا بد من كيه بمسمار من نار، فقال الأب، وهو كذلك، فهذا الكي للابن ليس محبوبًا للأب لذاته بل محبوبًا لغيره، فتجد هذا الأب أراد وبكل طمأنينة وراحة وانشراح صدر أراد أن يكوي ابنه بمسمار من نار، مع أنه لو سقطت علىٰ الابن شرارة لكانت ساقطة علىٰ قلب أبيه.

فعلم الآن أن المكروه قد يفعل، لا لذاته ولكن لغيره، فهكذا الكفر والمعاصي والفساد، يريدها الرب عز وجل لما تتضمنه من المصالح، فهي مرادة لغيرها لا لذاتها.

المبحث الثالث: قضاء اللَّه والرضا به:

نحن نؤمن بأن اللَّه سبحانه يقضي كل شيء، فنؤمن بقضاء اللَّه أيًا كان هذا القضاء، ويجب علينا أن نؤمن به ونرضىٰ به أيًا كان، لكن هل يجب علينا أن نرضىٰ بالمقضي؟ أم لا نرضىٰ؟

نقول: هذا أقسام، فالمقضي نوعان:

الأول: مقضي شرعًا. **والثاني**: مقضي كونًا.

فالمقضي شرعًا: يجب علينا أن نرضىٰ به، مثل أن قضىٰ اللَّه علينا بوجوب الصلاة، فيجب أن نؤمن بهذا القضاء، وأن نسلِّم لوجوب الصلاة، ومثل: أن قضىٰ اللَّه بتحريم الزنا، فيجب علينا أن نؤمن بهذا المقضي، وأن الزنا محرم، ومثل أن قضىٰ اللَّه بحل البيع فيجب علينا أن نرضىٰ بذلك وأن نؤمن بأن البيع حلال، ومثل: أن قضىٰ اللَّه بتحريم الربا، فيجب علينا أن نؤمن بهذا، وأن نستسلم لتحريم الربا.

فالخط العريض لهذه المسألة: أن القضاء الشرعي يجب الرضا به، والتسليم به؛ لأن ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المَائدة: ٤٤] .

وأما الثاني: فهو القضاء الكوني: أي ما يقضي به اللَّه كونًا؛ فإن كان محبوبًا للنفس، ملائمًا للطبع، فالرضا به من طبيعة الإنسان وفطرته، كما لو قضىٰ اللَّه سبحانه وتعالىٰ للإنسان بعلم فإنه يرضىٰ به، وكذلك لو قضىٰ اللَّه سبحانه للإنسان بمال فإنه يرضىٰ به، وكذلك لو قضىٰ بولد فإنه يرضىٰ به.

وإما أن يكون المقضي كونًا غير ملائم للإنسان، ولا موافق لطبيعته، مثل: المرض، الفقر، الجهل، فقدان الأولاد، أو ما أشبه ذلك، فهذا اختلف العلماء فيه:

فمنهم من قال: يجب الرضا.

ومنهم من قال: يستحب الرضا.

والصحيح: أن الرضا به مستحب.

وأحوال الإنسان عند هذا النوع من القضاء - وهو القضاء الذي لا يلائم الطبع ويكون مكروهًا للإنسان - أحواله عنده أربع: السخط، والصبر، والرضا، والشكر.

أولًا: السخط: وهو محرَّم كما لو أصيب رجل بمصيبة وهي تلف المال، فأخذ يتسخط من قضاء اللَّه وقدره وصار يخمش وجهه، ويشق ثوبه، ويجد في نفسه كراهة لتدبير اللَّه عز وجل، فهذا محرَّم، ولهذا لعن

النبي ﷺ النائحة والمستمعة[١]، وقال: «**ليس منَّا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوىٰ الجاهلية**»[٢].

هل هذا الفعل مع كونه محرمًا، ومن كبائر الذنوب هل يبرد من حرارة المصيبة؟ أبدًا لا يبرد من حرارة المصيبة، بل يزيدها، ويبدأ الإنسان يتسخط ويتحسر ولا يستفيد شيئًا؛ لأن هذا القضاء الذي قضاه اللَّه عز وجل، لا بد أن يقع مهما كان، يعني لا تقدر أنك لو لم تفعل كذا لم يكن كذا فهذا تقدير وهمي من الشيطان، فهذا المقدَّر لا بد أن يكون، ولهذا قال النبي - عليه الصلاة والسلام - : «**ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك**»[٣]. فلا بد أن يقع كما أراد اللَّه عز وجل، وقال النبي ﷺ: «**احرص علىٰ ما ينفعك، واستعن باللَّه، ولا تعجزن، وإن أصابك شيء** - أي بعد أن تحرص عل ما ينفعك، وتستعين باللَّه، إن أصابك شيء **لا تقل: لو أني فعلت كذا لكان كذا وكذا، فإن لو تفتح عمل الشيطان**»[٤].

فلو أن إنسانًا خرج للنزهة بسيارته - التي هي من أحسن السيارات - فأصيب بحادث وتكسرت السيارة، فبدأ يقول: لو أني ما خرجت لهذه

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣١٢٨)، وأحمد (٣/ ٦٥)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.
(٢) أخرجه: البخاري (٢/ ١٠٢)، ومسلم (١/ ٦٩) وغيرهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.
(٣) أخرجه: الترمذي (٢٥١٦)، وأحمد (١/ ٢٩٣)، وعبد بن حميد (٦٣٦) واللفظ له من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
(٤) أخرجه: مسلم (٨/ ٥٦)، وابن ماجه (٧٩)، وأحمد (٢/ ٣٦٦) وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

النزهة ما تكسرت السيارة، ويُندِّمُ نفسه، ويلوم نفسه، فهل ينفعه هذا؟ أبدًا لا ينفع، لأن هذا كُتب وسيجري الأمر بما كُتب مهما كان.

ثانيًا: الصبر: يتألم الإنسان من المصيبة جدًّا ويحزن، ولكنه يصبر، لا ينطق بلسانه، ولا يفعل بجوارحه، قابض علىٰ قلبه، موقفه أنه قال: «**اللَّهم أجرني في مصيبتي، واخلف لي خيرًا منها**». ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، فحكم الصبر هنا الوجوب، فيجب علىٰ الإنسان أن يصبر علىٰ المصيبة، وألا يحدِّث قولًا محرمًا، ولا فعلًا محرمًا.

ثالثًا: الرضا: تصيبه المصيبة فيرضىٰ بقضاء اللَّه، والفرق بين الرضا والصبر، أن الراضي لم يتألم قلبه بذلك أبدًا، فهو يسير مع القضاء «**إن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له، وإن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له**»[1]، ولا يرىٰ الفرق بين هذا وهذا بالنسبة لتقبله لما قدّره اللَّه عز وجل، أي: أن الراضي تكون المصيبة وعدمها عنده سواء، هذه المسألة يقول بعض العلماء: إنها واجبة، لكن جمهور أهل العلم علىٰ أنها ليست بواجبة، بل مستحبة، فهذه لا شك أنها أكمل حالًا من الصبر، وأما أن نلزم الناس ونقول: يجب عليكم أن تكون المصيبة وعدمها عندكم سواء، فهذا صعب ولا أحد يتحمله، فالصبر يستطيع الإنسان أن يصبر، ولكن الرضا يعجز أن يرضىٰ.

رابعًا: الشكر: وهذه قد يستغربها الإنسان، فكيف يمكن للإنسان أن

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٢٧)، وأحمد (٤/ ٣٣٢)، والدارمي (٢٧٨٠) من حديث صهيب رضي الله عنه.

يصاب بمصيبة فيشكر اللَّه، وهل هذا إلا مناف لطبيعة البشر؟ ولكن يكون هذا إذا عرف الإنسان قدر ثواب المصيبة إذا صبر عليها قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠]، وقال: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧]، فيقول: ما أرخص الدنيا عندي، وما أقلها في عيني، إذا كنت أنال بهذه المصيبة التي صبرت عليها أنال هذه الصلوات وهذه الرحمة من اللَّه عز وجل، وهذا الأجر الذي أوفاه بغير حساب، فيشكر اللَّه علىٰ هذه النعمة، ويرىٰ أن هذه من نعمة اللَّه عليه؛ لأن كل الدنيا زائلة وفانية، والأجر والصلوات والرحمة باقية، فيشكر اللَّه علىٰ هذه المصيبة، والشكر هنا علىٰ المصيبة مستحب وليس بواجب؛ لأنه أعلىٰ من الرضا، أما الشكر علىٰ النعم فهو واجب.

فهذه هي مراتب الإنسان بالنسبة للمقضي كونًا مما يخالف الطبيعة ولا يلازم رغبة الإنسان.

وهنا مسألة: إذا قال قائل: ما تقولون في الرضا بالنسبة لما يفعله الإنسان من الأمور الشرعية كما لو زنا إنسان، أو سرق، فهل ترضون بزناه وسرقته؟

فالجواب: أن فيها نظرين: الأول باعتبار أن اللَّه قدرها وأوجدها، فهي من هذه الناحية قضاء كوني يجب علينا أن نرضىٰ به، فلا نقول: لماذا جعل اللَّه الزاني يزني، وجعل السارق يسرق، فليس لنا أن نعترض.

أما بالنسبة لفعل العبد لها فلا نرضىٰ؛ ولهذا فإننا نقيم عليه الحد قال

تعالىٰ: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]، وفي السارق قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٨] ، ومعلوم أن جلدهما، وقطع يد السارق والسارقة غير رضا، فلو كان رضا ما كنا تعرَّضنا لهم بالعقوبة.

المبحث الرابع: احتجاج المذنبين بالقدر

نحن ذكرنا أن كل شيء قد كتبه اللَّه، وكل شيء بمشيئة اللَّه، وكل شيء مخلوق للَّه، فهل هذا الإيمان يستلزم أن يكون للعاصي حجة علىٰ معصية أو لا؟ كما لو أمسكنا رجلًا يعصي اللَّه، فقلنا له: لم تفعل المعصية؟ فقال: هذا بقضاء اللَّه وقدره، فهذا صحيح، لكن إذا جاء بهذه الكلمة ليحتج بها علىٰ معصية، فنقول: هذه الحجة باطلة، ولا حجة لك بالقدر علىٰ معصية اللَّه عز وجل، ودليل ذلك قال اللَّه تعالىٰ: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فلم يقرهم اللَّه سبحانه علىٰ احتجاجهم والدليل علىٰ أنه لم يقرَّهم قوله: ﴿حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ﴾ [الأنعام: ١٤٨] ، ولو كان لهم حجة في ذلك ما أذاقهم اللَّه بأسًا.

ولكن سيورد علينا مورد خلاف ما قررناه، سيقول قائل: ألم يقل اللَّه تعالىٰ: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٦-١٠٧]،

فكيف تقول إن اللّه أبطل حجة الذين قالوا: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] واللّه عز وجل يقول لرسوله: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ۗ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ؟

فالجواب: هناك فرق بين المراد في الآيتين، أما قوله: ﴿ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ۗ﴾ [الأنعام: ١٠٦-١٠٧]، فهذا تسلية للرسول ﷺ، يبين اللّه له أن شركهم واقع بمشيئة اللّه، من أجل أن يطمئن الرسول ﷺ، ويعلم أنه إذا كان بمشيئة اللّه فلا بد أن يقع، ويكون به الرضا.

أما الآية الثانية: ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] ، فإنما أبطل اللّه ذلك؛ لأنهم يريدون أن يحتجوا بالقدر عل الشرك والمعصية، فهم لو احتجوا بالقدر للتسليم به مع صلاح الحال لقبلنا ذلك منهم، كما لو أنهم عندما أشركوا قالوا: هذا شيء وقع بمشيئة اللّه، ولكن نستغفر اللّه ونتوب إليه من ذلك، لقلنا: أنتم صادقون، أما أن يقولوا حين ننهاهم عن الشرك: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍۚ﴾ [الأنعام: ١٤٨] ، فهذا غير مقبول منهم إطلاقًا.

ثانيًا: ويدل على بطلان احتجاج العاصي بالقدر أيضًا قول اللّه تعالىٰ حين ذكر الرسل: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ﴾ [النساء: ١٦٣] ، قال: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ﴾ [النساء: ١٦٥]. ووجه الدلالة بهذه الآية أن القدر لو كان حجة لم تنقطع هذه الحجة بإرسال الرسل؛ لأن القدر قائم حتىٰ بعد

إرسال الرسل، فلما كان إرسال الرسل حجة يقطع عذر العاصي تبين أن القدر ليس حجة للعصاة، ولو كان القدر حجة لهم لبقي حجة لهم حتىٰ بعد إرسال الرسل؛ لأن القدر لا ينقطع بإرسال الرسل.

ثالثًا: ومن الأدلة علىٰ بطلان الاحتجاج بالقدر أن يقال لمن احتجَّ بالقدر: إن أمامه الآن طريقان، طريق خير، وطريق شر، وهو قبل أن يدخل طريق الشر، هل يعلم أن اللَّه قدَّر له أن يدخل طريق الشر؟ لا يعلم. بلا شك، وإذا كان لا يعلم فلماذا لا يُقدِّر أن اللَّه قدَّر له طريق الخير؟! لأن الإنسان لا يعلم ما قدَّره اللَّه إلا بعد أن يقع؛ لأن القضاء كما قال بعض العلماء: «سر مكتوم» لا يعلم إلا بعد أن يقع ونشاهده، فنقول للعاصي: أنت أقدمت علىٰ المعصية، وحين إقدامك لا تعلم أن اللَّه قدَّرها لك، فإذا كنت لا تعلم فلماذا لا تقدِّر أن اللَّه قدَّر لك الخير فتلج باب الخير؟!

رابعًا: أن نقول له: أنت في شئون دنياك تختار الخير أم الشر؟ فسيقول: الخير، فنقول له لماذا لا تختار في شئون الآخرة ما هو خير؟!

ومثل ذلك: إذا قلنا له: أنت الآن ستسافر إلىٰ المدينة قال: نعم. فقلنا له: هناك طريقان طريق اليسار غير مسفلت، وفيه قطاع طريق، وأخطار عظيمة، وأما الطريق الأيمن فهو مسفلت وآمن فمن أين ستسافر؟ بالتأكيد أنه سيقول من الأيمن، فنقول له: لماذا في أمور الدنيا تذهب إلىٰ الأيمن الذي فيه الخير والنجاة؟! ولماذا لا تذهب مع الطريق الأيسر، الذي فيه قطاع الطريق وغير معبَّد وتقول هذا مقدَّر عليَّ؟! فسيقول: أنا لا أعلم

المقدَّر ولكن بنفسي أختار الطيب. فنقول له: لماذا لا تختار في طريق الآخرة ما هو طيب؟!

مثال آخر: إذا أمسكنا واحدًا من الناس، وبدأنا نضربه ضربًا مبرحًا، وهو يصيح ونحن نقول له: هذا قضاء اللَّه وقدره، وكلَّما صاح ضربناه وقلنا له: هذا قضاء اللَّه وقدره، فهل يقبل هذه الحجة؟ بالتأكيد أنه لن يقبلها، مع أنه إذا عصىٰ اللَّه قال: هذا قضاء وقدره، ولكن نحن إذا عصينا اللَّه فيه ما يقبل أن نقول له: هذا قضاء اللَّه وقدره، بل يقول: هذا من فعلكم أنتم، أليست هذه حجة عليه؟ ولهذا يذكر أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جيء إليه بسارق فأمر بقطع يده؛ لأن السارق يجب أن تقطع يده، فقال: مهلًا يا أمير المؤمنين، فواللَّه ما سرقت إلا بقضاء اللَّه وقدره، فهو صادق لكن أمامه عمر فقال له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ونحن لا نقطعك إلا بقضاء اللَّه وقدره، فأمر بقطعه بقضاء اللَّه وقدره، فاحتج عليه عمر بما احتج به هو علىٰ عمر.

فإذا قال قائل: إن لدينا حديثًا أقر فيه النبي ﷺ الاحتجاج بالقدر وهو: أن آدم احتجّ هو وموسىٰ، فقال له موسىٰ: أنت أبونا خيبتنا أخرجتنا ونفسك من الجنة، فقال له آدم: أتلومني علىٰ شيء قد كتبه اللَّه عليَّ قبل أن يخلقني؟ فقال النبي ﷺ: «**فحج آدم موسىٰ، فحج آدم موسىٰ**»[1]، أي غلبه بالحجة مع أن آدم احتج بقضاء اللَّه وقدره. فهل هذا الحديث إلا إقرار للاحتجاج بالقدر؟

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٩٢)، ومسلم (٨/ ٥٠)، وغيرهما من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالجواب أن نقول: إن هذا ليس احتجاجًا بالقضاء والقدر علىٰ فعل العبد ومعصية العبد، لكنه احتجاج بالقدر علىٰ المصيبة الناتجة من فعله، فهو من باب الاحتجاج بالقدر علىٰ المصائب لا علىٰ المعائب، ولهذا قال: «**خيبتنا، أخرجتنا ونفسك من الجنة**». ولم يقل: عصيت ربك فأخرجت من الجنة.

إذن احتج آدم بالقدر علىٰ الخروج من الجنة الذي يعتبر مصيبة، والاحتجاج بالقدر علىٰ المصائب لا بأس به.

أرأيت لو أنك سافرت سفرًا، وحصل لك حادث، وقال لك إنسان: لماذا تسافر، لو أنك بقيت في بيتك ما حصل لك شيء؟ فبماذا ستجيبه؟

الجواب: أنك ستقول له: هذا قضاء اللَّه وقدره، أنا ما خرجت لأجل أن أصاب بالحادث، وإنما خرجت لمصلحة فأصبت بالحادث، كذلك آدم - عليه الصلاة والسلام -، هل عصىٰ اللَّه لأجل أن يخرجه من الجنة؟ لا فالمصيبة إذن التي حصلت له مجرد قضاء وقدر، وحينئذ يكون احتجاجه بالقدر علىٰ المصيبة الحاصلة احتجاجًا صحيحًا؛ ولهذا قال النبي ﷺ: «**فحج آدم موسىٰ، فحج آدم موسىٰ**».

مثال آخر: ما تقولون في رجل أصاب ذنبًا وندم علىٰ هذا الذنب وتاب منه، وجاء رجل من إخوانه يقول له: يا فلان كيف يقع منك هذا الشيء؟ فقال: هذا قضاء اللَّه وقدره. فهل يصح احتجاجه هذا أو لا؟ نعم يصح، لأنه تاب فهو لم يحتج بالقدر ليمضي في معصيته، لكنه نادم ومتأسف.

ونظير ذلك أن النبي ﷺ دخل علىٰ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وعلىٰ

فاطمة بنت محمد رضي الله عنها وﷺ على أبيها، فوجدهما نائمين، فكأن النبي ﷺ لامهما لماذا لم يقوما؟ فقال علي بن أبي طالب: يا رسول اللَّه، إن أنفسنا بيد اللَّه فإن شاء اللَّه أمسكها، وإن شاء أرسلها. فخرج النبي ﷺ يضرب على فخذه وهو يقول: ﴿وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَكۡثَرَ شَيۡءٖ جَدَلٗا﴾(١) [الكهف: ٥٤] ، فهل الرسول قبل حجته؟ لا، لكن الرسول ﷺ بيَّن أن هذا من الجدل؛ لأن الرسول ﷺ يعلم أن الأنفس بيد اللَّه، لكن يريد أن يكون الإنسان حازمًا، فيحرص على أن يقوم ويصلي.

على كل حال تبين لنا أن الاحتجاج بالقدر على المصائب جائز، وكذلك الاحتجاج بالقدر على المعصية بعد التوبة منها جائز، وأما الاحتجاج بالقدر على المعصية تبريرًا لموقف الإنسان واستمرارًا فيها فغير جائز.

المبحث الخامس: هل الإنسان مسير أم مخير:

شاعت كلمة بين الناس في هذا الزمن المتأخر وهي قوله: هل الإنسان مسير أم مخير؟

الأفعال التي يفعلها الإنسان يكون مخيرًا، فالإنسان مخير، فبإمكانه أن يأكل، ويشرب، ولهذا بعض الناس إذا سمع أذان الفجر قام إلى الماء ليشرب، وذلك باختياره، وكذلك إذا جاء الإنسان النوم فإنه يذهب إلى فراشه لينام باختياره، وإذا سمع أذان المغرب، والتمر أمامه والماء، فإنه يأكل باختياره، وهكذا جميع الأفعال تجد أن الإنسان فيها مخيرًا، ولولا

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٦٢)، ومسلم (٢/ ١٨٧).

ذلك لكان عقوبة العاصي ظلمًا، فكيف يعاقب الإنسان علىٰ شيء ليس فيه اختيار له، ولولا ذلك لكان ثواب المطيع عبثًا، فكيف يثاب الإنسان علىٰ شيء لا اختيار له فيه؟! وهل هذا إلا من باب العبث؟

إذن فالإنسان مخير، ولكن ما يقع من فعل منه فهو بتقدير اللَّه؛ لأن هناك سلطة فوق سلطته ولكن اللَّه لا يجبره، فله الخيار ويفعل باختياره.

ولهذا إذا وقع الفعل من غير إرادة من الإنسان فإنه لا ينسب إليه، قال تعالىٰ في أصحاب الكهف: ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ ٱلْيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِ﴾ [الكهف: ١٨]، فنسب الفعل ﴿وَنُقَلِّبُهُمْ﴾ إليه سبحانه؛ لأن هؤلاء نُوَّم فلا اختيار لهم، وقال النبي ﷺ: «**من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتم صومه فإنما أطعمه اللَّه وسقاه**»[1]. فنسب الإطعام والسقي إلىٰ اللَّه، لأن الناسي ما فعل الشيء باختياره فلم يختر أن يفسد صومه بالأكل والشرب.

الحاصل أن هذه العبارة لم أرها في كتب المتقدمين من السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم، ولا في كلام الأئمة، ولا في كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، أو ابن القيم أو غيرهم ممن يتكلمون، لكن حدثت هذه أخيرًا، وبدءوا يطنطنون بها «هل الإنسان مسير أو مخير؟» ونحن نعلم أننا نفعل الأشياء باختيارنا وإرادتنا، ولا نشعر أبدًا أن أحدًا يكرهنا عليها ويسوقنا إليها سوقًا، بل نحن الذين نريد أن نفعل فنفعل، ونريد أن نترك فنترك.

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٤٠)، ومسلم (٣/ ١٦٠)، وأبو داود (٢٣٩٨)، والترمذي (٧٢١)، وابن ماجه (١٦٧٣)، وأحمد (٢/ ٣٩٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لكن كما أسلفنا أولًا في مراتب القدر، فإن فعلنا ناشئ عن إرادة جازمة وقدرة تامة، وهذان الوصفان في أنفسنا، وأنفسنا مخلوقة للّه، وخالق الأصل خالق للفرع.

فوائد الإيمان بالقضاء والقدر:

الإيمان بالقضاء والقدر له فوائد:

أولًا: تكميل الإيمان باللّه، فإن القدر قدر اللّه عز وجل؛ فالإيمان به من تمام الإيمان باللّه عز وجل.

ثانيًا: استكمال لأركان الإيمان؛ لأن النبي ﷺ ذكره ضمن الإيمان في حديث جبريل.

ثالثًا: أن الإنسان يبقىٰ مطمئنًا؛ لأنه إذا علم أن هذا من اللّه رضي واطمأن وعرف أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وقد قلنا إنه لا يمكن أن يغيِّر الشيء عمَّا وقع أبدًا، فلا تحاول، ولا تفكِّر، ولا تقل: (لو)، فالذي وقع لا يمكن أن يتغيَّر أو يتحوَّل.

رابعًا: أن هذا من تمام الإيمان بربوبية اللّه، وهذا يشبه الفائدة الأولىٰ؛ لأن الإنسان إذا رضي باللّه ربًّا استسلم لقضائه وقدره واطمأن إليه.

خامسًا: أن الإيمان بالقدر علىٰ وجه الحقيقة يكشف للإنسان حكمة اللّه عز وجل فيما يقدره من خير أو شر، ويعرف به أن وراء تفكيره وتخيَّلاته من هو أعظم وأعلم، ولهذا كثيرًا ما نفعل الشيء أو كثيرًا ما يقع الشيء فنكرهه وهو خير لنا.

فأحيانًا يشاهد الإنسان رأي العين أن اللَّه يعسر عليه أمرًا يريده، فإذا حصل ما حصل وجد أن الخير في عدم حدوث ذلك الشيء. وما أكثر ما نسمع أن فلانًا قد حجز في الطائرة الفلانية على أنه سيسافر، ثم يأتي فيجد أن الطائرة قد أقلعت، وفاته السفر، فإذا بالطائرة يحصل عليها حادث، فهو عندما حضر أولًا ليركب فيها ووجد أنها أقلعت يحزن، لكن عندما يقع الحادث يعرف أن هذا خير له، ولهذا قال اللَّه تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

بقي علينا في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإحسان، والساعة حيث قال جبريل للنبي ﷺ: ما الإحسان؟ قال النبي ﷺ: «**أن تعبد اللَّه كأنك تراه؛ فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، فقال: أخبرني عن الساعة؟ قال: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل؟**»(١).

أولًا: الإحسان:

الإحسان: ضد الإساءة، وهو أن يبذل الإنسان المعروف ويكف الأذى، فيبذل المعروف لعباد اللَّه في ماله، وعلمه، وجاهه، وبدنه.

فأما المال فأن ينفق، ويتصدق، ويزكي، وأفضل أنواع الإحسان بالمال الزكاة؛ لأن الزكاة أحد أركان الإسلام، ومبانيه العظام، ولا يتم إسلام المرء إلا بها، وهي أحب النفقات إلى اللَّه عز وجل، ويلي ذلك ما يجب

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٢٨)، وأبو داود (٤٦٩٥)، والترمذي (٢٦١٠)، والنسائي (٨/ ٩٧)، وابن ماجه (٦٣)، وأحمد (١/ ٢٨).

علىٰ الإنسان من نفقة لزوجته، وأمه، وأبيه، وذريته، وإخوانه، وبني إخوته، وأخواته وأعمامه، وعماته، وخالاته إلىٰ آخر هذا، ثم الصدقة علىٰ المساكين وغيرهم، ممَّن هم أهل للصدقة كطلَّاب العلم مثلًا.

وأما بذل المعروف في الجاه فهو أن الناس مراتب، منهم من له جاه عند ذوي السلطان فيبذل الإنسان جاهه، يأتيه رجل فيطلب منه الشفاعة إلىٰ ذي سلطان يشفع له عنده، إما بدفع ضرر عنه، أو بجلب خير له.

وأما بعلمه فأن يبذل علمه لعباد اللَّه تعليمًا في الحلقات والمجالس العامة والخاصة، حتىٰ لو كنت في مجلس قهوة، فإن من الخير والإحسان أن تعلم الناس، ولو كنت في مجلس عام فمن الخير أن تعلِّم الناس، ولكن استعمل الحكمة في هذا الباب، فلا تثقل علىٰ الناس حيث كلما جلست مجلسًا جعلت تعظهم وتتحدث إليهم؛ لأن النبي ﷺ كان يتخولهم بالموعظة[1]، ولا يكثر، لأن النفوس تسأم وتمل، فإذا ملت كلت وضعفت، وربما تكره الخير؛ لكثرة من يقوم ويتكلم.

وأما الإحسان إلىٰ الناس بالبدن فقد قال النبي - عليه الصلاة والسلام -: «**وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة**»[2]. فهذا رجل تعينه تحمل متاعه معه، أو تدله علىٰ طريق أو ما أشبه ذلك فكل ذلك من الإحسان، هذا بالنسبة للإحسان إلىٰ عباد اللَّه.

---

(١) أخرج البخاري (١/ ٢٧)، ومسلم (٨/ ١٤٢) وغيرهما عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول اللَّه ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهية السآمة علينا.

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٤٥)، ومسلم (٣/ ٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وأما بالنسبة للإحسان في عبادة اللَّه: فأن تعبد اللَّه كأنك تراه، كما قال النبي ﷺ وهذه العبادة - أي عبادة الإنسان ربه كأنه يراه - عبادة طلب وشوق، وعبادة الطلب والشوق يجد الإنسان من نفسه حاثًا عليها؛ لأنه يطلب هذا الذي يحبه، فهو يعبده كأنه يراه، فيقصده وينيب إليه ويتقرب إليه سبحانه وتعالىٰ، «**فإن لم تكن تراه فإنه يراك**»، وهذه عبادة الهرب والخوف، ولهذا كانت هذه المرتبة ثانية في الإحسان، إذا لم تكن تعبد اللَّه عز وجل كأنك تراه وتطلبه، وتحث النفس للوصول إليه فاعبده كأنه هو الذي يراك، فتعبده عبادة خائف منه، هارب من عذابه وعقابه، وهذه الدرجة عند أهل العبادة أدنىٰ من الدرجة الأولىٰ.

وعبادة اللَّه سبحانه وتعالىٰ هي كما قال ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ:

وعبادة الرحمن غاية حبه   مع ذل عابده هما ركنان

فالعبادة مبنية علىٰ هذين الأمرين: غاية الحب، وغاية الذل، ففي الحب الطلب، وفي الذل الخوف والهرب، فهذا هو الإحسان في عبادة اللَّه عز وجل.

وإذا كان الإنسان يعبد اللَّه علىٰ هذا الوجه، فإنه سوف يكون مخلصًا للَّه عز وجل، لا يريد بعبادته رياء ولا سمعة، ولا مدحًا عند الناس، وسواء اطلع الناس عليه أم لم يطلعوا، الكل عنده سواء، وهو محسن العبادة علىٰ كل حال، بل إن من تمام الإخلاص أن يحرص الإنسان علىٰ ألا يراه الناس في عبادته، وأن تكون عبادته مع ربه سرًّا، إلا إذا كان في إعلان ذلك مصلحة للمسلمين أو للإسلام، مثل أن يكون رجلًا متبوعًا

يقتدىٰ به، وأحب أن يبين عبادته للناس ليأخذوا من ذلك نبراسًا يسيرون عليه، أو كان هو يحب أن يظهر العبادة ليقتدي بها زملاؤه وقرناؤه وأصحابه ففي هذا خير، وهذه المصلحة التي يلتفت إليها قد تكون أفضل وأعلىٰ من مصلحة الإخفاء؛ لهذا يثني اللَّه عز وجل علىٰ الذين ينفقون أموالهم سرًّا وعلانية، فإذا كان السر أصلح وأنفع للقلب، وأخشع وأشد إنابة إلىٰ اللَّه أسروا، وإذا كان في الإعلان مصلحة للإسلام بظهور شرائعه، وللمسلمين يقتدون بهذا الفاعل، وهذا العامل أعلنوه.

والمؤمن ينظر ما هو الأصلح، كلَّما كان أصلح وأنفع في العبادة فهو أكمل وأفضل.

الساعة وعلامتها:

ثم قال جبريل للنبي ﷺ: «أخبرني عن الساعة متىٰ تكون؟» فقال النبي ﷺ: «**ما المسئول عنها بأعلم من السائل؟**». فالمسئول هو الرسول ﷺ، والسائل جبريل عليه السلام، وكلنا يعلم أن هذين الرسولين أفضل الرسل، فجبريل أفضل الملائكة، ومحمد أفضل البشر، بل أفضل الخلق علىٰ الإطلاق - عليه الصلاة والسلام - ، وكلاهما لا يدري متىٰ تقوم الساعة؛ لأنه لا يدري متىٰ تقوم الساعة إلا الرب عز وجل، قال تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦٣] ، وقال تعالىٰ: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ﴾ [النازعات: ٤٢-٤٤]، فكأن النبي ﷺ يقول لجبريل: إذا كنت لا تعلمها فأنا أيضًا لا أعلمها، وليس المسئول بأعلم من السائل، وإذا كان خفية عليك

فهي أيضًا خفية علي، فلا يعلمها إلا اللَّه، قال: «فأخبرني عن أماراتها»، أي علاماتها وأشراطها، كما قال تعالىٰ: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا﴾ [محمد: ١٨].

وأشراط الساعة هي العلامات الدالة علىٰ قربها، وقد قسَّمها العلماء إلىٰ ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أشراط مضت وانتهت.

القسم الثاني: أشراط لم تزل تتجدد وهي وسط.

القسم الثالث: أشراط كبرىٰ تكون عند قرب قيام الساعة.

فمن الأشراط السابقة المتقدمة: بعثة النبي ﷺ، فإن بعثة الرسول ﷺ، وكونه خاتم النبيين دليل علىٰ قرب الساعة، ولهذا قال النبي ﷺ: «**بعثت أنا والساعة كهاتين** وأشار بالسبابة والوسطىٰ»(١). أي: أنهما متقاربان.

وأما الأشراط التي تتجدد وهي صغيرة، فمثل فتح بيت المقدس وغيرها مما جاءت به السُّنة عن النبي ﷺ.

وأما الأشراط الكبرىٰ التي تنتظر فمثل طلوع الشمس من مغربها، فإن هذه الشمس التي تدور الآن، إذا غابت استأذنت من اللَّه عز وجل أن تستمر في سيرها، فإن أذن اللَّه لها وإلا قيل لها: ارجعي من حيث جئت، فترجع وتخرج من مغربها، وحينئذ يؤمن الناس إذا رأوها، ولكن:

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٣١)، ومسلم (٨/ ٢٠٨)، والترمذي (٢٢١٤)، وأحمد (٣/ ١٣١)، والدارمي (٢٧٦٢)، من حديث أنس رضي الله عنه.

﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨] .

ثم ذكر الرسول ﷺ من أشراطها :

أولًا: قال: «**أن تلد الأمة ربتها**». وفي رواية: «**أن تلد الأمة ربها**»، ومعنىٰ هذا: أن من أشراط الساعة أن الأمة التي كانت تباع وتشترىٰ تلد من يكونون أسيادًا ومالكين، فهي كانت مملوكة في الأول، وتلد من يكونون أسيادًا مالكين.

ويكون معنىٰ قوله: (ربتها) أو (ربها) إضافة إلىٰ الجنس، لا إضافة إلىٰ نفس الوالدة، لأن الوالدة لا يمكن أن يملكها ابنها، ولكن المراد الجنس كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ﴾ [المُلك: ٥] ، فالضمير في ﴿جَعَلْنَٰهَا﴾ يعود إلىٰ الذي يرمىٰ به الشهب، لكن لما كانت هذه الشهب تخرج من النجوم أضيفت إلىٰ ضمير يعود عليها، كذلك (ربها) أو (ربتها) فالمراد الجنس أي أن الأمة تلد من يكون سيدًا أو تلد الأمة من تكون سيدة.

ثانيًا: «**وأن الحفاة العراة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان**»، وهذه الأوصاف تنطبق علىٰ الفقراء الذين من البادية يرعون الغنم يتطاولون في البنيان، وهذا يلزم أن أهل البادية يرجعون إلىٰ المدن فيتطاولون في البنيان، بعدما كانوا حفاة، عراة، عالة، يرعون الشاة، وهذا وقع من زمان.

وهنا سؤال: هل الرسول ﷺ لما قال له جبريل: أخبرني عن أماراتها؟

قال: «**أن تلد الأمة ربَّها . . .**» إلخ هل أراد الحصر؟ أم أراد التمثيل؟ فالجواب: أنه أراد التمثيل، وفي هذا دليل علىٰ أن الشيء قد يفسَّر ببعض أفراده علىٰ سبيل التمثيل، وإلا فهناك أشراط أخرىٰ لم يذكرها النبي ﷺ.

(فانطلق) ثم قال النبي - عليه الصلاة والسلام - : «**أتدرون من السائل؟**» قالوا: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «**هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم**».

فجبريل الذي له ستمائة جناح، وقد سد الأفق، أتىٰ علىٰ صورة رجل، ثم قال: «**يعلمكم دينكم**» ومع أن الذي علَّمنا الدين هو النبي ﷺ، لكن النبي ﷺ جعل جبريل معلمًا؛ لأنه هو الذي سأل وكان التعليم بسببه، فيستفاد منه أن المتسبب كالمباشر.

وقد أخذ الفقهاء قاعدة من هذا في باب الجنايات، قالوا: «المتسبب كالمباشر»، ولهذا سمىٰ النبي ﷺ جبريل الذي تسبب لتعليم الرسول ﷺ، هذا الدين الذي أجاب به جبريل سمَّاه معلمًا.

الثاني: أن الإنسان إذا سأل عن مسألة وهو يعلمها، لكن من أجل أن يعرفها الناس صار هو المعلم. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وبهذا انتهىٰ شرح حديث جبريل، والحمد للَّه رب العالمين.

* * *

فيمن يصلّي صلاة غير الشرعية، والشعوذة، والمشعوذين، واتباع الشيوخ، والسجود لغير الله، وتربية الأولاد، والنذر للموتىٰ، ومؤاخاة الرجال للنساء، والحلف بغير الله، وحكم الخروج عن الشرع، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهل للباس الخرقة أصل في الشرع، ومعنىٰ «المرء مع من أحب» وغير ذلك

• ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية [1]:

سُئل شيخ الإسلام - قدس اللَّه روحه -: عن قوم منتسبين إلىٰ المشايخ: يتوبونهم عن قطع الطريق، وقتل النفس والسرقة، وألزموهم بالصلاة؛ لكنهم يصلون صلاة عادة البادية، فهل يجب إقامة حدود الصلاة أم لا؟ ومع هذا شعارهم الرفض، وكشف الرءوس وتفتيل الشعر، وحمل الحيات.

ثم غلب علىٰ قلوبهم حب الشيوخ، حتىٰ كلما عثر أحدهم أو همه أمر استغاث بشيخه، ويسجدون لهم مرة في غيبتهم، ومرة في حضورهم، فتارة يصادف السجود إلىٰ القبلة، وتارة إلىٰ غيرها - حيث كان شيخه - ويزعمون هذا للَّه.

ومنهم من يأخذ أولاد الناس حوارات برضا الوالدين، وبغير رضاهم، وربما كان ولد الرجل معينًا لوالديه علىٰ السعي في الحلال فيأخذه ويعلمه الدروزة، وينذر للموتىٰ، ومنهم من

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (١١/ ٤٩٣-٥٣٠)، وتتمتها في (٢٢/ ٢٣-٢٦).
وانظر أيضًا (١٨/ ٣١٣-٣٢٥).

يؤاخي النسوان فإذا نهوا عن ذلك قال: لو حصل لي أمك وأختك وأختيهما فإذا قيل: لا تنظر أجنبية. قال: أنظر عشرين نظرة، ويحلفون بالمشايخ. وإذا نهوا عن شيء من ذلك. قال: أنت شرعي، فهل المنكر عليهم مأجور أم لا؟

وهل اتخاذ الخرقة على المشايخ له أصل في الشرع أم لا؟ وهل انتساب كل طائفة إلى شيخ معين يثاب عليه، أم لا؟ وهل التارك له آثم أم لا؟

ويقولون: إن الله يرضى لرضا المشايخ، ويغضب بغضبهم ويستندون إلى قوله ﷺ: «المرء مع من أحب»[1]، و«أوثق عرى الإسلام الحب في الله والبغض في الله»[2] فهل ذلك دليل لهم، أم هو شيء آخر؟ ومن هذه حاله هل يجوز دفع الزكاة إليه؟

فأجاب - قدس الله روحه -:

أما الصلاة فقد قال الله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ۝٤ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۝٥ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ۝٦ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٤-٧] وقال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] فقد ذم الله تعالى في كتابه الذين يصلون إذا سهوا عن الصلاة، وذلك على وجهين:

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٥٩، ٢٢٨)، وأبو داود (٥/ ٢٧) من حديث أنس رضي الله عنه.
وفي «الصحيحين» من حديث أنس أيضًا أن رجلًا قال: يا رسول الله، متى الساعة؟ قال: **وماذا أعددت لها؟** قال: لا، إلا أني أحب الله ورسوله قال: **فإنك مع من أحببت**».

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٦) من حديث البراء.

أحدهما: أن يؤخرها عن وقتها.

الثاني: أن لا يكمل واجباتها: من الطهارة والطمأنينة، والخشوع، وغير ذلك، كما ثبت في «الصحيح» أن النبي ﷺ قال: «**تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق، تلك صلاة المنافق** - ثلاث مرات - **يترقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني شيطان قام فنقر أربعًا لا يذكر الله فيها إلا قليلًا**»(١).

فجعل النبي ﷺ صلاة المنافقين التأخير، وقلة ذكر اسم الله سبحانه، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٤٢-١٤٤] وقال: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٥-١٤٦].

وأما قوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩] فقد قال بعض السلف: إضاعتها تأخيرها عن وقتها، وإضاعة حقوقها، قالوا: وكانوا يصلون، ولو تركوها لكانوا كفارًا؛ فإنه قد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «**ليس بين العبد وبين**

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ١١٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

الشرك إلا ترك الصلاة »(١) وقال: « **العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر »**(٢) وفي الحديث: « **إن العبد إذا كمل الصلاة صعدت ولها برهان كبرهان الشمس، وتقول: حفظك الله كما حفظتني، وإن لم يكملها فإنها تلف كما يلف الثوب، ويضرب بها وجه صاحبها، وتقول: ضيعك الله كما ضيعتني »**(٣).

وفي « السنن » عن النبي ﷺ أنه قال: « **إن العبد لينصرف من صلاته ولم يكتب له إلا نصفها؛ إلا ثلثها، إلا ربعها، إلا خمسها؛ إلا سدسها.** حتى قال: **إلا عشرها »**(٤) وقال ابن عباس: « ليس لك من صلاتك إلا ما عقلت منها ».

وقوله: ﴿وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ الذي يشتغل به عن إقامة الصلاة - كما أمر الله تعالىٰ رسوله ﷺ - بنوع من أنواع الشهوات: كالرقص، والغناء: وأمثال ذلك.

وفي « الصحيحين »: « أن رجلًا دخل المسجد فصلىٰ ركعتين، ثم أتىٰ النبي ﷺ. فسلم عليه، فقال: **وعليك السلام، ارجع فصل فإنك لم تصل**، فرجع فصلىٰ ثم أتاه فسلم عليه، فقال: **وعليك السلام، ارجع**

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٦١، ٦٢) من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٤٦)، وابن ماجه (١٠٧٩)، والترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (١/ ٢٣١) من حديث بريدة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: الطيالسي (٥٨٥)، والطبراني في « الأوسط » (٣٠٩٥).
وراجع: « مجمع الزوائد » (٢/ ٣٩).

(٤) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٢١، ٢٦٤)، وأبو داود (٧٩٦) من حديث عمار رضي الله عنه.

فصل فإنك لم تصل - مرتين أو ثلاثًا - فقال: والذي بعثك بالحق ما أحسن غيرها، فعلمني ما يجزئني في الصلاة، فقال: **إذا قمت إلىٰ الصلاة فكبر، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا، ثم ارفع حتىٰ تعتدل قائمًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم اجلس حتىٰ تطمئن جالسًا، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها** »[١].

وفي « السنن » عنه ﷺ أنه قال: « **لا تقبل صلاة من لم يقم صلبه في الركوع والسجود** »[٢] « ونهىٰ عن نقر كنقر الغراب »[٣] ورأىٰ حذيفة رجلًا يصلي لا يتم الركوع والسجود فقال: لو مت مت على غير الفطرة التي فطر الله عليها محمدًا ﷺ[٤]، أو قال: لو مات هذا، رواه ابن خزيمة في « صحيحه ».

وأما كشف الرءوس، وتفتيل الشعر، وحمل الحيات: فليس هذا من شعار أحد من الصالحين؛ لا من الصحابة ولا التابعين ولا شيوخ المسلمين، لا المتقدمين ولا المتأخرين، ولا الشيخ أحمد بن الرفاعي ولا غيره، وإنما ابتدع هذا بعهد موت الشيخ أحمد بمدة طويلة، ابتدعه

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٩٢) (٨/ ٦٩)، ومسلم (٢/ ١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١١٩، ١٢٢)، وأبو داود (٨٥٥)، وابن ماجه (٨٧٠)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي (٢/ ١٨٣، ٢١٤) من حديث أبي مسعود البدري رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٦٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) أخرجه: البخاري (١/ ١٠٨، ٢٠٠، ٢٠٦).

طائفة انتسبت إليه فخالفوا طريق المسلمين، وخرجوا عن حقائق الدين، وفارقوا طريق عباد الله الصالحين وهم نوعان:

أهل حال إبليسي، وأهل محال تلبيسي. فأما أهل «الأحوال» منهم: فهم قوم اقترنت بهم الشياطين، كما يقترنون بإخوانهم؛ فإذا حضروا سماع المكاء والتصدية أخذهم الحال، فيزيدون ويرغون، كما يفعله المصروع، ويتكلمون بكلام لا يفهمونه هم ولا الحاضرون؛ وهي شياطينهم تتكلم علىٰ ألسنتهم عند غيبة عقولهم، كما يتكلم الجني علىٰ لسان المصروع، ولهم مشابهون في الهند من عباد الأصنام، ومشابهون بالمغرب يسمىٰ أحدهم المصلي؛ وهؤلاء الذين في المغرب من جنس الزط الذين لا خلاق لهم؛ فإذا كان لبعض الناس مصروع أو نحوه أعطاهم شيئًا فيجيئون ويضربون لهم بالدف والملاهي ويحرقون ويوقدون نارًا عظيمة مؤججة، ويضعون فيها الحديد العظيم حتىٰ يبقىٰ أعظم من الجمر، وينصبون رماحًا فيها أسنة، ثم يصعد أحدهم يقعد فوق أسنة الرماح قدام الناس، ويأخذ ذلك الحديد المحمىٰ ويمره علىٰ يديه، وأنواع ذلك.

ويرىٰ الناس حجارة يرمي بها ولا يرون من رمىٰ بها؛ وذلك من شياطينهم الذين يصعدون بهم فوق الرمح، وهم الذي يباشرون النار، وأولئك قد لا يشعرون بذلك، كالمصروع الذي يضرب ضربًا وجيعًا وهو لا يحس بذلك؛ لأن الضرب يقع علىٰ الجني، فكذا حال أهل الأحوال الشيطانية، ولهذا كلما كان الرجل أشبه بالجن والشياطين كان حاله أقوىٰ، ولا يأتيهم الحال إلا عند مؤذن الشيطان وقرآنه، فمؤذنه المزمار، وقرآنه الغناء.

ولا يأتيهم الحال عند الصلاة والذكر والدعاء والقراءة، فلا لهذه الأحوال فائدة في الدين، ولا في الدنيا، ولو كانت أحوالهم من جنس عباد اللَّه الصالحين، وأولياء اللَّه المتقين، لكانت تحصل عندما أمر اللَّه به من العبادات الدينية، ولكان فيها فائدة في الدين والدنيا لتكثير الطعام والشراب عند الفاقات، واستنزال المطر عند الحاجات، والنصر علىٰ الأعداء عند المخافات، وهؤلاء أهل الأحوال الشيطانية في التلبيس يمحقون البركات، ويقوون المخافات، ويأكلون أموال الناس بالباطل، لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر، ولا يجاهدون في سبيل اللَّه، بل هم مع من أعطاهم وأطعمهم وعظمهم، وإن كان تتريًا؛ بل يرجحون التتر علىٰ المسلمين، ويكونون من أعوانهم ونصرائهم الملاعين، وفيهم من يستعين علىٰ الحال بأنواع من السحر والشرك الذي حرمه اللَّه تعالىٰ ورسوله.

وأما أهل «المحال» منهم: فهم يصنعون أدوية كحجر الطلق، ودهن الضفادع، وقشور النارنج، ونحو ذلك، يمشون بها علىٰ النار، ويمسكون نوعًا من الحيات يؤخذونها بضعة، ويقدمون علىٰ أكلها بفجور، وما يصنعونه من السُّكر واللاذن، وماء الورد، وماء الزعفران والدم، فكل ذلك حيل وشعوذة يعرفها الخبير بهذه الأمور.

ومنهم من تأتيه الشياطين، وذلك هم أهل المحال الشيطاني.

فصل

وأما ما ذكروا من غلوهم في الشيوخ: فيجب أن يعلم أن الشيوخ الصالحين الذين يقتدىٰ بهم في الدين هم المتبعون لطريق الأنبياء والمرسلين كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار، والذين اتبعوهم بإحسان، ومن له في الأمة لسان صدق - وطريقة هؤلاء دعوة الخلق إلىٰ اللَّه، وإلىٰ طاعته وطاعة رسوله، واتباع كتابه وسنة رسوله ﷺ.

والمقصود أن يكون الدين كله للَّه، وتكون كلمة اللَّه هي العليا، فإن اللَّه تعالىٰ يقول: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلرَّزَّاقُ ذُو ٱلْقُوَّةِ ٱلْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٦-٥٨].

والرسل أمروا الخلق أن لا يعبدوا إلا اللَّه، وأن يخلصوا له الدين فلا يخافون غيره، ولا يرجون سواه، ولا يدعون إلا إياه، قال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور: ٥٢] فجعل الطاعة للَّه والرسول، وجعل الخشية والتقوىٰ للَّه وحده، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُواْ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ﴾ [التوبة: ٥٩]، فالإيتاء للَّه والرسول: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ﴾ [الحشر: ٧] والحلال ما حلله رسول اللَّه والحرام ما حرمه، والدين ما شرعه، ليس لأحد من الأولين والآخرين خروج عن طاعته وشريعته، ومن لم يقربه باطنًا وظاهرًا فهو كافر مخلد في النار.

وخير الشيوخ الصالحين، وأولياء اللَّه المتقين: أتبعهم له وأقربهم وأعرفهم بدينه وأطوعهم لأمره: كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي وسائر التابعين بإحسان، وأما الحسب فللَّه وحده، ولهذا قالوا: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عِمرَان: ١٧٣] ، ولم يقولوا ورسوله، كما قال تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، وقال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٤] أي: أن اللَّه وحده حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين، فهو وحده يكفيهم، فإنه سبحانه له الملك وله الحمد وهو كافٍ عبده، كما قال تعالىٰ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ﴾ [الزُّمَر: ٣٦] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ الآية [البَقَرَة: ١٨٦].

وروي أن بعض الصحابة قال: يا رسول اللَّه، هل ربنا قريب فنناجيه؟ أم بعيد فنناديه؟ فأنزل اللَّه تعالىٰ هذه الآية، فهو سبحانه سميع قريب مجيب رحيم، وهو أرحم بعباده من الوالدة بولدها، وهو يعلم من أحوال العباد ما لا يعلمه غيره، ويقدر علىٰ قضاء حوائجهم التي لا يقدر عليها غيره، ويرحمهم رحمة لا يرحمهم بها غيره.

والشيوخ الذين يقتدىٰ بهم يدلون عليه، ويرشدون إليه، بمنزلة الأئمة في الصلاة، يصلون ويصلي الناس خلفهم، وبمنزلة الدليل الذي للحاج هو يدلهم علىٰ البيت، وهو وهم جميعًا يحجون إليه، ليس لهم من الألهية نصيب؛ بل من جعل لهم شيئًا من ذلك فهو من جنس النصارىٰ المشركين، الذين قال اللَّه في حقهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ

أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَٰهًا وَٰحِدًاۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]، وقد قال نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌۖ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وهكذا أمر اللَّه محمدًا ﷺ أن يقول.

فليس لأحد أن يدعو شيخًا ميتًا أو غائبًا؛ بل ولا يدعو ميتًا ولا غائبًا لا من الأنبياء ولا غيرهم، فلا يقول لأحدهم: يا سيدي فلان، أنا في حسبك أو في جوارك، ولا يقول: بك أستغيث، وبك أستجير، ولا يقول: إذا عثر: يا فلان، ولا يقول: محمد، وعلي، ولا الست نفيسة، ولا سيدي الشيخ أحمد، ولا الشيخ عدي، ولا الشيخ عبد القادر، ولا غير ذلك، ولا نحو ذلك مما فيه دعاء الميت والغائب، ومسألته والاستغاثة به، والاستنصار به، بل ذلك من أفعال المشركين، وعبادات الضالين.

من المعلوم أن سيد الخلق ﷺ، وقد ثبت في «صحيح البخاري»: «أن الناس لما أجدبوا استسقىٰ عمر بالعباس، وقال: اللَّهم، إنك إذا أجدبنا توسلنا إليك بنبينا، فتسقينا، وإنا نتوسل بعم نبينا فاسقنا، فيسقون»[1] فكانوا في حياة النبي ﷺ يتوسلون بدعائه، وشفاعته لهم، كما يتوسل به الناس يوم القيامة، ويستشفعون به إلىٰ ربهم، فيأذن اللَّه له في الشفاعة فيشفع لهم.

ألا ترىٰ اللَّه يقول: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦۚ﴾ [البقرة: ٢٥٥]،

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٣٤، ٥/ ٢٥)، وابن خزيمة (١٤٢١).

وقال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣] فبين سبحانه أن المخلوقات كلها ليس لأحد منها شيء في الملك، ولا له شريك فيه، ولا له ظهير، أي: معين للَّه تعالىٰ كما تعاون الملوك، وبين أن الشفاعة عنده لا تنفع إلا لمن أذن له.

وإذا كان يوم القيامة يجيء الناس إلىٰ آدم، ثم نوح، ثم إبراهيم، ثم موسىٰ، ثم عيسىٰ، فيطلبون الشفاعة منهم، فلا يشفع لهم أحد من هؤلاء الذين هم سادة الخلق، حتىٰ يأتوا محمدًا ﷺ. فيأتي ربه فيحمده بمحامد ويسجد له، فإذا أذن له في الشفاعة شفع لهم، فهذه حال هؤلاء الذين هم أفضل الخلق؛ فكيف غيرهم؟

فلما مات النبي ﷺ لم يكونوا يدعونه، ولا يستغيثون به، ولا يطلبون منه شيئًا لا عند قبره ولا بعيدًا من قبره؛ بل ولا يصلون عند قبره ولا قبر غيره، لكن يصلون ويسلمون عليه ويطيعون أمره ويتبعون شريعته، ويقومون بما أحبه اللَّه تعالىٰ من حق نفسه وحق رسوله وحق عباده المؤمنين، فإنه ﷺ قال: «**لا تطروني كما أطرت النصارىٰ عيسىٰ ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا: عبد اللَّه ورسوله**»(١)، وقال: «**اللَّهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد**»(٢)، وقال: «**لا تتخذوا قبري عيدًا، وصلوا عليَّ حيث كنتم؛ فإن صلاتكم**

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٧٢، ٥/ ٨٥)، ومسلم (٥/ ١١٦) من حديث عمر رضي الله عنه.
(٢) أخرجه: أحمد (٢/ ٢٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

تبلغني»[١]، وقال: «**لعن اللَّه اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**» يحذر ما فعلوا[٢]، وقال له رجل: ما شاء اللَّه وشئت، فقال: «**أجعلتني للَّه ندًّا؟ قل: ما شاء اللَّه وحده**»[٣]، وقال: «**لا تقولوا: ما شاء اللَّه وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء اللَّه ثم شاء محمد**»[٤].

وفي «المسند»: أن معاذ بن جبل سجد له، فقال: «**ما هذا يا معاذ؟**» فقال: يا رسول اللَّه، رأيتهم في الشام يسجدون لأساقفتهم، ويذكرون ذلك عن أنبيائهم، فقال: «**يا معاذ، لو أمرت أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها**»، وقال: «**يا معاذ، أرأيت لو مررت بقبري أكنت ساجدًا لقبري؟**» قال: لا، قال: «**فإنه لا يصلح السجود إلا للَّه**»[٥] أو كما قال.

فإذا كان السجود لا يجوز لرسول اللَّه ﷺ حيًّا ولا ميتًا، ولا لقبره، فكيف يجوز السجود لغيره؟ بل قد ثبت عنه في «الصحيح» أنه قال: «**لا تجلسوا علىٰ القبور ولا تصلوا إليها**»[٦] فقد نهىٰ عن الصلاة إليها، كما

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٣٦٧)، وأبو داود (٢٠٤٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه: البخاري (٢/ ١١١، ١٢٨، ٦/ ١٣)، ومسلم (٢/ ٦٧) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢١٤، ٢٢٤، ٢٨٣، ٣٤٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧٨٣)، وابن ماجه (٢١١٧) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٨٤، ٣٩٤، ٣٩٨)، وأبو داود (٤٩٨٠) من حديث حذيفة بن اليمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٥) أخرجه: أبو داود (٢١٤٠)، والدارمي (١٤٧١) من حديث قيس بن سعد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٦) أخرجه: مسلم (٣/ ٦٢)، وأحمد (٤/ ١٣٥) من حديث أبي مرثد الغنوي.

نهىٰ عن اتخاذها مساجد، ولهذا لما أدخلوا حجرته في المسجد لما وسعوه جعلوا مؤخرها مسنمًا منحرفًا عن سمت القبلة؛ لئلا يصلي أحد إلىٰ الحجرة النبوية، فما الظن بالسجود إلىٰ جهة غيره. كائنًا من كان؟

وأما قول القائل: هذا السجود للَّه تعالىٰ فإن كان كاذبًا في ذلك فكفىٰ بالكذب خزيًا، وإن كان صادقًا في ذلك فإنه يستتاب، فإن تاب وإلا قتل، فإن السجود لا يكون إلا علىٰ الوجه المشروع، وهو السجود في الصلاة، وسجود السهو وسجود التلاوة، وسجود الشكر علىٰ أحد قولي العلماء.

وأما السجود عقيب الصلاة بلا سبب فقد كرهه العلماء، وكذلك ما يفعله بعض المشايخ مر سجدتين بعد الوتر لم يفعله أحد من السلف ولا استحبه أحد من الأئمة، ولكن هؤلاء بلغهم حديث رواه أبو موسىٰ الذي في «الوظائف» أن النبي ﷺ كان يصلي سجدتين بعد الوتر، ففعلوا الحديث الذي رواه مسلم في «صحيحه»: «أنه كان يصلي بعد الوتر ركعتين وهو جالس ولم يداوم علىٰ ذلك»[1] فسميت الركعتان سجدتين، كما في أحاديث أخر، فهذا هو أصل ذلك. والكلام في هاتين الركعتين مذكور في غير هذا الموضع.

وأما السجدتان فلا أصل لهما، ولا للسجود المجرد بلا سبب، وقالوا: هو بدعة، فكيف بالسجود إلىٰ جهة مخلوق من غير مراعاة شروط الصلاة، وهذا يشابه من يسجد للشرق في الكنيسة مع النصارىٰ ويقول: للَّه، أو يسجد مع اليهود إلىٰ الصخرة ويقول: للَّه؛ بل سجود النصارىٰ

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/١٦٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

واليهود للَّه وإن كان إلىٰ غير قبلة المسلمين خير من السجود لغير اللَّه، بل هذا بمنزلة من يسجد للشمس عند طلوعها وغروبها، ويسجد لبعض الكواكب والأصنام ويقولون: للَّه.

فصل

وأما فساد الأولاد: بحيث يعلمه الشحاذة، ويمنعه من الكسب الحلال، أو يخرجه ببلاده مكشوف الشعر في الناس، فهذا يستحق صاحبه العقوبة البليغة، التي تزجره عن هذا الإفساد، لا سيما إن أدخلوهم في الفواحش، وغير ذلك من المنكرات؛ ويجب تعليم أولاد المسلمين ما أمر اللَّه بتعليمهم إياه، وتربيتهم علىٰ طاعة اللَّه ورسوله، كما قال النبي ﷺ: «**مروهم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**»[1].

فصل

وأما «النذر للموتىٰ» من الأنبياء والمشايخ وغيرهم: أو لقبورهم أو المقيمين عند قبورهم، فهو نذر شرك ومعصية للَّه تعالىٰ، سواء كان النذر نفقة أو ذهبًا أو غير ذلك وهو شبيه بمن ينذر للكنائس والرهبان وبيوت الأصنام، وقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «**من نذر أن يطيع اللَّه فليطعه، ومن نذر أن يعصي اللَّه فلا يعصه**»[2].

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ١٨٠، ١٨٧)، وأبو داود (٤٩٥، ٤٩٦) من حديث عبد اللَّه بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١٧٧)، وأحمد (٦/ ٣٦، ٤١، ٢٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقد اتفق العلماء على أن نذر المعصية لا يجوز الوفاء به؛ بل عليه كفارة يمين في أحد قولي العلماء، وهذا إذا كان النذر للَّه وأما إذا كان النذر لغير اللَّه، فهو من يحلف بغير اللَّه، وهذا شرك، فيستغفر اللَّه منه، وليس في هذا وفاء ولا كفارة، ومن تصدق بالنقود على أهل الفقر والدين فأجره على رب العالمين.

وأصل عقد النذر منهي عنه، كما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر، وقال: «**إنه لا يأتي بخير، وإنما يستخرج به من البخيل**»[1]، وإذا نذر فعليه الوفاء بما كان طاعة للَّه كالصلاة والصدقة والصيام والحج؛ دون ما لم يكن طاعة للَّه تعالى.

فصل

فأما مؤاخاة الرجال النساء الأجانب، وخلوهم بهن ونظرهم إلى الزينة الباطنة منهن: فهذا حرام باتفاق المسلمين، ومن جعل ذلك من الدين، فهو من إخوان الشياطين. قال اللَّه تعالى: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وقال النبي ﷺ: «**لا يخلون رجل بامرأة؛ فإن ثالثهما الشيطان**»[2]،

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٥٥، ١٧٦)، ومسلم (٥/ ٧٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٦)، وابن ماجه (٢٣٦٣)، والترمذي (٢١٦٥) من حديث عمر رضي الله عنه.

وقال: «**إياكم والدخول علىٰ النساء**»، قالوا: يا رسول اللَّه، أرأيت الحمو؟ قال: «**الحمو الموت**»(١)، ومن لم ينته عن ذلك عوقب عقوبة بليغة تزجره، وأمثاله من أهل الفساد والعناد.

فصل

وأما الحلف بغير اللَّه من الملائكة والأنبياء والمشايخ والملوك وغيرهم فإنه منهي عنه، غير منعقد باتفاق الأئمة، ولم ينازعوا إلا في الحلف برسول اللَّه ﷺ خاصة. والجمهور علىٰ أنه لا تنعقد اليمين لا به ولا بغيره، وقد قال النبي ﷺ: «**من كان حالفًا فليحلف باللَّه أو ليصمت**»(٢)، وقال: «**من حلف بغير اللَّه فقد أشرك**»(٣) فمن حلف بشيخه، أو بتربته، أو بحياته، أو بحقه علىٰ اللَّه، أو بالملوك، أو بنعمة السلطان، أو بالسيف، أو بالكعبة، أو أبيه، أو تربة أبيه، أو نحو ذلك كان منهيًا عن ذلك، ولم تنعقد يمينه باتفاق المسلمين.

فصل

وأما قول القائل لمن أنكر عليه: أنت شرعي. فكلام صحيح، فإن أراد بذلك أن الشرع لا يتبعه، أو لا يجب عليه اتباعه، وأنا خارج عن اتباعه،

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ٤٨)، ومسلم (٧/ ٧)، والترمذي (١١٧١) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (٥/ ٥٣، ٨/ ١٦٤)، ومسلم (٥/ ٨١).

(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٤، ٥٨، ٦٠، ٦٩، ٨٦، ١٢٥)، وأبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فلفظ الشرع قد صار له في عرف الناس «ثلاث معان» الشرع المنزل، والشرع المؤول، والشرع المبدل.

فأما الشرع المنزل: فهو ما ثبت عن الرسول من الكتاب والسنة، وهذا الشرع يجب عن الأولين والآخرين اتباعه، وأفضل أولياء اللَّه أكملهم اتباعًا له، ومن لم يلتزم هذا الشرع، أو طعن فيه أو جوز لأحد الخروج عنه، فإنه يستتاب؛ فإن تاب وإلا قتل.

وأما المؤول: فهو ما اجتهد فيه العلماء من الأحكام، فهذا من قلد فيه إمامًا من الأئمة ساغ ذلك له، ولا يجب علىٰ الناس التزام قول إمام معين.

وأما الشرع المبدل: فهو الأحاديث المكذوبة، والتفاسير المقلوبة، والبدع المضلة التي أدخلت في الشرع وليست منه، والحكم بغير ما أنزل اللَّه، فهذا ونحوه لا يحل لأحد اتباعه.

وإنما حكم الحكام بالظاهر، واللَّه تعالىٰ يتولىٰ السرائر، وحكم الحاكم لا يحيل الأشياء عن حقائقها، فقد ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بنحو ما أسمع فمن قضيت له من أخيه شيئًا فلا يأخذه؛ فإنما أقطع له قطعة من النار**»[1] فهذا قول إمام الحكام، وسيد ولد آدم.

وقال ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم: فإن أصاب فله أجران، وإذا اجتهد**

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٧١، ٩/ ٨٩)، ومسلم (٥/ ١٢٨، ١٢٩) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

فأخطأ فله أجر»[١]، وقال: «**القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة، رجل علم الحق وقضىٰ به فهو في الجنة، ورجل قضىٰ للناس بجهل فهو في النار، ورجل علم الحق وقضىٰ بخلافه فهو في النار**»[٢].

ومن خرج عن الشرع الذي بعث اللَّه به محمدًا ﷺ ظانًّا أنه متبع للحقيقة، فإنه مضاه للمشركين المكذبين للرسل، ولفظ «الحقيقة» يقال: علىٰ «حقيقة كونية»، و«حقيقة بدعية»، و«حقيقة شرعية».

فـ «**الحقيقة الكونية**» مضمونها: الإيمان بالقضاء والقدر، وأن اللَّه خالق كل شيء وربه ومليكه، وهذا مما يجب أن يؤمن به، ولا يجوز أن يحتج به، بل للَّه علينا الحجة البالغة، فمن احتج بالقدر فحجته داحضة، ومن اعتذر بالقدر عن المعاصي فعذره غير مقبول.

وأما «**الحقيقة البدعية**» فهي سلوك طريق اللَّه سبحانه وتعالىٰ، مما يقع في قلب العبد من الذوق والوجد، والمحبة والهوىٰ من غير اتباع الكتاب والسنة، كطريق النصارىٰ، فهم تارة يعبدون غير اللَّه، وتارة يعبدون بغير أمر اللَّه، كالنصارىٰ المشركين الذين اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون اللَّه والمسيح ابن مريم، وابتدعوا الرهبانية فأشركوا باللَّه ما لم ينزل به سلطانًا، وشرعوا من الدين ما لم يأذن به اللَّه.

وأما دين المسلمين فكما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٣٢)، ومسلم (٥/ ١٣١، ١٣٢) من حديث عمرو بن العاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه: أبو داود (٣٥٧٣)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والترمذي (١٣٢٢) من حديث بريدة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشۡرِكۡ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا﴾ [الكهف: ١١٠]، وقال تعالىٰ: ﴿لِيَبۡلُوَكُمۡ أَيُّكُمۡ أَحۡسَنُ عَمَلٗاۚ﴾ [هود: ٧] قال الفضيل بن عياض: أخلصه وأصوبه، قالوا: وما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يقبل، حتىٰ يكون خالصًا صوابًا، والخالص أن يكون للَّه، والصواب أن يكون علىٰ السُنة؛ ولهذا كان عمر بن الخطاب يقول في دعائه: «اللَّهم اجعل عملي كله صالحًا، واجعله لوجهك خالصًا، ولا تجعل لأحد فيه شيئًا».

وأما «الحقيقة الدينية»: وهي تحقيق ما شرعه اللَّه ورسوله، مثل الإخلاص للَّه، والتوكل علىٰ اللَّه، والخوف من اللَّه، والشكر للَّه، والصبر لحكم اللَّه، والحب للَّه ورسوله، والبغض في اللَّه ورسوله، ونحو ذلك مما يحبه اللَّه ورسوله، فهذا حقائق أهل الإيمان، وطريق أهل العرفان.

فصل

والأمر بالمعروف، وهو الحق الذي بعث اللَّه به رسوله، والنهي عن المنكر، وهو ما خالف ذلك من أنواع البدع والفجور، بل هو من أعظم الواجبات، وأفضل الطاعات؛ بل هو طريق أئمة الدين، ومشايخ الدين، نقتدي بهم فيه، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾ [آل عِمرَان: ١٠٤] وهذه الآية بها استدل المستدلون علىٰ أن شيوخ الدين، يُقتدىٰ بهم في الدين، فمن لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر لم يكن من شيوخ الدين، ولا ممن يقتدىٰ به.

فصل

وأما لباس الخرقة التي يلبسها بعض المشايخ المريدين: فهذه ليس لها أصل يدل عليها الدلالة المعتبرة من جهة الكتاب والسنة، ولا كان المشايخ المتقدمون وأكثر المتأخرين يلبسونها المريدين، ولكن طائفة من المتأخرين رأوا ذلك واستحبوه، وقد استدل بعضهم بأن النبي ﷺ ألبس أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص ثوبًا، وقال لها: «**سنا**»[(١)]، والسنا بلسان الحبشة الحسن، وكانت قد ولدت بأرض الحبشة، فلهذا خاطبها بذلك اللسان، واستدلوا أيضًا بحديث البردة التي نسجتها امرأة للنبي ﷺ: فسأله إياها بعض الصحابة فأعطاه إياه وقال: «**أردت أن تكون كفنًا لي**»[(٢)].

وليس في هذين الحديثين دليل علىٰ الوجه الذي يفعلونه، فإن إعطاء الرجل لغيره ما يلبسه كإعطائه إياه ما ينفعه، وأخذ ثوب من النبي ﷺ علىٰ وجه البركة كأخذ شعره علىٰ وجه البركة، وليس هذا كلباس ثوب أو قلنسوة علىٰ وجه المتابعة والاقتداء؛ ولكن يشبه من بعض الوجوه خلع الملوك التي يخلعونها علىٰ من يولونه كأنها شعار وعلامة علىٰ الولاية والكرامة؛ ولهذا يسمونها تشريفًا، وهذا ونحوه غايته أن يجعل من جنس المباحات؛ فإن اقترن به نية صالحة كان حسنًا من هذه الجهة، وأما جعل ذلك سُنة وطريقًا إلىٰ اللَّه سبحانه وتعالىٰ فليس الأمر كذلك.

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٩٠، ٥/ ٦٤، ٧/ ١٩١).

(٢) أخرجه: البخاري (٢/ ٩٨، ٣/ ٧٩، ٧/ ١٨٩، ٨/ ١٦) من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

وأما انتساب الطائفة إلىٰ شيخ معين: فلا ريب أن الناس يحتاجون من يتلقون عنه الإيمان والقرآن، كما تلقَّىٰ الصحابة ذلك عن النبي ﷺ، وتلقَّاه عنهم التابعون؛ وبذلك يحصل اتباع السابقين الأولين بإحسان، فكما أن المرء له من يعلمه القرآن ونحوه، فكذلك له من يعلمه الدين الباطن والظاهر؛ ولا يتعين ذلك في شخص معين؛ ولا يحتاج الإنسان في ذلك أن ينتسب إلىٰ شيخ معين، كل من أفاد غيره إفادة دينية هو شيخه فيها؛ وكل ميت وصل إلىٰ الإنسان من أقواله وأعماله وآثاره ما انتفع به في دينه فهو شيخه من هذه الجهة؛ فسلف الأمة شيوخ الخلفاء قرنًا بعد قرن؛ وليس لأحد أن ينتسب إلىٰ شيخ يوالي علىٰ متابعته، ويعادي علىٰ ذلك؛ بل عليه أن يوالي كل من كان من أهل الإيمان، ومن عرف منه التقوىٰ من جميع الشيوخ وغيرهم، ولا يخص أحدًا بمزيد موالاة، إلا إذا ظهر له مزيد إيمانه وتقواه، فيقدم من قدم اللَّه تعالىٰ ورسوله عليه، ويفضل من فضله اللَّه ورسوله، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ [**الحُجرَات**: ١٣].

وقال النبي ﷺ: «**لا فضل لعربي علىٰ عجمي؛ ولا لعجمي علىٰ عربي، ولا أسود علىٰ أبيض؛ ولا أبيض علىٰ أسود إلا بالتقوىٰ**»(١).

فصل

وأما قول القائل: أنت للشيخ فلان، وهو شيخك في الدنيا والآخرة. فهذه بدعة منكرة من جهة أنه جعل نفسه لغير اللَّه، ومن جهة أن قوله:

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٤١١).

شيخك في الدنيا والآخرة كلام له حقيقة له؛ فإنه إن أراد أنه يكون معه في الجنة، فهذا إلىٰ اللَّه لا إليه، وإن أراد أنه يشفع فيه فلا يشفع أحد لأحد إلا بإذن اللَّه تعالىٰ، إن أذن له أن يشفع فيه وإلا لم يشفع؛ وليس بقوله: أنت شيخي في الآخرة يكون شافعًا له - هذا إن كان الشيخ ممن له شفاعة - فقد تقدم أن سيد المرسلين والخلق لا يشفع حتىٰ يأذن اللَّه له في الشفاعة بعد امتناع غيره منها، وكم من مدَّعٍ للمشيخة وفيه نقص من العلم والإيمان ما لا يعلمه إلا اللَّه تعالىٰ.

وقول القائل: «لو أحسن أحدكم ظنه بحجر لنفعه اللَّه به» هو من كلام أهل الشرك والبهتان، فإن عباد الأصنام أحسنوا ظنهم بها فكانوا هم وإياها من حصب جهنم، كما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنتُمْ لَهَا وَٰرِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٨]، لكن قال النبي ﷺ: «**يقول اللَّه تعالىٰ: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا ذكرني؛ فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إليَّ شبرًا تقربت إليه ذراعًا، وإن تقرب إلي ذراعًا تقربت إليه باعًا، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة**»(١).

ومن أمكنه الهدىٰ من غير انتساب إلىٰ شيخ معين فلا حاجة به إلىٰ ذلك، ولا يستحب له ذلك، بل يكره له. وأما إن كان لا يمكنه أن يعبد اللَّه بما أمره إلا بذلك، مثل أن يكون في مكان يضعف فيه الهدىٰ والعلم والإيمان والدين، يعلمونه ويؤدبونه لا يبذلون له ذلك إلا بانتساب

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٤٧)، ومسلم (٨/ ٦٢، ٦٣، ٦٧، ٨/ ٩١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إلىٰ شيخهم أو يكون انتسابه إلىٰ شيخ يزيد في دينه وعلمه، فإنه يفعل الأصلح لدينه، وهذا لا يكون في الغالب إلا لتفريطه، وإلا فلو طلب الهدىٰ علىٰ وجهه لوجده.

فأما الانتساب الذي يفرق بين المسلمين، وفيه خروج عن الجماعة والائتلاف إلىٰ الفرقة، وسلوك طريق الابتداع، ومفارقة السنة والاتباع، فهذا مما ينهىٰ عنه، ويأثم فاعله، ويخرج بذلك عن طاعة اللَّه ورسوله ﷺ.

فصل

وأما قول القائل: إن اللَّه يرضىٰ لرضا المشايخ، ويغضب لغضبهم.

فهذا الحكم ليس هو لجميع المشايخ، ولا مختص بالمشايخ، بل كل من كان موافقًا للَّه: يرضىٰ ما يرضاه اللَّه، ويسخط ما يسخط اللَّه؛ كان اللَّه يرضىٰ لرضاه، ويغضب لغضبه، من المشايخ وغيرهم، ومن لم يكن كذلك من المشايخ، لم يكن من أهل هذه الصفة، ومنه قول النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه، وكان قد جرىٰ بينه وبين صهيب وخباب وبلال وغيرهم كلام في أبي سفيان ابن حرب: فإنه مر بهم فقالوا: «ما أخذت السيوف من عدو اللَّه مأخذها». فقال: أتقولون هذا لكبير قريش؟ ودخل علىٰ النبي ﷺ فأخبره، فقال: «**لعلك أغضبتهم يا أبا بكر، لئن كنت أغضبتهم، لقد أغضبت ربك**» أو كما قال. قال: فخرج عليهم أبو بكر فقال لهم: يا إخواني، أغضبتكم؟ قالوا: لا، يغفر اللَّه لك يا أبا بكر[1]. فهؤلاء كان غضبهم للَّه.

---

(١) أخرجه: مسلم (٧/ ١٧٣).

وفي «صحيح البخاري» عن النبي ﷺ قال: «**يقول اللَّه تعالىٰ: من عادىٰ لي وليًا فقد بارزني بالمحاربة، وما تقرب إليَّ عبدي بمثل ما افترضت عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتىٰ أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع، وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه**»(١).

فهذا المؤمن الذي تقرب إلىٰ اللَّه بالنوافل بعد الفرائض أحبه اللَّه؛ لأنه فعل ما أحبه اللَّه، والجزاء من جنس العمل. قال اللَّه تعالىٰ: ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ [المَائدة: ١١٩]، وفي الحقيقة فالعبد الذي يرضىٰ اللَّه لرضاه، ويغضب لغضبه، هو يرضىٰ لرضا اللَّه، ويغضب لغضب اللَّه ولكن هذان مثالان: فمن أحب ما أحب اللَّه، وأبغض ما أبغض اللَّه ورضي ما رضي اللَّه لما يرضي اللَّه، ويغضب لما يغضب.

لكن هذا لا يكون للبشر علىٰ سبيل الدوام، بل لا بد لأكمل الخلق أن يغضب أحيانًا غضب البشر، ويرضىٰ رضا البشر. ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**اللَّهم إنما أنا بشر أغضب كما يغضب البشر، فأيما مسلم سببته أو لعنته، وليس لذلك بأهل فاجعل ذلك له صلاة وزكاة وقربة تقربه إليك يوم القيامة**»(٢)، وقول النبي ﷺ لأبي بكر: «**لئن كنت**

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٣١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٤) من حديث عائشة رضي الله عنها.

أغضبتهم لقد أغضبت ربك» في قضية معينة، لكون غضبه لأجل أبي سفيان وهم كانوا يغضبون للَّه، وإلا فأبو بكر أفضل من ذلك.

وبالجملة، فالشيوخ والملوك وغيرهم إذا أَمروا بطاعة اللَّه ورسوله أُطيعوا، وإن أَمروا بخلاف ذلك لم يُطاعوا؛ فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وليس أحد معصومًا إلا رسول اللَّه ﷺ، وهذا في الشيخ الذي ثبت معرفته بالدين وعمله به.

وأما من كان مبتدعًا بدعة ظاهرة، أو فاجرًا فجورًا ظاهرًا، فهذا إلىٰ أن تنكر عليه بدعته وفجوره، أحوج منه إلىٰ أن يطاع فيما يأمر به؛ لكن إن أمر هو أو غيره بما أمر اللَّه به ورسوله، وجبت طاعة اللَّه ورسوله؛ فإن طاعة اللَّه ورسوله واجبة علىٰ كل أحد، في كل حال؛ ولو كان الآمر بها كائنًا من كان.

فصل

وأما قوله ﷺ: «**المرء مع من أحب**»[١] فهو من أصح الأحاديث، وقال أنس: فما فرح المسلمون بشيء بعد الإسلام فرحهم بهذا الحديث، فأنا أحب رسول اللَّه وأبا بكر وعمر، وأرجو أن أحشر معهم، وإن لم أعمل مثل أعمالهم، وكذلك «**أوثق عرىٰ الإسلام الحب في اللَّه والبغض في اللَّه**»[٢]؛ لكن هذا بحيث أن يحب المرء ما يحبه اللَّه ومن يحب اللَّه،

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٥٩، ٢٢٨)، وأبو داود (٥١٢٧) من حديث أنس رضي الله عنه.
وأصل الحديث في «الصحيحين» من حديث أنس رضي الله عنه، وقد تقدم لفظه تعليقًا.
(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٨٦) من حديث البراء رضي الله عنه.

فيحب أنبياء اللَّه كلهم؛ لأن اللَّه يحبهم، ويحب كل من علم أنه مات علىٰ الإيمان والتقوىٰ، فإن هؤلاء أولياء اللَّه، واللَّه يحبهم كالذين شهد لهم النبي ﷺ بالجنة وغيرهم من أهل بدر وأهل بيعة الرضوان.

فمن شهد له النبي ﷺ بالجنة شهدنا له بالجنة، وأما من لم يشهد له بالجنة، فقد قال طائفة من أهل العلم: لا نشهد له بالجنة، ولا نشهد أن اللَّه يحبه، وقالت طائفة: بل من استفشىٰ من بين الناس إيمانه وتقواه، واتفق المسلمون علىٰ الثناء عليه: كعمر بن عبد العزيز، والحسن البصري، وسفيان الثوري، وأبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، والفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني، ومعروف الكرخي، وعبد اللَّه بن المبارك رضي الله عنهم وغيرهم، شهدنا لهم بالجنة؛ لأن في «الصحيح» أن النبي ﷺ مر عليه بجنازة فأثنوا عليها خيرًا، فقال: «**وجبت، وجبت**» ومر عليه بجنازة، فأثنوا عليها شرًّا، فقال: «**وجبت، وجبت**» قالوا: يا رسول اللَّه، ما قولك: وجبت، وجبت؟ قال: «**هذه الجنازة أثنيتم عليها خيرًا، فقلت: وجبت لها الجنة، وهذه الجنازة أثنيتم عليها شرًّا، فقلت: وجبت لها النار**». قيل: بم يا رسول اللَّه؟ قال: «**بالثناء الحسن، والثناء السيئ**»[1].

وإذا عُلم هذا فكثير من المشهورين بالمشيخة في هذه الأزمان، قد يكون فيهم من الجهل والضلال والمعاصي والذنوب ما يمنع شهادة الناس لهم بذلك، بل قد يكون فيهم المنافق والفاسق، كما أن فيهم من هو من

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١٢١، ١٢٢) من حديث عمر رضي الله عنه.

أولياء اللَّه المتقين، وعباد اللَّه الصالحين، وحزب اللَّه المفلحين، كما أن غير المشايخ فيهم هؤلاء، وهؤلاء في الجنة، والتجار والفلاحون وغيرهم من هذه الأصناف.

إذا كان كذلك فمن طلب أن يحشر مع شيخ لم يعلم عاقبته كان ضالًا؛ بل عليه أن يأخذ بما يعلم؛ فيطلب أن يحشره اللَّه مع نبيه والصالحين من عباده، كما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [التحريم: ٤]، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٥-٥٦]، وعلىٰ هذا فمن أحب شيخًا مخالفًا للشريعة كان معه؛ فإذا دخل الشيخ النار كان معه.

ومعلوم أن الشيوخ المخالفين للكتاب والسُّنة أهل الضلال والجهالة، فمن كان معهم كان مصيره مصير أهل الضلال والجهالة، وأما من كان من أولياء اللَّه المتقين: كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم؛ فمحبة هؤلاء من أوثق عرىٰ الإيمان؛ وأعظم حسنات المتقين.

ولو أحب الرجل لما ظهر له من الخير الذي يحبه اللَّه ورسوله، أثابه اللَّه علىٰ محبة ما يحبه اللَّه ورسوله، وإن لم يعلم حقيقة باطنه؛ فإن الأصل هو حب اللَّه وحب ما يحبه اللَّه، فمن أحب اللَّه وأحب ما يحبه اللَّه كان من أولياء اللَّه، وكثير من الناس يدعي المحبة من غير تحقيق قال اللَّه تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عِمرَان: ٣١] قال بعض السلف: ادعىٰ قوم علىٰ عهد رسول اللَّه ﷺ:

أنهم يحبون اللَّه، فأنزل اللَّه هذه الآية، فمحبة اللَّه ورسوله وعباده المتقين تقتضي فعل محبوباته، وترك مكروهاته، والناس يتفاضلون في هذا تفاضلًا عظيمًا، فمن كان أعظم نصيبًا من ذلك، كان أعظم درجة عند اللَّه.

وأما من أحب شخصًا لهواه، مثل أن يحبه لدنيا يصيبها منه، أو لحاجة يقوم له بها، أو لمال يتآكله به، أو بعصبية فيه، ونحو ذلك من الأشياء، فهذه ليست محبة اللَّه؛ بل هذه محبة لهوىٰ النفس، وهذه المحبة هي التي توقع أصحابها في الكفر والفسوق والعصيان، وما أكثر من يدعي حب مشايخ للَّه، ولو كان يحبهم للَّه لأطاع اللَّه الذي أحبهم لأجله، فإن المحبوب لأجل غيره تكون محبته تابعة لمحبة ذلك الغير.

وكيف يحب شخصًا للَّه من لا يكون محبًّا للَّه، وكيف يكون محبًّا للَّه من يكون معرضًا عن رسول اللَّه ﷺ وسبيل اللَّه. وما أكثر من يحب شيوخًا أو ملوكًا أو غيرهم فيتخذهم أندادًا يحبهم كحب اللَّه.

والفرق بين المحبة للَّه والمحبة مع اللَّه ظاهر، فأهل الشرك يتخذون أندادًا يحبونهم كحب اللَّه والذين آمنوا أشد حبًّا للَّه، وأهل الإيمان يحبون ذلك؛ لأن أهل الإيمان أصل حبهم هو حب اللَّه، ومن أحب اللَّه أحب من يحبه، ومن أحبه اللَّه، فمحبوب المحبوب محبوب، ومحبوب اللَّه يحب اللَّه، فمن أحب اللَّه فيحبه من أحب اللَّه.

وأما أهل الشرك فيتخذون أندادًا أو شفعاء يدعونهم من دون اللَّه قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَد تَّقَطَّعَ

بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ﴾ [الأنعام: ٩٤] ، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ﴾ [يس: ٢٢-٢٥]، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّۦنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩-٨٠].

واللَّه تعالىٰ بعث الرسل وأنزل الكتب؛ ليكون الدين كله للَّه، وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**إنا معشر الأنبياء ديننا واحد**»[1] فالدين واحد، وإن تفرقت الشرعة والمنهاج، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٢٥] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] .

ومن حين بعث اللَّه محمدًا ﷺ ما يقبل من أحد بلغته الدعوة إلا الدين الذي بعثه به؛ فإن دعوته عامة لجميع الخلائق، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمَآ

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٢٠٣)، ومسلم (٧/ ٩٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبإ: ٢٨]، وقال ﷺ: «**لا يسمع بي من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بي إلا دخل النار**»[1]، قال الله تعالىٰ: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِي لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِيِّ ٱلْأُمِّيِّ ٱلَّذِي يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦-١٥٨].

فعلىٰ الخلق كلهم اتباع محمد ﷺ، فلا يعبدون إلا الله، ويعبدونه بشريعة محمد ﷺ، لا بغيرها، قال الله تعالىٰ: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٨-١٩] ويجتمعون علىٰ ذلك ولا يتفرقون، كما ثبت في «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله يرضىٰ لكم ثلاثًا: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولّاه الله أمركم**»[2].

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٩٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: مسلم (٥/ ١٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وعبادة اللَّه تتضمن كمال محبة اللَّه، وكمال الذل للَّه، فأصل الدين وقاعدته يتضمن أن يكون اللَّه هو المعبود الذي تحبه القلوب وتخشاه، ولا يكون لها إله سواه، والإله ما تألهه القلوب بالمحبة والتعظيم والرجاء والخوف والإجلال والإعظام ونحو ذلك.

واللَّه سبحانه أرسل الرسل بأنه لا إله إلا هو فتخلوا القلوب عن محبة ما سواه بمحبته، وعن رجاء ما سواه برجائه، وعن سؤال ما سواه بسؤاله، وعن العمل لما سواه بالعمل له، وعن الاستعانة بما سواه بالاستعانة به؛ ولهذا كان وسط الفاتحة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**يقول اللَّه تعالىٰ: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فإذا قال:** ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ **قال اللَّه: حمدني عبدي، فإذا قال:** ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾، **قال: أثنىٰ علي عبدي، وإذا قال:** ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، **قال مجدني عبدي، وإذا قال:** ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ **قال: هذه الآية بيني وبين عبدي نصفين، ولعبدي ما سأل، وإذا قال:** ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ **قال: هؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل**»[1].

فوسط السورة ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥] فالدين أن لا يعبد إلا اللَّه، ولا يستعان إلا إياه، والملائكة والأنبياء وغيرهم عباد اللَّه كما قال اللَّه تعالىٰ: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ٩، ١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٧٢-١٧٣].

فالحب لغير اللَّه كحب النصارىٰ للمسيح، وحب اليهود لموسىٰ، وحب الرافضة لعلي، وحب الغلاة لشيوخهم وأئمتهم: مثل من يوالي شيخًا أو إمامًا وينفر عن نظيره وهما متقاربان أو متساويان في الرتبة، فهذا من جنس أهل الكتاب الذين آمنوا ببعض الرسل وكفروا ببعض، وحال الرافضة الذين يوالون بعض الصحابة ويعادون بعضهم، وحال أهل العصبية من المنتسبين إلىٰ فقه وزهد: الذين يوالون بعض الشيوخ والأئمة دون البعض، وإنما المؤمن من يوالي جميع أهل الإيمان. قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠]. وقال النبي ﷺ: «**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا**» وشبك بين أصابعه[١]، وقال: «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكىٰ منه عضو تداعىٰ له سائر الجسد بالحمىٰ والسهر**»[٢]، وقال عليه السلام: «**لا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد اللَّه إخوانا**»[٣].

ومما يبين الحب للَّه والحب لغير اللَّه: أن أبا بكر كان يحب النبي ﷺ مخلصًا للَّه، وأبو طالب عمه كان يحبه وينصره لهواه لا للَّه، فتقبل اللَّه

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٢٩، ٣/ ١٦٩، ٨/ ١٤)، ومسلم (٨/ ٢٠) من حديث أبي موسىٰ رضي الله عنه.
(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١١)، ومسلم (٨/ ٢٠) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.
(٣) أخرجه: البخاري (٨/ ٢٣)، ومسلم (٨/ ١٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عمل أبي بكر وأنزل فيه: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ۝١٧ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ۝١٨ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ۝١٩ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ۝٢٠ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ﴾ [الليل: ١٧-٢١]، وأما أبو طالب فلم يتقبل عمله؛ بل أدخله النار؛ لأنه كان مشركًا عاملًا لغير اللَّه، وأبو بكر لم يطلب أجره من الخلق، لا من النبي ولا من غيره؛ بل آمن به وأحبه وكلأه، وأعانه بنفسه وماله؛ متقربًا بذلك إلىٰ اللَّه، وطالبًا الأجر من اللَّه، ورسوله يبلغ عن اللَّه أمره ونهيه ووعده ووعيده، قال تعالىٰ: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ﴾ [الرّعد: ٤٠].

واللَّه هو الذي يخلق ويرزق، ويعطي ويمنع، ويخفض ويرفع، ويعز ويذل، وهو سبحانه مسبب الأسباب، ورب كل شيء ومليكه.

والأسباب التي يفعلها العباد مما أمر اللَّه به وأباحه فهذا يسلك، وأما ما ينهي عنه نهيًا خالصًا، أو كان من البدع التي لم يأذن اللَّه بها فهذا لا يسلك، قال تعالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ۝٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٢-٢٣] بين سبحانه ضلال الذين يدعون المخلوق من الملائكة والأنبياء وغيرهم، المبين أن المخلوقين لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض، ثم بين أنه لا شركة لهم، ثم بين أنه لا عون ولا ظهير؛ لأن أهل الشرك يشبهون الخالق بالمخلوق، كما يقول بعضهم: إذا كانت لك حاجة استوصي الشيخ فلان، فإنك تجده، أو توجه إلىٰ ضريحه خطوات وناده: يا شيخ، يقضي حاجتك؛ وهذا غلط، لا يحل فعله، وإن كان من هؤلاء الداعين لغير اللَّه من يرىٰ صورة المدعو أحيانًا، فذلك شيطان تمثل له، كما وقع مثل هذا لعدد كثير.

ونظير هذا قول بعض الجهال من أتباع الشيخ عدي وغيره: كل رزق لا يجيء على يد الشيخ لا أريده. والعجب من ذي عقل سليم يستوصي من هو ميت، يستغيث به، ولا يستغيث بالحي الذي لا يموت، ويقوى الوهم عنده أنه لولا استغاثته بالشيخ الميت لما قضيت حاجته، فهذا حرام فعله.

ويقول أحدهم: إذا كانت لك حاجة إلى ملك توسلت إليه بأعوانه، فهكذا يتوسل إليه الشيوخ، وهذا كلام أهل الشرك والضلال، فإن الملك لا يعلم حوائج رعيته، ولا يقدر على قضائها وحده، ولا يريد ذلك إلا لغرض يحصل له سبب ذلك، والله أعلم بكل شيء، يعلم السر وأخفى، وهو على كل شيء قدير، فالأسباب منه وإليه، وما من سبب من الأسباب إلا دائر موقوف على أسباب أخرى، وله معارضات، فالنار لا تحرق إلا إذا كان المحل قابلًا، فلا تحرق السمندل، وإذا شاء الله منع أثرها كما فعل بإبراهيم عليه السلام.

وأما مشيئة الرب فلا تحتاج إلى غيره ولا مانع لها، بل ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وهو سبحانه أرحم من الوالدة بولدها: يحسن إليهم ويرحمهم، ويكشف ضرهم، مع غناه منهم، وافتقارهم إليه، ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

فنفى الرب هذا كله فلم يبق إلا الشفاعة، فقال: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبإ: ٢٣]، وقال: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فهو الذي يأذن في الشفاعة، وهو الذي يقبلها، فالجميع منه وحده، وكلما كان الرجل أعظم إخلاصًا: كانت شفاعة

الرسول أقرب إليه، قال له أبو هريرة: من أسعد الناس بشفاعتك يا رسول اللَّه؟ قال: «**من قال لا إله إلا اللَّه يبتغي بذلك وجه اللَّه**».

وأما الذين يتوكلون علىٰ فلان ليشفع لهم من دون اللَّه تعالىٰ، ويتعلقون بفلان، فهؤلاء من جنس المشركين الذين اتخذوا شفعاء من دون اللَّه تعالىٰ، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَۚ قُلۡ أَوَلَوۡ كَانُواْ لَا يَمۡلِكُونَ شَيۡـٔٗا وَلَا يَعۡقِلُونَ ۝٤٣ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤]، وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِيّٖ وَلَا شَفِيعٍۚ﴾ [السَّجدَة: ٤]، وقال: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ۝٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا﴾ [الإسراء: ٥٦-٥٧].

قالت طائفة من السلف: كان قوم يدعون المسيح والعزير والملائكة، فبين اللَّه تعالىٰ أن الملائكة والأنبياء عباده، كما أن هؤلاء عباده، وهؤلاء يتقربون إلىٰ اللَّه، وهؤلاء يرجون رحمة اللَّه، وهؤلاء يخافون عذاب اللَّه، فالمشركون اتخذوا مع اللَّه أندادًا يحبونهم كحب اللَّه؛ واتخذوا شفعاء يشفعون لهم عند اللَّه، ففيهم محبة لهم وإشراك بهم، وفيهم من جنس ما في النصارىٰ من حب المسيح وإشراك به؛ والمؤمنون أشد حبًا للَّه؛ فلا يعبدون إلا اللَّه وحده، ولا يجعلون معه شيئًا يحبونه كمحبته لا أنبيائه ولا غيرهم؛ بل أحبوا ما أحبه بمحبتهم للَّه؛ وأخلصوا دينهم للَّه وعلموا أن أحدًا لا يشفع لهم إلا بإذن اللَّه؛ فأحبوا عبد اللَّه ورسوله محمدًا ﷺ لحب اللَّه، وعلموا أنه عبد اللَّه المبلغ عن اللَّه،

فأطاعوه فيما أمر، وصدقوه فيما أخبر، ولم يرجوا إلا اللَّه؛ ولم يخافوا إلا اللَّه، ولم يسألوا إلا اللَّه، وشفاعته لمن يشفع له هو بإذن اللَّه، فلا ينفع رجاؤنا للشفيع، ولا مخافتنا له، وإنما ينفع توحيدنا، وإخلاصنا للَّه، وتوكلنا عليه، فهو الذي يأذن للشفيع.

فعلىٰ المسلم أن يفرق بين محبة المؤمنين ودينهم، ومحبة النصارىٰ والمشركين ودينهم، ويتبع أهل التوحيد والإيمان، ويخرج عن مشابهة المشركين، وعبدة الصلبان.

وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «**ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: من كان اللَّه ورسوله أحب إليه مما سواهما، ومن كان يحب المرء لا يحبه إلا للَّه، ومن كان يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه اللَّه منه كما يكره أن يلقىٰ في النار**»[1]. وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٥٤] وهذا باب واسع، ودين الإسلام مبني علىٰ هذا الأصل، والقرآن يدور عليه.

* * *

---

(١) أخرجه: البخاري (١١/١٢، ٨/١٧)، ومسلم (١/٤٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

الإسلام والإيمان والفرق بينهما

• ومن «فتاوى الألباني»[1]:

سؤال: وردت أحاديث تبين أن من قال: لا إله إلا اللَّه يدخل الإسلام، فهل عدم فهمها ومعرفة مدلولها أو دعاء مع اللَّه أحدًا أو عدم الكفر بما يعبدون من دون اللَّه، ينقض لا إله إلا اللَّه؟

الجواب:

هذا من المسائل المبحوثة، والجواب: يجب التفريق بين الإسلام وبين الإيمان، يجب التفريق بين ما ترك أمره إلىٰ اللَّه وبين ما يتعلق أمره بالحاكم المسلم، فالحاكم المسلم ينفذ الأحكام الظاهرة، ولا يستطيع أن يحكم بما في قلوب الناس، أما إذا أردنا أن نتكلم عن العدل الإلهي؛ فإن العدل الإلهي يوم القيامة علىٰ أي أساس يجري؟ هل هو يؤاخذ الناس فيما أخطئوا من أعمال خالفوا فيها الشريعة؟ كالذين أخطئوا في العقيدة وخالفوا فيها الشريعة عالمين فهذا وهذا عنده سواء، أما الذي يخالف الشرع اعتقادًا فهذا عند اللَّه كافر وخالد في النار أبدًا، والذي لم يخالف الشريعة اعتقادًا بل عملًا فهذا سيحاسبه اللَّه وقد يعذبه ويدخله جهنم، ولكن لا يخلده في النار؛ لأنه لم يكفر بالشريعة الإسلامية، وهذا له علاقة بالإيمان.

---

(١) «فتاوىٰ الألباني» (٢/ ١٥٢-١٥٣).

فهنا يظهر كفر اعتقادي يستحق به الخلود في النار، وكفر آخر عملي يستحق الدخول في النار، ولكن لا يخلد في النار، لأنه لا يزال في قلبه إيمان باللَّه ورسوله، وعلىٰ هذا الجنس تحمل الأحاديث التي ذكرت: «**من قال لا إله إلا اللَّه دخل الجنة وإن زنىٰ وإن سرق**»[(١)]، ذلك أن هذا الزاني خالف الإسلام عملًا لا اعتقادًا، أما لو فرضنا أنه زنىٰ واستحل الزنىٰ اعتقادًا فهذا لم يبق في قلبه ذرة إيمان؛ لأن الإيمان المقصود المنجي من الخلود في النار هو الإيمان الشرعي، وليس الإيمان النسبي، أو الإيمان الذي يحكم به بعض الناس، كأن يقول: فلان واللَّه مؤمن، هذا لا يكفي؛ لأن الإيمان المنجي هو الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ عن ربنا.

فإذن هذا الزاني إذا زنىٰ له حالة من حالتين، هو زنىٰ بمعنىٰ خالف الشرع، ولكن لتحديد منزلته يوم القيامة عند اللَّه لا بد أن نتصور أن له حالة من حالتين؛ فإن لم يتعد زناه العمل إلىٰ استحلاله الزنىٰ قلبًا فهو فاسق وهو الذي يدخل الجنة يومًا ما، كما قال الرسول ﷺ: «**من قال لا إله إلا اللَّه نفعته يومًا من الدهر، أصابه قبلها من أصابه**»[(٢)]، وأما إن زنىٰ واستحل الزنىٰ، سرق واستحل السرقة، حكم بالقانون واستحل هذا الحكم بقلبه فهو خالد في النار كافر مرتد عن دينه.

كل عمل يصدر من إنسان يجب أن يوزن بهذا الميزان. وإلا كان المسلم

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٨٩، ٩/ ١٧٤)، ومسلم (١/ ٦٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه بمعناه.

(٢) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٤٨٦)، وفي «الصغير» (١/ ٢٤١)، وقال في «المجمع» (١/ ١٦١): «رجاله رجال الصحيح».

فضلًا أنه غير عالم بالإسلام فهو مضطرب، فترك الإسلام كفر، وقتال المسلم كفر، والحكم بغير ما أنزل اللَّه كفر، والزنىٰ كفر، والمعاصي كلها، لكن هذا كله يكون تارة كفرًا عمليًا، وتارة كفرًا اعتقاديًا.

* * *

● ومن «فتاوىٰ العثيمين»[1]:

وسُئل أيضًا: كيف نجمع بين حديث جبريل الذي فسر فيه النبي ﷺ الإيمان «بأن تؤمن باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»[2]. وحديث وفد عبد القيس الذي فسر فيه النبي ﷺ الإيمان «بشهادة أن لا إله إلا اللَّه وحده لا شريك له، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأداء الخمس من الغنيمة»[3]؟

فأجاب بقوله:

قبل الإجابة علىٰ هذا السؤال، أود أن أقول: إن الكتاب والسنة ليس بينهما تعارض أبدًا، فليس في القرآن ما يناقض بعضه بعضًا، وليس في السُّنة الصحيحة عن رسول اللَّه ﷺ ما يناقض بعضه بعضًا، وليس في القرآن ولا في السُّنة ما يناقض الواقع أبدًا؛ لأن الواقع واقع حق، والكتاب

---

(١) «فتاوىٰ ابن عثيمين» (١/ ٥٢-٥٤).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٩، ٦/ ١٤٤)، ومسلم (١/ ٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري (١/ ٢٠، ٣٢، ٩/ ١١١)، ومسلم (١/ ٣٥) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والسُّنة حق، ولا يمكن التناقض في الحق، وإذا فهمت هذه القاعدة انحلت عنك إشكالات كثيرة. قال اللَّه تعالىٰ: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا﴾ [النِّساء: ٨٢].

فإذا كان الأمر كذلك فأحاديث النبي ﷺ لا يمكن أن تتناقض فإذا فسر النبي ﷺ الإيمان بتفسير، وفسره في موضع آخر بتفسير آخر يعارض في نظرك التفسير الأول، فإنك إذا تأملت لم تجد معارضة: ففي حديث جبريل - عليه الصلاة والسلام - قسَّم النبي ﷺ الدين إلىٰ ثلاثة أقسام:

القسم الأول: الإسلام.

القسم الثاني: الإيمان.

القسم الثالث: الإحسان.

وفي حديث وفد عبد القيس لم يذكر إلا قسمًا واحدًا وهو الإسلام. فالإسلام عند الإطلاق يدخل فيه الإيمان؛ لأنه لا يمكن أن يقوم بشعائر الإسلام إلا من كان مؤمنًا، فإذا ذكر الإسلام وحده شمل الإيمان، وإذا ذكر الإيمان وحده شمل الإسلام، وإذا ذكرا جميعًا صار الإيمان يتعلق بالقلوب، والإسلام يتعلق بالجوارح، وهذه فائدة مهمة لطالب العلم فالإسلام إذا ذكر وحده دخل فيه الإيمان قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [آل عِمرَان: ١٩]. ومن المعلوم أن دين الإسلام عقيدة وإيمان وشرائع، وإذا ذكر الإيمان وحده دخل فيه الإسلام، وإذا ذكرا جميعًا صار الإيمان ما يتعلق بالقلوب، والإسلام ما يتعلق بالجوارح؛ ولهذا قال بعض السلف: «الإسلام علانية، والإيمان سر»؛ لأنه في

القلب، ولذلك ربما تجد منافقًا يصلي ويتصدق ويصوم فهذا مسلم ظاهرًا غير مؤمن كما قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البَقَرَة: ٨].

* * *

• ومن «فتاوىٰ العثيمين»[1]:

وسُئل: كيف نجمع بين أن الإيمان هو «الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره»[2]، وقول النبي ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة...»[3] إلخ؟

فأجاب قائلًا:

الإيمان الذي هو العقيدة أصوله ستة، وهي المذكورة في حديث جبريل - عليه الصلاة والسلام - حينما سأل النبي ﷺ عن الإيمان، فقال: «**الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره**»[2] متفق عليه.

وأما الإيمان الذي يشمل الأعمال، وأنواعها، وأجناسها فهو بضع وسبعون شعبة، ولهذا سمىٰ الله تعالىٰ الصلاة إيمانًا في قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣]. قال

---

(١) «فتاوىٰ ابن عثيمين» (١/ ٥٤).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٩، ٦/ ١٤٤)، ومسلم (١/ ٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: البخاري (١/ ٩)، ومسلم (١/ ٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

المفسرون: إيمانكم يعني صلاتكم إلىٰ بيت المقدس؛ لأن الصحابة كانوا قبل أن يؤمروا بالتوجه إلىٰ الكعبة كانوا يصلون إلىٰ المسجد الأقصىٰ.

* * *

● ومن «الدرر السنية»[(١)]:

وسُئل عبد اللَّه بن الشيخ محمد: عن حديث جبريل، وسؤاله النبي ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والإحسان[(٢)]؟

فأجاب:

فسر النبي ﷺ الإسلام: بالأعمال الظاهرة؛ وهي: «**أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدًا عبده ورسوله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا**».

وفسر الإيمان: بالأعمال الباطنة، وهي أعمال القلب، فقال: «**أن تؤمن باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر، خيره وشره**»؛ فهذه: ستة أصول الإيمان؛ نسأل اللَّه أن يرزقنا فهمها، والعمل بمقتضاها.

وفسر الإحسان، بقول: «**أن تعبد اللَّه كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك**» ففسره بأن تعبد اللَّه، كأنك تشاهده، فإن لم تكن تشاهده، فهو يراك، لا يخفىٰ عليه منك شيء، حتىٰ ما توسوس به نفسك.

---

(١) «الدرر السنية» (١/ ٢٥٦).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٩، ٦/ ١٤٤)، ومسلم (١/ ٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والإحسان: أعلىٰ المراتب العالية، وبعده في المرتبة والفضيلة: الإيمان باللَّه، وبعده في المرتبة والفضيلة: الإسلام، وكل واحد منهما يتضمن الآخر، مع الإطلاق، وإذا قرن بينهما في آية أو حديث، فسره أهل العلم بما ذكرنا.

* * *

حديث: «بني الإسلام على خمس»

● ومن «الفتح الرباني» للشوكاني[1]:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد للَّه رب العالمين، هذا سؤال من الحقير عبد اللَّه بن محمد الكبسي إلىٰ مولانا المالك البدر العلامة شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني حفظه اللَّه وبارك لنا في إمامته.

والسؤال هو عن معنىٰ حديث بني الإسلام علىٰ خمسة أركان وما يترتب عليه، وما المراد من بناء الإسلام علىٰ خمسة، هل يصير له حكم البناء القائم علىٰ أركان إذا اختل البعض منها اختل أصل البناء؟ فإذا كان هذا هو المراد فأصل الإسلام وأساسه كلمة التوحيد المحتوية علىٰ النفي والإثبات، فالمنفي كل فرد من أفراد حقيقة الإله غير مولانا جل وعلا ولا ثبت في تلك الحقيقة فرد واحد وهو مولانا جل وعلا، فلا توجد تلك

(١) «الفتح الرباني» (٤/ ١٨٢٩-١٨٣٧).

الحقيقة لغيره، فهذا التركيب الشريف في قولنا: لا إله إلا اللَّه هو نفي الإلهية عن كل شيء وأنها نهايته فهل لا بد لكل مكلف من معرفة قولنا: لا إله إلا اللَّه واستحضار هذا المعنىٰ عند التلفظ بها أصلًا؟

والموجب لهذا الاستشكال أني تتبعت أشياء منها ما صار خلقًا وعادة عند تشييع الجنائز من التهليل فتنطق طائفة بالنفي وتقتصر عليه والطائفة الآخرة تنطق بالاستثناء فقط، وأنكرت ذلك أنا وغيري مرارًا، ولا أحد فهم وجه الإنكار، وقوله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا اللَّه فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»[(١)]. ومن حقها فهم [ما] اشتملت عليه[(٢)].

وإذا كان الأمر في هذا الركن المشتمل علىٰ التوحيد علىٰ هذه الصفة فهل يكون ذلك في سائر الأركان؟ فالصلاة الواجبة أو ما لا تصح إلا به قطعًا لا يتم الإسلام إلا بها، فما حكم من تركها مستمرًّا أو في بعض الأحيان أو ترك ما لا يتم إلا به قطعًا؟ وكذلك الزكاة والصوم والحج فهل يثبت حكم الإسلام لمن أتىٰ بالبعض وترك البعض الآخر؟

فمن تفضلاتكم وعميم إحسانكم الإفادة علىٰ كل واحد من الخمسة الأركان، وفيمن أتىٰ بالأكثر منها وترك الأقل مثل أن يأتي بالصلاة والصوم والحج، ويقول الشهادة ويترك الزكاة مثل ثعلبة بن حاطب، أو تساهل بالصلاة وأتىٰ الأركان الآخرة،

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٢١)، ومسلم (١/ ٣٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.
(٢) بالمطبوع: «فيهم اشتملت عليه»!

وهل يستوي التارك لركن واحد هو والتارك للجميع أصلًا؟
والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته.

جواب مولانا العلامة البدر شيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني - كثر اللَّه فوائده، وبارك للكافة في أوقاته، آمين - بما لفظه:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

معنىٰ قوله ﷺ: «**بني الإسلام علىٰ خمس أركان**»[1] أن هذه الخمسة هو التي عليها عمدة الإسلام لا يتم إلا باجتماعها فهو من باب الاستعارة تشبيهًا للأمر المعنوي وهو الإسلام بالأمر الحقيقي الموجود في الخارج وهو الشيء المبني، فكما أن الأبنية الموجودة في الخارج لا تتم إلا بما لا بد منه كذلك الإسلام لا يتم إلا بهذه الأمور الخمسة، وقد أشار إلىٰ هذا المعنىٰ الحقيقي الشاعر بقوله:

والبيت لا ينبني إلا بأعمدة ولا عمود إذا لم ترس أوتاد

وقد أشار إلىٰ معنىٰ هذا الحديث ما صح عنه ﷺ في «الصحيحين» وغيرهما من طرق أنه لما سُئل عن الإسلام، فقال: «**أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت**»[2] فأخبر ﷺ أن ماهية الإسلام هي هذه الخمسة.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٩)، ومسلم (١/ ٣٤) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.
(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٩، ٦/ ١٤٤)، ومسلم (١/ ٣٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ومما يؤيد أنه لا يتم الإسلام إلا بالقيام بهذه الأركان ما ثبت عنه ﷺ من الحكم بكفر من ترك أحدهما كما في قوله ﷺ: «**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**»[1]، ومثل قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٩٧]، ومثل ما صح عنه ﷺ في «الصحيحين» وغيرهما من طرق أنه قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا اللَّه ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويصوموا رمضان ويحجُّوا البيت**»[2]. ثم عقب ذلك بأن من جاء بهذه فقد عصم ماله ودمه، فأفاد ذلك أن دم من لم يقم بهذه غير معصوم، وكذلك ماله، ولا يكون ذلك إلا لعدم خروجه من دائرة الكفر إلىٰ دائرة الإسلام إلا بها.

وكذلك أجمع الصحابة ﷺ علىٰ قول أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «واللَّه لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة» فقاتل هو والصحابة ﷺ المانعين من الزكاة وحدها، وحكموا عليهم بالردة، وسموا قتالهم قتال أهل الردة.

وأما ما ذكر السائل - عافاه اللَّه - من أنه هل يجب تصور معنىٰ لا إله إلا اللَّه؟ فهذا التركيب يفهمه كل عربي لا يخفىٰ علىٰ أحدٍ كما يفهم معنىٰ قول القائل: «ما في الدار إلا زيد». و «ما جاءني إلا عمرو». وهذا يكفي في القيام بكلمة الشهادة التي هي مفتاح باب دار الإسلام وأعظم ركن من أركانه، وإذا قالها الكافر وجب الكف عنه حتى يشرح الله صدره للإسلام فيقوم ببقية الأركان؛ ولهذا ثبت عنه ﷺ أنه قال لأسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٦١) من حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٢١)، ومسلم (١/ ٣٩) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قتل كافرًا بعد أن قال: لا إله إلا اللَّه واعتذر بأنه قالها تعوُّذًا من القتل فقال له ﷺ: «**أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا اللَّه**» ثم كرر عليه ذلك حتىٰ تمنىٰ أسامة رضي الله عنه ما تمناه[1]، وفي قصة أخرىٰ أنه قال ﷺ: «**ما أمرت أن أفتش عن قلوب الناس**»[2] أو كما قال.

وأما ما ذكره السائل - عافاه اللَّه - من أنه قد يقول بعض من يحمل الجنازة بالنفي فقط، ثم يجيبه الآخر بالإثبات فلا يخفىٰ أن هؤلاء لهم عذر واضح، وهو أنهم قد جعلوا أنفسهم بمنزلة الشخص الواحد، فكأن مجموع النفي والإثبات قائم بكل واحد منهم وهم لا يريدون غير هذا، ولو قيل للنافي: كيف قلت « لا إله » فقط فإن ذلك يستلزم نفي إلهية الرب سبحانه؟ لقال: لم أُرد هذا، بل أردت أنه الإله وحده اكتفاءً بالاستثناء الواقع من الآخرين فهذا اللفظ وإن كان مستنكرًا وبدعة، ولكنه لا يستلزم ما فهمه السائل، والعمدة علىٰ ضمائر القلوب ومقاصد النفوس، ومثل هذا في الابتداع ما يلهج به كثير من المتصوفين في أنه يهمل اللفظ الدال علىٰ النفي، ويقتصر علىٰ اللفظ الدال علىٰ الاستثناء تحرجًا منه عن مدلول بلفظ النفي الشامل، وهو جهل منه، فإن الكلام بتمامه ولا يتم إلا بمجموع النفي والإثبات وهو شأن كل استثناء متصل، ومع هذا فتعليم الشارع لأمته أن يقولوا: لا إله إلا اللَّه يدحض كل شبهة، ويرفع كل جهل، وقد جاء بذلك القرآن الكريم في غير موضع.

---

(١) أخرجه: البخاري (٥/ ١٨٣)، ومسلم (١/ ٦٨) من حديث أسامة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ١٦٦، ٥/ ٢٠٧، ٦/ ٨٤، ٩/ ١٥٥)، ومسلم (٣/ ١١٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

فهذا المتصوف الجاهل تحرج عن تعليم اللَّه عز وجل ورسوله ﷺ وظن بجهله أنه قد جاء بما هو أولىٰ من ذلك مع أنه جاء بكلام غير مفيدٍ وتركيب ناقص، وليس بمعذور كما عذر الجماعة الذي يقول أحدهم بالنفي، والآخر بالإثبات؛ لأن أولئك قد نزلوا أنفسهم منزلة الشخص الواحد.

وأما قول السائل: فهل يكون ذلك في سائر الأركان - إلخ.

فنقول: نعم لا بد أن يأتي بكل واحدٍ منها علىٰ الصفة المجزية التي لا اختلال فيها باعتبار ما هو الواجب الذي لا تتم الصورة الشرعية إلا به، فإن انتقض من ذلك ما يخرج ما جاء به عن الصورة الشرعية فهو بمنزلة من ترك ذلك من الأصل، لكنه إذا كانت ذلك لجهله بالوجوب عليه وترك التعلم لما يلزمه، فهو من هذه الحيثية أثم بترك واجب التعلم معذور بالجهل فلا يكون كمن ترك عالمًا عامدًا؛ لأن جهله بوجوب التعلم مع ظنه بأن الذي افترضه اللَّه عليه هو ما فعله علىٰ تلك الصورة الناقصة يدفع عنه معرة الكفر، ولا يدفع عنه معرة الإثم، وقد ثبت أن بعض أهل الكفر تكلم بكلمة الشهادة، ثم عرض الجهاد فجاهد وقتل فأخبر النبي ﷺ بأن اللَّه تعالىٰ أدخله الجنة ولم يصل ركعة، فجعل اشتغال هذا بواجب الجهاد عذرًا.

والجاهل لو علم أن صلاته الواجبة لا تتم بالصلاة التي جاء بها علىٰ الصورة الناقصة لجاء بالصورة التامة وبادر إلىٰ تعلمها، لكن اجتمع تفريط أهل الجهل عن التعلم وتفريط أهل العلم عن التعليم فاشتركت الطائفتان

في الإثم؛ لأن اللَّه سبحانه أوجب علىٰ العلماء أن يعلموا وأخذ اللَّه عليهم الميثاق بذلك كما في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عِمرَان: ١٨٧]، وفي الآية الأخرىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٥٩] إلىٰ آخر الآية المصرحة باستحقاقهم للعنة اللَّه عز وجل ولعنة اللاعنين.

فهؤلاء فرطوا فيما أوجب اللَّه عليهم من التعليم كما فرط الجاهلون فيما أوجب اللَّه عليهم من التعلم، وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية والحمد للَّه أولًا وآخرًا. وصلىٰ اللَّه علىٰ خير خلقه محمد وآله وصحبه.

* * *

التوكل علىٰ اللَّه

● ومن «فتاوىٰ الألباني»[(١)]:

سؤال: حديث: «لو توكلتم علىٰ اللَّه حق التوكل»[(٢)]. هل هذا حديث صحيح؟

الجواب:

هذا حديث صحيح، وهو حجة في الموضوع الذي نحن فيه؛ لأنه كما قال: «**تغدوا خماصًا وتروح بطانًا**» ما قال: ينبغي أن تبقىٰ في أعشاشها

(١) «فتاوىٰ الألباني» (٢/ ٧٧).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٣٠)، والترمذي (٢٣٤٤)، وابن ماجه (٤١٦٤) من حديث عمر رضي الله عنه.

ويأتيها رزقها من ربها، وإنما قال: تنطلق، إذن حتىٰ الحيوان يعرف أن السعي لا بد منه، فحق التوكل ليس بترك الأخذ بالأسباب وإنما من تمام التوكل أن تأخذ بالسبب، ولكن لا تأخذ بالسبب وأنت غافل عن خالق السبب كما يفعل الماديون الطبيعيون حينما يصعدون إلىٰ القمر لا يفكرون في اللَّه إطلاقًا، أما المسلم فأي عمل يريد أن يأتيه، يأتيه وهو يذكر اللَّه في ذلك، فلا ينافي أنك تحرث الأرض وتزرعها وتكون في الوقت نفسه متوكلًا علىٰ اللَّه، لا سيما وأنت تعلم كم من أرض بهيجة مخضرة أتاها بأس ربنا بياتًا فأصبحت قاعًا صفصفًا لا ترىٰ فيها عوجًا و لا أمتًا؛ هنا حينما يشاء اللَّه أن لا يستفيد هذا الإنسان بعلمه ورضي بكفره من زرعه وسعيه أصبحت أرضه بوارًا.

إذن فالتوكل لا يعني ترك الأخذ بالأسباب، وإنما كما قال تعالىٰ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٩] . ما قال بدون عزم توكل علىٰ اللَّه، وإنما قال: اعزم ثم توكل، وشرح هذا الحديث المشهور وهو ثابت: «**اعقلها وتوكل**»[(١)]، إذن حديث «**لو توكلتم علىٰ اللَّه حق التوكل**» ليس معناه ترك الأخذ بالسبب وإنما الأخذ بالأسباب، والتوكل علىٰ رب الأرباب.

* * *

(١) أخرجه: الترمذي (٢٥١٧) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

الكفر العملي والكفر الاعتقادي

• ومن «فتاوى الألباني»[١]:

سؤال: قلتم بأن القلب يعكس علىٰ الظاهر وأنهما توءمان. والنبي ﷺ يقول: «الحياء والإيمان قرناء جميعًا، فإذا نزع أحدهما نزع الآخر»[٢]. فإذا كان إنسان بظاهر أعماله يدل علىٰ الكفر عملًا، فكيف نوفق. يعني كيف نقول بأنهما قرناء جميعًا وأنهما قالب واحد، والآن نقول كفر عملي واعتقادي. بارك اللّه فيكم.

الجواب:

نحن ما نقول - اجتهادًا - كفرًا عمليًا وكفرًا اعتقاديًا، هذا لا بد لكل مسلم أن يعتقد ذلك.

أما الحديث الذي ذكرته أنت، تنازع به أو تستدل به. فليس فيه ما ينافي هذا التفصيل الذي ذكرناه آنفًا. ولا علمت أحدًا من العلماء يقول بأن هذا الحديث يقطع بأن مرتكب المعصية هو كافر قلبيًا. وهذا معلوم أنه مذهب الخوارج قديمًا والإباضية منهم حديثًا، فلا يمكن لمسلم إلا أن يقع في معصية. فإذا فهمت أن هذا الحديث خلاف هذه الحقائق التي لا يسع المسلم إلا أن يعترف بها. معنىٰ ذلك أنه لا يبقىٰ علىٰ وجه الأرض مسلم؛ لأنه لا عصمة لأحد بعد رسول اللّه ﷺ.

---

(١) «فتاوىٰ الألباني» (١/ ٤٩٢-٤٩٣).

(٢) أخرجه: الحاكم (١/ ٢٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

يعني مثلًا: قصة الإفك العظيمة الخطيرة هذه، لمَّا وصل الرسول ﷺ خبر بعض المنافقين الذين أشاعوا الفاحشة، كان موقفه من عائشة ليس موقف المتصل بوحي السماء. وهو متصل دائمًا إلىٰ ما شاء اللَّه، إنما كان ينتظر من السماء الخبر اليقين.

كان موقفه موقف أي بشر. الشاهد من هذه القصة، أن الرسول ﷺ أخذ يسأل من له صلة بالسيدة عائشة من النساء والجواري والأقارب كعلي، إلىٰ آخره.

الشاهد أن الرسول ﷺ دخل عليها فقال: «**يا عائشة، إن كنت ألممت بذنب فاستغفري اللَّه**»(١). فهل معنىٰ ذلك أنها - لا سمح اللَّه - وقعت في الفاحشة، أنها ارتدت عن دينها!! الجواب. لا.

إذن أول حديثك بأي تأويل لا يتنافىٰ مع الأساطين، هذه من الحقائق الشرعية التي لا خلاف بين المسلمين إلا الغلاة من الخوارج الذين يكفرون المسلم بارتكابه كبيرة من الكبائر.

وأنا أنصح بهذه المناسبة أن المتمسكين اليوم أو الذين يدعون التمسك بالكتاب والسنة. عليهم أن يفهموا الكتاب والسنة علىٰ ما كان عليه سلفنا الصالح، وفي مقدمتهم عبد اللَّه بن عباس ترجمان القرآن الكريم الذي كان له الفضل في تفتيح أذهان المسلمين لهذه الحقيقة الشرعية. أن هناك كفرًا دون كفر. في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المَائدة: ٤٤]. الواقع يشهد أن كثيرًا ممن يحكمون سواء كان

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢١٩، ٤/ ٤٠، ٥/ ١١٠، ٦/ ٩٦، ٨/ ١٦٨، ١٧٢، ٩/ ١٧٦)، ومسلم (٨/ ١١٢، ١١٨) من حديث عائشة رضي الله عنها.

حكمهم علىٰ أنفسهم أو علىٰ شعبهم أو علىٰ أمتهم. أنه لا بد أن يكون كفرهم إما كفرًا هو خروج عن الملة أو كفرًا دون كفر.

ذلك لما أشرت إليه آنفًا أن ما منا من أحد إلا وهو يعصي اللَّه عز وجل. فهل نتصور أن كل عاصٍ لا بد أن يكون كافرًا كفر ردة وهو في نفسه يعترف بأنه عصىٰ اللَّه أو عصىٰ رسول اللَّه ﷺ يعترف بهذه الحقيقة وقد يستغفر حينما يستيقظ من غفلته. هذا لا يقال بأنه كفر كفر ردة. وإنما كفر كفرًا دون كفر. كما قال عبد اللَّه بن عباس.

لهذا يجب أن نأخذ عقيدتنا من سلفنا الصالح؛ لأنهم هم الذين فهموا كتاب اللَّه وسُنة رسول اللَّه ﷺ، ونقلوا هذه المفاهيم الصحيحة إلينا، فلا يجوز لمسلم أن يركب رأسه اليوم، ولا سيما إذا كان في ابتداء طلبه للعلم، ويقول: أنا أفهم من آية كذا أن هؤلاء الحكام كلهم كفار مرتدون عن دينهم. وأنه يجب الخروج عليهم وهو لا يستطيع الخروج علىٰ أهله فضلًا عن أن يخرج علىٰ الحكام. علىٰ هذا ينبغي أن نفهم هذا الموضوع.

* * *

نواقض الإسلام

● ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[(١)]:

سؤال: بعد إثبات قواعد الخمس المذكور في الحديث، هل يوجد هناك شيء يكفر بعد الشرك وغيره أم لا؟،

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (٢/ ١٠-١١).

الجواب:

الإسلام: أن تشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلًا.

والإيمان: أن تؤمن باللَّه، وملائكته، وكتبه، ورسله، وباليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

والإحسان: أن تعبد اللَّه كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك.

والإسلام: هو الأعمال الظاهرة، **والإيمان**: هو الأعمال الباطنة، وهما متلازمان فلا يصح إسلام بدون إيمان، ولا إيمان بدون إسلام.

أما المكفرات فكثيرة، وتسمىٰ: نواقض الإسلام، وأعظمها: الشرك باللَّه؛ كدعاء الأموات، والاستغاثة بهم، ودعاء الأصنام والأشجار والكواكب، ونحو ذلك؛ لقول النبي ﷺ لما سُئل: أي الذنب أعظم؟ قال: «**أن تجعل للَّه ندًّا وهو خلقك**»[1] الحديث متفق علىٰ صحته.

ومن ذلك سب اللَّه ورسوله والاستهزاء بالدين، ومن ذلك جحد ما علم من الدين بالضرورة أنه واجب، كالصلاة والزكاة، وجحد ما علم من الدين ضرورة أنه محرم؛ كالزنا، والسرقة.

وقد نبه شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله علىٰ عشرة منها

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٢، ١٣٧، ٨/ ٩، ٩/ ٢، ١٨٦، ١٩٠)، ومسلم (١/ ٦٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

موجودة في «مجموعة التوحيد» (ص٢٧١)، ومطبوعة وحدها، فإذا أردت التوسع في معرفة ذلك فراجع باب حكم المرتد في كتب الفقه الإسلامي.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

حديث: «لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه»

● ومن «فتاوىٰ الألباني»[1]:

سؤال: ما ترجمة حديث النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه»[2]؟

الجواب:

أولًا: «**لا يؤمن أحدكم**»، هذا النفي ليس نفيًا للإيمان المطلق بحيث إنه يعني يكون كافرًا إذا كان لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، وإنما المعنىٰ لا يؤمن إيمانًا كاملًا، ذلك المسلم الذي لا يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه، ومعنىٰ أن يحب المسلم لأخيه ما يحب لنفسه بلا شك لا بد هذا من أن يقيد لفظًا؛ لأنه ورد، ومعنىٰ لأنه هو المعنىٰ المقصود من هذه الرواية المشهورة في الحديث هو كما سمعتم آنفًا: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه**». هكذا الحديث في

(١) «فتاوىٰ الألباني» (١/ ٣٦٠-٣٦١).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٠)، ومسلم (١/ ٤٩) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

« الصحيحين »، لكن جاء الحديث بزيادة موضحة للمعنىٰ الذي لا ثانية له وهو « **لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الخير** »؛ لأن الحديث علىٰ إطلاقه قد يشمل ما ليس خيرًا. رجل مثلًا يشتهي أن يدخل السينما فهو يتمنىٰ لأخيه المسلم ما يحب لنفسه. لا هذا المعنىٰ لا يرد في بال المسلم.

لكن القيد الذي جاء في آخر الحديث، وفي رواية صحيحة - كما يقال اليوم: هذه الرواية تضع النقاط علىٰ الحروف - تبين أن المقصود في هذه المحبة التي إذا لم تتوافر في قلب المسلم يكون إيمانه ناقصًا، وهو أن يحب لأخيه المسلم من الخير ما يحب لنفسه.

مثلًا: أنت عندك علم نافع، علم بالكتاب والسُنة، علم بالتلاوة، علم باللغة العربية، أي علم نافع فأنت لا يجوز أن تتمنىٰ أن تظل وحيدًا في علمك هذا، بل يجب عليكم أن تتمنىٰ ذلك لكل مسلم؛ لأنه خير، فإن لم تفعل فإيمانك ناقص، وعلىٰ ذلك فقِسْ.

فمعنىٰ « **لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يحب لنفسه** » إذن: « من الخير » وإذا افترضنا مسلمًا يرىٰ جارًا له فقيرًا، ثم يتمنىٰ له أن يظل فقيرًا معدمًا، ولا يتمنىٰ له من المال الذي أعطاه اللَّه إياه، وهذا من طبيعة الإنسان كما قال رب الأنام في القرآن: ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العَاديَات: ٨] الخير هنا هو المال. هذا الجار الغني حينما يرىٰ جاره الفقير فقرًا مدقعًا عليه أن يتمنىٰ له من المال مثل ماله، ولكن عطفًا علىٰ بحث سبق إذا كان كسبه من حرام فإياه أن يتمناه لجاره الفقير، وإنما قبل كل

شيء يجب أن يتمنىٰ لنفسه المال الحلال، ثم يتمناه للمسلم حتىٰ يصدق عليه هذا الحديث: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يحب لأخيه ما يجب لنفسه**» أي من الخير.

* * *

هل لفظ: «الإسلام» خاص بهذه الأمة أم يطلق على من آمن بنبيه من الأمم السابقة

● ومن «فتاوىٰ ابن الصلاح»[1]:

مسألة: في لفظ الإسلام هل هو مخصوص بهذه الأمة أم يطلق علىٰ كل من آمن بنبيه من أمة موسىٰ وعيسىٰ وغيرهما من الأنبياء - صلىٰ اللَّه عليهم وعلىٰ نبينا وسلم - ، فإذا جاز إطلاقه علىٰ كل من آمن بنبيه من سائر الأمم فهل إطلاقه عليه شرعي أم لغوي من حيث إنه منقاد مطيع، فإذا جاز إطلاقه علىٰ كل من آمن بنبيه في زمنه شرعًا فما فائدة قوله عز وجل: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ﴾ [المائدة: ٣] إذ كل منهم يسمىٰ مسلمًا. وهل قول القائل في زمن موسىٰ ﷺ: لا إله إلا اللَّه موسىٰ رسول اللَّه، كقول أحد هذه الأمة: لا إله إلا اللَّه محمد رسول اللَّه في هذا الزمان، ويكون لفظه شاملًا لهما، ويسمىٰ كل واحد منهما مسلمًا؟

أجاب رضي الله عنه :

بل يطلق علىٰ الجميع وهو اسم لكل دين حق: لغة وشرعًا، فقد ورد

---

(١) «فتاوىٰ ابن الصلاح» (١/ ٧٣). وانظر أول مجلد «الفضائل».

ذلك بألفاظ راجعة إلىٰ هذا في كتاب اللَّه عز وجل، منها قوله تعالىٰ: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] ، وقوله تعالىٰ: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾ [المائدة: ٣] لا ينفي أن يرضاه لغيرهم دينًا، وقول القائل في زمان موسىٰ - صلىٰ اللَّه عليه وعلىٰ نبينا وسلم -: «لا إله إلا اللَّه موسىٰ رسول اللَّه» إسلام كمثله الآن. واللَّه أعلم.

* * *

حقيقة الإيمان

● ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[1]:

سؤال: لقد قرأت في مجلة (قافلة الزيت) في عددها رقم ١٢٠ الصادر في ذي الحجة من عام ١٤٠٤ هـ، وتحت عنوان: بني سعد وبالحارث وثقيف وبني مالك، حيث قرأت في تلك المقالة وفي الصفحة الثامنة والعشرين من المجلة وعلى لسان الشيخ زايد بن أحمد بن محمد الحارثي قاضي محكمة بني مالك أنه عندما وفدت وفود القبائل على النبي ﷺ كان من بينهم وفد بالحارث وهم الأزد يرأسهم، قال: سويد بن حارثة، فلما كانوا بين يدي الرسول الكريم ﷺ قال: «ما القوم»؟» قال رئيسهم سويد: مؤمنون، قال عليه الصلاة والسلام: «إن لكل قول حقيقة، فما حقيقة إيمانكم؟»، قال سويد: خمس عشرة خصلة: عشر منها أمرتنا رسلك أن نؤمن بها، يعني: أركان الإيمان وأركان الإسلام، وخمس تخلقنا بها في جاهليتنا فنحن

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة» (٤/ ٤٦٥-٤٧٧).

عليها إلا أن تكره منها شيئًا، فقال ﷺ: « ما الخمس »؟ قال سويد: الثبات في موطن اللقاء، وترك الشماتة بالأعداء، والصبر على البلاء، والرضا بمر القضاء، والشكر عند الرخاء، قال عليه الصلاة والسلام: « يا لها من خمس، وأنا أزيدكم خمسًا فتعودون من عندي بعشرين: لا تجمعوا ما لا تأكلون، ولا تبنوا ما لا تسكنون، ولا تتنافسوا في شيء أنتم عنه غدًا راحلون، واتقوا الله الذي إليه ترجعون، وارغبوا فيما عليه تقدمون، وفيه تخلدون »، وعندما ذهب القوم، قال النبي ﷺ: « فقهاء حكماء كادوا من فقههم أن يكونوا أنبياء ».

وبرفق طلبي هذا صورة من المجلة المذكورة.

أطلب من فضيلتكم إفادتي عن مدىٰ صحة ما ذكر بعاليه، وهل أنه حديث صدر عن الرسول الكريم ﷺ، كما هو منصوص ومكتوب بذلك؟ ولكم مني جزيل الشكر، وأن يكتب لكم الله الأجر والثواب والتوفيق والسداد.

الجواب:

ما جاء في القصة التي في سؤالك من المحادثة التي دارت بين سويد رئيس الوفد وبين النبي ﷺ، وقول النبي ﷺ في الوفد « **فقهاء حكماء كادوا من فقههم أن يكونوا أنبياء** »، ذكرها ابن كثير في حديثه عن قدوم وفد الأزد على رسول الله ﷺ ج٥ ص١٠٦ من كتاب « البداية »، وذكر صدرها ابن حجر في ترجمة سويد الأزدي في كتاب « الإصابة ».

ومدار سندها على علقمة بن يزيد بن سويد الأزدي عن أبيه عن جده سويد الأزدي، وعلقمة: مجهول، فلا يحتج به؛ لما ذكره ابن حجر في

« لسان الميزان » قال: علقمة بن يزيد بن سويد عن أبيه عن جده: لا يعرف، وأتى بخبر منكر فلا يحتج به.

وعلى هذا فالخبر غير صحيح.

وبالله التوفيق. وصلىٰ الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

* * *

فوائد قصة إسلام عمرو بن عبسة رضي الله عنه

● وقال الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله[1]:

ذكر ما في قصة عمرو بن عبسة[2] من الفوائد

الأولىٰ: كون الشرك يعرف قبحه بالفطرة، لقوله: كنت أظن الناس ليسوا علىٰ شيء، وهم يعبدون الأوثان.

الثانية: الحرص علىٰ طلب العلم؛ لأنه سبب للخير، وفسّر به قوله: ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ﴾ [الأنفال: ٢٣] لقوله: « فسمعت أن رجلًا بمكة يخبر أخبارًا، فقعدت علىٰ راحلتي، فوجدته مختفيًا، فتلطفت حتىٰ دخلت عليه ».

الثالثة: قوله: فقلت له: ما أنت؟ قال: « **نبي** » قلت: وما نبي؟ قال:

---

(١) « الدرر السنية » (١٠/ ١٠-١١).

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ٢٠٨)، وأحمد (٤/ ١١١، ١١٢)، وأبو داود (١٢٧٧)، والترمذي (٣٥٧٩)، والنسائي (١/ ٩١، ٢٧٩).

«**أرسلني اللَّه عز وجل**» فهذه المسألة هي أصل العلوم كلها، وهي فهم القلب فهمًا جيدًا: أن اللَّه أرسل إليك رسولًا، فإذا عرفتها هان عليك ما بعدها.

الرابعة: قوله: بأي شيء أرسلك؟ قال: «بكذا وكذا» وهذه توضح ما قبلها بالفعل.

الخامسة: قوله: «**بصلة الأرحام، وكسر الأوثان، وأن يعبد اللَّه لا يشرك به شيء**» الأول: حق الخلق، والثاني: حق الخالق، وذكر هذه مع هذه، تفسير سياسة المدعو والرفق به، والتلطف في إدخال الخير إلىٰ قلبه؛ والثاني: فيها تعريف الأمر قبل الدخول فيه؛ لأن الداخل لا يستقيم له الدخول إلا بمعرفته ولو صعب.

السادسة: حسن فهم عمرو، لقوله: من معك علىٰ هذا؟

السابعة: قوله: حر وعبد، واللَّه أعلم.

* * *

حديث من يخرج من النار، والإيمان المنجي

• **ومن «فتاوىٰ المنار»**(١):

بسم الله الرحمن الرحيم

من مصطفىٰ نور الدين إلىٰ المصلح العظيم، والرباني الحكيم، السيد محمد رشيد رضا.

---

(١) «المنار» (١٦/ ٤٠١-٤٣٠).

سلام عليك أيها الوارث لهدي النبيين، المجدد لما اندرس من معالم هذا الدين، المحيي لما أماته الناس من سُنة خير المرسلين، سلام عليك وعلىٰ عترتك الطيبين الطاهرين.

وبعد: فقد عرض لي مسألتان من مسائل الدين وأنتم في نظري أفضل من يوثق به في هذا العصر؛ فلذلك أجدني غير مرتاح إلا لما تقولون:

جاء في «صحيح البخاري» عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، ثم يقول اللَّه تعالىٰ: أخرجوا من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان فيخرجون منها قد اسودوا...»[1] الحديث.

فهل المشركون من المسلمين يشملهم هذا الخروج؛ لأنه يصدق عليهم أن في قلوبهم مثقال حبة من خردل من إيمان، وقد جعلهم القرآن مؤمنين وهم مشركون فقال: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] فإنهم مؤمنون بوجود الصانع، وبأن اللَّه خلقهم وخلق السموات والأرض وسخر الشمس والقمر ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزخرف: ٨٧]، ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [العنكبوت: ٦١] ولكنهم مشركون باتخاذ الشفعاء والتقرب إلىٰ الوسائط من المقربين وتسويتهم برب العالمين في التعظيم والتوجه بالدعاء والالتجاء، أم لا يشملهم هذا الخروج ويكون حكمهم حكم الدهريين الذين ينكرون وجود الصانع؟

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٢، ٨/ ١٤٣)، ومسلم (١/ ١١٧، ١١٨) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وإذا كان هذا الخروج يشملهم فهل يشمل مشركي المسيحيين أيضًا؛ لأنهم مؤمنون بوجود الصانع أو لا يشملهم حيث إن شركهم يختلف عن شرك المسلمين فظاعة وشناعة؛ فإنهم يعتقدون تعدد واجب الوجود؟ أما المشركون من المسلمين فلا يعتقدون بتعدد واجب الوجود، بل يعتقدون تعدد المستحق للعبادة، هذه المسألة أرجو بيانها بيانًا شافيًا.

جواب المنار:

قال اللّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء: ٤٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المَائدة: ٧٢]، وقال تعالىٰ في سياق محاجة إبراهيم لقومه في التوحيد والشرك: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمۡ يَلۡبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلۡمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلۡأَمۡنُ وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾ [الأنعَام: ٨٢]، وقد فسر النبي ﷺ الظلم هنا بالشرك، وهو نكرة في سياق النفي يفيد أن الأمن من العذاب المقيم الذي أعده اللّه للمشركين خاص بمن آمنوا إيمانًا لا يشوبه شيء ما من الشرك وإن كان مثقال حبة من خردل، وقد بينا حكمة ذلك في تفسير آيتي ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ [النِّساء: ٤٨] فراجعه في تفسيرهما من مجلد المنار الخامس عشر.

فعلم أنه لا مندوحة عن حمل حديث البخاري المسئول عنه علىٰ ما يتفق مع هذه الآيات، وإن يراد بمثقال الخردلة من الإيمان فيه المثال للإيمان الخالص الذي لا يشوبه مثقال خردلة من شرك، وهو الذي يعتد به

في النجاة، وإن لم يترتب عليه ما يترتب على الإيمان الكامل من الآثار العملية والنفسية لأسباب منعت من ذلك كأن يموت المرء عقب اهتدائه إلى التوحيد الصحيح فلم ينم في قلبه ولم يترعرع إلى أن يكمل وتصدر عنه آثاره.

فإن لم يكن هذا هو المراد بالحديث كان معارضًا لهذه الآيات، ولا يمكن ترجيحه عليها، أو إرجاعها إليه، والقول: بأن مثقال حبة من خردل من إيمان مشوب بالشرك ينجي صاحبه من النار بعد دخولها، ويجعله من أهل الجنة، ولم يقل بهذا أحد من المسلمين، بل أجمعوا على أن الشرك باللَّه لا يغفر منه شيء، ومن تلوثوا به من المسلمين جنسية لا يسمونه شركًا؛ بل يسمونه اسمًا آخر، إلا من لم يبال بلقب الإسلام كالباطنية بعد تكونهم شيعًا ذوات عصبية، ثم إنه لا يمكن جعل ذلك خاصًا بأمة من الأمم، ولا شك أنه يصدق على مشركي العرب في زمن البعثة أنه كان في قلوبهم إيمان كحبة الخردل أو أعظم، وإنما المراد بحبة الخردل منتهى القلة، فإن القرآن شهد لهم بأنهم يؤمنون بأن اللَّه هو الخالق الرازق، وفيهم نزل ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦] .

والآيتان اللتان أوردهما السائل في سؤاله بعد هذه الآية، لا في المسلمين الذين يشركون باللَّه كشركهم، فلو كان الإيمان بوجود اللَّه مع اتخاذ شركاء بذلك المعنى منجيًا لكان مشركو العرب في الجاهلية ناجين حتمًا.

أما حقيقة الشرك الذي لا يغفره اللَّه تعالى، والذي حرم اللَّه على صاحبه الجنة فهو مبين في القرآن في مواضع كثيرة جدًا، وينقسم إلى

شرك في الألوهية بعبادة غير اللَّه تعالىٰ، ومخ العبادة وجوهرها الدعاء أي: طلب الخير ودفع الشر في الدنيا والآخرة، وشرك في الربوبية باتخاذ بعض الناس شارعين يحلون لهم، ويحرمون عليهم، ويشرعون لهم ما لم يأذن به اللَّه فيتبعونهم. وقد شرحنا ذلك مرارًا كثيرة في المنار في التفسير منه وغير التفسير.

والمعطل المنكر لوجود اللَّه تعالىٰ لا يسمىٰ مشركًا، ولكنه شر من المشرك، فإذا كان اللَّه لا يغفر لمن يؤمن بأنه الحق الخالق الرازق إذا توجه إلىٰ غيره معه ودعاه من دونه ولو ليقربه إليه زلفىٰ، فهل يغفر لمن جحده مطلقًا؟

ولا نرىٰ وجهًا لتفرقة السائل بين الشرك باعتقاد تعدد المستحق للعبادة وتعدد واجب الوجود، فإن المسلمين مجمعون علىٰ أن المستحق للعبادة هو واجب الوجود، وواجب الوجود هو المستحق للعبادة، وهو اللَّه تعالىٰ، لا تصدق العبارتان إلا عليه تعالىٰ، وإن اختلفتا في المفهوم، والعبارة الثانية من اصطلاحات المتكلمين تبعًا للفلاسفة.

فما ذكره من الشرك واحد، والنصارىٰ لا يقولون بتعدد واجب الوجود كما قال، ولكن لهم فيه فلسفة لا تعقل وهي التوحيد مع التثليث، أما من يتوهم أن عند اللَّه فرقًا بين المشركين باختلاف من أشركوهم معه في الدعاء أو غيره من خصائص الألوهية والربوبية فهو - كما يعلم السائل الموحد - جاهل أحمق إذ العبرة بحقيقة الشرك لا بأصناف الشركاء، فلا فرق بين من أشرك به ملكًا أو نبيًّا ومن أشرك به كوكبًا أو حجرًا أو شيطانًا.

وفي مشركي المسلمين من أشركوا باللَّه بعض آل بيت نبيه بالعبادة والدعاء، ومنهم من أشركهم بالتشريع أيضًا كأصناف الباطنية وآخرهم البابية، ومن هؤلاء من انسلخ من اسم الإسلام كما انسلخ من معناه، ومنهم من حافظ علىٰ انتحال اسمه مع لقب مذهب أو طريقة أو طائفة، ولو علىٰ سبيل التقية، ومنهم من أشرك من دون آل البيت حتىٰ النبات والجماد علىٰ نحو ما كان عليه مشركو الجاهلية وغيرهم.

فأما المحافظون علىٰ اسم الإسلام وشرائعه الظاهرة فما نزغ به الشيطان بينهم جهل يسهل علىٰ العلماء إرجاعهم عنه إذا بينوا لهم التوحيد الخالص من غير تأويل، وأما من ليسوا كذلك فقد صاروا أبعد عن الإسلام من كثير من الوثنيين الخلص. وكل ذلك معروف.

* * *

محمد ﷺ خاتم النبيين

• **ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[١]:**

سؤال: هل النبي ﷺ قال: «إنه يخرج بعده أديان غير دينه الإسلامي الذي جاء به من عند اللَّه»؟

الجواب:

لا، بل قال - عليه الصلاة والسلام -: «**لا نبي بعدي**»[٢]، وقال تعالىٰ

(١) «فتاوىٰ اللجنة» (٣/ ٣٦٧).

(٢) أخرجه: مسلم (٦/ ١٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فيه: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠]، لكنه حذر أمته من جميع ما يحدثه الناس علىٰ خلاف دينه، كما قال ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد**»[١] متفق علىٰ صحته.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

● ومن «الفتاوىٰ السعدية»[٢]:

منزلة الحياء من الدين، وفوائد أخرىٰ

روىٰ أبو داود عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: قال النبي ﷺ: «**إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ بأنفه ثم لينصرف**»[٣]. فيه مع ما يدل عليه صريحه فوائد:

منها: أنه ينبغي للعبد أن يحتنب كل ما يستقبح ويستحيا منه عند الناس من الأقوال والأفعال.

ومنها: أنه إذا احتاج إلىٰ بيانه بقوله أو فعله، فليستعمل من المعاريض القولية والفعلية ما يضيع به أفهام الناس إلىٰ خلاف الواقع؛ فإن حدث الإنسان الخارج منه نوعان: نوع يستحيا منه كالريح، ونوع لا حياء فيه

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ٢٤١)، ومسلم (٥/ ١٣٢) من حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٢) «فتاوىٰ السعدي» (ص٧٤-٧٥).

(٣) أخرجه: أبو داود (١١١٤)، وابن ماجه (١٢٢٢)، وابن خزيمة (١٠١٩).

عادة، كالرعاف ونحوه، فأمر ﷺ عند وجود الحدث الذي يستحيا منه أن يمسك الخارج من الصلاة أنفه، ليظن الناس فيه الرعاف دون الريح.

وما ألطف هذه الحيلة، ولهذا نقول: إنه يدل علىٰ جواز استعمال المعاريض والحيل الحسنة، ولهذا نقول: إنه يدل علىٰ جواز استعمال المعاريض والحيل الحسنة التي لا محذور فيها، بل فيها مصلحة أو دفع مفسدة.

ومنها: أنه يتعين علىٰ من انتقضت طهارته أن لا يمضي في صلاته، ولو عزم علىٰ قضائها حياء من الناس، فإن المضي فيها ولو صورة محرم. والمحرم لا يحل للعبد أن يفعله مراعاة للخلق.

ومنها: أن المعاريض الفعلية كهذه القضية تشبه المعاريض القولية، وفيها للبيب مندوحة عن الكذب وسلامة من الذم.

* * *

تأثير الظاهر في الباطن إصلاحًا وفسادًا

● ومن «فتاوىٰ الألباني»[1]:

سؤال: شيخنا عندما تكلمت عن إصلاح الظاهر وإصلاح الباطن، وظننت أنك قصدت من الحديث الذي سبق ذلك أو تلاه التفصيل عن موضوع الأعاجم وموضوع صلاة الصحابة خلف النبي ﷺ، أن الأمر كان يتعلق بظاهر الأمر بالإضافة

(١) «فتاوىٰ الألباني» (١/ ١٢٩-١٣٦).

للبواطن، فظننت أنك تريد أن تتوسع في هذا الحديث، أنه كيف يكون إصلاح الباطن بإصلاح الظاهر وضرورة إصلاح الظاهر حتىٰ يمكن إصلاح الباطن؟

الجواب:

أقول: في الواقع أن ارتباط صلاح الظاهر بصلاح الباطن، وصلاح الباطن بصلاح الظاهر، هذه حقيقة نفسية شرعية، للإسلام الفضل الأول في الكشف عنها وبيانها، ثم تلا الإسلام ما سمي اليوم بعلم النفس علىٰ عجلة ووجلة، فقد استطاعوا فعلًا أن يكتشفوا بجهودهم المتتابعة والمتتالية شيئًا يسيرًا جدًّا من هذا الموضوع الذي كان الإسلام إليه سابقًا كل الاجتهادات وكل الفلسفات، ولا أقول الديانات؛ لأن هذه الديانات غير واضحة، ولم ترد إلينا كاملة.

فأقول: هناك أحاديث كثيرة وكثيرة جدًّا تؤكد هذه الظاهرة النفسية من الارتباط الوثيق بين القلب والبدن، بين الباطن والظاهر، فمنها قوله - عليه الصلاة والسلام - في حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الحلال بين والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس، فمن اتقىٰ الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. ألا وإن لكل ملك حمىٰ، ألا وإن حمىٰ الله محارمه، ألا ومن حام حول الحمىٰ يوشك أن يقع فيه، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**»[(١)].

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٢٠)، ومسلم (٥/ ٥٠، ٥١) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

إذن: فصلاح الجسد من الناحية النفسية والمعنوية كاف من الناحية المادية الطيبة، صلاح البدن بصلاح القلب ظاهرًا وباطنًا، فإذا صلح القلب صلح الجسد، والجسد إذا صلح أيضًا كان ذلك مداعاة لصلاح القلب.

ولذلك ففي الحديث تنبيه قوي جدًّا علىٰ أن المسلم لا ينبغي أن يغتر بقوله أنا طويتي صحيحة وسالمة ونيتي طيبة، لكن عمله ليس كنيته التي يزعم أنها صالحة وطيبة؛ لأن النبي ﷺ يكذبه في هذا الحديث حينما يقول: «**ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**»، يعني أن القلب إذا كان صالحًا كما يدعي بعض الناس فلا بد من أن ينضح صلاحه علىٰ جسده وعلىٰ ظاهره علىٰ حد قول من قال:

ومهما تكن عند امرئ من خليقة وإن خالها تخفىٰ علىٰ الناس تعلمِ

يؤكد هذا المعنىٰ الذي أوضحه هذا الحديث من ارتباط الظاهر بالباطن نصوص أخرىٰ كثيرة، من ذلك أن النبي ﷺ - كما جاء في الحديث الصحيح -، كان إذا قام إلىٰ الصلاة لم يكبر إلا بعد أن يأمر بتسوية الصفوف، ويؤخر المتقدم ويقدم المتأخر حتىٰ يسوي الصفوف كالقداح - كالرماح - خط مستقيم جدًّا، ويقول لهم في جملة ما يقول في بعض الأحيان: «**لتسوُّن صفوفكم أو ليخالفن اللّه بين وجوهكم**»[(١)]، وفي رواية «**بين قلوبكم**». فهذا نص آخر صريح وصريح جدًّا بأن الاختلاف اختلاف

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٨٤)، ومسلم (٢/ ٣١) من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

المسلمين في ظواهرهم ومظاهرهم يؤدي إلىٰ اختلافهم في صدورهم وفي بواطنهم.

« **لتسوُّن صفوفكم أو ليخالفن اللَّه بين وجوهكم** »، فجعل النبي ﷺ اختلاف المسلمين في تسوية الصف سببًا لاختلافهم في قلوبهم، ونحن نشاهد اليوم إهمام المسلمين لتسوية هذه الصفوف التي لو اقتصرنا في إصدار الحكم عنها لاكتفينا أن نقول: إنه واجب؛ لأن النبي ﷺ كان يقول في جملة ما يقول - كما أشرت إلىٰ ذلك آنفًا -: «**سووا صفوفكم؛ فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة**»[1]، لو اقتصرنا علىٰ هذا الحديث لقلنا: إن المسلمين مقصرون في القيام بهذا الواجب، فكيف ونحن بصدد بيان أن إخلالهم بالقيام بهذا الواجب الديني هو سبب شرعي للاختلاف الذي يجعله اللَّه عز وجل جزاء تقصيرهم في تطبيقهم لأمر نبيهم أن يضرب علىٰ قلوبهم وأن يوقع الفرقة والخلاف بينهم.

فهذا أيضًا حديث عظيم جدًا، حيث ربط صلاح قلوب الذين يقفون في الصف بإصلاحهم للصفوف وألا يخلوا في تنظيمها وترتيبها.

ومما يؤكد أيضًا هذه القاعدة النفسية القلبية من ارتباط الباطن بالظاهر والظاهر بالباطن أن النبي ﷺ - في غير ما حديث صحيح وفي مختلف أبواب الشريعة - نهىٰ - عليه الصلاة والسلام - المسلمين أن يتشبهوا بغيرهم ذلك؛ لأن التشبه يوجب الألفة ويوجب تقاربًا بين المتشبه وبين المتشبه به، وكما كان الكفار يعيشون حقًا في ضلال مبين في دنياهم فضلًا

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٨٤)، ومسلم (٢/ ٣٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

عن آخرتهم كان بدهيًا جدًّا أن الشارع الحكيم ينهىٰ الأمة أن تتشبه بشيء من عادات هؤلاء الكفار؛ لأن ما هم عليه ضلال في ضلال.

قلت: إن الأحاديث التي وردت في النهي كثيرة جدًّا في نحو أكثر من أربعين حديثًا لأبواب مختلفة من أبواب الشريعة؛ في الملبس، في المظهر، في المساكنة والمجامعة، والاختلاط، في الصيام، في الطعام، في الحج، في أبواب الشريعة كلها، جاءت نصوص تأمرنا بمخالفة المشركين، هديهم خالف هدي المشركين، ومن المهم من ذلك أن النبي ﷺ قال: «**من جامع المشرك فهو مثله**»[1].

المجامعة هنا تعني مطلق المخالطة، (من جامع) بمعنىٰ من خالط المشرك، أي من ساكنه أي وجاوره، وقاربه في مسكنه وعاش حياته معه، وتعلمون هنا حتىٰ ما يرد إشكال أن المثلية لا تقتضي ولا تستلزم المشابهة بالكلية من كل الجوانب، كمثل قوله تبارك وتعالىٰ حينما حذر المسلمين من موالاة المشركين قال رب العالمين: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ﴾ [المَائدة: ٥١] . أي في هذه الموالاة، أي فهوة منهم عملًا.

وهذا بحث آخر أن الكفر والشرك ينقسم إلىٰ قسمين شرك عملي وشرك اعتقادي، فهذا (فهو منهم) أي عملًا وليس عقيدة، فالنبي ﷺ قد نهىٰ في أكثر من حديث عن مخالطة المشركين. لماذا؟ لأن الظاهر يؤثر في الباطن.

ولابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلام جميل جدًّا، يقول: «إن التشابه في الظاهر يوجد

(١) أخرجه: أبو داود (٢٧٨٧) من حديث سمرة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ .

ارتباطًا بين القلوب »، ويضرب بعض الأمثلة أذكر بعضها: يقول مثلًا: الرجل الغريب في بلد ما إذا وجد فيه غريبًا مثله مال إليه؛ لأن فيه تجانسًا لديه، فهو يميل إليه ويؤالفه أكثر من أولئك الغرباء الذين يعيش هو بين ظهرانيهم، كذلك يضرب مثلًا آخر فيقول: مثلًا جندي يلبس ثياب الجند فحينما يرىٰ شخصًا آخر يلبس نفس اللباس، إذن يميل إليه ويركن إليه ويتأنس معه من باب أن الطيور علىٰ أشكالها تقع.

فإذا رأيت مسلمًا يتشبه بالكافر، يخالط كافرًا معنىٰ ذلك أنه وجدت هناك مجانسة قلبية بينه وبين ذلك الكافر المشرك، لذلك حذر النبي ﷺ المسلم من مخالطة المشرك ومساكنته أشد التحذير، فقال في حديث آخر غير الحديث السابق، قال - عليه الصلاة والسلام -: «**أنا بريءٌ من كل مسلم خالط أو شارك أو ساكن المشركين فقام بين ظهرانيهم**»[(١)] قال في حديث ثالث: «**المسلم والمشرك لا تتراءىٰ نارهما**»[(١)]، يعني: أبعد عن مجاورة المشرك بعيدًا بعيدًا علىٰ عادتهم القديمة أنهم كانوا يوقدون النيران أمام الخيام فينبغي أن يكون المسلم في خيمته بعيدًا عن خيمة المشرك بحيث إنهما إذا أوقدا النيران لا تظهر نار هذا لهذا والعكس بالعكس.

كل هذا محافظة منه - عليه الصلاة والسلام - علىٰ قلب المسلم أن يتأثر بهدي المشرك وعادته وتقاليده وأخلاقه، وهذا معناه يؤكد قاعدة، هذه القاعدة هي أن البيئة تؤثر، البيئة الموبوءة بالأدواء المادية حقيقة طبية لا يشك فيها الأطباء، سواء كانوا مسلمين أو كافرين، أما المسلمون أولًا

---

(١) أخرجه: أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

بدينهم، وثانيًا بتجربتهم أن البيئة تؤثر من الناحية المادية، يؤيدها الأحاديث النبوية حيث الطاعون مثلًا: «**إذا وقع الطاعون بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها، وإذا وقع الطاعون بأرض لستم فيها فلا تدخلوا إليها**»[1] هذا الحديث مع أحاديث أخرىٰ يؤكد الحقيقة الطبية التي تسمىٰ بالحجر الصحي، وأن البيئة تؤثر بالأصحاء إذا كانت موبوءة، كذلك الأمر تمامًا من الناحية الأخلاقية والإيمانية من أجل ذلك قال ﷺ ما ذكرناه آنفًا من الأحاديث.

ثم حكىٰ لنا - عليه الصلاة والسلام - حديثًا عبر فيه عن حادثة وقعت فيمن مضىٰ من قبلنا، أوضح لنا تأثير الأرض الموبوءة بالأخلاق السيئة أنها أيضًا تؤثر في الساكنين فيها، فقال - عليه الصلاة والسلام: «**كان فيمن قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفسًا، ثم أراد أن يتوب فسأل عن أعلم أهل الأرض، فدل علىٰ راهب** - يعني لم يدل لحكمة أرادها اللَّه علىٰ ما سأل علىٰ عالم، وإنما دل علىٰ عابد جاهل، وحسب ما دل ذهب إليه - **وقال له: أنا قتلت تسعة وتسعين نفسًا فهل لي من توبة؟ فقال له الجاهل: قتلت تسعة وتسعين نفسًا وتسأل هل لك توبة. لا توبة لك. فقتله وأكمل به عدد المائة.** - ويبدو من سياق القصة أن الرجل كان مخلصًا في توبته أو في رغبته في التوبة لكن يريد الطريق - **فسأل أيضًا عن عالم فدل عليه فأتاه، فقال: إنني قتلت مائة نفس بغير حق فهل لي من توبة؟ قال: نعم، ومن يحول بينك وبين التوبة، ولكنك بأرض سوء** (هنا

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ١٦٩)، ومسلم (٧/ ٣٠) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

الشاهد) **فاخرج منها، واذهب إلىٰ القرية الفلانية الصالح أهلها. فخرج الرجل من القرية الظالم أهلها إلىٰ القرية الصالح أهلها، وفي الطريق جاءه الأجل فتنازعته ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأرسل اللَّه إليهم رسولًا يحكمونه بينهم، فقال: انظروا إلىٰ أي القريتين هو أقرب فألحقوه بأهلها، فكان أقرب إلىٰ القرية الصالح أهلها، فتولت موته ملائكة الرحمة»**[١] وللحديث بقية.

ومن تمام الحديث السابق، أقول: إنه لا يخفىٰ علىٰ الحاضرين جميعًا الحقيقة التي تضمنتها تلك النصوص الشرعية من حيث إن البيئة لها تأثيرها؛ إن صالحة فصلاحًا وإن طالحة فطلاحًا؛ ولذلك نرىٰ الشباب المسلم الذي يعيش برهة من الزمن في بلاد الكفر والفسق والفجور سواء ما كان منها أوروبا أو أمريكا يعودون إلىٰ بلاد الإسلام وجماهيرهم يحملون تعظيمًا لأولئك الكفار، وعاطفة مائلة إليهم، وتقديرًا وتمجيدًا حتىٰ إن الكثير منهم لا نسمع كأنه يكاد يتبرأ من الإسلام ومن المسلمين؛ لأنه افتتن بحضارتهم المادية، فتأثر الناس بالبيئات هذه قضية لا تحتاج إلىٰ بحث طويل، فإن الواقع يؤيد ذلك بالإضافة إلىٰ أن الشرع قد أكد ذلك بما تقدم من الأدلة الشرعية.

وكما يقال: إن أنس فلن أنسىٰ القصة التالية التي وقعت لي يوم أتيح لي أن أسافر سفرة إلىٰ بلاد أوروبا في سبيل الاتصال بالجاليات الإسلامية

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٢١١)، ومسلم (٨/ ١٠٣، ١٠٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

هناك، وبخاصة في بريطانيا، فانتهت رحلتي إلىٰ بلد تبعد عن لندن نحو ١٢٠ كم ونسيت اسمها، قيل لي: بأن هناك داعية مسلمًا طيبًا صالحًا فذهبت إليه والوقت رمضان، فلما جلسنا علىٰ مائدة الإفطار جلسنا جلسة شرعية علىٰ الأرض، هو رجل باكستاني أو هندي ما عدت أذكر، مظهره ملتح لكن هو لابس الجاكيت والبنطلون وزيادة علىٰ ذلك الكرافتة، أنا الحقيقة سررت بسمته وبهديه وبمنطقه وإلىٰ حد كبير فهمه للإسلام لكن ما عجبني مظهره اللاإسلامي، ونحن علىٰ مائدة الإفطار تكلمت فيما يشبه الموضوع السابق فيما يتعلق خاصة في نهي الشارع عن تشبه المسلم بالكافر، وفصلت بشيء من التفصيل أن التشبه أنواع، أسوؤها ما يفعل لمجرد التشبه بالكافر وليس فيه فائدة للمتشبه، وضربت علىٰ ذلك الكرافتة، العقدة هذه.

ومن طيب الرجل أنه استجاب فورًا ففك العقدة ورماها أرضًا، فسررت جدًّا بهذه الاستجابة السريعة، لكن سرعان ما أزعجني باعتذاره عن وضعه لعقدته، قال: نحن نعيش هنا في بريطانيا والبريطانيون ينظرون لإخواننا الفلسطينيين نظرة خاصة، ومن عادة الفلسطينيين أنهم لا يضعون هذه الكرافتة ويفكون زر القميص ويبقىٰ الصدر ظاهرًا من فوق، فهم ينقمون علىٰ الفلسطينيين، ولذلك فهو (هذا معنىٰ كلامه) لكي لا يتشبه بالفلسطينيين الذين يُمقتون من قبل البريطانيين وضع هذه العقدة، فقلت له: سامحك اللَّه ليتك سكت عن هذا التعليل؛ لأن هذا التعليل أقبح من الفعل.

يعني أنت تهتم بنظرة الأوربيين الكفار لإخواننا الفلسطينيين المسلمين

نظرة تحقير لما بينهم من عداء، الحق طبعًا فيه مع إخواننا الفلسطينيين، فأنت تهتم برأي هؤلاء الكفار، ولذلك لا تريد أن ينظروا إليك نظرتهم إلىٰ إخوانك المسلمين.

هذا أكبر دليل علىٰ أن البيئة تؤثر في الساكنين فيها والعائشين معها، لذلك نهىٰ الرسول ﷺ عن معاشرة الكفار؛ لأن ظاهرهم يؤثر في باطن المسلمين، ويؤثر في أخلاقهم وفي مفاهيمهم.

السائل: هل السفر إلىٰ بلادهم يدخل في هذا الباب؟

الجواب:

إذا كان السفر لأيام محدودة ولغاية مشروعة فلا أرىٰ في ذلك مانعًا من باب قوله تعالىٰ: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ١١] أولًا، ومن باب أن المسلمين كانوا يسافرون في عهد الرسول ﷺ إلىٰ بلاد الكفار والمشركين، وكان ذلك أمرًا معهودًا ومقررًا، وحسبكم في ذلك دليلًا قصة معاذ بن جبل لما غاب عن الرسول ﷺ مدة ثم لما رجع ورفع بصره علىٰ النبي ﷺ هم أن يسجد له فنهاه - عليه الصلاة والسلام - ، فقال: يا رسول اللَّه، إني سافرت إلىٰ بلاد الشام فرأيت النصارىٰ يسجدون لقسيسيهم ورهبانهم، فرأيتك أنت أحق بالسجود منهم، فقال - عليه الصلاة والسلام - في الحديث المعروف: «**لو كنت آمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها؛ لعظم حقه عليها، لكن لا يصلح السجود إلا للَّه . . .**»[1] كما في بعض الروايات.

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٣٨١)، والبزار (١٤٦١ - كشف).

فمتاجرة المسلمين حتىٰ بعد عهد الجاهلية التي امتن اللَّه عليهم في آية ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ [قُريش: ١] استمرارهم علىٰ المتاجرة وإقرار الشارع الحكيم لهم يجيز لنا أن نقول بجواز السفر إلىٰ بلاد الكفر، لكن ليس للاستيطان فيها وإنما لقضاء مصالح ثم الرجوع، ولكن مع ذلك نظرًا لفساد المجتمعين المجتمع المسلم اليوم بالنسبة للمجتمع المسلم الأول وفساد المجتمع الكافر من الناحية الأخلاقية والفسق والفجور بالنسبة للمجتمع الكافر الأول.

لذلك أنا أرىٰ أن الذي يريد أن يسافر هذا السفر الذي قررنا جوازه لا بد أن يكون محصنًا أخلاقيًّا ومحصنًا نفسه بالزواج حتىٰ لا يفتتن في ذات نفسه، هذا ما لدىٰ جوابًا عن السؤال، وبذلك ينتهي الموضوع السابق ذكره الذي كان اسمه ارتباط الظاهر بالباطن صلاحًا وطلاحًا.

ومنه نتوصل إلىٰ التنبيه إلىٰ أمر يقع فيه بعض الشباب البعيد كل البُعد عن الإسلام حينما نراه لا يصلي ولا يصوم ولا يأتي بشيء من الأركان الإسلامية، فإذا ذكر بذلك قال: يا أخي العبرة ليست بالصلاة وإنما العبرة بما في القلب، وهو قد يورد بهذه المناسبة حديثًا لا أصل له: « **اثنان لا تقربهما: الشرك باللَّه والإضرار بالناس** ». فقط هذا هو، فهو يقول: لك أنا معاملتي مع الناس لا أغش ولا أسرق... إلخ. انظر إلىٰ الرجل الفلاني ما يصلي إلا بالصف الأول ولحيته كذا، ولكن غشاش... إلخ. فهذا عذر أقبح من ذنب؛ لأننا نقول لمثل هذا المنحرف، إذا كان فلان يصلي ولكن يغش فأنت خذ خيره ودع شره؛ لأن عليك حق اللَّه، عليك أن تعبده وأن تخضع له في كل يوم خمس مرات... إلخ.

وهذا يوصلنا بأن نذكر بعض إخواننا الطيبين الحريصين معنا على التمسك بالشرع وألا يتأثروا بالمجتمع العام الذي هو إرث للبريطانيين الذين نشروا في هذه البلاد وفي غيرها ضلالة تشبه الرجال بالنساء، وذلك بمخالفتهم لقول نبيهم ﷺ: **«حفوا الشارب وأعفوا اللحى، وخالفوا اليهود والنصارى»**[1].

* * *

حديث: «إن للإسلام صوى ومنارًا كمنار الطريق»

● *ومن «فتاوى المنار»*[2]:

سؤال: المرجو من حضرة الأستاذ الحكيم العالم الرباني سيدي السيد محمد رشيد رضا أفندي أن يفيدني عن هذا الحديث: «إن للإسلام صوى ومنارًا كمنار الطريق»[3] في أي كتاب من الكتب الحديثية المعتبرة هو، وفي أي باب هو فصحيح هو أو ضعيف، ويشرح لي معناه لا زال في مقام كريم، على رغم أنف كل حاسد لئيم، آمين.

وقد رأيت في «الرحمة المهداة لمن يريد الزيادة على حديث المشكاة» لنجل المرحوم السيد صديق حسن خان ملك بهوبال في باب السلام حديثًا يخالف ما هو على طرة المنار الأغر «إن للإسلام صوى بينًا كمنار الطريق» وهو طويل ما أعلم هل الذي

---

(١) «المنار» (١٠/ ٦٣٢-٦٣٤).

(٢) أخرجه: البخاري (٧/ ٢٠٦)، ومسلم (١/ ١٥٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنه.

(٣) أخرجه: الحاكم (١/ ٧٠)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧١٥).

علىٰ طرة المنار له زيادة أم هو كما هو علىٰ طرة المنار أرجو الإفادة عنه سيدي.

الجواب:

ترون الحديث في «الجامع الصغير» باللفظ الذي ترونه في المنار معزو إلىٰ الحاكم عن أبي هريرة وبجانبه علامة الصحة، وترون بعده حديثًا آخر «**إن للإسلام صوًى وعلامات كمنار الطريق، ورأسه وجِماعه شهادة أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وتمامه الوضوء**» وهو معزو إلىٰ الطبراني عن أبي الدرداء وبجانبه علامة الضعف.

أما معناه؛ فالصوة: بضم الصاد المهملة كالكوة، حجر يكون علامة في الطريق يهتدي به المارة، والجمع صوًى ككوًى وهو جمع قياسي كغرفة وغرف.

وقال في «لسان العرب»: وفي حديث أبي هريرة: «**إن للإسلام صوًى ومنارًا كمنار الطريق...**»، قال أبو عمرو: الصوىٰ أعلام من حجارة منصوبة في الفيافي والمفازة المجهولة يهتدىٰ بها، وقال الأصمعي: الصوىٰ: ما غلظ من الأرض وارتفع ولم يبلغ أن يكون جبلًا، قال أبو عبيد: وقول أبي عمرو أعجب إليَّ وهو أشبه بمعنىٰ الحديث اهـ.

وقال في مادة (نور): والمنار والمنارة موضع النور، ثم قال أيضًا: والمنار العلم يوضع بين الشيئين من الحدود، وفي حديث النبي ﷺ: «**لعن اللَّه من غير منار الأرض**»(١) أي أعلامها، والمنار علم الطريق.

---

(١) أخرجه: مسلم (٦/ ٨٤، ٨٥)، وأحمد (١/ ١١٨، ١٥٢) من حديث علي رضي الله عنه.

وفي «التهذيب»: المنار العلم والحد بين الأرضين، والمنار جمع منارة وهي العلامة تجعل بين الحدين، ومنار الحرم أعلامه التي ضربها إبراهيم الخليل - علىٰ نبينا وعليه الصلاة والسلام - علىٰ أقطار الحرم ونواحيه، وبها تعرف حدود الحرم - إلىٰ أن قال - وفي الحديث عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**إن للإسلام صوًى ومنارًا**» أي علامات وشرائع يعرف بها. اهـ.

ومنه يعلم أن تسمية ما ينبني في المواني ويوضع فيه النور لتهتدي به السفن ليلًا بالمنار له وجهان: أحدهما: أنه موضع للنور، وثانيهما: أنه علم يهتدىٰ به، ولكن الناس يسمونه الفنار، وهو لفظ أعجمي لا يبعد أن يكون محرفًا عن المنار، ويصح أن تسمىٰ الأعلام الحديدية التي توضع في السكك الحديدية لهداية الوابورات بالمناور أيضًا.

هذا وإننا قد اقتبسنا اسم المنار من الحديث الشريف تفاؤلًا بأن يكون مبينًا لصوىٰ الإسلام وناصبًا لأعلامه وموضعًا لنور الحقيقة التي نحتاج إليها في حياتنا الملية والاجتماعية، والله الموفق والمعين.

* * *

حديث: «هلك المتنطعون»

● ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[1]:

سؤال: في الفترة الأخيرة التحيت وأصلي الفرائض وتمسكت بالسنة النبوية الشريفة، وعندنا في قريتنا يعتبرون المتمسك بالسُّنة متشددًا في الدين، وترد عليهم، فيقولون:

(١) «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (٢/ ٢٦١).

«هلك المتنطعون»(١) فمن هم المتنطعون؟ وهل يعتبر التمسك بالسُّنة تشددًا؟

الجواب:

احمد اللَّه تعالىٰ أن هداك إلىٰ الحق، واشكره أن وفقك إلىٰ العمل به، وبين لمن عارضك أن الإسلام سمح، وأن الدين يسر، وأن التنطع في الدين هو التكلف والغلو في العمل بالزيادة علىٰ ما شرع اللَّه، وأنك لم تزد، وإنما تمسكت بما شرع اللَّه فقط.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

● ومن «الفتاوىٰ السعدية»(٢):

لا إشكال في نص رتب فيه دخول الجنة أو النجاة من النار ونحوهما علىٰ الشهادتين

الأحاديث الكثيرة جدًّا التي فيها ترتيب دخول الجنة، أو النجاة من النار، أو كليهما، أو الإسلام والإيمان علىٰ الشهادتين ليست مشكلة، بل هي وللَّه الحمد واضحة، فكما أن الإيمان عند الإطلاق يدخل فيه جميع الشرائع الظاهرة والباطنة، فكذلك الشهادتان، فإن الشاهد للَّه بالواحدانية وعدم الشريك يقتضي كمال اعتقاده ذلك، وكمال الإخلاص للَّه، والقيام بحقوق العبودية كلها، فإنها من التأله للَّه تعالىٰ.

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٨٦)، ومسلم (٨/ ٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا به.

(٢) «فتاوىٰ السعدي» (٧٦-٧٧).

فإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والصيام، والحج ونحوها داخلة في ألوهية اللَّه تعالىٰ، كما تدخل أعمال القلوب فيها من الإنابة للَّه خوفًا ورجاءً، ومحبةً وتعظيمًا، ورغبة ورهبة، وكذلك متابعة الرسول ﷺ داخلة في الشهادتين بأنه رسول اللَّه.

فكمال القيام بالتوحيد والمتابعة يوجب كمال الإيمان، ويترتب عليه من الفضائل والثواب ما رتبه الشارع علىٰ جميع الأقوال والأعمال الدينية ظاهرًا وباطنًا، فإنها كلها تفصيل وقيام بذلك. واللَّه أعلم.

* * *

● ومن «*الفتاوىٰ السعدية*»[1]:

في وجه كون الحب في اللَّه والبغض في اللَّه مستكملًا للإيمان

قوله ﷺ: «**من أحب في اللَّه، وأبغض في اللَّه، وأعطىٰ في اللَّه، ومنع في اللَّه، فقد استكمل الإيمان**»[2].

وجه ذلك - واللَّه أعلم - أن الإيمان الشرعي تدخل فيه أعمال القلوب التي أصلها حب للَّه والإنابة إليه، وتكميل ذلك أنه يحب من يحبه اللَّه، وما يحبه اللَّه من الأشخاص والأعمال والأزمنة والأمكنة والأحوال، ويدخل فيه أعمال الجوارح التي هي فعل وترك، وتحقيق ذلك أن يكون

---

(١) «فتاوىٰ السعدي» (٢٣-٢٤).

(٢) أخرجه: أبو داود (٤٦٨١) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه.

كذلك إعطاؤه المالي الذي جرت عادة أكثر الناس أن يكون مبذولًا في مرادات النفوس وأهويتها وشهواتها، فهذا المستكمل للإيمان قد جعل عطاءه ومنعه تبعًا لمراد اللَّه ومحبته، وإذا كان هذا حاله في البذل والمنع المالي، فالبدني من باب أولىٰ وأحرىٰ، وحالة هذا هي حالة المخلص للَّه من كل وجه.

* * *

حديث : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان »

● ومن « فتاوىٰ العثيمين »[(١)]:

وسُئل فضيلته: هل يشهد للرجل بالإيمان بمجرد اعتياده المساجد كما جاء في الحديث؟

فأجاب بقوله:

نعم؛ لا شك أن يحضر الصلوات في المساجد، حضوره لذلك، دليل علىٰ إيمانه، لأنه ما حمله علىٰ أن يخرج من بيته ويتكلف المشي إلىٰ المسجد إلا الإيمان باللَّه عز وجل.

وأما قول السائل - كما جاء في الحديث - فهو يشير إلىٰ ما يروىٰ عن النبي ﷺ: «**إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان**»[(٢)]. ولكن هذا الحديث ضعيف لا يصح عن النبي ﷺ.

* * *

---

(١) «فتاوىٰ ابن عثيمين» (١/ ٥٥-٥٦).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ٦٨)، والترمذي (٢٦١٧)، وابن ماجه (٨٠٢)، وابن خزيمة (١٥٠٢) من حديث أبي سعيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

• ومن «فتاوى اللجنة الدائمة»[1]:

سؤال: ما مدىٰ صحة الحديث الذي ورد: «إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان» أو كما ورد؟

الجواب:

هذا الحديث رواه الإمام أحمد، والترمذي، وابن ماجه، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، وقال الترمذي فيه: حسن غريب، وقال الحاكم: ترجمة صحيحة مصرية، وتعقبه الذهبي بأن فيه دراج بن سمعان، وهو كثير المناكير.

وقال مغلطاي في «شرح سنن ابن ماجه»: حديث ضعيف، ورمز له السيوطي في كتابه «الجامع الصغير» برموز الصحة، وقال الإمام أحمد: حديث دراج منكر، وقال: الدارقطني في موضع: دراج ضعيف، وفي آخر: دراج متروك، وهو في روايته عن أبي الهيثم أشد ضعفًا من روايته عن غيره.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

المؤمن القوي والمؤمن الضعيف

• ومن «فتاوى الفوزان»[2]:

سؤال: ما مدىٰ صحة الحديث القائل: «المؤمن القوي خيرٌ

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة» (٤/ ٤٤٣-٤٤٤). (٢) «فتاوىٰ الفوزان» (٥/ ٣٨٠-٣٨١).

وأحب إلىٰ اللَّه من المؤمن الضعيف»[(١)]؟ وإن كان صحيحًا فما معناه؟ وفي أي شيء تكون القوة؟

الجواب:

الحديث صحيح، رواه الإمام مسلم في «صحيحه»، ومعناه: أن المؤمن القوي في إيمانه، والقوي في بدنه وعمله خيرٌ من المؤمن الضعيف في إيمانه أو الضعيف في بدنه وعمله؛ لأن المؤمن القوي ينتج ويعمل للمسلمين وينتفع المسلمون بقوته البدنية وبقوته الإيمانية وبقوته العملية، ينتفعون من ذلك نفعًا عظيمًا في الجهاد في سبيل اللَّه، وفي تحقيق مصالح المسلمين، وفي الدفاع عن الإسلام والمسلمين، وإذلال الأعداء والوقوف في وجوههم، وهذا ما لا يملكه المؤمن الضعيف، فمن هذا الوجه كان المؤمن القوي خيرًا من المؤمن الضعيف، وفي كل خير كما يقول النبي ﷺ، فالإيمان كله خير المؤمن الضعيف فيه خير، ولكن المؤمن القوي أكثر خيرًا منه لنفسه ولدينه ولإخوانه المسلمين.

فهذا فيه الحث علىٰ القوة، ودين الإسلام هو دين القوة ودين العزة ودين الرفعة دائمًا وأبدًا يطلب من المسلمين القوة، قال اللَّه سبحانه وتعالىٰ: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، فالقوة مطلوبة في الإسلام: القوة في الإيمان

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٥٦)، وأحمد (٢/ ٣٦٦)، وابن ماجه (٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والعقيدة، والقوة في العمل، والقوة في الأبدان؛ لأن هذا ينتج خيرًا للمسلمين.

* * *

• ومن «الفتاوىٰ السعدية»[1]:

في حديث «الوسوسة صريح الإيمان»

قوله في حديث الوسوسة «**ذلك صريح الإيمان**»[2] و«**الحمد للَّه الذي رد كيده إلىٰ الوسوسة**»[3]، وذلك أن ما يقع في القلب من وساوس الشيطان أو إلقائه إذا كان منافيًا لما أخبر اللَّه به ورسوله، فإن المؤمن لا يستريب في خبر اللَّه ورسوله، وما دل عليه من المعاني والعقائد.

والشيطان لا بد أن يلقي من الشبهات والشكوك ما يتوصل به إلىٰ حصول مراده، ولكن ما مع المؤمن من الإيمان واليقين ينفي ذلك، ويكرهه أشد الكراهة، فلا يزال يكرهه ويدفعه حتىٰ يستقر الإيمان في القلب صافيًا من الأكدار، سالمًا من الشبهات، فهذا صريح الإيمان الذي نفىٰ الشبهات والشكوك.

والحمد للَّه الذي رد كيده إلىٰ الوسوسة، فلم يدرك من الإنسان إلا

---

(١) «فتاوىٰ السعدي» (٧٧-٧٨).

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٨٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء ناس من أصحاب النبي ﷺ فسألوه: إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به، قال: «**وقد وجدتموه؟**» قالوا: نعم، قال: «**ذاك صريح الإيمان**».

(٣) أخرجه: أحمد (١/ ٢٣٥، ٣٤٠)، وأبو داود (٥١١٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

مجرد وساوس لا قرار لها ولا ثبوت، بل نفيها وكراهتها يزداد به المؤمن إيمانًا، والموقن إيقانًا، فالاستعاذة منه من باب دفع الشر والمكروه والصائل، والرجوع إلىٰ الإيمان باللَّه ورسوله، والاعتراف بوحدانيته وصفاته من باب الرجوع إلىٰ الأصل الثابت الذي يدفع بذاته وقوته كل شك، وشبهة الاستعاذة فيها الاستعانة باللَّه علىٰ دفعه، والرجوع إلىٰ الإيمان فيه الرجوع إلىٰ فضله ورحمته.

وهذا من أعظم الأسباب علىٰ الإطلاق في دفع هذه الشبهة التي هي من أعظم الشبهات، بل هذا يدفع كل شبهة علىٰ الحق، فمتىٰ تحقق العبد الحق، وعلمه علمًا لا يستريب فيه، علم أنْ كل ما ناقضه، فهو باطل، ولا يتم ذلك إلا بالاستعانة باللَّه وتوفيقه، واللَّه المستعان علىٰ حصول الخير ودفع الشر.

* * *

أحاديث الوعد والوعيد

● ومن «الدرر السنية»[1]:

وسُئل الشيخ محمد بن عبد الوهاب: عن أحاديث الوعد، والوعيد، وقول وهب بن منبه «مفتاح الجنة لا إله إلا اللَّه . . .» إلخ، وحديث أنس: «من صلىٰ صلاتنا . . .»[2] إلخ؟

(١) «الدرر السنية» (١/ ١٨٥-١٨٦).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٠٨) من حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فأجاب:

ما قال الرسول ﷺ حق يجب الإيمان به، ولو لم يعرف الإنسان معناه؛ وفي القرآن آيات في الوعد والوعيد كذلك؛ وأشكل الكل علىٰ كثير من الناس من السلف ومن بعدهم؛ ومن أحسن ما قيل في ذلك: أمروها كما جاءت؛ معناه: لا تتعرضوا لها بتفسير، وبعض الناس تكلم فيها ردًّا لكلام الخوارج والمعتزلة، الذين يكفرون بالذنوب، أو يخلدون أصحابها في النار، أنه ينفي الإيمان عن بعض الناس، لكونه لا يتمه؛ كقوله للأعرابي: «**صل فإنك لم تصل**»(١) والجواب الأول أصوب، وأهون، وأوسع، وهو الموافق لقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آل عِمرَان: ٧].

إذا فهمت ذلك، فالمسألة الأولىٰ واضحة، مراده الرد علىٰ من ظن دخول الجنة بالتوحيد وحده، بدون الأعمال، وأما إذا أتىٰ به وبالأعمال، وأتىٰ بسيئات ترجح علىٰ حسناته، أو تحبط عمله، فلم يتعرض وهب لذلك بنفي ولا إثبات، لأن السائل لم يرده.

وقوله: «**من صلىٰ صلاتنا**» إلخ فهو علىٰ ظاهره؛ ومعناه: كما لو عرف منه النفاق، فما أظهر يحمي دمه وماله، وإلا فمعلوم أن من صدق مسيلمة، أو أنكر البعث، أو أنكر شيئًا من القرآن، وغير ذلك من أنواع الردة، لم يدخل في الحديث.

* * *

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٩٢، ٨/ ٦٩)، ومسلم (٢/ ١٠، ١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

معنىٰ « لا إله إلا الله »

● ومن « الدرر السنية » أن الشيخ عبد الرحمن بن حسن[١]:

سُئل - قدس اللَّه روحه ونور ضريحه - : عما في « الصحيح » عن النبي ﷺ أنه قال: « من قال لا إله إلا اللَّه، وكفر بما يعبد من دون اللَّه، حرم ماله ودمه، وحسابه علىٰ اللَّه عزَّ وجلَّ »[٢].

فأجاب:

اعلم أن لا إله إلا اللَّه، هي: كلمة الإسلام، ومفتاح دار السلام، وهي العروة الوثقىٰ، وكلمة التقوىٰ، وهي الكلمة التي جعلها إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ باقية في عقبه لعلهم يرجعون؛ ومعناها: نفي الشرك في الإلهية، عما سوىٰ اللَّه، وإفراد اللَّه تعالىٰ بالإلهية.

والإلهية، هي: تأله القلب بأنواع العبادة، كالمحبة، الخضوع، والذل، والدعاء، والاستعانة، والرجاء، والخوف، والرغبة، والرهبة، وغير ذلك من أنواع العبادة، التي ذكر اللَّه في كتابه العزيز، أمرًا، وترغيبًا للعباد، أن يعبدوا بها ربهم وحده.

وهي: اسم جامع لكل ما يحبه اللَّه ويرضاه، من الأقوال، والأعمال الظاهرة والباطنة، وكل فرد من أفراد العبادة، لا يستحق أن يقصد به

---

(١) « الدرر السنية » (٢/ ٢٢٦-٢٤٥).

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٤٠) من حديث أبي مالك عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

إلا اللَّه وحده؛ فمن صرفه لغير اللَّه، فقد شركه في حق اللَّه، الذي لا يصلح لغيره، وجعل له أندادًا.

وقد عمت البلوىٰ بهذا الشرك الأكبر، بأرباب القبور، والأشجار، والأحجار، واتخذوا ذلك دينًا زعموا أن اللَّه يحب ذلك ويرضاه، وهو الشرك الذي لا يغفره اللَّه، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ [النساء: ٤٨] ، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ﴾ [المائدة: ٧٢] .

وقال في معنىٰ هذا التوحيد: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣] ، أي: أمر ووصىٰ؛ وهذا معنىٰ لا إله إلا اللَّه؛ فقوله: ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ﴾ [هود: ٢] هو معنىٰ: «لا إله» في كلمة الإخلاص، وقوله: إلا إياه، هو معنىٰ الاستثناء في لا إله إلا اللَّه، ونظائر هذه الآية في القرآن كثير، كما سنذكر بعضه.

وقال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلۡمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدۡعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدٗا﴾ [الجن: ١٨] ، وهذا نهي عام، يتناول كل مدعو، من ملك، أو نبي، أو غيرهما، فإن (أحدًا) نكرة في سياق النهي، وهي تعم؛ وأمثال هذه الآية كثير، كقوله تعالىٰ: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَدۡعُواْ رَبِّي وَلَآ أُشۡرِكُ بِهِۦٓ أَحَدٗا﴾ [الجن: ٢٠] ، وفي حديث معاذ الذي في «الصحيحين»: «**فإن حق اللَّه علىٰ العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا**»[1]، وفيهما أيضًا: «**من مات وهو يدعو للَّه ندًّا، دخل النار**»[2].

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ٢١٨، ٨/ ٧٤، ١٣٠)، ومسلم (١/ ٤٣).
(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٩٣)، وأحمد (٢/ ٣٥٠).

وإخلاص العبادة للَّه تعالىٰ، هو التوحيد الذي جحده المشركون قديمًا وحديثًا؛ ولما قال رسول اللَّه ﷺ لقومه وغيرهم من أحياء العرب: «**قولوا: لا إله إلا اللَّه، تفلحوا**»(١)، قالوا: ﴿أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ﴾ [ص: ٥-٧].

فعرفوا معنىٰ لا إله إلا اللَّه، وأنه توحيد العبادة، لكن جحدوه، كما قال عن قوم هود: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ﴾ [الأعراف: ٧٠]، وقال تعالىٰ عن مشركي هذه الأمة: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ﴾ [الصافات: ٣٥-٣٦] عرفوا: أن المراد من لا إله إلا اللَّه، ترك الشرك في العبادة، وأن يتركوا عبادة ما سواه، مما كانوا يعبدونه، من ملك، أو نبي، أو شجر، أو حجر، أو غير ذلك.

فإخلاص العبادة للَّه هو أصل دين الإسلام، الذي بعث اللَّه به رسله، وأنزل به كتبه، وهو سر الخلق، قال تعالىٰ لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ وَلَآ أُشْرِكَ بِهِۦٓ إِلَيْهِ أَدْعُوا۟ وَإِلَيْهِ مَـَٔابِ﴾ [الرعد: ٣٦]، وقال تعالىٰ: ﴿وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ﴾ [لقمان: ٢٢] فإسلام الوجه، هو إخلاص الأعمال الباطنة والظاهرة كلها للَّه تعالىٰ.

وهذا هو توحيد الإلهية وتوحيد العبادة وتوحيد القصد والإرادة؛ ومن

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٩٢، ٤/ ٣٤١) من حديث ربيعة الديلي رضي الله عنه.

كان كذلك، فقد استمسك بالعروة الوثقىٰ، وهي لا إله إلا اللَّه؛ فإن مدلولها نفي الشرك، وإنكاره، والبراءة منه، وإخلاص العبادة للَّه وحده، وهو معنىٰ قول الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٧٩].

وهذا هو الإخلاص، الذي هو دين اللَّه، الذي لم يرض لعباده دينًا سواه، كما قال تعالىٰ: ﴿فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ۝ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣] والدين هو العبادة، وقد فسره أبو جعفر ابن جرير في «تفسيره» بالدعاء؛ وهو بعض أفراد العبادة، كما في «السنن» من حديث أنس «**الدعاء مخ العبادة**»[1]، وحديث النعمان بن بشير «**الدعاء هو العبادة**»[2] أي معظمها، وذلك: أنه يجمع من أنواع العبادة أمورًا سنذكرها - إن شاء اللَّه تعالىٰ.

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزُّمَر: ١١]، وقال: ﴿قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزُّمَر: ١٤]، وقال تعالىٰ: ﴿فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [غافر: ١٤]، والدعاء في هذه الآية، هو الدعاء بنوعيه، دعاء العبادة ودعاء المسألة.

وقال: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [البَيّنة: ٥]، والحنيف: هو الراغب عن الشرك، المنكر له، وقد فسره ابن القيم رَحِمَهُ اللَّهُ

---

(١) أخرجه: الترمذي (٣٣٧١).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٦٧، ٢٧١، ٢٧٦، ٢٧٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٧١٤)، وأبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩).

بتفسير شامل لمدلول لا إله إلا اللَّه، فقال: الحنيف المقبل علىٰ اللَّه، المعرض عن كل ما سواه؛ وهذا التوحيد هو الذي أنكره أعداء الرسل، من أولهم إلىٰ آخرهم.

وقد بين تعالىٰ ضلالهم بالشرك، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً لَّا يَخۡلُقُونَ شَيۡـًٔا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ وَلَا يَمۡلِكُونَ لِأَنفُسِهِمۡ ضَرًّا وَلَا نَفۡعًا وَلَا يَمۡلِكُونَ مَوۡتًا وَلَا حَيَوٰةً وَلَا نُشُورًا﴾ [الفرقان: ٣]، وقال تعالىٰ: ﴿قُلۡ أَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ لَهُمۡ شِرۡكٞ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِۖ ٱئۡتُونِي بِكِتَٰبٖ مِّن قَبۡلِ هَٰذَآ أَوۡ أَثَٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾ [الأحقاف: ٤] وهذا المذكور في الآية، هو توحيد الربوبية؛ ومشركوا العرب والأمم لم يجحدوه، بل أقروا به للَّه، فصار حجة عليهم، فيما جحدوه من الإلهية.

ولهذا قال بعد هذه الآية: ﴿وَمَنۡ أَضَلُّ مِمَّن يَدۡعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسۡتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَهُمۡ عَن دُعَآئِهِمۡ غَٰفِلُونَ﴾ [الأحقاف: ٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَيَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَمۡ يُنَزِّلۡ بِهِۦ سُلۡطَٰنٗا وَمَا لَيۡسَ لَهُم بِهِۦ عِلۡمٞۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٖ﴾ [الحج: ٧١] والآيات في هذا المعنىٰ كثيرة جدًّا، بل القرآن من أوله إلىٰ آخره، يدل علىٰ هذا التوحيد، مطابقة، وتضمنًا، والتزامًا.

وهو الدين الذي بعث به المرسلين، من أولهم إلىٰ آخرهم، كما قال تعالىٰ: ﴿وَٱذۡكُرۡ أَخَا عَادٍ إِذۡ أَنذَرَ قَوۡمَهُۥ بِٱلۡأَحۡقَافِ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلنُّذُرُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦٓ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الأحقاف: ٢١] فدلت هذه الآية، وما قبلها علىٰ أن اللَّه تعالىٰ إنما أراد من عباده أن يخلصوا له العبادة، وهي

أعمالهم، ونهاهم أن يجعلوا له شريكًا في عباداتهم، وإرادتهم، التي لا يستحقها غيره - كما تقدم - ؛ قال تعالىٰ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦] ، وقال تعالىٰ: ﴿فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ﴾ [الحج: ٣٤] .

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ﴾ [الحج: ٢٦] ، والمراد: تطهيره عن الشرك في العبادة، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣٠-٣١].

وقد بين اللَّه تعالىٰ في مواضع من القرآن، معنىٰ كلمة الإخلاص: لا إله إلا اللَّه، ولم يكل عباده في بيان معناها إلىٰ أحد سواه، وهو صراطه المستقيم، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَنِ ٱعْبُدُونِى ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾ [يس: ٦١]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦-٢٨] فعبر عن معنىٰ « لا إله » بقوله: ﴿إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٦] ، وعبر عن معنىٰ: « إلا اللَّه » بقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى﴾ [الزخرف: ٢٧] .

فتبين أن معنىٰ لا إله إلا اللَّه هو: البراءة من عبادة كل ما سوىٰ اللَّه، وإخلاص العبادة بجميع أنواعها للَّه تعالىٰ - كما تقدم - ؛ وهذا واضح

بين، لمن جعل اللَّه له بصيرة، ولم تتغير فطرته، ولا يخفىٰ إلا علىٰ من عميت بصيرته، بالعوائد الشركية، وتقليد من خرج من الصراط المستقيم من أهل الأهواء، والبدع، والضلال، ﴿وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ﴾ [النُّور: ٤٠] .

وقال تعالىٰ في بيان معناها: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عِمرَان: ٦٤] ، والمعنىٰ: أي بعض كان من نبي أو غيره كالمسيح بن مريم، والعزير ونحوهما؛ وفي قوله: (ألا نعبد) معنىٰ « لا إله »، وقوله: « إلا اللَّه »، هو المستثنىٰ في كلمة الإخلاص.

وهذا التوحيد، هو الذي دعا إليه النبي ﷺ أهل الكتاب وغيرهم من الإنس والجن، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يُوسُف: ١٠٨] .

وقد قال تعالىٰ في معنىٰ هذه الكلمة عن أصحاب الكهف: ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [الكهف: ١٦] ففي قوله : ﴿وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ﴾ معنىٰ لا إله، وقوله: ﴿إِلَّا ٱللَّهَ﴾ هو المستثنىٰ في كلمة الإخلاص؛ وقال تعالىٰ: ﴿وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا۟﴾ إلىٰ قوله: ﴿لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا ۖ﴾ [الكهف: ١٤] فتقرر بهذا: أن الإلهية، هي العبادة؛ وأن من صرف شيئًا لغير اللَّه، فقد جعله للَّه ندًا، والقرآن كله في تقرير معنىٰ لا إله إلا اللَّه، وما تقتضيه، وما تستلزمه، وذكر ثواب أهل التوحيد، وعقاب أهل الشرك.

ومع هذا البيان الذي ليس فوقه بيان كثر الغلط في المتأخرين من هذه الأمة، في معنىٰ هذه الكلمة، وسببه تقليد المتكلمين الخائضين، فظن بعضهم أن معنىٰ لا إله إلا اللَّه إثبات وجود اللَّه تعالىٰ، ولهذا قدروا الخبر المحذوف في لا إله إلا اللَّه، وقالوا: لا إله موجود إلا اللَّه؛ ووجوده تعالىٰ قد أقر به المشركون، الجاحدون لمعنىٰ هذه الكلمة، وطائفة ظنوا أن معناها قدرته علىٰ الاختراع.

وهذا معلوم بالفطرة، وما يشاهد من عظيم مخلوقات اللَّه تعالىٰ، كخلق السماوات والأرض، وما فيهما من عجائب المخلوقات؛ وبه استدل الكليم موسىٰ - عليه الصلاة والسلام - علىٰ فرعون، لما قال: ﴿وَمَا رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴿٢٤﴾ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُۥٓ أَلَا تَسْتَمِعُونَ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣-٢٦]، وفي سورة بني إسرائيل: ﴿قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ﴾ [الإسراء: ١٠٢] ففرعون يعرف اللَّه، ولكن جحده مكابرة وعنادًا.

وأما غير فرعون: من أعداء الرسل من قومهم، ومشركي العرب ونحوهم، فأقروا بوجود اللَّه تعالىٰ، وربوبيته، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [الزخرف: ٩]، وقال تعالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ﴾ [الزّخرُف: ٨٧] فلم يدخلهم ذلك في الإسلام، لما جحدوا ما دلت عليه « لا إله إلا اللَّه » من إخلاص العبادة بجميع أفرادها للَّه وحده.

وفي الحديث الصحيح: «**من مات وهو يدعو للَّه ندًا دخل النار**»[1]، وتقدم قول قوم هود: ﴿أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ ٱللَّهَ وَحْدَهُۥ﴾ [الأعراف: ٧٠] دليل علىٰ أنهم: أقروا بوجوده، وربوبيته، وأنهم يعبدونه، لكنهم أبوا أن يجردوا العبادة للَّه وحده، دون آلهتهم التي كانوا يعبدونها معه.

فالخصومة بين الرسل وأممهم، ليس في وجود الرب، وقدرته علىٰ الاختراع، فإن الفطر والعقول دلتهم علىٰ وجود الرب، وأنه رب كل شيء ومليكه، وخالق كل شيء، والمتصرف في كل شيء؛ وإنما كانت الخصومة في ترك ما كانوا يعبدونه من دون اللَّه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَن لَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ﴾ [هود: ٢٥-٢٦].

وقال تعالىٰ: ﴿وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَإِن تُكَذِّبُوا۟ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ۖ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾ [العنكبوت: ١٦-١٨].

فالشرك في العبادة، هو الذي عمت به البلوىٰ في الناس قديمًا وحديثًا، كما قال تعالىٰ: ﴿قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلُ ۚ كَانَ أَكْثَرُهُم مُّشْرِكِينَ﴾ [الروم: ٤٢] .

وقد أخبر النبي ﷺ أن هذه الأمة تأخذ مأخذ القرون قبلها شبرًا بشبر،

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٩٠، ٦/ ٢٨، ٨/ ١٧٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

وذراعًا بذراع؛ ولهذا أنكر كثير من أعداء الرسل في هذه الأزمنة، وقبلها علىٰ من دعاهم إلىٰ إخلاص العبادة للَّه وحده؛ وجحدوا ما جحدته الأمم المكذبة من التوحيد، واقتدوا بمن سلف من أعداء الرسل في مسبتهم من دعاهم إلى إخلاص العبادة للَّه، ونسبته إلىٰ الخطإ والضلال، كما رأينا ذلك في كلام كثير منهم، كـ «ابن كمال» المشهور بالشرك والضلال، وقد كمل في جهله وضلاله، وأتىٰ في كلامه بأمحل المحال.

وقد اشتهر عنه بأخبار الثقات، أنه يقول: عبد القادر في قبره، يسمع، ومع سمعه ينفع. وما يشعره أنه في قبره الآن، رفاة، كحال الأموال؛ وهذا قول شنيع، وشرك فظيع؛ ألا ترىٰ أن الحي قد كملت قوته، وصحت حاسة سمعه وبصره، لو ينادىٰ من مسافة فرسخ، أو فرسخين، لم يمكنه سماع نداء من ناداه؟ فكيف يسمع ميت من مسافة شهر، أو شهرين، أو دون ذلك، أو أكثر؛ وقد ذهبت قوته، وفارقته روحه، وبطلت حواسه؟ هذا من أعظم ما تحيله العقول، وتنكره الفطر.

وفي كتاب اللَّه عزَّ وجلَّ، ما يبطله، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ۚ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣-١٤] فأخبر الخبير جل وعلا: أن سماعهم ممتنع، واستجابتهم لمن دعاهم ممتنعة.

فهؤلاء المشركون، لما استغرقوا في الشرك، ونشئوا عليه، أتوا في أقوالهم المستحيل، ولم يصدقوا الخبير في إخباره؛ وقال تعالىٰ:

﴿وَٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَخۡلُقُونَ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ ۝٢٠ أَمۡوَٰتٌ غَيۡرُ أَحۡيَآءٖۖ وَمَا يَشۡعُرُونَ أَيَّانَ يُبۡعَثُونَ﴾ [النحل: ٢٠-٢١] فذكره تعالىٰ: أنهم أموات، دليل علىٰ بطلان دعوتهم، وكذلك عدم شعورهم، يبين تعالىٰ بهذا جهل المشرك، وضلاله؛ فأحق عزَّ وجلَّ في كتابه الحق، وأبطل الباطل، ولو كره المشركون.

لكن هؤلاء، لما عظم شركهم: نزَّلوا الأموات في علم الغيب، منزلة علام الغيوب، الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، وشبهوهم برب العالمين، سبحانه وتعالىٰ عما يشركون؛ قال اللَّه تعالىٰ: ﴿أَيُشۡرِكُونَ مَا لَا يَخۡلُقُ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ ۝١٩١ وَلَا يَسۡتَطِيعُونَ لَهُمۡ نَصۡرٗا وَلَآ أَنفُسَهُمۡ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١-١٩٢].

وليس عند هؤلاء الملاحدة ما يصدون به العامة عن أدلة الكتاب، والسُنة التي فيها النهي عن الشرك في العبادة، إلا قولهم قال أحمد بن حجر الهيتمي، قال فلان، وقال فلان: يجوز التوسل بالصالحين، ونحو ذلك من العبارات الفاسدة.

فنقول: هذا وأمثاله، ليسوا بحجة تنفع عند اللَّه، وتخلصكم من عذابه؛ بل الحجة ما في كتاب اللَّه، وسُنة رسوله ﷺ الثابتة عنه، وما أجمع عليه السلف وأئمتها، وما أحسن ما قال الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ: وكلما جاءنا رجل أجدل من رجل، نترك ما نزل به جبرائيل علىٰ محمد ﷺ لجدله؟!

إذا عرف ذلك، فالتوسل يطلق علىٰ شيئين؛ فإن كان ابن حجر، وأمثاله: أرادوا سؤال اللَّه بالرجل الصالح، فهذا ليس في الشريعة ما يدل

علىٰ جوازه، ولو جاز لما ترك الصحابة السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار ﷺ التوسل بالنبي ﷺ بعد وفاته، كما كانوا يتوسلون بدعائه في حياته إذا قحطوا.

وثبت عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه خرج بالعباس بن عبد المطلب عام الرمادة، بمحضر من السابقين الأولين يستسقون، فقال عمر: اللَّهم إنا كنا إذا أجدبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا، فاسقنا، ثم قال: ارفع يديك يا عباس، فرفع يديه يسأل اللَّه تعالىٰ؛ ولم يسأله بجاه النبي ﷺ ولا بغيره؛ ولو كان هذا التوسل حقًّا، كانوا إليه أسبق، وعليه أحرص.

فإن كانوا أرادوا التوسل: دعاء الميت، والاستشفاع به، فهذا هو شرك المشركين بعينه؛ والأدلة علىٰ بطلانه في القرآن كثيرة جدًّا، فمن ذلك قوله تعالىٰ: ﴿أَمِ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُفَعَآءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا۟ لَا يَمْلِكُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [الزمر: ٤٣-٤٤] فالذي له ملك السموات والأرض هو الذي يأذن في الشفاعة، كما قال تعالىٰ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥].

وقال تعالىٰ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦] وهو لا يرضىٰ إلا الإخلاص في الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة؛ كما صرح به النبي ﷺ في حديث أبي هريرة وغيره؛ وأنكر تعالىٰ علىٰ المشركين اتخاذ الشفعاء، فقال تعالىٰ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا

عِندَ ٱللَّهِۚ قُلۡ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعۡلَمُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

فبين تعالىٰ في هذه الآية أن هذا هو شرك المشركين، وأن الشفاعة ممتنعة في حقهم، لما سألوها من غير وجهها، وأن هذا شرك، نزه نفسه عنه بقوله تعالىٰ: ﴿سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨] فهل فوق هذا البيان بيان؟ وقال تعالىٰ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِهِۦٓ أَوۡلِيَآءَ مَا نَعۡبُدُهُمۡ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلۡفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ بَيۡنَهُمۡ فِي مَا هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي مَنۡ هُوَ كَٰذِبٞ كَفَّارٞ﴾ [الزمر: ٣] فكفرهم بطلبهم من غيره أن يقربوهم إليه.

وقد تقدم بعض الأدلة علىٰ النهي عن دعوة غير اللَّه، والتغليظ في ذلك، وأنه في غاية الضلال، وأنه شرك باللَّه، وكفر به، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمَن يَدۡعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرۡهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓۚ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧].

فمن أراد النجاة فعليه بالتمسك بالوحيين، الذين هما حبل اللَّه، وليدع عنه بنيات الطريق، كما قال تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقد مثل النبي ﷺ الصراط المستقيم، وخط خطوطًا عن يمينه، وعن شماله، وقال: «**هذه هي السبل، وعلىٰ كل سبيل شيطان يدعو إليه**»(١)،

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٤٣٥، ٤٦٥).

والحديث في «الصحيح» وغيره، عن عبد اللَّه ابن مسعود؛ وكل من زاغ عن الهدىٰ، وعارض أدلة الكتاب والسُّنة، بزخرف أهل الأهواء، فهو شيطان.

فصل

والعاقل إذا تأمل: ما عارض به أولئك الدعاة إلىٰ الشرك باللَّه في عبادته، كابن كمال وغيره، من دعا الناس إلىٰ إخلاص العبادة للَّه وحده لا شريك له، فالعاقل يعلم أن معارضتهم، قد اشتملت علىٰ أمور كثيرة.

الأمر الأول: أنهم أنكروا ما جاءت به الرسل، من توحيد العبادة، وما نزلت فيه الكتب الإلهية، من هذا التوحيد، فهم في الحقيقة إنما عارضوا الرسل، والكتب المنزلة عليهم من عند اللَّه.

الأمر الثاني: تضمنت معارضتهم قبول الشرك الأكبر ونصرته، وهو الذي أرسل اللَّه رسله، وأنزل كتبه بالنهي عنه؛ وقد خالفوا جميع الرسل، والكتب، فهم في الحقيقة قد أنكروا علىٰ من دان بهذا التوحيد، ودعا إليه من الأولين والآخرين.

الأمر الثالث: وقد تضمنت معارضتهم أيضًا مسبة من دعا إلىٰ التوحيد، وأنكر الشرك، أسوة أعداء الرسل، كقوم نوح، إذ قالوا: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ﴾ [الأعراف: ٦٠] ، وقال قوم هود: ﴿إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِي سَفَاهَةٖ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ﴾ [الأعراف: ٦٦] ، وقول من قال من مشركي العرب للنبي ﷺ: ﴿إِنۡ هَٰذَآ إِلَّآ إِفۡكٌ ٱفۡتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيۡهِ قَوۡمٌ ءَاخَرُونَۖ فَقَدۡ جَآءُو ظُلۡمٗا وَزُورٗا﴾ [الفرقان: ٤] .

فالظلم والزور في كلام هؤلاء المنكرين للتوحيد أمر ظاهر، يعرفه كل عاقل منصف، فقد تناولت مسبتهم كل من دعا إلىٰ الإسلام، وعمل به من الأولين والآخرين، كما أن من كذب رسولًا بما جاء به من الحق، فقد كذب المرسلين، كما ذكره اللَّه تعالىٰ في قصص الأنبياء؛ فمن أنكر ما جاءت به الرسل، فهو عدو لهم.

الأمر الرابع: وتضمنت معارضتهم أيضًا: الكذب، والإفك، والبهتان، وزخرف القول في ذلك أسوة أعداء الرسل الذين قال اللَّه فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام: ١١٢] فهذه حال كل داعية إلىٰ الشرك باللَّه في عبادته من الأولين والآخرين؛ فإذا تأمل اللبيب ما زخرفوه، وأتوا به من الفشر، والأكاذيب وجدها كما قال تعالىٰ: ﴿كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [النور: ٣٩].

والأمر الخامس: معارضة أولئك للآيات المحكمات البينات، التي هي في غاية البيان، والبرهان؛ وبيان ما ينافي التوحيد من الشرك والتنديد، فعارضوا بقول أناس من المتأخرين، لا يجوز الاعتماد عليهم، في أصول الدين، فيقولون: قال ابن حجر الهيتمي، قال البيضاوي، قال فلان؛ ولا ريب أن الزمخشري وأمثاله من المعطلة أعلم من هؤلاء، وأدرى في فنون العلم، لكنهم أخطئوا كخطإ هؤلاء، وفي «تفسير الزمخشري»، من دسائس الاعتزال ما لا يخفىٰ، وليسوا بأعلم منه.

وعلىٰ كل حال فليسوا بحجة، يعارض بها نصوص الكتاب والسنة، وما عليه سلف الأمة، وأئمتها من الدين الحنيف، الذي هو ملة إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ودين الرسل، الذي قال الله تعالىٰ فيه: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ﴾ [الشورىٰ: ١٣].

فأولئك المعارضون للحق، ممن ذكرنا وأمثالهم فيهم شبه بمن قال الله فيهم: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾ قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣-٢٤] وهذا على تقدير أنهم أصابوا في النقل عنهم، ولعلهم أخطئوا، وكذبوا عليهم، والله أعلم.

والأدلة بالإجماع: ثلاثة؛ الكتاب والسنَّة وإجماع سلف الأمة وأئمتها؛ وأما القياس الصحيح فعند بعض العلماء حجة، إذا لم يخالف كتاباً، ولا سنَّة؛ فإن خالف نصًا، أو ظاهرًا، لم يكن حجة، وهذا هو الذي أجمع عليه العلماء سلفًا وخلفًا، وتفصيل ذلك في كتب أصول الفقه.

وأما قوله ﷺ في الحديث الصحيح: «**وكفر بما يعبد من دون الله**» فهذا شرط عظيم لا يصح قول: لا إله إلا الله إلا بوجوده، وإن لم يوجد لم يكن من قال لا إله إلا الله، معصوم الدم، والمال؛ لأن هذا هو معنىٰ لا إله إلا الله؛ فلم ينفعه القول، بدون الإتيان بالمعنىٰ؛ الذي دلت عليه، من ترك الشرك، والبراءة منه، وممن فعله؛ فإذا أنكر عبادة كل ما يعبد من

دون الله وتبرأ منه وعادىٰ من فعل ذلك صار مسلمًا، معصوم الدم، والمال؛ وهذا معنىٰ، قول الله تعالىٰ: ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

وقد قيدت لا إله إلا اللَّه، في الأحاديث الصحيحة، بقيود ثقال، لا بدّ من الإتيان بجميعها، قولًا واعتقادًا، وعملًا، فمن ذلك حديث عتبان، الذي في «الصحيح»: «**فإن اللَّه حرم على النار من قال لا إله إلا اللَّه، يبتغي بذلك وجه اللَّه**» وفي حديث آخر: «**صدقًا من قلبه**»، «**خالصًا من قلبه**» مستيقناً بها قلبه غير شاك، فلا تنفع هذه الكلمة قائلها إلا بهذه القيود، إذا اجتمعت له، مع العلم بمعناها، ومضمونها كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَا يَمۡلِكُ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلۡحَقِّ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦]. وقال تعالىٰ لنبيه ﷺ: ﴿فَٱعۡلَمۡ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] فمعناها يقبل الزيادة، لقوة العلم، وصلاح العمل.

فلا بدّ من العلم بحقيقة معنىٰ هذه الكلمة، علمًا ينافي الجهل بخلاف من يقولها، وهو لا يعرف معناها، ولا بدّ من اليقين، المنافي للشك فيما دلت عليه من التوحيد؛ ولا بدّ من الإخلاص المنافي للشرك، فإن كثيرًا من الناس يقولها، وهو يشرك في العبادة وينكر معناها، ويعادي من اعتقده، وعمل به ولا بدّ من الصدق المنافي للكذب، بخلاف حال المنافق الذي يقولها من غير صدق كما قال تعالىٰ: ﴿يَقُولُونَ بِأَلۡسِنَتِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡۚ﴾ [الفتح: ١١].

ولا بدّ من القبول المنافي للرد؛ بخلاف من يقولها، ولا يعمل بها، ولا بدّ من المحبة، لما دلت عليه من التوحيد، والإخلاص وغير ذلك؛ والفرح بذلك المنافي لخلاف هذين الأمرين، ولا بدّ من الانقياد بالعمل بها، وما دلت عليه مطابقة، وتضمنًا والتزامًا؛ وهذا هو دين الإسلام الذي لا يقبل الله دينًا سواه.

وأنت أيها الرجل ترى كثيرًا ممن يدعي العلم والفهم، قد عكس مدلول لا إله إلا اللَّه، كـ (ابن كمال)، ونحوه، من الطواغيت، فيثبتون ما نفته لا إله إلا اللَّه، من الشرك في العبادة، ويعتقدون ذلك الشرك دينًا وينكرون ما دلت عليه من الإخلاص، ويشتمون أهله، وقد قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ۝٢ أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٢-٣].

وهذا النوع من الناس الذين قد فُتِنُوا وفَتنُوا، يستجهلون أهل الإسلام، ويستهزءون بهم، أسوة بمن سلف من أعداء الرسل، وقد قال اللَّه تعالىٰ، في أمثال هؤلاء: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزمر: ٤٥].

* * *

حديث: «من قال: لا إله إلا اللَّه، دخل الجنة»

• ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية [(١)]:

وسُئل رَحِمَهُ اللَّهُ: عن رجل قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «من قال

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (٣٥/ ٢٠١-٢٠٣).

لا إله إلا اللَّه دخل الجنة»[١]، وقال آخر: إذا سلك الطريق الحميدة واتبع الشرع دخل ضمن هذا الحديث، وإذا فعل غير ذلك ولم يبال ما نقص من دينه وزاد في دنياه لم يدخل في ضمن هذا الحديث، قال له ناقل الحديث: أنا لو فعلت كل ما لا يليق، وقلت: «لا إله إلا اللَّه» دخلت الجنة ولم أدخل النار؟

فأجاب رَحِمَهُ اللَّهُ:

الحمد للَّه رب العالمين. من اعتقد أنه بمجرد تلفظ الإنسان بهذه الكلمة يدخل الجنة ولا يدخل النار بحال فهو ضال، مخالف للكتاب والسنة وإجماع المؤمنين؛ فإنه قد تلفظ بها المنافقون الذين هم في الدرك الأسفل من النار، وهم كثيرون؛ بل المنافقون قد يصومون ويصلون ويتصدقون؛ ولكن لا يتقبل منهم، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ أَنفِقُواْ طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٣﴾ وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٣-٥٤]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، وقال تعالىٰ: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ١٩٢)، ومسلم (١/ ٦٦)، وأحمد (٥/ ١٦٦) من حديث أبي ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بمعناه.

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا﴾ [التحريم: ٨] إلىٰ قوله: ﴿فَٱلۡيَوۡمَ لَا يُؤۡخَذُ مِنكُمۡ فِدۡيَةٌ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [الحديد: ١٥] .

وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان**»[١]، ولمسلم: «**وإن صلىٰ وصام وزعم أنه مسلم**»[٢]، وفي «الصحيحين» عنه ﷺ أنه قال: «**أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتىٰ يدعها؛ إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**»[٣].

ولكن إن قال: لا إله إلا اللَّه خالصًا صادقًا من قلبه ومات علىٰ ذلك فإنه لا يخلد في النار؛ إذ لا يخلد في النار من في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ؛ لكن من دخلها من «فساق أهل القبلة» من أهل السرقة والزنا وشرب الخمر، وشهادة الزور وآكل الربا وآكل مال اليتيم؛ وغير هؤلاء، فإنهم إذا عذبوا فيها عذبهم علىٰ قدر ذنوبهم، كما جاء في الأحاديث الصحيحة: «**منهم من تأخذه النار إلىٰ كعبيه، ومنهم من تأخذه إلىٰ ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلىٰ حقويه، ومكثوا فيها ما شاء اللَّه أن يمكثوا أخرجوا بعد ذلك كالحمم؛**

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٥، ٣/ ٢٣٦، ٤/ ٥، ٨/ ٣٠)، ومسلم (١/ ٥٦)، وأحمد (٢/ ٣٥٧)، والترمذي (٢٦٣١)، والنسائي (٨/ ١١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٥٦)، وأحمد (٢/ ٣٩٧، ٥٣٦).

(٣) أخرجه: البخاري (١/ ١٥، ٣/ ١٧٢، ٤/ ١٢٤)، ومسلم (١/ ٥٦)، وأحمد (٢/ ١٨٩، ١٩٨)، وأبو داود (٤٦٨٨)، والترمذي (٢٦٣٢)، والنسائي (٨/ ١١٦) من حديث عبد اللَّه بن عمرو.

فيلقون في نهر يقال له الحياة، فينبتون فيه كما تنبت الحبة في حميل السيل، ويدخلون الجنة مكتوب علىٰ رقابهم: هؤلاء الجنهميون عتقاء اللّه من النار»[١]، وتفصيل هذه المسألة في غير هذا الموضع. واللّه أعلم.

* * *

• **وقال ابن رجب في ترجمة «عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي»**[٢]:

سُئل: عن حديث «من قال لا إله إلا اللّه دخل الجنة» هل هو منسوخ؟

فأجاب:

بل هو محكم ثابت، لكن زيد فيه وضم إليه شروط أخر، وفرائض فرضها اللّه علىٰ عباده، وذكر قول الزهري في ذلك.

* * *

الإسلام وشروطه

• **ومن «الدرر السنية»**[٣]:

وسُئل الشيخ عبد اللّه: عن قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾ [آل عِمرَان: ٨٥] وعن شروط الإسلام التي يصير بها

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ١٤٤) من حديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
(٢) «كتاب الذيل علىٰ طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٣).
(٣) «الدرر السنية» (١٣/ ١٢٥-١٢٩).

الإنسان مسلمًا، هل هي غير ما أثبت للناس رسول اللَّه ﷺ في زمانه، وسماهم به مسلمين أم غير ذلك؟

فأجاب:

الإسلام وشروطه ما بينه اللَّه في كتابه، وعلىٰ لسان رسوله ﷺ وتوفىٰ اللَّه رسوله وأصحابه عليه في حياته؛ وفي زمن خلفائه الراشدين المهديين ﷺ، وما حدث بعد ذلك فليس من الدين.

بل كان بدعة وضلالة، كما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة**»[١] وهذا مجمع عليه عند جميع الأمة، ولكن الشأن في تحقيق القول بالعمل.

فإن من الناس من يزعم أنه مسلم، يشهد أن لا إله إلا اللَّه، وأن محمدًا رسول اللَّه، وهو كافر مشرك باللَّه، مكذب لرسول اللَّه ﷺ، كما أن اليهود يزعمون أنهم مسلمون علىٰ الحق، وكذلك النصارىٰ، وهم كافرون باللَّه ورسوله.

فمن أراد اللَّه هدايته ووفقه للعمل بكتابه وسُنة رسوله، باتباع أصحاب رسول اللَّه ﷺ من أهل البيت وغيرهم، فهذا هو العصمة والنجاة؛ كما كان العلماء ﷺ يقولون: السنة سفينة نوح من ركبها نجا، ومن تخلف عنها غرق، واللَّه أعلم.

* * *

---

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢٦)، وأبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣، ٤٤) من حديث العرباض بن سارية ﷺ.

شرح حديث عبادة بن الصامت في أصول الدين

● ومن «الدرر السنية» [(١)]:

وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن:

حديث عبادة[(٢)]: حديث عظيم، جليل الشأن، من أجمع الأحاديث لأصول الدين وقواعده؛ لأن شهادة أن لا إله إلا اللَّه، فيها الإلهيات؛ وهي: الأصول الثلاثة، توحيد الإلهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات؛ وهذه الأصول تدور عليها أديان الرسل، وما أنزل إليهم؛ وهي الأصول العظام الكبار، التي دلت عليها، وشهدت بها العقول، والفطر؛ وفي شهادة: «**أن محمدًا رسول اللَّه**» الإيمان به، وبجميع الرسل، لما بينهما من التلازم، وكذلك الإيمان بالكتب، التي جاءت بها الرسل.

وفي شهادة: «**أن عيسىٰ عبد اللَّه**» رد علىٰ النصارىٰ، وإبطال مذهبهم، وفي قوله: «**ورسوله**» رد علىٰ اليهود، وتكذيبهم بما نسبوه إلىٰ عيسىٰ وأمه؛ وأما قوله: «**وكلمته ألقاها إلىٰ مريم**» فسماه كلمة، لأنه كان بالكلمة من غير أب، هذا دين المرسلين خلافًا للنصارىٰ، القائلين هو نفس

---

(١) «الدرر السنية» (١/٥٠٨-٥٠٩).

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ٢٠١)، ومسلم (١/ ٤٢)، ولفظه: «**من قال: أشهد أن لا إله إلا اللَّه، وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن عيسىٰ عبد اللَّه وابن أمته، وكلمته ألقاها إلىٰ مريم، وروح منه، وأن الجنة حق، وأن النار حق، أدخله اللَّه من أي أبواب الجنة الثمانية شاء**».

الكلمة، وهم من أضل الخلق وأضعفهم عقولًا؛ لأنهم لم يفرقوا بين الخلق، والأمر؛ قال تعالىٰ: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾ [الأعراف: ٥٤] ففرق تعالىٰ بين خلقه وأمره؛ ومنه رد السلف، والأئمة علىٰ من قال: القرآن مخلوق.

وفي قوله: «**وروح منه**» كشف شبهة النصارىٰ، القائلين بإلهية عيسىٰ، وأنه من ذات اللَّه؛ لأن في هذا الحديث، أنه روح من جملة الأرواح المخلوقة المحدثة، فهو منه خلقًا وإيجادًا، وليس من ذاته، كما قالت النصارىٰ؛ ومثله قوله تعالىٰ: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣] فـ «منه» هنا، وفي الحديث، وفي آية النساء، بمعنًى واحد، وهو خلقه وإيجاده.

وفي قوله: «**وأن الجنة حق، والنار حق**» الإيمان بالوعد، والوعيد، والجزاء بعد البعث؛ وفيه الإيمان بالساعة؛ وفيه الإيمان بالبعث بعد الموت، وأن ذلك لحكمة، وهي ظهور مقتضىٰ أسمائه الحسنىٰ، وصفاته العلىٰ، من إثابة أوليائه، وكرامتهم؛ وعقاب أعدائه وإهانتهم؛ وظهور حمده، واعتراف جميع خلقه له به.

* * *

• ومن «الحاوي للفتاوي» للسيوطي[١]:

مسألة: في قوله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه والجنة حق والنار حق»[٢] هل الجنة بالرفع أو بالنصب؟.

---

(١) «فتاوىٰ السيوطي» (٢/ ٢٧٠).

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ٢٠١)، ومسلم (١/ ٤٢)، وقد تقدم لفظه تعليقًا.

الجواب:

هو بالنصب لا يجوز غيره؛ لأنه الذي يستقيم به المعنىٰ، ولا ينافي هذا قول النحاة يجوز الرفع بعد استكمال الخبر؛ لأنه حيث جاز أن يكون مستأنفًا والاستئناف هنا يخل بالمعنىٰ إذ يصير المراد الإخبار بأن الجنة حق وليس مرادًا، وإنما المراد إدخاله في المشهود به، فتعين النصب.

* * *

• ومن «الفتاوىٰ الحديثية» للهيتمي[1]:

وسُئل - نفع اللَّه به -: عن حديث: «من شهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه والجنة حق»[2] هل الجنة منصوبة أو مرفوعة؟.

فأجاب بقوله:

منصوبة، ولا يصح الرفع لفساد المعنىٰ هنا؛ إذ يخرجه عن المراد من دخوله في المشهور به.

* * *

• ومن «الفتاوىٰ الحديثية» للهيتمي[3]:

وسُئل - نفع اللَّه به -: ما إعراب حديث مسلم: «والذي نفس محمد بيده لا يسمع عني أحد من هذه الأمة يهودي أو

---

(١) «الفتاوىٰ الحديثية للهيتمي» (١٩٣).

(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ٢٠١)، ومسلم (١/ ٤٢)، وقد تقدم لفظه تعليقًا.

(٣) «الفتاوىٰ الحديثية للهيتمي» (١٩٤).

نصراني ثم يموت ولا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار»[1] ونحو: ما جاءني زيد إلا أكرمته؟

فأجاب بقوله:

قال في «التسهيل»: في تقرير هذه القاعدة التي من أفرادها هذا الحديث ويليها: أي إلا في النفي فعل المضارع بلا شرط وماض مسبوق بفعل أو مقرون بـ«قد»، ومثل في شرح «التسهيل» للأول بمثل ما كان زيد إلا يفعل كذا وما زيد إلا يفعل كذا، وللثاني ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾ [يس: ٣٠]، والثالث بقول الشاعر:

وما المجد إلا قد تبين أنه　　نداء وحكم لا يزال مؤثلَا

قال: وأغنىٰ اقتران الماضي بـ«قد» عن تقدم فعل؛ لأن «قد» تقربه من الحال فيكون بذلك شبيهًا بالمضارع ولم يشترط في المضارع شيء لشبهه بالاسم لأن اقترانه بالنفي يجعل الكلام بمعنىٰ كلما كان، فكان فيه فعلان كما كان مع كلما؛ فلو قلت: ما زيد إلا قام لم يجز؛ لأنه مما ذكر، والمستثنىٰ لا يكون إلا اسمًا أو مؤولًا بالاسم، والماضي المجرّد من «قد» بعيد من شبه الاسم، وأنشدك باللّه إلا فعلت في معنىٰ النفي كقولهم: شرّ أهر ذا ناب: أي ما أسألك إلا فعلك. انتهىٰ.

وقال أبو البقاء في قوله: ﴿مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُواْ﴾ [يس: ٣٠] إلخ، إن الجملة حال من ضمير المفعول في «يأتيهم» وهي حال مقدرة، ويجوز أن تكون صفة لـ«رسول» علىٰ اللفظ أو الموضع انتهىٰ.

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٩٣)، وأحمد (٢/ ٣٥٠).

فعلم منه تخريج الحديث علىٰ الوجهين والأرجح الحالية؛ لأن وقوع ما بعد إلا وصفًا لما قبلها وجه ضعيف، بل لا يعرف لبصري ولا كوفي؛ فإن الزمخشري تفرد بذلك، وإن ما أوهم ذلك محمول علىٰ الحال وأبو البقاء تابع للزمخشري.

وأيضًا فالحالية تطرد في جميع الأمثلة، والوصف يختص بما إذا كان الاسم السابق نكرة كالحديث؛ أما نحو ما جاءني زيد إلا أكرمته فلا يمكن فيه الوصفية فترجحت الحالية وأنها مقدرة كما صرح به أبو البقاء.

وما أورده السائل علىٰ ذلك من عدم الملازمة وجواز تخلف متعلق الإرادة الحادثة عنها لا يقدح في التخريج؛ إذ لو صح ذلك لم يكن يصح لنا حال مقدرة، والقواعد العقلية لا تؤثر في القواعد النحوية، علىٰ أن الترتيب الذي في الحديث شرعي لا عاديّ، والذي فيما جاءني زيد إلا أكرمته عادي، ومثل ذلك تكتفي به الحال المقدرة.

علىٰ أن ما ذكره في وجه الترتيب تفسير معنىٰ وما ذكره في تقرير الحال تفسير إعراب وهم يفرقون بين تفسير المعنىٰ وتفسير الإعراب ولا يلتزمون توافقهما كما وقع ذلك كثيرًا لسيبويه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والزمخشري وغيرهما.

ثم الجملة في الحديث ليست مستقلة حتىٰ يقال: هل يرجع الاستثناء إلىٰ كل منها أو إلىٰ بعضها؟ بل جملة «**ثم يموت ولا يؤمن**» مرتبطة بالجملة الأولىٰ قيد فيها، و«**ثم**» واقعة موقع الفاء فإنها لمجرد الربط لا للتراخي.

* * *

النهي عن قتل من اعتصم بالسجود

• ومن «الفتاوىٰ الحديثية» للهيتمي[1]:

وسُئل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بما لفظه: ما معنىٰ حديث «أن رسول اللّه ﷺ بعث سرية إلىٰ خثعم فاعتصم ناس بالسجود فأسرع فيهم القتل فبلغ ذلك النبي ﷺ فأمر لهم بنصف العقل وقال: «أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين»، قالوا: يا رسول اللّه، ولم؟ قال: «لا تراءىٰ آي ناراهما»[2]، وهل هو حديث صحيح أم لا؟

فأجاب بقوله:

الحديث رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وقبلهم أبو بكر بن أبي شيبة بأسانيد صحيحة إلىٰ قيس بن أبي حازم التابعي الكبير، فمنهم من أرسله عن النبي ﷺ، ومنهم من أسنده عن قيس عن جرير البجلي، وقال البخاري: المرسل أصح.

ومعنىٰ الحديث كما فسره أهل الغريب أنه يلزم المسلم أن يبعد منزله عن منزل المشركين أي الحربي، ولا ينزل بموضع إذا أوقدت فيه نار تلوح وتظهر النار التي يوقدونها في منزلهم؛ لأن النارين متىٰ تراءيا كان معدودًا منهم.

---

(١) «الفتاوىٰ الحديثية للهيتمي» (٢٨٧-٢٨٨).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤).

وقد تقرر أن الهجرة من دار الحرب واجبة بشروطها، والترائي تفاعل من الرؤية، يقال: تراءىٰ القوم إذا رأىٰ بعضهم بعضًا وتراءىٰ لي الشيء إذا ظهر حتىٰ رأيته.

وإسناد الترائي إلىٰ النارين مجاز من قولهم: داري تنظر إلىٰ دار فلان أي تقابلها، ويقال: ناراهما مختلفان هذه تدعو إلىٰ اللَّه، وكأن هذه النار تعبد والأخرىٰ تنادي بلسان حالها للترائي، وهذه تدعو إلىٰ الشيطان فكيف يجتمعان، والأصل في تراءىٰ تتراءىٰ حذفت إحدىٰ التاءين تخفيفًا.

* * *

في التوسل

● *ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»*[١]:

سؤال: مسلم يشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، ويقول في دعائه: اللَّهم أعطني كذا وكذا من خيري الدنيا والآخرة بجاه النبي ﷺ أو ببركة الرسول، أو بحرمة المصطفىٰ، أو بجاه الشيخ التجاني، أو ببركة الشيخ عبد القادر، أو بحرمة الشيخ السنوسي، فما الحكم؟

الجواب:

من توسل إلىٰ اللَّه في دعائه بجاه النبي ﷺ أو حرمته أو بركته أو بجاه غيره من الصالحين أو حرمته أو بركته، فقال: «اللَّهم بجاه نبيك أو حرمته أو بركته أعطني مالًا وولدًا أو أدخلني الجنة وقني عذاب النار» مثلًا فليس

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (١/ ٥٠١-٥٠٣).

بمشرك شركًا يخرج من الإسلام، لكنه ممنوع؛ سدًّا لذريعة الشرك، وإبعادًا للمسلم من فعل شيء يفضي إلىٰ الشرك.

ولا شك أن التوسل بجاه الأنبياء والصالحين وسيلة من وسائل الشرك التي تفضي إليه علىٰ مر الأيام، كما دلت عليه التجارب وشهد له الواقع، ولقد جاءت أدلة كثيرة في الكتاب والسُّنة تدل دلالة قاطعة علىٰ أن سد الذرائع إلىٰ الشرك والمحرمات من مقاصد الشريعة، من ذلك قوله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨]، فنهىٰ سبحانه المسلمين عن سب آلهة المشركين التي يعبدونها من دون اللَّه مع أنها باطلة؛ لئلا يكون ذلك ذريعة إلىٰ سب المشركين الإله الحق سبحانه انتصارًا لآلهتهم الباطلة جهلًا منهم وعدوانًا.

ومنها: نهيه ﷺ عن اتخاذ القبور مساجد؛ خشية أن تعبد، ومنها: تحريم خلوة الرجل بالمرأة الأجنبية، وتحريم إبداء المرأة زينتها للرجال الأجانب، وتحريم خروجها من بيتها متعطرة، وأمر الرجال بغض البصر عن زينة النساء، وأمر النساء أن يغضضن من أبصارهن؛ لأن ذلك كله ذريعة إلا الافتتان بها ووسيلة إلىٰ الوقوع في الفاحشة، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ۞ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ الآية [النور: ٣٠-٣١]. وثبت في الحديث أن النبي ﷺ قال: «**لعن اللَّه اليهود والنصارىٰ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»(١).

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١١١، ١٢٨، ٦/ ١٣)، ومسلم (٢/ ٦٧) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ولأن التوسل بالجاه والحرمة ونحوهما في الدعاء عبادة، والعبادة توقيفية، ولم يرد في الكتاب ولا في سُنة الرسول ﷺ ولا عن أصحابه ما يدل علىٰ هذا التوسل، فعلم أنه بدعة، وقد قال ﷺ: «**من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رد**»(١).

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

النفاق العملي والنفاق الاعتقادي

● ومن «فتاوىٰ الألباني»(٢):

سؤال: نريد إيضاحك للشبهات المثارة حول قصة حاطب ابن أبي بلتعة، ورسالته للمشركين وموقف عمر بن الخطاب منه.

الجواب:

حين نقول كفرًا عمليًا، فهذا الكفر العملي يخشىٰ عليه إذا ما استمر عليه ان يموت علىٰ الكفر الاعتقادي، فما أدري ما دخل قصة حاطب حتىٰ الآن؟ وأنا فهمت منك أن عندك شبهات حتىٰ الآن، أعتقد أنه من الواضح أن قول الرسول ﷺ: «**وما يدريك لعل اللَّه اطلع علىٰ أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**»(٣)، لا يعني غفرت لكم الشرك هذا بنص القرآن.

---

(١) أخرجه: مسلم (٥/ ١٣٢) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) «فتاوىٰ الألباني» (٢/ ١٥٨-١٥٩).

(٣) أخرجه: البخاري (٤/ ٧٢، ٥/ ١٨٤، ٦/ ١٨٥)، ومسلم (٧/ ١٦٧) من حديث علي رضي الله عنه.

إذن حاطب لم يعمل شركًا منافيًا لتوحيده إطلاقه، إذن ماذا عمل؟ عمل معصية، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النِّساء: ٤٨] . عمل معصية، عمل عملًا دون الشرك، ولذلك قال لهم: «**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**».

أما موقف عمر: يقول عمر: دعني أقطع رقبة هذا المنافق، هذه النقطة فيما أعتقد هامة، وهي يجب أن نعلم أن النفاق كالكفر، كما أن الكفر ينقسم إلىٰ كفر اعتقادي وعملي، فكذلك النفاق ينقسم إلىٰ نفاق عملي ونفاق اعتقادي، فاسمعوا هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النِّساء: ١٤٥] ترىٰ نفاقهم هذا من أي نوع؟ من النفاق القلبي، يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، إذن هؤلاء في الدرك الأسفل من النار.

ونفاق علىٰ العكس من هذا يظهر الإيمان ويظهر عمل الكفار، والدليل علىٰ ذلك موجود في «الصحيحين»: «**آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان**»[1] هل هذا نوعيته مثل ذلك المنافق؟ لا، هذا مسلم موحد مؤمن ومع ذلك جعلته منافقًا؛ لأن هذا المؤمن بدينه يؤمن بما جاء عن نبيه ﷺ، ومما جاء عن نبيه ﷺ أنه «**أد الأمانة إلىٰ من ائتمنك ولا تخن من خانك**»[2] فإيمانه يوجب عليه إذا ائتمن ألا يخون وإذا به يخون، فخيانته فعل وعمل ينافي إيمانه، إن هذا لا يجوز، فلذلك سمىٰ أهل العلم هذا النوع من النفاق بالنفاق العملي،

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٥، ٣/ ٢٣٦، ٤/ ٥، ٨/ ٣٠)، ومسلم (١/ ٥٦) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه: أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فالنفاق العملي مثل الكفر العملي كلاهما قد يقع من المسلم ولكن لا يكفر به.

أما النفاق الاعتقادي فهو كالكفر الاعتقادي علىٰ ميزان: «**آية المنافق ثلاث**»، جاء عمر - وهذا من فقهه - وقال: دعني أقتل هذا المنافق؛ لماذا؟ لأن عمله ليس عمل المسلمين، بل عمل الكافرين؛ لأنه تولىٰ الكافرين، فلا يصح أن يُفهم أن قول عمر: دعني أقتل هذا المنافق أنه نافق نفاقًا اعتقاديًا، أي أن عمر حكم عليه بأنه من جنس قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥]، ليس هذا الذي عناه عمر، وإنما عنىٰ النفاق من نوعية «**آية المنافق ثلاث**»، أي النفاق العملي، وهو أن يعمل المسلم خلافًا لما يعلمه من شرعه؛ فإذن دعني أقول إن هذا منافق نفاقًا عمليًا.

* * *

حكم من سب الدهر

- **ومن «المعيار المعرب»**[1]:

وسُئل الفقيه أبو عبد اللَّه السنوسي - تولاه اللَّه بكراماته -:
عمَّن سبَّ الدهر ورمىٰ من حمل حديثه[2] **علىٰ ظاهره**

---

(١) «المعيار المعرب» (١١/ ٣٣٥-٣٥١).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ١٦٦، ٩/ ١٧٥)، ومسلم (٧/ ٤٥) من حديث أبي هريرة مرفوعًا: «**قال اللَّه عز وجل: يؤذيني ابن آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر، بيدي الأمر أقلب الليل والنهار**».

بالزندقة. هل يلزمه في ذلك أدب أم لا؟ وهل الراجح عندكم بقاء الحديث علىٰ ظاهره أو تأويله؟

وهل ما أجاب به بعض فقهاء تلمسان في الفتيا في إبقاء الحديث علىٰ ظاهره في تسميته تعالىٰ بالدهر، أو تأويله علىٰ قاعدة الخلاف في تسميته تعالىٰ بما ثبت من التسميات بخبر الآحاد دون المتواتر قال: فمن جوز التسمية بخبر الواحد جوز إطلاق لفظ الدهر اسمًا لظاهر الحديث، وأما من لا يجيز التسمية بخبر الواحد، فيمنع إطلاق لفظ الدهر اسمًا للَّه تعالىٰ.

قال: ولا يقال يتعين تأويله أيضًا علىٰ المذهب الأول دفعًا لإيهام الفساد، لأنا نقول: الموجب لصحة الإطلاق في المذهب الأول التوقيف، لا التوقيف المقيد بعدم الإيهام، لامتناع كون العدم علة أو جزءًا من العلة في الحكم الثبوتي، علىٰ ما تبين في أصول الفقه.

فنريد من فضلكم أن تبينوا لنا رأيكم في صحة هذه الفتيا أو عدمها وما يلزم ذلك الرجل المذكور؟

فأجاب بما نصه:

الحمد للَّه، وصلىٰ اللَّه علىٰ سيدنا ومولانا محمد وعلىٰ آله وصحبه وسلم تسليمًا.

أما تصريح الرجل بقوله: أنا أسب الدهر، والفرض أنه قد بلغه نهي النبي ﷺ عن ذلك وسرد عليه حديثه الكريم، فلا يخفىٰ عظيم جرأته في ذلك، وتناهي محنته، وتمكن الشيطان من قلبه الخرب، ينفخ فيه من دخان الكفر والعناد بأكيار كيده وفتنته، حتىٰ جعل بدل ما أوجبه اللَّه تعالىٰ

من الإذعان والسمع والطاعة، لقول الرسول المصطفىٰ ﷺ السفسطة والتشاغل بما لا يحل من العناد وأنواع الهذيان والفضول.

ألم يطرق سمعه الأصم قوله تعالىٰ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] ، وقوله عز وجل من قائل: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] ، وقوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٥٩-٦١] ، وقوله عز اسمه: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ﴾ [النور: ٤٨-٥٢]، وقوله تعالىٰ: ﴿وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ إلىٰ قوله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ﴾ [الأعراف: ١٥٦-١٥٧] إلىٰ غير ذلك من الآيات التي لا تحصىٰ كثرة.

ويتعين في حق هذا الأخرق القليل الأدب، أن يبالغ في تأديبه وطول هجرانه، وتكسر بمعاول الإذلال صلابة رأسه ورأس شيطانه، ولم يزل من دأب السلف الصالح إظهار شدة الغضب للّٰه تعالىٰ علىٰ من يبدي شيئًا من سوء الأدب والاعتراض عند سماع كلامه ﷺ المنزه عن الخطإ والهوىٰ، ومقابلة المعترض بالدفع في نحر حدقه، وطرح مقالته بكل القوىٰ.

ففي «صحيح مسلم» من طريق قتادة قال: سمعت أبا السوار يحدث أنه سمع عمران بن حُصين يحدث عن النبي ﷺ أنه قال: «**الحياء لا يأتي إلا بخير**»، فقال بشير بن كعب: إنه مكتوب في الحكمة أن منه وقارًا ومنه سكينة، فقال عمران: أحدثك عن رسول اللَّه ﷺ وتحدثني عن صحيفتك[1]!

وفيه: أن أبا قتادة حدث قال: كنا عند عمران بن حصين في رهط وفينا بشير ابن كعب، فحدثنا عمران يومئذ قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**الحياء خير كله**». قال: وقال: «**الحياء كله خير**»، فقال بشير بن كعب: إنا لنجد في بعض الكتب أو الحكمة إن منه سكينة ووقارًا للَّه، ومنه ضعف، فغضب عمران حتىٰ احمرت عيناه، وقال: ألا أراني أحدثك عن رسول اللَّه ﷺ وتعارض فيه، فأعاد عمران الحديث فأعاد بشير، فغضب عمران، قال فما زلنا نقول: إنه منا يا أبا مجيد إنه لا بأس به[1].

وفي «الصحيح» أيضًا من طريق [ابن] شهاب قال: أخبرني سالم بن عبد اللَّه ابن عمر قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**لا تمنعوا إماءكم المساجد إذا استأذنوكم إليها**» قال: فقال بلال بن عبد اللَّه: واللَّه لنمنعهن، قال: فأقبل عليه عبد اللَّه فسبه سبًّا سيئًا ما سمعته سبَّه مثله قط، وقال: أخبرك عن رسول اللَّه ﷺ وتقول: واللَّه لنمنعهن[2].

يعني رضي الله عنه أنا آتيك بالنص القاطع، وأنت تتلقاه بالرأي، وقد يحتمل

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٤٦، ٤٧)، والبخاري (٨/ ٣٥).

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ٣٣)، وهو في البخاري (٢/ ٧)، وبدون القصة.

أن يكون أبوه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يوافقه علىٰ هذا الرأي، وقد يحتمل أن يكون غضب عليه لأجل ما رأىٰ منه من سوء الأدب في اللفظ فقط عند سماع نهي النبي ﷺ، إذ الواجب أن يتلقىٰ أمره - عليه الصلاة والسلام - ونهيه بالسمع والطاعة والتعظيم وصفة التوقير والتجليل والتكريم.

وحيث عرض للمؤمن من إشكال في معنىٰ الحديث تلطف في البحث عنه، مع ضبط اللسان عن سوء الأدب في العبارة وليتلطف في استفادة أغراضه إن كان متعلمًا أو إفادتها إن كان معلمًا، بحسن اللفظ ودقيق الإشارة، كأن يقول في هذا الحديث الكريم عند قصد تخصيصه: إن قوله ﷺ في بعض رواياته: «**لا تمنعوا إماء اللَّه**» يفسر المراد من سائر الروايات بأن نجعل إضافة الإماء إلىٰ اللَّه تعالىٰ إضافة تشريف لا إضافة ملك علىٰ حد قوله سبحانه: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝١٧ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٧-١٨]، وقوله جل وعلا: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وفي الحديث حكاية عن الرب تعالىٰ: «**أعددت لعباي الصالحين ما لا عين رأت**» الحديث.

فعلىٰ هذا إنما نهىٰ النبي ﷺ عن منع النساء الصالحات المأمونات وكنىٰ - عليه الصلاة والسلام - عن ذلك بقوله: «**إماء اللَّه**» - أي المطيعات للَّه، القاصرات أنفسهن علىٰ تحصيل رضىٰ اللَّه، التي لم يتملكهن الهوىٰ، ولا استعبدتهن زينة الحياة الدنيا، «**تعس عبد الدينار، وتعس عبد الدرهم**» الحديث.

ومن هذا المعنىٰ تلطف الصديقة بنت الصديق عائشة بنت أبي بكر

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في الإشارة إلىٰ تخصيص الحديث مع مراعاة حسن الأدب في اللفظ، فقالت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «لو أن رسول اللَّه ﷺ رأىٰ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد كما منعت نساء بني إسرائيل»[1]. فانظر كيف حسنت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا الأدب في عبارتها فتبرأت من إضافة منع النساء إلىٰ نفسها أو إلىٰ أحد من الناس كالأزواج والحكام، بل أضافته إلىٰ من هو أولىٰ بالمؤمنين من أنفسهم من له الحكم بالمنع وغيره، بحسب ما جعل له تعالىٰ وأرسله به كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ﴾ [النِّساء: ١٠٥].

وهذا - واللَّه أعلم -نكتة تعبيرها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في هذا الموضع بـ« رسول اللَّه ﷺ » ولم تعبر بنبي اللَّه، ومرادها بقولها واللَّه تعالىٰ أعلم: « لمنعهن المسجد » أي يمنعهن بصريح القول، وإلا فقد علمت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه - عليه الصلاة والسلام - قد منع غير المأمونات من الخروج إلىٰ المسجد بطريق الإيماء لتعليق النهي عن منع النساء من الخروج بكونهن إماء اللَّه علىٰ ما مر تقريره، أو لما علم من قواعد شرعة العزيز المحكم من انخرام المصالح للمفاسد، التي تلزم راجحة لتلك المصالح، أو مساوية لها، إذ درء المفاسد أولىٰ من جلب المصالح.

ومن هذا المعنىٰ: تلطف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في منع زوجته من الخروج إلىٰ المسجد فلم يتجاسر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ علىٰ شدة غيرته أن يعارض نهي رسول اللَّه ﷺ فيمنع زوجته من الخروج بصريح القول أو صريح الفعل، لكن تلطف

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٢١٩)، ومسلم (٢/ ٣٤).

في ذلك لما رأىٰ فيه من المصلحة حتىٰ امتنعت زوجته رضي الله عنها من الخروج لنفسها.

وهذا الاحتمال الثاني أولىٰ من الأول في تأويل غضب عبد اللَّه بن عمر علىٰ ولده بلال، وسبه له رضي الله عنه، وقد زاد في «المصابيح» أن عبد اللَّه بن عمر رضي الله عنه لم يكلم ولده وهجره بسبب ما صدر عنه إلىٰ أن مات.

وإذا كان هذا حال السلف في الإذعان لما يطرقه التخصيص والتأويل فيه، فكيف الحال من نهيه - عليه الصلاة والسلام - عن سب الدهر. فهذا يدلك علىٰ عظيم جرأة ذلك الأحمق الذي يقول: بل أنا أسب الدهر معارضًا لكلام من لا ينطق عن الهوىٰ - صلوات اللَّه وسلامه عليه - فما أعظم جرأته وجفاءه، وأشد محنته وبلاءه.

قال الطيبي في «شرح أحاديث البغوي»: عجبت لمن يتسمىٰ بالسني وإذا سمع من سُنة رسول اللَّه ﷺ وله رأي رجَّح رأيه عليها. وأي فرق بينه وبين المبتدع؟ أما سمع: «**لا يؤمن أحدكم حتىٰ يكون هواه تبعًا لما جئت به**»؟[١] وهذا ابن عمر وهو من أكابر فقهاء الصحابة والمرجوع إليهم في الفتيا والاجتهاد، كيف غضب للَّه ورسوله، وهجر قطعة كبده وشقيق روحه إلىٰ الممات لتلك الهنة عبرة لأولي الألباب. انتهىٰ.

وقد روي أن بشير المنافق خاصم يهوديًا فدعاه اليهودي إلىٰ النبي ﷺ ودعاه المنافق إلىٰ كعب بن الأشرف. ثم إنهما احتكما إلىٰ رسول اللَّه ﷺ،

---

(١) أخرجه: الخطيب في «تاريخه» (٤/ ٣٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (١/ ٢١٢). وراجع: «جامع العلوم والحكم» (ص٧٢٣-٧٢٤).

فقضىٰ لليهودي فلم يرض المنافق، وقال له: تعال نتحاكم إلىٰ عمر ابن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال اليهودي لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قضىٰ لنا رسول اللَّه ﷺ فلم يرض بقضائه، فقال للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم. قال: مكانكما حتىٰ أخرج إليكما، فدخل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فاستل سيفه ثم خرج، فضرب به عنق المنافق حتى برد ثم قال: هكذا أقضي لمن لم يرض بقضاء اللَّه ورسوله، فنزلت الآية وهي قوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ [النساء: ٦٠] إلىٰ آخرها.

وقد نقل الشيخ ولي اللَّه تعالىٰ ابن أبي جمرة عن بعض ملوك العدل والصلاح، كان له ولد قد شغف بحبه قد جلس معه يومًا علىٰ طعام، وأمه معهما، وكان علىٰ الطعام دباء، فنظر الولد إلىٰ الدباء وقال: لا أدري لم كان النبي ﷺ يحبها؟ وأي شيء فيها يحب؟ أو كلامًا قريبًا من هذا، فقام الملك أبوه واستغفل ولده هذا حتىٰ رآه غفل وضربه بالسيف ضربة قطع فيها عنقه، فصاحت أمه، فقال لها: لست صادقًا في حب النبي ﷺ إن سمحت في هذا.

انظر هذا الأمر العظيم واعرف به قدر الإيمان في قلوب المؤمنين، تعرف الفرق بين حال الناس اليوم وبين حال من مضىٰ، نسأله سبحانه الخاتمة بفضله.

وأما رمي هذا الرجل من حمل الحديث علىٰ ظاهره في جواز تسميته تعالىٰ بالدهر بالزندقة، فذلك أيضًا مما يستحق به الأدب؛ لأن الزندقة إنما تلزم من يجعله سبحانه وتعالىٰ دهرًا أي زمانًا كما تقول الدهرية، أما من

يسميه باسم الدهر، لظاهر الحديث مع جزمه بتنزهه جل وعلا عن حقيقة الزمان، وإنما لفظ الدهر عنده مشترك اشتراكًا لفظيًا بين الزمان وبين ذاته تعالىٰ الواجبة الوجود، المنزهة أصلًا. وغاية الأمر إذا قام دليل علىٰ التأويل أنت يكون مخطئًا في هذا الرأي.

وفي «الصحيح»: «**أن من قال لأخيه يا كافر، فقد باء به أحدهما**»[1]. أي إذا لم يكن المقول له ذلك كافرًا، كان القائل هو الكافر. وهذه مصيبة عظمىٰ يجب أن يحترز منها المؤمن جهره. ولهذا توقف كثير من أئمة السنة عن تكفير أهل الأهواء المبتدعة في العقائد، ورأىٰ أن الأحوط أن لا يجزم بتكفير أحد ممن يتلفظ بكلمة التوحيد إلا بدليل قطعي علىٰ كفره.

وأما ما يتعلق بالحديث هل يحمل علىٰ ظاهره في جواز تسميته تعالىٰ بالدهر؟ أو يؤول. فالذي يترجح عندي أنه يتعين تأويله، ولا يجوز أن يتسمىٰ به سبحانه. ووجه ذلك أنه - عليه الصلاة والسلام - قد أثبت الدهر له تعالىٰ في هذا الحديث علىٰ سبيل الحصر بوجهين: أحدهما: تعريف المبتدأ والخبر، والثاني: ضمير الفصل، وكل واحد منهما دليل علىٰ الحصر مع الانفراد، فكيف مع الاجتماع؟

فإذا تقرر هذا فنقول: لا يخلو هذا الحصر إما أن يكون بحسب التسمية، فيكون المعنىٰ لا تسبوا الدهر، فإن اللَّه تعالىٰ هو الذي يسمىٰ بالدهر لا غيره، وإما أن يكون بحسب المعنىٰ الذي لأجله وقع سبهم للدهر، وهو إيقاع حوادث المصائب والمكروه بهم علىٰ ما يعتقدون فيه

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ٣٢)، ومسلم (١/ ٥٦) من حديث ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أنه فاعل الحوادث وموجدها، فإن اللَّه تعالىٰ هو الفاعل الموجد لجميع الكائنات جملة وتفصيلًا بلا واسطة، لا دهر ولا غيره.

وحاصله: فإن اللَّه هو الذي له المعنىٰ الذي نسبتموه للدهر لجهلكم، وليس ذلك المعنىٰ للدهر ولا لغيره، فسبكم إذًا للدهر من حيث الفاعلية التي للَّه، لأنه كأنه في المعنىٰ سبًّا للَّه تعالىٰ، ولا خفاء في بطلان الحصر بالمعنىٰ الأول، وهو التسمية بالدهر، إذ الإجماع علىٰ صحة تسمية غيره تعالىٰ - وهو الزمان - بالدهر، فبطل حمل الحديث عليه تنزيهًا لكلام من لا يجوز الخلف في خبره عن الحمل عما يستلزم الخلف.

وأما الحصر بالمعنىٰ الثاني وهو الفاعلية والإيجاد للحوادث المنسوب بزعمهم للدهر، فلا خفاء في صحته، فتعيَّن إذًا حمل الحديث عليه وهو المطلوب، وهذا الوجه السبري يكاد أن يكون قطعيًا في الدلالة علىٰ التجوز في الحديث، والمجاز إما مرسل من باب إطلاق الدليل والمراد مدلوله؛ لأن الدهر دليل علىٰ الفاعل وليس بفاعل، أو مجاز حذف، والتقدير فإن اللَّه تعالىٰ مدبر الدهر مصرفه كيف شاء.

وبمثل هذا الطريق السبري الذي قررناه، تقرر دلالة الاقتضاء في نحو «**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان**»[1] ونحوه.

ومما يرجح أيضًا كون الحديث ليس علىٰ ظاهره، ما تقرر في فن العربية والبيان من قاعدة: أن المعرفة إذا أعيدت بلفظ التعريف فهي

---

(١) أخرجه: ابن ماجه (٢٠٤٥) من حديث ابن عباس مرفوعًا: «**إن اللَّه وضع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه**».

الأولىٰ بعينها وقد أعيد في الحديث لفظ الدهر المذكور معرفة في قوله - عليه الصلاة والسلام - : «**لا تسبوا الدهر**» بلفظ المعرفة في قوله: «**فإن اللَّه هو الدهر**»[(١)] والأول بمعنىٰ الزمان قطعًا، فيكون الثاني كذلك، للقاعدة السابقة، فيتعين الحذف ليتم ذلك، أي فإن اللَّه مدبر الدهر السابق، وهو الزمان الذي تنسبون إليه الفعل، يعني فلا يصلح الشيء من التدبير البتة، حتىٰ يلام أو يسبب علىٰ أمر حتىٰ يقع فيه مما لا يلام ويمدح علىٰ شيء يقع فيه فلا يلام، وذلك لأن من ليس غنيًّا في نفسه عن الفاعل كيف يتوهم فيه أن يكون فاعلًا؛ لأن من لوازم المخترع للفعل أن يكون إلهًا غنيًّا عن كل ما سواه.

ومما يرجح أيضًا كون الحديث ليس علىٰ ظاهره، ما تقرر في فن الأصول في قاعدة تعارض المجاز والاشتراك أن الأصح تقديم المجاز علىٰ الاشتراك، ووجه ذلك هنا أنه إذا تقرر أن الدهر حقيقة أيضًا في ذاته تعالىٰ لزم الاشتراك، وإذا تأولنا الحديث زال الاشتراك، ولزم إطلاقه في حقه تعالىٰ مجازًا فيتعين التأويل، لما عرفت في تلك القاعدة أن الأصح تقديم المجاز علىٰ الاشتراك.

ومما يرجح أيضًا كون الحديث ليس علىٰ ظاهره أن قوله ﷺ: «**فإن اللَّه هو الدهر**» علة لنهيه عن سب الدهر، فلو حمل علىٰ أن المراد فإن اللَّه يسمىٰ دهرًا لم يكن مناسبًا للنهي، لأن الساب يقول حينئذ: لفظ الدهر

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ١٦٦، ٩/ ١٧٥)، ومسلم (٧/ ٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

مشترك، وإنما أنا نسبُّ الدهر الواقع علىٰ هذا الزمان، لا الدهر الواقع علىٰ اللَّه تعالىٰ، كما أن ذم العلماء غير العاملين يجوز، وإن كان لفظ العالم مشترك، يطلق عليهم وعلىٰ اللَّه تعالىٰ، بخلاف ما إذا كان المعنىٰ: لا تسبوا الدهر؛ فإن اللَّه هو موجد الحوادث كلها، الدهر[1] وغيره، أو فإن اللَّه هو مدبر الدهر نفسه. فكيف يمكن أن يملك الدهر تدبير غيره.

فإنه يكون حينئذ مناسبًا للنهي عن سب الدهر لوجهين:

أحدهما: أن سب الدهر من حيث إنه فاعل في اعتقاد الساب كأنه سب منه لمولانا جل وعلا، فإنه الفاعل وحده لا الدهر، فنزل وجود سبب سب الدهر له تعالىٰ منزلة وجود المسبب في حقه تبارك وتعالىٰ تعظيمًا لجانب قضائه وتدبيره الأرفع، أن يحام حول حماه العزيز بتعريض ما لا ينبغي ونحوه.

الثاني: أن سب الدهر سب لغير موجب شرعي ولا عقلي؛ فإن اللَّه وحده هو المخترع بلا واسطة لجميع الحوادث التي تقع فيه وليس للدهر فيه تأثير ولا كسب أصلًا، وسب مخلوق من المخلوقات بلا موجب معصية لا محالة.

فإن قلت: يتعين في المناسبة الوجه الثاني، أما الأول فلا يتم؛ لما تقرر في فن الأصول أن النصَّ علىٰ علة حكم لا يكفي في تعدية ذلك الحكم في كل محل وجدت فيه علته إلا بتعبد، فذلك من جهة الشرع، ولا شك

---

(١) في نسخة: «لا الدهر»، ولها وجه، وسيأتي قريبًا مثله من غير اختلاف نسخ.

أن السَّاب للدهر وإن كان إنما سبَّه لعلة الفاعلية للحوادث التي لم تلائمه بحسب زعمه، فلا يلزم علىٰ مقتضىٰ القاعدة السابقة تعدية حكم السب إلىٰ من وجدت فيه علته - وهو مولانا جل وعز - إلا بتصريح بذلك من جهة الساب.

قلت: تلك القاعدة مختلف فيها، وقد قيل: إن النص علىٰ علة حكم كاف في تعديته لجميع محال العلة من غير احتياج إلىٰ تعبد بذلك. فإذا بينا علىٰ هذا القول فلا إشكال، وإذا بنينا علىٰ الأصح، فإنه لا يكفي دون التعبد بالقياس، فالشرع إنما نهىٰ عن سب الدهر لاعتقاده الفاعلية فيه بعد أن عبدنا بالقياس، فيلزمه من جهة التعبد بالقياس، تعدية حكم السب لمن وجدت منه الفاعلية حقيقة، وهو مولانا جل وعز.

وأيضًا لو لم يكن فيه إلا سد الذريعة وحماية الجناب الأرفع عن التعريضات المحرمة، وليست هي من باب القياس، لكان كافيًا في المنع، بل لو لم يكن فيه إلا التسخط بالقضاء المحرم بإجماع، لكان أيضًا كافيًا في المنع.

فهذه أوجه ظاهرة لنا في ترجيح ما اخترناه[1] من منع حمل الحديث علىٰ ظاهره في جواز تسميته تعالىٰ بالدهر، كل واحد منهما يستقل وحده بتعيين صرف اللفظ عن ظاهره، فكيف مع اجتماعها؟ وبعضها يكاد أن يكون قطعيًا. وقد انعقد الإجماع علىٰ وجوب العمل بالراجح، فكيف بما شمت فيه روائح القطع.

---

(١) في المطبوع: «اخترعناه».

وبهذا يعرف ضعف أو فساد ما نقله السائل عن بعض أئمة تلمسان، من بنائه جواز تسميته تعالىٰ بالدهر ومنعه علىٰ اختلافهم في جواز التسمية بما ثبت بخبر الآحاد، فإن ذلك لا يتم له إلا لو سلمنا أن هذا الحديث يدل علىٰ تسميته تعالىٰ بالدهر، كيف والقرائن متصلة ومنفصلة تمنع من ذلك؟ واللفظ إذا دلت قرينة واحدة، فكيف بقرائن كثيرة علىٰ قصد التجوز به منع أن يقال: دل علىٰ الحقيقة أو ثبتت به الحقيقة، لأن الحقيقة والمجاز من عوارض الدلالة باللفظ، لا من عوارض اللفظ.

والدلالة راجعة إلىٰ ما يقصده المتكلم بلفظه، فحيث قام الدليل علىٰ مقصوده فلا ثبوت لغيره من لفظ، إلا دلالة اللفظ عليه، فإذا هذا البناء رمىٰ به هذا المفتي في غير محله إن كان بناه لنفسه، وإن كان تابعًا فيه لغيره فقد بان بما ذكرناه ضعفه أو فساده كائنًا من كان.

وبهذا تعرف أيضًا ضعف ما أتىٰ به المفتي المذكور من بحث وجواب في قوله لا يقال: يتعين أيضًا تأويله علىٰ المذهب الأول لإيهام الفساد، لأنا نقول: الموجب لصحة الإطلاق في المذهب الأول التوقف، لا توقيف المقيد بعدم الإيهام لامتناع كون العدم علة أو جزء علة في الحكم الثبوتي. انتهىٰ.

وذلك أنه يقال له: قد بان بما سبق من المرجحات، أنه لم يثبت من الشرع توقيف بتسميته تعالىٰ باسم الدهر، إذ القرائن المتصلة دلت علىٰ أن الشارع لم يقصد في ذلك الحديث إلىٰ إثبات التسمية، بل إلىٰ إثبات حكم من أحكام الألوهية، والمانع عندنا من حمل الحديث علىٰ التسمية،

ما قررناه أولًا لا إيهام الفساد الذي اعترضه هذا المفتي، علىٰ أن اعتراضه عليه أيضًا ساقط؛ لأن من يعتبر نفي إيهام الفساد في جواز تسميته تعالىٰ، إنما يعتبر علىٰ أنه شرط أو عدم مانع، وكلاهما ليس علة ولا جزء علة، ثم أيضًا لا نسلم أن التوقيف من الشرع علة لصحة الإطلاق، كما اعتقده هذا المفتي، بل دليل، لأنه نص علىٰ حكم شرعي ونصوص الأحكام الشرعية أدلة عليها لا علل لها. والدليل يصح أن يكون عدميًا أو جزؤه عدميًا، فظهر ضعف ما سلكه الإمام المذكور في معنىٰ الحديث من كل وجه.

فإن قلت: ما حكمة العدول في الحديث عن الحقيقة إلىٰ المجاز، وهلا قيل: لا تسبوا الدهر؛ فإن اللَّه هو موجد الحوادث كلها؛ لا الدهر؟

قلت: عدل في الحديث إلىٰ المجاز لما فيه من المبالغة في النهي عن سب الدهر؛ لأن حمل الدهر علىٰ ذاته تعالىٰ بطريق الحصر يقتضي ظاهره أن كل ساب الدهر فسبُّه إنما هو للَّه تعالىٰ.

وهذه المبالغة العظمىٰ من سب الدهر فيها دلالة علىٰ عظيم جرأة ذلك الأخرق الذي يسمع هذا النهي علىٰ ما هو عليه من المبالغة الشديدة، ثم يقول: هو - كفرًا وعنادًا -: أنا أسب الدهر، فما أجدر هذا الفم الذي صدرت منه هذه المقالة الشنيعة أن تسال دماؤه.

ولقد صدق في مثل هذا الصادق المصدوق صلوات اللَّه وسلامه عليه: «**إن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط اللَّه لا يلقي لها بالًا يهوي بها في النار سبعين خريفًا**»[(١)]. نسأله سبحانه السلامة ظاهرًا وباطنًا من جميع أنواع سوء

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٥)، ومسلم (٨/ ٢٢٣، ٢٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الأدب، التي تفضي بصاحبها دنيا وأخرىٰ إلىٰ سوء العطب، بجاه نبيه مصطفاه من خلقه، سيدنا ومولانا محمد ﷺ صلاة وسلامًا ينجلي بها عنا في الدنيا والآخرة كل الأحزان والكرب.

ونص الجواب المسئول عنه:

الحمد للَّه، جواب ما وقع فيه البحث والسؤال يتوقف علىٰ تحقيق قاعدة، يجب إحضارها بالبال، وتقريرها يندفع كل إشكال، واعتبارها يصحح أو يبطل ما قيل في المسألة أو يقال، ومن جهلها خبط في المسألة خبط عشواء، وركب متن عمياء، فلم يدرك الأنقال، ولا ما قيل فيها من الأقوال، فنقول واللَّه المستعان ذو القوة والجلال:

فقد أجمع المتكلمون والأصوليون علىٰ إطلاق الاسم علىٰ اللَّه جل جلاله، وعظم كماله، إن سمىٰ به نفسه أو سماه به رسوله، وتواتر أو اجتمعت عليه أمته.

واختلفوا هل يسمىٰ بما لم يأت به نص حملًا علىٰ ما ورد به النص، إن صح معناه ولم يمنع منه نقل، ولا استحالة عقل.

كما اختلفوا في التسمية بما ورد بخبر الواحد. فمن حذاق الأشاعرة من جوزهما واعتمد في الإطلاق علىٰ ذلك، ومنهم من منع وسبب الخلاف، هل إطلاق الاسم من باب العمل بخبر الواحد واجب - علىٰ ما تقرر في أصول الفقه - أو لا، فلا تجوز به التسميات وإن وجب له العمل في الفقهيات؟

فإذا تقررت هذه القاعدة ظهر ما ينبني عليها من الفائدة، فمن جوز

التسمية بخبر الواحد جوز إطلاق لفظ الدهر اسمًا لقول النبي ﷺ: «**لا تسبوا الدهر فإن اللَّه هو الدهر**»(١).

وقد ذكره الإمام فخر الدين في «تفسيره» في مجموع كلمات، وهي: يا هو يا من هو هو، يا من لا إله إلا هو، يا أبد، يا دهر يا ديهور. وقال أنه ظفر به في بعض الكتب.

وأما من لا يجوز التسمية بخبر الواحد فيمنع إطلاق لفظ الدهر اسمًا للَّه، لا سيما وهو اسم للزمان، فيتعين عنده تأويل الحديث، إما بأن اللَّه هو الآتي بالحوادث لا الدهر، وإما بحذف المضاف أي رب الدهر، أي خالقه ونحو ذلك.

ولا يقال: يتعين تأويله أيضًا علىٰ المذهب الأول دفعًا لإيهام الفساد، لأنا نقولك الموجب لصحة الإطلاق في المذهب الأول، هو التوقيف لا التوقيف المقيد بعدم الإيهام، لامتناع كون العدم علة أو جزء علة في الحكم الثبوتي، علىٰ ما تبين في أصول الفقه، فإن صح الخبر بالاسم صح الإطلاق، ولا يمنع منه الإيهام، كما في صحيح مسلم: «**إن اللَّه رفيق يحب الرفق**»(٢).

ونقل الإمام المازري جواز الإطلاق عن بعض الأشاعرة الحذاق، ونقل

---

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ١٦٦، ٩/ ١٧٥)، ومسلم (٧/ ٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٨٧)، وأبو داود (٤٨٠٧)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٤٧٢) من حديث عبد اللَّه بن المغفل رضي الله عنه.

فيه عن بعض المتأخرين أنه مال إلىٰ المنع، ووجه بأنه لم يجعل خبر الواحد موجب للتسمية، ولم يعتبر ما في الاسم من الإيهام. فظهر بما ذكرناه وبيناه، جهل من أنكر التسمية علىٰ الإطلاق، معتقدًا أن ذلك يوجب الزندقة أو النفاق، فلج لأجل ذلك في الشقاق لما علم أن الألوهية لا تثبت بالدلائل النقلية، وإنما تثبت بالبراهين القطعية[1]، وذلك من العقلاء باتفاق، فلا يلزم من إثبات اسم بالنقل وإن أوهم إفساد إبطال ما وجب وجوده، بنظر العقل باتفاق، فالدهر لا يبطل مذهبه بمجرد التأويل، إنما يبطل مذهبه بالبرهان العقلي والدليل.

وإذا صحت أدلة إثبات الصانع المختار، ولاحت أنوارها لم يقدح ذلك في ثبوت لفظ الدهر ونحوه اسمًا له بالتوقيف أو بالقياس علىٰ ما تقدم من التعريف ومن أدلة [. . .][2] من الأئمة لا يفهم عنه، إلا أن ذلك ليس من طريق ثبوت الأسماء ولا في بقائه علىٰ ظاهره من الإشارة إلىٰ المذهب الفاسد كما حكاه اللّٰه في قول أصحابه: ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾، وقوله ﷺ: «**لا تسبوا الدهر؛ فإن اللّٰه هو الدهر**» علىٰ ظاهره مع العلم بالصانع المختار المعلوم بالأدلة القطعية والبراهين اليقينية، لا يوجب خلاف ذلك ولا يتوهمه إلا من انعكست فطرته، وانطمست بصيرته، فيوضح له المعنىٰ بالتأويل، فيقبله، وعليه يكون التعويل، إلا أن يتخذ له عليه دليل.

هكذا كان يجب علىٰ صاحب القصيدة أن يفهم المراد، ولا يشتغل في العناد، حتىٰ بدرت منه البادرة الشنعاء، إن صح ما نقل عنه في قوله: إنه

---

(١) في نسخة: «العقلية».

(٢) بياض.

يسب الدهر، فإن ثبتت التسمية فالمقالة كفر، وإلا فهي زلة لما فيها من مناقضة الرسول ﷺ وما زعم أن مبنىٰ قصيدته علىٰ إبطال ما احتج به الدهرية، علىٰ تقرير ثبوت الاسمية ومستنده إبطالها علىٰ مذهب من أبطلها من الأئمة. يقال له: إن فهمت أن الحجة علىٰ الدهرية علىٰ ثبوت التأويل، فما هو جوابك له إن قال لك الأصل عدم التأويل؟ فإن الدليل بلا دليل لجواب، إلا ما دل عليه المعقول، أو أرشد إليه المنقول ﴿سَنُرِيهِمْ ءَايَـٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ﴾ [فُصِّلَت: ٥٣] أرانا اللَّه الحق حقًا ورزقنا اتباعه، وجنبنا طرق الباطل وأشياعه.

وكتب عبد اللَّه المشفق من ذنبه، أحمد بن محمد بن زكري.

وقال أيضًا في جواب آخر في النازلة نفسها ما نصه:

الحمد للَّه ما اعتقده الرجل في الدهر الوارد في الحديث الصحيح، أنه ليس باسم للَّه صحيح، وما صرح به من سب الدهر ولم ينزع، فهو لذلك مناقض للشرع، وما حكم به من ضلال من اعتقد أنه اسم ضلال، فإن شبهة القائل بالاسمية ظاهر الحديث، فيتخيل أنها من الشبهة القوية، وإنكاره كون الدهر صفة إن عناها نفسية أو معنوية فظاهر، وإن عناها فعلية فمنكرها علىٰ تقدير تفسير الدهر بالزمان كافر، فقد بلغ المنكر في الإنكار، حتىٰ وقع فيما يحتاج فيه إلىٰ الاعتذار.

وحاصل ما حوم عليه علىٰ ما في كلامه من الخطل وما تضمنه من الخلل: أن الدهر لا يكون من الأسماء ولا من الصفات، ولا يكون من

صفات الذات، وإنما هو من صفات الأفعال، فهو مخلوق من المخلوقات، فلا يصح أن ينسب له أثر من الآثار، وإنما هو من أثر الاقتدار فمن نسب للدهر فعلًا من الأفعال علىٰ الحقيقة فهو كافر علىٰ كل حال، ومن نسب له من غير اعتقاد فقد أتىٰ ما نهىٰ عنه الشرع، فليستغفر، ولا يرتكب العناد. فإن كان هذا مراده فهو صواب، وإن قصر عنه الخطاب غير ما طال به لسانه، وخطه بنانه، من نسبة المسلمين إلىٰ ما نسبهم إليه، وسب الدهر علىٰ ما حقق لديه، يجب أن يضيق عليه بالإلجام، لا سيما إن كان يظهر هذا للعوام.

وإن استرشد واهتدىٰ لطلب سند الحديث ومتنه عند أهل الاقتدار، قلنا في بيان ذلك، المراد : حديث عند المحدثين، صحيح الإسناد ومتنه له محامل عند المحققين الذين يجب لهم الانقياد.

أما الإسناد فلا خفاء به علىٰ ما في كتب الصحيح، وأما المتن فرُوي من وجوه بعضها مرجوح، وبعضها راجح، في بعض الطرق: «**لا تسبوا الدهر فإن اللَّه هو الدهر**»، وفي بعضها: «**يقول اللَّه: يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر، بيدي الليل والنهار**»، وفي بعضها: «**وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار**»[1].

فقوله سبحانه: «**أنا الدهر**» يروىٰ بالرفع علىٰ الخبرية، أي أنا الفاعل لا الدهر، ويروىٰ بالنصب علىٰ الظرفية، والعامل هو أقلب، ويحتمل أن يكون النصب علىٰ الاختصاص، والظرفية أرجح، فلا يكون عليه حجة

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ١٦٦، ٩/ ١٧٥)، ومسلم (٧/ ٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لمن جعله اسمًا من أسماء اللَّه تعالىٰ، ويظن من لا تحقيق لديه، أنه اسم وهو عند حذاق المتكلمين جهل وذريعة لقول المعطلة، وإنما المعنىٰ أن اللَّه سبحانه فاعل لما ينسبه الدهرية للدَّهر، كما في التنزيل حكاية عنهم: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] .

والمعنىٰ علىٰ الوجه الثاني: أقلب الليل والنهار طول الدهر؟ أي اللَّه باق أبدًا لا يزول ولا يحول، فسبحان من احتجب عن العقول بشدة ظهوره، واختفىٰ عن مُقل الأرواح بكلام نوره.

وكتب عبيد اللَّه المشفق من ذنبه، المعترف بسوء كسبه، أحمد بن محمد بن زكري، لطف اللَّه به.

وأجاب غيره من أصحابنا بما نصه:

الإيمان بما جاء به الكتاب والسُّنة النبوية واجب، وما جاء فيها مما يقتضي ظاهره التشبيه والتجسيم ونحو ذلك، أعتقد فيه أن ظاهره غير مراد، ووجب الإيمان به كما هو من غير تكييف أو وقف عن التأويل، وإن تعرض لتأويله وصرفه عن ظاهره، أعتقد فيه أن ما أول به هو المراد.

وأما الحديث المشار إليه، فقد أخرجه الأئمة في الصحاح، أخرجه مالك في «موطئه» في الجامع فيما يكره من الكلام، وأخرجه مسلم في كتاب قتل الحيات وكلاهما أخرجاه عن أبي هريرة من روايات مختلفة، ففي بعضها: «**فإن اللَّه هو الدهر**»، وفي بعضها: «**فأنا الدهر**».

والحديث جاء بألفاظ مختلفة متقاربة المعنىٰ، واختلف فيه الأئمة، فمنهم من حمله علىٰ ظاهره، وجعل الدهر اسمًا من أسماء اللَّه تعالىٰ المشترك كسيد، وطيب، وموجود ونحو ذلك من الأسماء التي تطلق علىٰ

الخالق والمخلوق بطريق الاشتراك لفظًا لا في المعنىٰ. وإلىٰ هذا ذهب أبو نعيم في «كتاب العصمة»، وقال فيه: الدهر اسم من أسماء اللَّه تعالىٰ، واستدل علىٰ ذلك بظواهر الأحاديث المشار إليها.

ومنهم من تأول الأحاديث المذكورة وصرفها عن ظاهرها لما يليق بها، وإن معنىٰ قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «**لا تسبوا الدهر**» أي لا تسبوه من حيث إنه فاعل في اعتقادكم، فإنكم إن سببتموه من حيث كونه فاعلًا فقد سببتم الفاعل، والفاعل في الحقيقة هو الله عز وجل؛ لأن المسبوب عندهم الفاعل، ولا فاعل في الحقيقة غير اللَّه تعالىٰ، فيحمل ما ذكر في الحديث علىٰ هذا التأويل، لا علىٰ ظاهره.

وقد خاطب النبي ﷺ بحديثه من أسند الفعل إلىٰ الدهر، فيحمده إن سعد وقضىٰ أربه ومطلبه، ويذمه إن نزل به ما يكره فيقول: يا خيبة الدهر، وما في معنىٰ ذلك مما ذكر في الحديث، فقيل لهم: لا تسبوا الدهر إلا وقوله في الحديث: «**فإن اللَّه هو الدهر**» معناه: فإن اللَّه سبحانه هو الفاعل لما تنسبون للدهر.

وقوله - عليه الصلاة والسلام [(١)]-: «**يؤذيني ابن آدم**» معناه: يخاطبني بما يخاطب به من يصح في حقه التأذي، لأن التأذي معناه الضرر، ويتعالىٰ سبحانه أن يلحقه ضرر.

وأما الدعاء بهذا الاسم فغير سائغ علىٰ طريق الجمهور الذاهبين لتأويل الأحاديث وصرفها عن ظاهرها ويمنعون كونه اسمًا من أسماء اللَّه

---

(١) أي: عن اللَّه تعالىٰ.

سبحانه. وأما على القول الآخر فيجوز الدعاء به لأنه اسم من أسماء اللَّه التي ورد بها ظاهر السنة، ويكون من الأسماء المشتركة بالاشتراك اللفظي، فإن أراد به الباري جل وعلا دعا به كدعاء بلفظ سيد، ورب، ونحو ذلك من الأسماء.

وقول القائل: « أنا أسبه »، فإن سب الدهر لما اعتقدته الجاهلية من إسناد الفعل إليه فهو ضال ملحد، وإن سبه لا لمعنًى ولا لسبب موجب، فالمؤمن لا يكون سبَّابًا ولا لعانًا وليس في شأن العقلاء إيقاع فعل لغير سبب ولا باعث عليه، على أن القائل لهذه الجملة وما بعدها يدل قوله المذكور على عدم شعوره بما في المسألة من الأبحاث والخلاف، ولو نظر المسألة في مظانها لاطلع على ما للأئمة فيها من الأبحاث الفائقة، واللطائف الرائقة.

وقوله في كتابه: لا أعتقد أن الدهر اسم من أسماء اللَّه يسأل عن دليله في ذلك، فإن كان عقليًّا، فلا مجال للعقل فيه، وإن كان نقليًا، فالأحاديث الصحيحة تنادي بالإنكار عليه باعتبار ظاهرها، ولا يصرف اللفظ الوارد من الشرع عن ظاهره إلا لموجب يقتضيه، ودليل مرشح لتأويله، فيطالب الكاتب به، فإن قال: لفظ الدهر المخلوق، قيل: لا يلزم من قصور محمله عدم وجود غير متعلقه، إلا أن يكون هذا القائل ممن يقول بنفي وجود الاشتراك اللفظي، وهو مذهب رديء والأبحاث فيما كتبه الكاتب وتتبعه يطول ولا يجدي معنًى مفيد، وقد أشرنا إلى أصول المباحث، والبصير يكفيه اليسير، واللَّه تعالى الموفق وهو الهادي بفضله.

* * *

حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا اللَّه . . .»

● ومن «فتاوى ابن باز»[١]:

سؤال: سائل يرجو شرح هذا الحديث: قال رسول اللَّه ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يشهدوا ألا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم علىٰ اللَّه»[٢].

الجواب:

هذا الحديث صحيح، رواه الشيخان البخاري ومسلم في «الصحيحين» من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ. . .**» الحديث، وهذا علىٰ ظاهره، فإن من أتىٰ بالشهادتين وهو لا يأتي بهما قبل ذلك، وأقام الصلاة، وآتىٰ الزكاة فإنه يعتبر مسلمًا حرام الدم والمال إلا بحق الإسلام.

يعني: إلا بما يوجبه الإسلام عليه بعد ذلك، كأن يزني فيقام عليه حد الزنا؛ إن كان بكرًا فبالجلد والتغريب، وإن كان ثيبًا فبالرجم الذي يُنهي حياته، وهكذا بقية أمور الإسلام يطالب بها هذا الذي أسلم وشهد هذه الشهادة وأقام الصلاة وآتىٰ الزكاة.

---

(١) «فتاوىٰ ابن باز» (٨/ ٣٠٣-٣٠٤).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٢)، ومسلم (١/ ٣٩).

فيطالب بحقوق الإسلام، وهو معصوم الدم والمال إلا أن يأتي بناقض من نواقض الإسلام، أو بشيء يوجب الحد عليه، وهكذا قوله في الحديث الآخر عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا: لا إله إلا اللَّه، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم علىٰ اللَّه**»[١].

هذا الحديث مثل ذاك الحديث: من أتىٰ بالتوحيد والإيمان بالرسالة فقد دخل في الإسلام، ثم يطالب بحق الإسلام، فيطالب بالصلاة والزكاة والصيام والحج وغير ذلك، فإن أدىٰ ما أوجب اللَّه عليه فهو مسلم حقًّا، وإن امتنع عن شيء أخذ بحق اللَّه فيه وأجبر وألزم بحقوق اللَّه التي أوجبها علىٰ عباده.

وهذا هو الواجب علىٰ جميع من دخل في دين الإسلام أن يلتزم بحق الإسلام، فإن لم يلتزم أخذ بحق الإسلام.

* * *

قيام الدين بالدعوة

وحديث: «أمرت أن أقاتل الناس»

● ومن «فتاوىٰ المنار»[٢]:

سؤال: الإسلام كما لا يخفىٰ عليكم قام بالدعوة بالحكمة

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٥٨)، ومسلم (١/ ٣٨).

(٢) «المنار» (١٠/ ٢٨٧-٢٨٨).

والموعظة الحسنة لا بالسيف والقوة كما يعتقد الكثير من أصدقاء الدين الجهلاء وكيف يجامع هذا قوله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتىٰ يقولوا لا إله إلا اللّه، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»[1] فإنه صريح في أن القتال كان للحمل علىٰ الدخول تحت لواء الإسلام.

الجواب:

أما كون الإسلام قام بالدعوة لا بالسيف فهذا قطعي لا ريب فيه، وأما الحديث فقد ورد في مشركي العرب الذين لم تقبل منهم الجزية بعد الإذن بقتالهم، وما أذن للمسلمين بقتالهم إلا بعد أن آذوا النبي ﷺ ومن معه وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم وقعدوا لهم كل مرصد ووقفوا في سبيل، الدعوة فلم يكن الأذن إلا للدفاع عن الحق وحماية الدعوة كما بيناه مرارًا.

وليس الغرض من الحديث بيان أصل مشروعية القتال؛ فإن هذا مبين في الكتاب العزيز بمثل قوله تعالىٰ: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟﴾ [الحج: ٣٩] الآيات، وقوله: ﴿وَقَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟﴾ [البقرة: ١٩٠] الآيات، وإنما الغرض منه بيان أن قول لا إله إلا اللّه كاف في حقن الدم، وإن لم يكن القائل لها من المشركين معتقدًا لأن الأمر في ذلك يبنىٰ علىٰ الظاهر.

وهذا بالنسبة إلىٰ وقت القتال ولكنه بعد ذلك يؤمر بالصلاة والزكاة فإن

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٢، ٤/ ٥٨)، ومسلم (١/ ٣٨، ٣٩).

امتنع عن قبولهما لا يعتد بإسلامه، كما يؤخذ من رواية: «**حتىٰ يشهدوا أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة**»، وهو في «الصحيحين» علىٰ غرابته لأن شعبة تفرد بروايته عن واقد، وقد عد من الإشكال فيه أن يكون راويه ابن عمر مع ما علم من محاجة عمر لأبي بكر في قتال مانعي الزكاة ولم يحتج به عمر ولا ابنه قاله له وأجاب ابن حجر عن هذا باحتمال نسيان عبد اللَّه له في ذلك الوقت.

ومما يؤيد قولنا إن الحديث خاص بالمشركين وإن كان لفظه عامًّا رواية النسائي لا بلفظ: «**أمرت**[١] **أن أقاتل المشركين**»، وقد علمت أن المراد بيان غاية القتال لا مشروعيته، وأن سبب مشروعيته الدفاع وتأمين الدعوة، ومنع الفتنة لا الإكراه علىٰ الدين المنفي بنص القرآن الحكيم.

* * *

حق الله على العباد

• **ومن «الدرر السنية»، أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب**[٢]:

سُئل: عن معنىٰ قول النبي ﷺ في حديث معاذ: «حق اللَّه علىٰ العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا» إلىٰ قوله: أفلا أبشر الناس؟ قال: «لا تبشرهم فيتكلوا»[٣]**، ومعنىٰ: «لا يدخل أحد منكم الجنة إلا بعمله»**[٤] **كيف الصواب؟**

---

(١) في المطبوع: «لا أمرت»؛ خطأ. (٢) «الدرر السنية» (١/ ١٨٦).

(٣) أخرجه: البخاري (٤/ ٣٥)، ومسلم (١/ ٤٣).

(٤) أخرجه: البخاري (٧/ ١٥٧)، ومسلم (٨/ ١٤٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فأجاب:

أما مسألة معاذ: فالمعنىٰ عند السلف علىٰ ظاهره، وهو من الأمور التي يقولون: أمروها كما جاءت؛ أعني نصوص الوعد والوعيد، لا يتعرضون للمشكل منه.

وأما قوله: «**لا يدخل أحد منكم الجنة بعمله**» فتلك مسألة أخرىٰ، علىٰ ظاهرها، أن اللَّه لو يستوفي حقه من عبده، لم يدخل أحد الجنة، ولكن كما قال تعالىٰ: ﴿لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟﴾ [الزُّمَر: ٣٥].

* * *

جواب أهل العلم والإيمان

أن «قل هو الله أحد» تعدل ثلث القرآن

● ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية [(١)]:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد للَّه وحده والصلاة والسلام علىٰ من لا نبي بعده.

سُئل شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ: عما ورد في سورة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ أنها تعدل ثلث القرآن، وكذلك ورد في سورة (الزلزلة) و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (١٧/ ٥-٥٦).

﴿ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و(الفاتحة)، هل ما ورد في هذه المعادلة ثابت في المجموع، أم في البعض؟ ومن روىٰ ذلك؟ وما ثبت من ذلك؟ وما معنىٰ هذه المعادلة وكلام اللَّه واحد بالنسبة إليه عز وجل؟

وهل هذه المفاضلة - بتقدير ثبوتها - متعدية إلىٰ الأسماء والصفات، أم لا؟ والصفات القديمة والأسماء القديمة هل يجوز المفاضلة بينها، مع أنها قديمة؟ ومن القائل بذلك، وفي أي كتبه قال ذلك، ووجه الترجيح في ذلك بما يمكن من دليل عقلي ونقلي؟

فأجاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ :

الحمد للَّه، أما الذي أخرجه أصحاب الصحيح - كالبخاري ومسلم - فأخرجوا فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وروي عن الدارقطني أنه قال: لم يصح في فضل سورة أكثر مما صح في فضلها، وكذلك أخرجوا فضل (فاتحة الكتاب). قال ﷺ فيها: «**إنه لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في القرآن مثلها**»[1]، لم يذكر فيها أنها تعدل جزءًا من القرآن كما قال في ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ «**إنها تعدل ثلث القرآن**».

ففي «صحيح البخاري» عن الضحاك المشرقي عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول اللَّه ﷺ لأصحابه: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة**»؟ فشق ذلك عليهم، وقالوا: أينا يطيق ذلك يا رسول اللَّه؟ قال: «**اللَّه الواحد الصمد ثلث القرآن**»[2].

---

(١) أخرجه: الترمذي (٢٨٧٥)، وابن خزيمة (٥٠٠، ٥٠١).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٣٣) (٨/ ١٦٣) (٩/ ١٤٠)، وأبو داود (١٤٦١)، والنسائي (٢/ ١٧١)، وأحمد (٣/ ٨).

وفي «صحيح مسلم» عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «**أيعجز أحدكم أن يقرأ في ليلة ثلث القرآن**»؟ قالوا: وكيف يقرأ ثلث القرآن؟ قال: «**قل هو اللَّه أحد تعدل ثلث القرآن**»(١).

وروىٰ مسلم أيضًا عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «**إن اللَّه جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل قل هو اللَّه أحد جزءًا من أجزاء القرآن**»(٢).

وفي «صحيح البخاري» عن عبد الرحمن بن عبد اللَّه بن أبي صعصعة عن أبي سعيد أن رجلًا سمع رجلًا يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يرددها، فلما أصبح جاء إلىٰ النبي ﷺ فذكر ذلك له، وكان الرجل يتقالها، فقال رسول اللَّه ﷺ: «**والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن**»(٣).

وأخرج عن أبي سعيد قال: أخبرني أخي قتادة بن النعمان «أن رجلًا قام في زمن رسول اللَّه ﷺ يقرأ من السحر ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيد عليها» الحديث(٤) بنحوه.

وفي «صحيح مسلم» عن أبي هريرة قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**احشدوا، فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن**»، قال: فحشد من حشد، ثم خرج نبي اللَّه ﷺ فقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثم دخل، فقال بعضنا لبعض: إني أرىٰ هذا خبرًا جاءه من السماء، فذاك الذي أدخله، ثم خرج

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ١٩٩)، وأحمد (٥/ ١٩٥) (٦/ ٤٤٢، ٤٤٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٧٠١).

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ١٩٩).

(٣) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٣٣)، وأبو داود (١٤٦١).

(٤) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٣٣).

نبي اللَّه ﷺ فقال: «**إني قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن، ألا إنها تعدل ثلث القرآن**»[١]، وفي لفظ له قال: خرج علينا رسول اللَّه ﷺ فقال: «**أقرأ عليكم ثلث القرآن**» فقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ حتىٰ ختمها[٢].

وأما حديث «الزلزلة» و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ فروىٰ الترمذي عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**من قرأ إذا زلزلت، عدلت نصف القرآن، ومن قرأ قل يا أيها الكافرون عدلت له ربع القرآن**»[٣].

وعن ابن عباس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**إذا زلزلت تعدل نصف القرآن، وقل يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن**»[٤]، رواهما الترمذي وقال عن كل منهما: غريب.

وأما حديث (الفاتحة) فروىٰ البخاري في «صحيحه» عن أبي سعيد بن المعلىٰ قال: كنت أصلي في المسجد، فدعاني رسول اللَّه ﷺ فلم أجبه، فقلت: يا رسول اللَّه، إني كنت أصلي، قال: «**ألم يقل اللَّه: استجيبوا للَّه وللرسول إذا دعاكم**»، ثم قال: «**لأعلمنك سورة هي أعظم سورة في القرآن**» قال: «**الحمد للَّه رب العالمين، هي السبع المثاني والقرآن العظيم**»[٥].

---

(١) أخرجه: مسلم (٢/ ١٩٩، ٢٠٠)، والترمذي (٢٩٠٠)، وأحمد (٢/ ٤٢٩).
(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ١٩٩، ٢٠٠)، والترمذي (٢٩٠٠)، وأحمد (٢/ ٤٢٩).
(٣) أخرجه: الترمذي (٢٨٩٣).
(٤) أخرجه: الترمذي (٢٨٩٤).
(٥) أخرجه: البخاري (٦/ ٢٠، ٢١).

وفي «السنن» و«المسانيد» من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول اللَّه ﷺ قال لأبي بن كعب: «**ألا أعلمك سورة ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلها** - قال - **فإني أرجو أن لا تخرج من هذا الباب حتىٰ تعلمها**»، وقال فيه: «**كيف تقرأ في الصلاة؟**» فقرأت عليه أم القرآن، فقال: «**والذي نفسي بيده، ما أنزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها، إنها السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته**»[1]. ورواه مالك في «الموطإ» عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي سعيد مولىٰ عامر بن كريز مرسلًا.

وفي «صحيح مسلم» عن عقبة بن عامر قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ألم تر آيات أنزلت الليلة لم ير مثلهن قط، قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس**». وفي لفظ: قال لي رسول اللَّه ﷺ: «**أنزل علي آيات لم ير مثلهن قط، المعوذتان**»[2].

فقد أخبر في هذا الحديث الصحيح أنه لم ير مثل المعوذتين، كما أخبر أنه لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثل الفاتحة، وهذا مما يبين فضل بعض القرآن علىٰ بعض.

---

(١) أخرجه: الترمذي (٢٨٧٥)، وابن خزيمة (٨٦٢).

(٢) أخرجه: مسلم (٢/ ٢٠٠)، وأحمد (٤/ ١٤٤، ١٥٠، ١٥١)، والترمذي (٢٩٠٢، ٣٣٦٧)، والنسائي (٢/ ١٥٨) (٨/ ٢٥٤).

فصل

وأما السؤال عن معنىٰ هذه المعادلة مع الاشتراك في كون الجميع كلام اللَّه، فهذا السؤال يتضمن شيئين:

أحدهما: أن كلام اللَّه هل بعضه أفضل من بعض أم لا؟

والثاني: ما معنىٰ كون ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن؟ وما سبب ذلك؟

فنقول:

أما الأول: فهو «مسألة كبيرة» والناس متنازعون فيها نزاعًا منتشرًا، فطوائف يقولون: بعض كلام اللَّه أفضل من بعض، كما نطقت به النصوص النبوية؛ حيث أخبر عن (الفاتحة) أنه لم ينزل في الكتب الثلاثة مثلها، وأخبر عن سورة (الإخلاص) أنها تعدل ثلث القرآن وعدلها لثلثه يمنع مساواتها لمقدارها في الحروف. وجعل (آية الكرسي) أعظم آية في القرآن كما ثبت ذلك في «الصحيح» أيضًا، وكما ثبت ذلك في «صحيح مسلم» أن النبي ﷺ قال لأبي بن كعب: «**يا أبا المنذر، أتدري أي آية من كتاب اللَّه معك أعظم**» قال: قلت: اللَّه ورسوله أعلم، قال: «**يا أبا المنذر: أتدري أي آية من كتاب الله أعظم؟**» قال: فقلت: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البَقَرَة: ٢٥٥] قال: فضرب في صدري وقال: «**ليهنك العلم يا أبا المنذر**».

ورواه ابن أبي شيبة في «مسنده» بإسناد مسلم، وزاد فيه: «**والذي**

نفسي بيده! إن لهذه الآية لسانًا وشفتين تقدس الملك عند ساق العرش»، وروي أنها سيدة آي القرآن، وقال في المعوذتين: «**لم ير مثلهن قط**».

وقد قال تعالىٰ: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البَقَرَة: ١٠٦] فأخبر أنه يأتي بخير منها أو مثلها، وهذا بيان من اللَّه لكون تلك الآية قد يأتي بمثلها تارة أو خير منها أخرىٰ، فدل ذلك علىٰ أن الآيات تتماثل تارة وتتفاضل أخرىٰ.

وأيضًا فالتوراة والإنجيل والقرآن جميعها كلام اللَّه مع علم المسلمين بأن القرآن أفضل الكتب الثلاثة. قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المَائدة: ٤٨]، وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ﴾ [الحِجر: ٩]، وقال تعالىٰ: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسرَاء: ٨٨].

وقال تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَـٰبًا مُّتَشَـٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزُّمَر: ٢٣]، فأخبر أنه أحسن الحديث، فدل علىٰ أنه أحسن من سائر الأحاديث المنزلة من عند اللَّه وغير المنزلة.

وقال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحِجر: ٨٧]. وسواء كان المراد بذلك الفاتحة أو القرآن كله، فإنه يدل علىٰ أن القرآن العظيم له اختصاص بهذا الوصف علىٰ ما ليس كذلك.

وقد سمىٰ اللَّه القرآن كله مجيدًا وكريمًا وعزيزًا، وقد تحدىٰ الخلق

بأن يأتوا بمثله، أو بمثل عشر سور منه، أو بمثل سورة منه، فقال: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِ إِن كَانُوا صَادِقِينَ﴾ [الطُّور: ٣٤] ، وقال: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ﴾ [هُود: ١٣] ، وقال: ﴿فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البَقَرَة: ٢٣].

وخصه بأنه لا يقرأ في الصلاة إلا هو، فليس لأحد أن يقرأ غيره مع قراءته ولا بدون قراءته، ولا يصلي بلا قرآن، فلا يقوم غيره مقامه مع القدرة عليه، وكذلك لا يقوم غير الفاتحة مقامها من كل وجه باتفاق المسلمين، سواء قيل: بأنها فرض تعاد الصلاة بتركها، أو قيل: بأنها واجبة يأثم تاركها ولا إعادة عليه، أو قيل: إنها سنة، فلم يقل أحد: إن قراءة غيرها مساوٍ لقراءتها من كل وجه.

وخص القرآن بأنه لا يمس مصحفه إلا طاهر، كما ثبت ذلك عن الصحابة - مثل سعد وسلمان وابن عمر - وجماهير السلف والخلف الفقهاء الأربعة وغيرهم، ومضت به سُنة رسول اللَّه ﷺ في كتابه الذي كتبه لعمرو ابن حزم الذي لا ريب في أنه كتبه له، ودل علىٰ ذلك كتاب اللَّه. وكذلك لا يقرأ الجنب القرآن عند جماهير العلماء الفقهاء الأربعة وغيرهم كما دلت علىٰ ذلك السُّنة.

وتفضيل أحد الكلامين بأحكام توجب تشريفه يدل علىٰ أنه أفضل في نفسه، وإن كان ذلك ترجيحًا لأحد المتماثلين بلا مرجح، وهذا خلاف ما علم من سُنة الرب تعالىٰ في شرعه، بل وفي خلقه، وخلاف ما تدل عليه الدلائل العقلية مع الشرعية.

وأيضًا فقد قال تعالىٰ: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزُّمَر: ٥٥]، وقال تعالىٰ: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧-١٨]، وقال تعالىٰ: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥]. فدل علىٰ أن فيما أنزل حسن وأحسن، سواء كان الأحسن هو الناسخ الذي يجب الأخذ به دون المنسوخ، إذ كان لا ينسخ آية إلا يأتي بخير منها أو مثلها، أو كان غير ذلك.

والقول بأن كلام اللَّه بعضه أفضل من بعض هو القول المأثور عن السلف، وهو الذي عليه أئمة الفقهاء من الطوائف الأربعة وغيرهم، وكلام القائلين بذلك كثير منتشر في كتب كثيرة، مثل ما سيأتي ذكره عن أبي العباس ابن سريج في تفسيره لهذا الحديث بأن اللَّه أنزل القرآن علىٰ ثلاثة أقسام: ثلث منه أحكام، وثلث منه وعد ووعيد، وثلث منه الأسماء والصفات، وهذه السورة جمعت الأسماء والصفات.

ومثل ما ذكره أصحاب الشافعي وأحمد في مسألة تعيين الفاتحة في الصلاة، قال أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني الشافعي في كتابه «الاصطلام»: وأما قولهم: إن سائر الأحكام المتعلقة بالقرآن لا تختص بالفاتحة، قلت: سائر الأحكام قد تعلقت بالقرآن علىٰ العموم، وهذا علىٰ الخصوص، بدليل أن عندنا قراءة الفاتحة علىٰ التعيين مشروعة علىٰ الوجوب وعندكم علىٰ السنة. قال: وقد قال أصحابنا: إن قراءة الفاتحة لما وجبت في الصلاة وجب أن تتعين الفاتحة؛ لأن القرآن امتاز عن غيره بالإعجاز. وأقل ما يحصل به الإعجاز سورة، وهذه السورة أشرف السور؛ لأنها السبع المثاني، ولأنها تصلح عوضًا عن جميع السور

ولا تصلح جميع السور عوضًا عنها، ولأنها تشتمل علىٰ ما لا تشتمل سورة ما علىٰ قدرها من الآيات، وذلك من الثناء والتحميد للرب والاستعانة والاستعاذة والدعاء من العبد، فإذا صارت هذه السورة أشرف السور، وكانت الصلاة أشرف الحالات، فتعينت أشرف السور في أشرف الحالات. هذا لفظه، فقد نقل عن أصحاب الشافعي أن هذه السورة أشرف السور، كما أن الصلاة أشرف الحالات. وبينوا من شرفها علىٰ غيرها ما ذكروه.

وكذلك ذكر ذلك من ذكره من أصحاب أحمد، كالقاضي أبي يعلىٰ ابن القاضي أبي حازم ابن القاضي أبي يعلىٰ ابن الفراء، قال في « تعليقه » - ومن خطه نقلت - قال في مسألة كون قراءة الفاتحة ركنًا في الصلاة: أما الطريق المعتمد في المسألة فهو أنا نقول: الصلاة أشرف العبادات وجبت فيها القراءة، فوجب أن يتعين لها أشرف السور، والفاتحة أشرف السور، فوجب أن تتعين. قال: واعلم أنا نحتاج في تمهيد هذه الطريقة إلىٰ شيئين: **أحدهما**: أن الصلاة أشرف العبادات، **والثاني**: أن الحمد أشرف السور. واستدل علىٰ ذلك بما ذكره قال: وأما الدليل علىٰ أن فاتحة الكتاب أشرف، فالنص، والمعنىٰ، والحكم:

أما النص؛ فما تقدم من أنها عوض من غيرها، وعن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: «**فاتحة الكتاب شفاء من السم**»[1]، وقال الحسن البصري: أنزل اللّه مائة كتاب وأربعة كتب من السماء، أودع علومها أربعة

(١) عزاه في «كنز العمال» (٢٤٩٩، ٢٥٠٠) للبيهقي في «شعب الإيمان».

منها: التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، ثم أودع علوم هذه الأربعة الفرقان، ثم أودع علوم القرآن المفصل، ثم أودع علوم المفصل فاتحة الكتاب. فمن علم تفسيرها كان كمن علم تفسير جميع كتب اللَّه المنزلة، ومن قرأها فكأنما قرأ التوراة والإنجيل والزبور والقرآن.

وأما المعنىٰ؛ فهو أن اللَّه قابلها بجميع القرآن فقال: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] . وهذه حقيقة لا يدانيها غيرها فيها - قلت: هذا علىٰ قول من جعلها هي السبع المثاني وجعل القرآن العظيم جميع القرآن - قال: ولأنها تسمىٰ «أم القرآن» وأم الشيء أصله ومادته، ولهذا سمىٰ اللَّه مكة «أم القرىٰ» لشرفها عليهن، ولأنها السبع المثاني، ولأنها تشتمل علىٰ ما لا تشتمل عليه سورة من الثناء والتحميد للرب تعالىٰ والاستعانة به والاستعاذة والدعاء من العبد علىٰ ما قال النبي ﷺ: «**يقول اللَّه تعالىٰ: قسمت الصلاة بيني بين عبدي**» الحديث المشهور. قال: ولأنه لم ينزل مثلها في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في شيء من الكتب، يدل عليه أنها تيسر قراءتها علىٰ كل أحد ما لا يتيسر غيرها من القرآن، وتضرب بها الأمثال، ولهذا يقال: فلان يحفظ الشيء مثل الفاتحة، وإذا كانت بهذه المثابة فغيرها لا يساويها في هذا، فاختصت بالشرف؛ ولأنها السبع المثاني، قال أهل التفسير: معنىٰ ذلك أنها تثني قراءتها في كل ركعة، قال بعضهم: ثني نزولها علىٰ النبي ﷺ - قلت: وفيه أقوال أخر.

قال: وأما الحكم؛ فلأنه تستحب قراءتها في كل ركعة، ويكره الإخلال بها، ولولا أنها أشرف لما اختصت بهذا المعنىٰ، يدل عليه أن عند

المنازعين - يعني أصحاب أبي حنيفة - أن من أخل بقراءتها وجب عليه سجود السهو. فنقول: لا يخلو إما أن تكون ركنًا أو ليست بركن؛ فإن كانت ركنًا وجب أن لا تجبر بالسجود، وإن لم تكن ركنًا وجب أن لا يجب عليه سجود.

قلت: يعني بذلك أن السجود لا يجب إلا بترك واجب في حال العمد، فإذا سها عنه وجب له السجود، وما كان واجبًا، فإذا تعمد تركه وجب أن تبطل صلاته؛ لأنه لم يفعل ما أمر به، بخلاف من سها عن بعض الواجبات فإن هذا يمكن أن يجبر ما تركه بسجود السهو، ومذهب مالك وأحمد وأبي حنيفة أن سجود السهو واجب؛ لأن من الواجبات عندهم ما إذا تركه سهوًا لم تبطل الصلاة، كما لا تبطل بالزيادة سهوًا باتفاق العلماء، ولو زاد عمدًا لبطلت الصلاة، لكن مالكًا وأحمد في المشهور عنهما يقولان: ما كان واجبًا إذا تركه عمدًا بطلت صلاته، وإذا تركه سهوًا فمنه ما يبطل الصلاة ومنه ما ينجبر بسجود السهو، فترك الركوع والسجود والقراءة يبطل الصلاة مطلقًا، وترك التشهد الأول عندهما يبطل الصلاة عمده، ويجب السجود لسهوه. وأما أبو حنيفة فيقول: الواجب الذي ليس بفرض - كالفاتحة - إذا تركه كان مسيئًا ولا يبطل الصلاة، والشافعي لا يفرق في الصلاة بين الركن والواجب، ولكن فرق بينهما في الحج هو وسائر الأئمة.

والمقصود هنا ذكر بعض من قال: إن الفاتحة أشرف من غيرها.

وقال أبو عمر بن عبد البر: وأما قول النبي ﷺ لأبيٍّ: «**هل تعلم سورة**

ما أنزل اللَّه لا في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في القرآن مثلها؟» فمعناه: مثلها في جمعها لمعاني الخير؛ لأن فيها الثناء علىٰ اللَّه عز وجل بما هو أهله وما يستحقه من الحمد الذي هو له حقيقة لا لغيره؛ لأن كل نعمة وخير منه لا من سواه، فهو الخالق الرازق لا مانع لما أعطىٰ ولا معطي لما منع، وهو محمود علىٰ ذلك، وإن حمد غيره، فإليه يعود الحمد. وفيها التعظيم له وأنه الرب للعالم أجمع ومالك الدنيا والآخرة، وهو المعبود والمستعان. وفيها تعليم الدعاء والهدىٰ، ومجانبة طريق من ضل وغوىٰ، والدعاء لباب العبادة، فهي أجمع سورة للخير ليس في الكتب مثلها علىٰ هذه الوجوه.

قال: وقد قيل: إن معنىٰ ذلك أنها تجزئ الصلاة بها دون غيرها ولا يجزئ غيرها عنها. وليس هذا بتأويل مجتمع عليه - قلت: يعني بذلك أن في هذا نزاعًا بين العلماء، وهو كون الصلاة لا تجزئ إلا بها، وهذا يدل علىٰ أن الوصف الأول متفق عليه بين العلماء وهو أنها أفضل السور.

ومن هذا الباب ما في الكتاب والسنة من تفضيل القرآن علىٰ غيره من كلام اللَّه التوراة والإنجيل وسائر الكتب، وأن السلف كلهم كانوا مقرين بذلك ليس فيهم من يقول الجميع كلام اللَّه فلا يفضل القرآن علىٰ غيره، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ﴾ [الزُّمَر: ٢٣] فأخبر أنه أحسن الحديث، وقال تعالىٰ: ﴿نَحۡنُ نَقُصُّ عَلَيۡكَ أَحۡسَنَ ٱلۡقَصَصِ بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلۡغَٰفِلِينَ﴾ [يُوسُف: ٣] ؟

«وأحسن القصص» قيل: إنه مصدر، وقيل: إنه مفعول به، قيل: المعنىٰ نحن نقص عليك أحسن الاقتصاص، كما يقال: نكلمك أحسن التكليم ونبين لك أحسن البيان، قال الزجاج: نحن نبين لك أحسن البيان، والقاص الذي يأتي بالقصة علىٰ حقيقتها، قال: وقوله: ﴿بِمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ هَٰذَا ٱلۡقُرۡءَانَ﴾ [يوسف: ٣] أي بوحينا إليك هذا القرآن، ومن قال هذا قال بما أوحينا إليك هذا القرآن، وعلىٰ هذا القول فهو كقوله: نقرأ عليك أحسن القرآن، ونتلوا عليك أحسن التلاوة، والثاني: أن المعنىٰ نقص عليك أحسن ما يقص، أي أحسن الأخبار المقصوصات، كما قال في السورة الأخرىٰ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾ [الزُّمَر: ٢٣]، وقال: ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا﴾ [النِّساء: ١٢٢]. ويدل علىٰ ذلك قوله في قصة موسىٰ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيۡهِ ٱلۡقَصَصَ﴾ [القَصَص: ٢٥]، وقوله: ﴿لَقَدۡ كَانَ فِي قَصَصِهِمۡ عِبۡرَةٞ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِۗ﴾ [يوسُف: ١١١] المراد خبرهم ونبأهم وحديثهم، ليس المراد مجرد المصدر.

والقولان متلازمان في المعنىٰ كما سنبينه، ولهذا يجوز أن يكون هذا المنصوب قد جمع معنىٰ المصدر ومعنىٰ المفعول به؛ لأن فيه كلا المعنيين، بخلاف المواضع التي يباين فيها الفعل المفعول به فإنه إذا انتصب بهذا المعنىٰ امتنع المعنىٰ الآخر.

ومن رجح الأول من النحاة - كالزجاج وغيره - قالوا: القصص مصدر، يقال: قص أثره يقصه قصصًا، ومنه قوله تعالىٰ: ﴿فَٱرۡتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصٗا﴾ [الكهف: ٦٤]، وكذلك اقتص أثره وتقصص، وقد اقتصصت الحديث: رويته علىٰ وجهه، وقد اقتص عليه الخبر قصصًا.

وليس القصص بالفتح جمع قصة كما يظنه بعض العامة، فإن ذلك يقال في قصص بالكسر واحده قصة، والقصة هي الأمر والحديث الذي يقص، فعلة بمعنىٰ مفعول وجمعه بالكسر، وقوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] بالفتح لم يقل أحسن القِصص بالكسر، ولكن بعض الناس ظنوا أن المراد أحسن القِصص بالكسر، وأن تلك القصة قصة يوسف، وذكر هذا طائفة من المفسرين.

ثم ذكروا لم سميت أحسن القصص؟ فقيل: لأنه ليس في القرآن قصة تتضمن من العبر والحكم والنكت ما تتضمن هذه القصة. وقيل: لامتداد الأوقات بين مبتداها ومنتهاها. وقيل: لحسن محاورة يوسف وإخوته، وصبره علىٰ أذاهم، وإغضائه عن ذكر ما تعاطوه عند اللقاء، وكرمه في العفو، وقيل: لأن فيها ذكر الأنبياء والصالحين والملائكة والشياطين والإنس والجن والأنعام والطير وسير الملوك والمماليك والتجار والعلماء والجهال والرجال والنساء ومكرهن وحيلهن، وفيها أيضًا ذكر التوحيد والفقه والسير وتعبير الرؤيا والسياسة والمعاشرة وتدبير المعاش، فصارت أحسن القصص لما فيها من المعاني والفوائد التي تصلح للدين والدنيا. وقيل: فيها ذكر الحبيب والمحبوب، وقيل: «أحسن» بمعنىٰ أعجب.

والذين يجعلون قصة يوسف أحسن القصص منهم من يعلم أن «القصص» بالفتح هو النبأ والخبر، ويقولون: هي أحسن الأخبار والأنباء، وكثير منهم يظن أن المراد أحسن القصص بالكسر، وهؤلاء جهال بالعربية، وكلا القولين خطأ، وليس المراد بقوله: ﴿أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] قصة يوسف وحدها، بل هي مما قصه اللَّه، ومما

يدخل في أحسن القصص، ولهذا قال تعالىٰ في آخر السورة: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِم مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡقُرَىٰٓۗ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَيَنظُرُواْ كَيۡفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۗ وَلَدَارُ ٱلۡأٓخِرَةِ خَيۡرٞ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ ﴿١٠٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ جَآءَهُمۡ نَصۡرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُۖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُنَا عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿١١٠﴾ لَقَدۡ كَانَ فِي قَصَصِهِمۡ عِبۡرَةٞ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِۗ مَا كَانَ حَدِيثٗا يُفۡتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصۡدِيقَ ٱلَّذِي بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَتَفۡصِيلَ كُلِّ شَيۡءٖ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٗ لِّقَوۡمٖ يُؤۡمِنُونَ﴾ [يوسف: ١٠٩-١١١] فبين أن العبرة في قصص المرسلين، وأمر بالنظر في عاقبة من كذبهم، وعاقبتهم بالنصر.

ومن المعلوم أن قصة موسىٰ وما جرىٰ له مع فرعون وغيره أعظم وأشرف من قصة يوسف بكثير كثير، ولهذا هي أعظم قصص الأنبياء التي تذكر في القرآن، ثناها اللَّه أكثر من غيرها، وبسطها وطولها أكثر من غيرها؛ بل قصص سائر الأنبياء - كنوح وهود وصالح وشعيب وغيرهم من المرسلين - أعظم من قصة يوسف، ولهذا ثنىٰ اللَّه تلك القصص في القرآن ولم يثن قصة يوسف، وذلك لأن الذين عادوا يوسف لم يعادوه علىٰ الدين، بل عادوه عداوة دنيوية، وحسدوه علىٰ محبة أبيه له وظلموه فصبر واتقىٰ اللَّه، وابتلي - صلوات اللَّه عليه - بمن ظلمه وبمن دعاه إلىٰ الفاحشة فصبر واتقىٰ اللَّه في هذا وفي هذا، وابتلي أيضًا بالملك فابتلي بالسراء والضراء فصبر واتقىٰ اللَّه في هذا وهذا، فكانت قصته من أحسن القصص، وهي أحسن من القصص التي لم تقص في القرآن، فإن الناس

قد يظلمون ويحسدون ويدعون إلىٰ الفاحشة ويبتلون بالملك، لكن ليس من لم يذكر في القرآن ممن اتقىٰ اللَّه وصبر مثل يوسف، ولا فيهم من كانت عاقبته أحسن العواقب في الدنيا والآخرة مثل يوسف.

وهذا كما أن قصة أهل الكهف وقصة ذي القرنين كل منهما هي في جنسها أحسن من غيرها، فقصة ذي القرنين أحسن قصص الملوك، وقصة أهل الكهف أحسن قصص أولياء اللَّه الذين كانوا في زمن الفترة.

فقوله تعالىٰ: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] يتناول كل ما قصه في كتابه، فهو أحسن مما لم يقصه، ليس المراد أن قصة يوسف أحسن ما قص في القرآن، وأين ما جرىٰ ليوسف مما جرىٰ لموسىٰ ونوح وإبراهيم وغيرهم من الرسل؟! وأين ما عودي أولئك مما عودي فيه يوسف؟! وأين فضل أولئك عند اللَّه وعلو درجتهم من يوسف - صلوات اللَّه عليهم أجمعين - ؟ وأين نصر أولئك من نصر يوسف؟ فإن يوسف كما قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٥٦] وأذل اللَّه الذين ظلموه ثم تابوا، فكان فيها من العبرة أن المظلوم المحسود إذا صبر واتقىٰ اللَّه كانت له العاقبة، وأن الظالم الحاسد قد يتوب اللَّه عليه ويعفو عنه، وأن المظلوم ينبغي له العفو عن ظالمه إذا قدر عليه.

وبهذا اعتبر النبي ﷺ يوم فتح مكة لما قام علىٰ باب الكعبة وقد أذل اللَّه له الذين عادوه وحاربوه من الطلقاء - فقال: «**ماذا أنتم قائلون؟**» فقالوا: نقول أخ كريم، وابن عم كريم، فقال: «**إني قائل لكم كما قال يوسف**

لإخوته: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يُوسُف: ٩٢] »[(١)]، وكذلك عائشة لما ظلمت وافتري عليها، وقيل لها: إن كنت ألممت بذنب فاستغفري اللَّه وتوبي إليه، فقالت في كلامها: أقول كما قال أبو يوسف: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يُوسُف: ١٨] [(٢)]، ففي قصة يوسف أنواع من العبرة للمظلوم والمحسود والمبتلىٰ بدواعي الفواحش والذنوب وغير ذلك.

لكن أين قصة نوح وإبراهيم وموسىٰ والمسيح ونحوهم ممن كانت قصته أنه دعا الخلق إلىٰ عبادة اللَّه وحده لا شريك له فكذبوه وآذوه وآذوا من آمن به؟ فإن هؤلاء أوذوا اختيارًا منهم لعبادة اللَّه فعودوا، وأوذوا في محبة اللَّه وعبادته باختيارهم، فإنهم لولا إيمانهم ودعوتهم الخلق إلىٰ عبادة اللَّه لما أوذوا، وهذا بخلاف من أوذي بغير اختياره كما أخذ يوسف من أبيه بغير اختياره، ولهذا كانت محنة يوسف بالنسوة وامرأة العزيز، واختياره السجن علىٰ معصية اللَّه، أعظم من إيمانه، ودرجته عند اللَّه وأجره من صبره علىٰ ظلم إخوته له؛ ولهذا يعظم يوسف بهذا أعظم مما يعظم بذلك، ولهذا قال تعالىٰ فيه: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤].

وهذا كالصبر عن المعاصي مع الصبر علىٰ المصائب، فالأول أعظم وهو صبر المتقين أولياء اللَّه، قال سهل بن عبد اللَّه التستري: أفعال البر

(١) أخرجه: البيهقي (٩/ ١١٨)، والنسائي في «الكبرىٰ» (١١٢٩٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٣/ ٣٢٥).

(٢) أخرجه: البخاري (٦/ ٣-٩)، ومسلم (٨/ ١٠٥-١١٢).

يفعلها البر والفاجر، ولن يصبر عن المعاصي إلا صديق، ويوسف - صلوات اللَّه عليه - كان صديقًا نبيًا. وأما من يظلم بغير اختياره ويصبر فهذا كثير، ومن لم يصبر صبر الكرام سلاسلو البهائم.

وكذلك إذا مكن المظلوم وقهر ظالمه فتاب الظالم وخضع له فعفوه عنه من المحاسن والفضائل، لكن هذا يفعله خلق كثير من أهل الدين وعقلاء الدنيا؛ فإن حلم الملوك والولاة أجمع لأمرهم وطاعة الناس لهم وتأليفهم لقلوب الناس، وكان معاوية من أحلم الناس، وكان المأمون حليمًا حتىٰ كان يقول: لو علم الناس محبتي في العفو تقربوا إلي بالذنوب، ولهذا ما قدر علىٰ من نازعه في الملك - وهو عمه إبراهيم بن المهدي - عفا عنه.

وأما الصبر عن الشهوات والهوىٰ الغالب للَّه لا رجاء لمخلوق ولا خوفًا منه، مع كثرة الدواعي إلىٰ فعل الفاحشة، واختياره الحبس الطويل علىٰ ذلك كما قال يوسف: ﴿رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ﴾ [يُوسُف: ٣٣] فهذا لا يوجد نظيره إلا في خيار عباد اللَّه الصالحين وأوليائه المتقين، كما قال تعالىٰ: ﴿رَّءَا بُرۡهَٰنَ كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ﴾ [يوسف: ٢٤] فهذا من عباد اللَّه المخلصين الذين قال اللَّه تعالىٰ فيهم: ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيۡسَ لَكَ عَلَيۡهِمۡ سُلۡطَٰنٌ﴾ [الحِجر: ٤٢]، ولهذا لم يصدر من يوسف الصديق ذنب أصلًا، بل الهم الذي هم به لما تركه للَّه كتب له به حسنة، ولهذا لم يذكر عنه سبحانه توبة واستغفارًا كما ذكر توبة الأنبياء، كآدم وداود ونوح وغيرهم، وإن لم يذكر عن أولئك الأنبياء فاحشة وللَّه الحمد، وإنما كانت توباتهم من أمور أخر، هي حسنات بالنسبة إلىٰ غيرهم.

ولهذا لا يعرف ليوسف نظير فيما ابتلىٰ به من دواعي الفاحشة وتقواه وصبره في ذلك، وإنما يعرف لغيره ما هو دون ذلك كما في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «**سبعة يظلهم اللَّه تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة اللَّه، ورجل معلق قلبه بالمسجد إذا خرج حتىٰ يعود إليه، ورجلان تحابَّا في اللَّه اجتمعا علىٰ ذلك وتفرقا عليه، ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال فقال: إني أخاف اللَّه، ورجل ذكر اللَّه خاليًا ففاضت عيناه، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتىٰ لا تعلم شماله ما تنفق يمينه**»(١).

وإذا كان الصبر علىٰ الأذىٰ لئلا يفعل الفاحشة أعظم من صبره علىٰ ظلم إخوته، فكيف بصبر الرسل علىٰ أذىٰ المكذبين؛ لئلا يتركوا ما أمروا به من دعوتهم إلىٰ عبادة اللَّه وحده وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر؟ فهذا الصبر هو من جنس الجهاد في سبيل اللَّه، إذ كان الجهاد مقصودًا به أن تكون كلمة اللَّه هي العليا وأن الدين كله للَّه، فالجهاد والصبر فيه أفضل الأعمال كما قال النبي ﷺ: «**رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد في سبيل اللَّه**»(٢)، وهو حديث صحيح رواه الإمام أحمد والترمذي وصححه، وهو من حديث معاذ بن جبل الطويل - وهو أحب الأعمال إلىٰ اللَّه - فالصبر علىٰ تلك المعصية صبر المهاجر الذي هجر ما نهىٰ عنه، وصبر المجاهد الذي جاهد نفسه في اللَّه وجاهد

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٦٨) (٨/ ١٢٥)، ومسلم (٣/ ٩٣).

(٢) أخرجه: الترمذي (٢٦١٦)، وأحمد (٥/ ٢٣١، ٢٣٧)، والطبراني (٢٠/ ١٤٣، ١٤٧) رقم (٢٩٢) (٣٠٤).

عدو اللَّه الظاهر والباطن، والمهاجر الصابر علىٰ ترك الذنب إنما جاهد نفسه وشيطانه، ثم يجاهد عدو اللَّه الظاهر لتكون كلمة اللَّه هي العليا ويكون الدين كله للَّه، وصبر المظلوم صبر المصاب.

لكن المصاب بمصيبة سماوية تصبر نفسه ما لا تصبر نفس من ظلمه الناس، فإن ذاك يستشعر أن اللَّه هو الذي فعل به هذا فتيأس نفسه من الدفع والمعاقبة وأخذ الثأر، بخلاف المظلوم الذي ظلمه الناس فإن نفسه تستشعر أن ظالمه يمكن دفعه وعقوبته وأخذ ثأره منه، فالصبر علىٰ هذه المصيبة أفضل وأعظم كصبر يوسف - صلوات اللَّه عليه وسلامه - وهذا يكون؛ لأن صاحبه يعلم أن اللَّه قدر ذلك فيصبر علىٰ ذلك كالمصائب السماوية، ويكون أيضًا لينال ثواب الكاظمين الغيظ والعافين عن الناس واللَّه يحب المحسنين، وليسلم قلبه من الغل للناس، وكلا النوعين يشترك في أن صاحبه يستشعر أن ذلك بذنوبه، وهو مما يكفر اللَّه به سيئاته ويستغفر ويتوب، وأيضًا فيرىٰ أن ذلك الصبر واجب عليه، وأن الجزع مما يعاقب عليه، وإن ارتقىٰ إلىٰ الرضا رأىٰ أن الرضا جنة الدنيا، ومستراح العابدين، وباب اللَّه الأعظم، وإن رأىٰ ذلك نعمة لما فيه من صلاح قلبه ودينه وقربه إلىٰ اللَّه وتكفير سيئاته وصونه عن ذنوب تدعوه إليها شياطين الإنس والجن شكر اللَّه علىٰ هذه النعم.

فالمصائب السماوية والآدمية تشترك في هذه الأمور، ومعرفة الناس بهذه الأمور وعلمهم بها هو من فضل اللَّه يمن به علىٰ من يشاء من عباده؛ ولهذا كانت أحوال الناس في المصائب وغيرها متباينة تباينًا عظيمًا، ثم إذا شهد العبد القدر وأن هذا أمر قدره اللَّه وقضاه وهو الخالق له، فهو مع

الصبر يسلم للرب القادر المالك الذي يفعل ما يشاء وهذا حال الصابر، وقد يسلم تسليمه للرب المحسن المدبر له بحسن اختياره الذي لا يقضي للمؤمن قضاء إلا كان خيرًا له: «**إن أصابته سراء شكر فكان خيرًا له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيرًا له**»[1]. كما رواه مسلم في «صحيحه» عن صهيب عن النبي ﷺ، وهذا تسليم راض لعلمه بحسن اختيار اللَّه له، وهذا يورث الشكر، وقد يسلم تسليمه للرب المحسن إليه المتفضل عليه بنعم عظيمة، وإن لم هذا نعمة فيكون تسليمه تسليم راض غير شاكر، وقد يسلم تسليمه للَّه الذي لا إله إلا هو المستحق لأن يعبد لذاته، وهو محمود علىٰ كل ما يفعله، فإنه عليم حكيم رحيم، لا يفعل شيئًا إلا لحكمة، وهو مستحق لمحبته وعبادته وحمده علىٰ كل ما خلقه، فهذا تسليم عبد عابد حامد، وهذا من الحمادين الذين هم أول من يدعىٰ إلىٰ الجنة، ومن بينهم صاحب لواء الحمد، وآدم فمن دونه تحت لوائه، وهذا يكون القضاء خيرًا له ونعمة من اللَّه عليه.

لكن يكون حمده للَّه ورضاه بقضائه من حيث عرف اللَّه وأحبه وعبده، لاستحقاقه الألوهية وحده لا شريك له، فيكون صبره ورضاه وحمده من عبادته الصادرة عن هذه المعرفة والشهادة، وهذا يشهد بقلبه أنه لا إله إلا اللَّه، والإله عنده هو المستحق للعبادة، بخلاف من لم يشهد إلا مجرد ربوبيته ومشيئته وقدرته، أو مجرد إحسانه ونعمته، فإنهما مشهدان ناقصان قاصران، وإنما يقتصر عليهما من نقص علمه باللَّه وبدينه الذي بعث به

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٢٢٧).

رسله وأنزله به كتبه، كأهل البدع من الجهمية والقدرية الجبرية والقدرية المعتزلة، فإن الأول مشهد أولئك، والثاني مشهد هؤلاء، وشهود ربوبيته وقدرته ومشيئته مع شهود رحمته وإحسانه وفضله مع شهود إلهيته ومحبته ورضاه وحمده والثناء عليه ومجده هو مشهد أهل العلم والإيمان من أهل السنة والجماعة التابعين بإحسان للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار. وهذه الأمور لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا أن هذا يكون للمؤمن في عموم المصائب، وما يكون بأفعال المؤمنين فله فيه كظم الغيظ والعفو عن الناس، ويوسف الصديق - صلوات اللّه عليه - كان له هذا، وأعلىٰ من ذلك الصبر عن الفاحشة مع قوة الداعي إليها، فهذا الصبر أعظم من ذلك الصبر، بل وأعظم من الصبر علىٰ الطاعة، ولهذا قال سبحانه في وصف المتقين الذين أعد لهم الجنة: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣-١٣٦].

فوصفهم بالكرم والحلم والإنفاق وكظم الغيظ والعفو عن الناس، ثم لما جاءت الشهوات المحرمات وصفهم بالتوبة منها فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ﴾ [آل عمران: ١٣٥] فوصفهم بالتوبة

منها وترك الإصرار عليها لا بترك ذلك بالكلية؛ فإن النبي ﷺ قال في الحديث الصحيح: «**كتب علىٰ ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة؛ فالعينان تزنيان وزناهما النظر، والأذن تزني وزناها السمع، واللسان يزني وزناه المنطق، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والقلب يتمنىٰ ويشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه**»(١)، وفي الحديث: «**كل بني آدم خطاء، وخير الخطائين التوابون**»(٢).

فلا بد للإنسان من مقدمات الكبيرة، وكثير منهم يقع في الكبيرة فيؤمر بالتوبة، ويؤمرون أن لا يصروا علىٰ صغيرة، فإنه لا صغيرة مع إصرار، ولا كبيرة مع استغفار.

ويوسف ﷺ صبر عل الذنب مطلقًا، ولم يوجد منه إلا هم تركه للَّه كتب له به حسنة، وقد ذكر طائفة من المفسرين أنه وجد منه بعض المقدمات، مثل حل السراويل والجلوس مجلس الخاتن ونحو ذلك، لكن ليس هذا منقولًا نقلًا يصدق به، فإن هذا لم ينقل عن النبي ﷺ، ومثل هذه الإسرائيليات إذا لم تنقل عن النبي ﷺ لم يعرف صدقها، ولهذا لا يجوز تصديقها ولا تكذيبها إلا بدليل، واللَّه تعالىٰ يقول في القرآن: ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَ﴾ [يُوسُف: ٢٤] فدل القرآن علىٰ أنه صرف عنه السوء والفحشاء مطلقًا، ولو كان قد فعل صغيرة لتاب منها، والقرآن ليس فيه ذكر توبته، ومن وقع منه بعض أنواع السوء والفحشاء لم

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٧)، ومسلم (٨/ ٥٢).

(٢) أخرجه: أحمد (٣/ ١٩٨)، والترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١).

يكن ذلك قد صرف عنه بل يكون قد وقع وتاب اللَّه عليه منه، والقرآن يدل علىٰ خلاف هذا.

وقد شهدت النسوة له أنهن ما علمن عليه من سوء، ولو كان قد بدت منه هذه المقدمات لكانت المرأة قد رأت ذلك، وهي من النسوة اللاتي شهدن وقلن: ما علمنا عليه من سوء، وقالت مع ذلك: ﴿وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ﴾ [يوسف: ٣٢]، وقالت: ﴿أَنَا۠ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [يُوسُف: ٥١]، وقوله: «سوء» نكرة في سياق النفي، فدل ذلك علىٰ أن المرأة لم تر منه سوءًا، فإن الهم في القلب لم تطلع عليه، ولو اطلعت عليه فإنه إذا تر َـه للَّه كان حسنة، ولو تركه مطلقًا لم يكن حسنة ولا سيئة، فإنه لا إثم فيه إلا مع القول أو العمل.

وأما قصة نوح وإبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ وغيرهم - صلوات اللَّه عليهم - فتلك أعظم، والواقع فيها من الجانبين، فما فعلته الأنبياء من الدعوة.

إلىٰ توحيد اللَّه وعبادته ودينه وإظهار آياته وأمره ونهيه ووعده ووعيده ومجاهدة المكذبين لهم والصبر علىٰ أذاهم هو أعظم عند اللَّه، ولهذا كانوا أفضل من يوسف - صلوات اللَّه عليهم أجمعين - ، وما صبروا عليه وعنه أعظم من الذي صبر يوسف عليه وعنه، وعبادتهم للَّه وطاعتهم وتقواهم وصبرهم بما فعلوه أعظم من طاعة يوسف وعبادته وتقواه، أولئك أولوا العزم الذين خصهم اللَّه بالذكر في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقال تعالىٰ: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ

﴿وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [الشورىٰ: ١٣] ، وهم يوم القيامة الذين تطلب منهم الأمم الشفاعة، وبهم أمر خاتم الرسل أن يقتدي في الصبر، فقيل له: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥] فقصهم أحسن من قصة يوسف؛ ولهذا ثناها اللّٰه في القرآن، لا سيما قصة موسىٰ. قال الإمام أحمد بن حنبل: أحسن أحاديث الأنبياء حديث تكليم اللّٰه لموسىٰ.

والمقصود هنا أن قوله: ﴿أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] قد قيل: إنه مصدر، وقيل: إنه مفعول به، والقولان متلازمان، لكن الصحيح أن القصص مفعول به وإن كان أصله مصدرًا، فقد غلب استعماله في المقصوص كما في لفظ الخبر والنبإ، والاستعمال يدل علىٰ ذلك كما تقدم ذكره، وقد اعترف بذلك أهل اللغة، قال الجوهري: وقد قص عليه الخبر قصصًا، والاسم أيضًا القصص بالفتح وضع موضع المصدر حتىٰ صار أغلب عليه، فقوله: أحسن القصص كقوله: نخبرك أحسن الخبر، وننبؤك أحسن النبإ، ونحدثك أحسن الحديث.

ولفظ «الكلام» يراد به مصدر كلمه تكليمًا، ويراد به نفس القول، فإن القول فيه فعل من القائل هو مسمىٰ المصدر، والقول ينشأ عن ذلك الفعل، ولهذا تارة يجعل القول نوعًا من العمل؛ لأنه حاصل بعمل، وتارة يجعل قسيمًا له يقال: القول والعمل وكذلك قد يقال في لفظ «القصص»، و«البيان»، و«الحديث»، و«الخبر»، ونحو ذلك.

فإذا أريد بالقصص ونحوه المصدر الذي مسماه الفعل فهو مستلزم

للقول والقول تابع، وإذا أريد به نفس الكلام والقول فهو مستلزم للفعل تابع للفعل، فالمصادر الجارية علىٰ سنن الأفعال يراد بها الفعل كقولك: كلمته تكليمًا وأخبرته إخبارًا، وأما ما لم يجر علىٰ سنن الفعل - مثل الكلام والخبر ونحو ذلك - فإن هذا إذا أطلق أريد به القول، وكذلك قد يقال في لفظ القصص فإن مصدره القياسي قصًا مثل: عده عدًا، ومده مدًا، وكذلك قصه قصًا.

وأما قصص فليس هو قياس مصدر المضعف ولم يذكروا علىٰ كونه مصدرًا إلا قوله: ﴿فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] وهذا لا يدل علىٰ أنه مصدر، بل قد يكون اسم مصدر أقيم مقامه كقوله: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧] وإن جعل مصدر قص الأثر لم يلزم أن يكون مصدر قص الحديث؛ لأن الحديث خبر ونبأ، فكان لفظ قصص كلفظ خبر ونبأ وكلام.

وأسماء المصادر في باب الكلام تتضمن القول نفسه وتدل علىٰ فعل القائل بطريق التضمن واللزوم، فإنك إذا قلت: الكلام والخبر والحديث والنبأ والقصص، لم يكن مثل قولك: التكليم والإنباء والإخبار والتحديث، ولهذا يقال إنه منصوب علىٰ المفعول به، واسم المصدر ينتصب علىٰ المصدر كما في قوله: ﴿وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا﴾ [نوح: ١٧] فإذا قال: كلمته كلامًا حسنًا، وحدثته حديثًا طيبًا، وأخبرته أخبارًا سارة، وقصصت عليه قصصًا صادقة ونحو ذلك كان هذا منصوبًا علىٰ المفعول به لم يكن هذا كقولك كلمته تكليمًا وأنبأته إنباء. فتبين أنه قوله: ﴿أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] منصوب علىٰ المفعول، وكل ما قصه الله

فهو أحسن القصص، ولكن هذا إذا كان يتضمن معنىٰ المصدر ومعنىٰ المفعول به جاز أن ينتصب علىٰ المعنيين جميعًا، فإنهما متلازمان، تقول: قلت قولًا حسنًا وقد أسمعته قولًا، ولم يسمع الفعل الذي هو مسمىٰ المصدر، وإنما سمع الصوت وتقول قال يقول قولًا فتجعله مصدرًا، والصوت نفسه ليس هو مسمىٰ المصدر إنما مسمىٰ المصدر الفعل المستلزم للصوت ولكن هما متلازمان.

ولهذا تنازع أهل السنة والحديث في التلاوة والقرآن هل هي القرآن المتلو أم لا؟ وقد تفطن ابن قتيبة وغيره لما يناسب هذا المعنىٰ وتكلم عليه، وسبب الاشتباه أن المتلو هو القرآن نفسه الذي هو الكلام، والتلاوة قد يراد بها هذا، وقد يراد بها نفس حركة التالي وفعله، وقد يراد بها الأمران جميعًا، فمن قال: التلاوة هي المتلو، أراد بالتلاوة نفس القرآن المسموع وذلك هو المتلو، ومن قال غيره أراد بالتلاوة حركة العبد وفعله وتلك ليست هي القرآن، ومن نهىٰ عن أن يقال: التلاوة هي المتلو أو غير المتلو فلأن لفظ التلاوة يجمع الأمرين، كما نهىٰ الإمام أحمد وغيره عن أن يقال: لفظي بالقرآن مخلوق أو غير مخلوق؛ لأن اللفظ يراد به الملفوظ نفسه الذي هو كلام اللَّه، ويراد به مصدر لفظ يلفظ لفظًا وهو فعل العبد.

وأطلق قوم من أهل الحديث أن لفظي القرآن غير مخلوق، وأطلق ناس آخرون أن لفظي به مخلوق، قال ابن قتيبة: لم يتنازع أهل الحديث في شيء من أقوالهم إلا في مسألة اللفظ، وهذا كان تنازع أهل الحديث والسُّنة الذين كانوا في زمن أحمد بن حنبل، وأصحابه الذين أدركوه.

ثم جاء بعد هؤلاء طائفة قالوا: التلاوة غير المتلو، وأرادوا بالتلاوة نفس كلام اللَّه العربي الذي هو القرآن الكريم، وأرادوا بالمتلو معنًى واحدًا قائمًا بذات اللَّه، وقال آخرون: التلاوة هو المتلو، وأرادوا بالتلاوة نفس الأصوات المسموعة من القراء، جعلوا ما سمع من الأصوات هو نفس الكلام الذي ليس بمخلوق، ولم يميزوا بين سماع الكلام من المتكلم وبين سماعه من المبلغ له عنه، فزاد كل من هؤلاء وهؤلاء من البدع ما لم يكن يقوله أحد من أهل السُّنة والعلم، فلم يكن من أهل السُّنة من يقول: إن القرآن العربي ليس هو كلام اللَّه، ولا يجعل المتلو مجرد معنىٰ، ولا كان فيهم من يقول: إن أصوات العباد - وغيرها من خصائصهم - غير مخلوق، بل هم كلهم متفقون علىٰ أن القرآن المتلو هو القرآن العربي الذي نزله روح القدس من اللَّه بالحق، وهو كلام اللَّه الذي تكلم به، ولكن تنازعوا في تلاوة العباد له: هل هي القرآن نفسه، أم هي الفعل الذي يقرأ به القرآن؟

والتحقيق أن لفظ «التلاوة» يراد به هذا وهذا، ولفظ «القرآن» يراد به المصدر ويُراد به الكلام، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧-١٩]، وفي «الصحيحين» عن ابن عباس قال: إن علينا أن نجمعه في قلبك، ونقرأه بلسانك[(١)]، وقال أهل العربية: يقال: قرأت الكتاب قراءة وقرآنًا، ومنه قول حسان:

ضحّوا بأشمط عنوان السجود به ... يقطع الليل تسبيحًا وقرآنا

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ١٨٧-١٨٨)، ومسلم (٢/ ٣٤-٣٥).

وقد قال تعالىٰ: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النحل: ٩٨]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥]، وقال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف: ٢٠٤] وهم إنما يستمعون الكلام نفسه ولا يستمعون مسمىٰ المصدر الذي هو الفعل؛ فإن ذلك لا يسمع، فقوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] من هذا الباب، من باب نقرأ عليك أحسن القصص، ونتلو عليك أحسن القصص، كما قال تعالىٰ: ﴿نَتْلُوا۟ عَلَيْكَ مِن نَّبَإِ مُوسَىٰ وَفِرْعَوْنَ بِٱلْحَقِّ﴾ [القصص: ٣]، وقال: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ﴾ [القيامة: ١٨] قال ابن عباس: أي قراءة جبريل ﴿فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨] فاستمع له حتىٰ يقضي قراءته.

والمشهور في قوله: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ﴾ [الإسراء: ٤٥] أنه منصوب علىٰ المفعول به، فكذلك أحسن القصص، لكن في كلاهما معنىٰ المصدر أيضًا كما تقدم، ففيه معنىٰ المفعول به ومعنىٰ المصدر جميعًا، وقد يغلب هذا كما في قوله: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٧] فالمراد هنا نفس مسمىٰ المصدر، وقد يغلب هذا تارة كما في قوله: ﴿فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، وقوله: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٨]، وقوله: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩] وغالب ما يذكر لفظ «القرآن» إنما يراد به نفس الكلام، لا يُراد به التكلم بالكلام الذي هو مسمىٰ المصدر.

ومثل هذا كثير في اللغة يكون أمران متلازمان إما دائمًا وإما غالبًا فيطلق

الاسم عليهما ويغلب هذا تارة وهذا تارة، وقد يقع على أحدهما مفردًا كلفظ «النهر»، و«القرية»، و«الميزاب» ونحو ذلك مما فيه حال ومحل، فالاسم يتناول مجرىٰ الماء والماء الجاري، وكذلك لفظ القرية يتناول المساكن والسكان، ثم تقول: حفر النهر فالمراد به المجرىٰ، وتقول جرىٰ النهر فالمراد به الماء، وتقول: مجرىٰ الميزاب تعني الماء. ونصب الميزاب تعني الخشب.

وقال تعالىٰ: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ﴾ [النحل: ١١٢] والمراد السكان في المكان، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ﴾ [الأعراف: ٤] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِي كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِيٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا﴾ [يوسف: ٨٢] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ [الكهف: ٥٩] ، وقال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِيَ ظَٰلِمَةٌ﴾ [هود: ١٠٢] ، وقال تعالىٰ: ﴿لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورىٰ: ٧] ، وقال تعالىٰ: ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥] والخاوي علىٰ عروشه المكان لا السكان، وقال تعالىٰ: ﴿أَوْ كَٱلَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ [البقرة: ٢٥٩] لما كان المقصود بالقرية هم السكان كان إرادتهم أكثر في كتاب اللَّه، وكذلك لفظ النهر لما كان المقصود هو الماء الذي إرادته أكثر كقوله: ﴿وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ﴾ [الأنعام: ٦]، وقوله: ﴿وَفَجَّرْنَا خِلَٰلَهُمَا نَهَرًا﴾ [الكهف: ٣٣] فهذا كثير، أكثر من قولهم حفرنا النهر.

وكذلك إطلاق لفظ القرآن علىٰ نفس الكلام أكثر من إطلاقه علىٰ نفس التكلم، وكذلك لفظ الكلام والقول والقصص وسائر أنواع الكلام يراد بها نفس الكلام أكثر مما يراد بها فعل المتكلم، وهذه الأمور لبسطها موضع آخر.

والمقصود هنا أن قوله تعالىٰ: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] المراد الكلام الذي هو أحسن القصص، وهو عام في كل ما قصه اللَّه، لم يخص به سورة يوسف؛ ولهذا قال: ﴿بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ﴾ [يُوسُف: ٣] ولم يقل بما أوحينا إليك هذه السورة، والآثار المأثورة في ذلك عن السلف تدل كلها علىٰ ذلك، وعلىٰ أنهم كانوا يعتقدون أن القرآن أفضل من سائر الكتب، وهو المراد.

والمراد من هذا حاصل علىٰ كل تقدير فسواء كان أحسن القصص مصدرًا أو مفعولًا أو جامعًا للأمرين، فهو يدل علىٰ أن القرآن وما في القرآن من القصص أحسن من غيره، فإنا قد ذكرنا أنهما متلازمان فأيهما كان أحسن كان الآخر أحسن، فتبين أن قوله تعالىٰ: ﴿أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] كقوله: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [الزُّمَر: ٢٣] والآثار السلفية تدل علىٰ ذلك.

والسلف كانوا مقرين بأن القرآن أحسن الحديث، وأحسن القصص، كما أنه المهيمن علىٰ ما بين يديه من كتب السماء، فكيف يقال: إن كلام اللَّه كله لا فضل لبعضه علىٰ بعض؟! روىٰ ابن أبي حاتم عن المسعودي عن القاسم أن أصحاب رسول اللَّه ﷺ ملوا ملة فقالوا: حدثنا يا رسول اللَّه، فأنزل اللَّه: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يُوسُف: ٣] ثم ملوا ملة فقالوا: حدثنا يا رسول فنزلت: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾ ثم

ملوا ملة فقالوا: حدثنا يا رسول اللَّه، فأنزل اللَّه: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦].

وقد روىٰ أبو عبيد في «فضائل القرآن» عن بعض التابعين، فقال: حدثنا حجاج عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة قال: ملَّ أصحاب رسول الله ﷺ ملة، فقالوا: يا رسول الله حدثنا، فأنزل الله تعالىٰ: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾ قال: ثم نعتهم فقال: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] إلى آخر الآية قال: ثم ملو ملة أخرىٰ فقالوا: يا رسول اللَّه حدثنا شيئًا فوق الحديث ودون القرآن - يعنون القصص - فأنزل اللَّه: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾ إلىٰ قوله: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف: ٣] قال: فإن أرادوا الحديث دلهم علىٰ أحسن الحديث، وإن أرادوا القصص دلهم علىٰ أحسن القصص.

ورواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن مرفوعًا عن مصعب بن سعد عن سعد قال: نزل علىٰ رسول اللَّه ﷺ القرآن فتلاه عليهم زمانًا، فقالوا: يا رسول اللَّه، لو قصصت علينا، فأنزل اللَّه تعالىٰ: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾ [يوسف: ١]: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] فتلاه عليهم زمانًا[١].

---

(١) أخرجه: ابن حبان (٦٢٠٩)، وأبو يعلىٰ (٧٤٠)، والبزار (١١٥٣)، والضياء في «المختارة» (٣/ ٢٦٦).

ولما كان القرآن أحسن الكلام نهوا عن اتباع ما سواه، قال تعالىٰ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ﴾ [العَنكبوت: ٥١].

وروىٰ النسائي وغيره عن النبي ﷺ أنه رأىٰ بيد عمر بن الخطاب شيئًا من التوراة، فقال: «**لو كان موسىٰ حيًا ثم اتبعتموه وتركتموني لضللتم**». وفي رواية: «**ما وسعه إلا اتباعي**»، وفي لفظ: فتغير وجه النبي ﷺ لما عرض عليه عمر ذلك، فقال له بعض الأنصار: يا ابن الخطاب، ألا ترىٰ إلىٰ وجه رسول اللَّه ﷺ؟ فقال عمر: رضينا باللَّه ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًا[١]. ولهذا كان الصحابة ينهون عن اتباع كتب غير القرآن.

وعمر انتفع بهذا حتىٰ إنه لما فتحت الإسكندرية وجد فيها كتب كثيرة من كتب الروم، فكتبوا فيها إلىٰ عمر فأمر بها أن تحرق، وقال: حسبنا كتاب اللَّه.

وروىٰ ابن أبي حاتم، حدثنا أبي، حدثنا إسماعيل بن خليل، حدثنا علي بن مسهر، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن خليفة بن قيس، عن خالد بن عرفطة قال: كنت عند عمر بن الخطاب، إذ أُتي برجل من عبد القيس مسكنه بالسوس. فقال له عمر: أنت فلان ابن فلان العبدي؟ قال: نعم. قال: وأنت النازل بالسوس؟ قال: نعم، فضربه بقناة معه، فقال له: ما ذنبي؟ قال: فقرأ عليه: ﴿الٓر تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ﴾ ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ ٱلْقَصَصِ بِمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلْغَٰفِلِينَ﴾ [يوسف: ١-٣] فقرأها عليه ثلاث مرات وضربه ثلاث

(١) أخرجه: البخاري (٦/ ٦٨)، ومسلم (٧/ ٩٢-٩٣).

ضربات، ثم قال له عمر: أنت الذي انتسخت كتاب دانيال؟ قال: نعم، قال: اذهب فامحه بالحميم والصوف الأبيض، ولا تقرأه ولا تقرئه أحدًا من الناس.

فقرأ عليه عمر هذه الآية ليبين له أن القرآن أحسن القصص فلا يحتاج معه إلىٰ غيره، وهذا يدل علىٰ أن القصص عام لا يختص بسورة يوسف، ويدل علىٰ أنهم كانوا يعلمون أن القرآن أفضل من كتاب دانيال ونحوه من كتب الأنبياء[1].

وكذلك مثل هذه القصة مأثورة عن ابن مسعود لما أتي بما كتب من الكتب محاه وذكر فضيلة القرآن كما فعل عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وروىٰ ابن أبي حاتم عن قتادة: ﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ﴾ [يوسف: ٣] قال: من الكتب الماضية وأمور اللَّه السالفة في الأمم ﴿بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ﴾ [يوسف: ٣]. وهذا يدل علىٰ أن أحسن القصص يعم هذا كله؛ بل لفظ «القصص» يتناول ما قصه الأنبياء من آيات اللَّه غير أخبار الأمم كقوله تعالىٰ: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنفُسِنَا﴾ [الأنعام: ١٣٠]، وقال في موضع آخر: ﴿يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ﴾ [الزُّمَر: ٧١]، وقد قال تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المَائدة: ٤٨].

---

(١) أخرجه الضياء في «المختارة» (١/ ٢١٦) من طريق أبي يعلىٰ وعزاه في «مجمع الزوائد» (١/ ١٨٢) لأبي يعلىٰ.

وروىٰ ابن أبي حاتم بالإسناد المعروف عن ابن عباس قال: مؤتمنًا عليه، قال: وروي عن عكرمة، والحسن، وسعيد بن جبير، وعطاء الخراساني أنه الأمين، وروي من تفسير الوالبي عن ابن عباس قال: المهيمن: الأمين، قال: علىٰ كل كتاب قبله، وكذلك عن الحسن قال: مصدقًا بهذه الكتب وأمينًا عليها، ومن تفسير الوالبي أيضًا عن ابن عباس: ﴿ومهيمنًا عليه﴾ قال: شهيدًا، وكذلك قال السدي عن ابن عباس، وقال في قوله: ﴿ومهيمنًا عليه﴾ علىٰ كل كتاب قبله، قال: وروي عن سعيد بن جبير، وعكرمة، وعطية، وعطاء الخراساني، ومحمد بن كعب، وقتادة، والسدي، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو ذلك.

وابن أبي حاتم قد ذكر في أول كتابه في التفسير أنه طلب منه إخراج تفسير القرآن مختصرًا بأصح الأسانيد، وأنه تحرىٰ إخراجه بأصح الأخبار إسنادًا وأشبعها متنًا. وذكر إسناده عن كل من نقل عنه شيئًا.

فالسلف كلهم متفقون علىٰ أن القرآن هو المهيمن المؤتمن الشاهد علىٰ ما بين يديه من الكتب، ومعلوم أن المهيمن علىٰ الشيء أعلىٰ منه مرتبة، ومن أسماء اللَّه «المهيمن»، ويسمىٰ الحاكم علىٰ الناس القائم بأمورهم: «المهيمن». قال المبرد والجوهري وغيرهما: المهيمن في اللغة: المؤتمن، وقال الخليل: الرقيب الحافظ، وقال الخطابي: المهيمن: الشهيد. قال: وقال بعض أهل اللغة: الهيمنة القيام علىٰ الشيء والرعاية له، وأنشد:

ألا إن خير الناس بعد نبيهم مهيمنه التاليه في العرف والنكر

يريد القائم علىٰ الناس بالرعاية لهم.

وفي مهيمن قولان: قيل: أصله مؤيمن والهاء مبدلة من الهمزة، وقيل: بل الهاء أصلية.

وهكذا القرآن فإنه قرر ما في الكتب المتقدمة من الخبر عن اللَّه وعن اليوم الآخر، وزاد ذلك بيانًا وتفصيلًا، وبين الأدلة والبراهين علىٰ ذلك وقرر نبوة الأنبياء كلهم، ورسالة المرسلين، وقرر الشرائع الكلية التي بعثت بها الرسل كلهم، وجادل المكذبين بالكتب والرسل بأنواع الحجج والبراهين، وبين عقوبات اللَّه لهم ونصره لأهل الكتب المتبعين لها، وبين ما حرف منها وبدل، وما فعله أهل الكتاب في الكتب المتقدمة، وبين أيضًا ما كتموه مما أمر اللَّه ببيانه، وكل ما جاءت به النبوات بأحسن الشرائع والمناهج التي نزل بها القرآن، فصارت له الهيمنة علىٰ ما بين يديه من الكتب من وجوه متعددة، فهو شاهد بصدقها، وشاهد بكذب ما حرف منها، وهو حاكم بإقرار ما أقره اللَّه، ونسخ ما نسخه، فهو شاهد في الخبريات حاكم في الأمريات.

وكذلك معنىٰ «الشهادة» و«الحكم» يتضمن إثبات ما أثبته اللَّه من صدق ومحكم، وإبطال ما أبطله من كذب ومنسوخ، وليس الإنجيل مع التوراة ولا الزبور بهذه المثابة؛ بل هي متبعة لشريعة التوراة إلا يسيرًا نسخه اللَّه بالإنجيل؛ بخلاف القرآن، ثم إنه معجز في نفسه لا يقدر الخلائق أن يأتوا بمثله، ففيه دعوة الرسول، وهو آية الرسول وبرهانه علىٰ صدقه ونبوته، وفيه ما جاء به الرسول وهو نفسه برهان علىٰ ما جاء به.

وفيه أيضًا من ضرب الأمثال وبيان الآيات علىٰ تفضيل ما جاء به الرسول ما لو جمع إليه علوم جميع العلماء لم يكن ما عندهم إلا بعض ما في القرآن، ومن تأمل ما تكلم به الأولون والآخرون في أصول الدين والعلوم الإلهية، وأمور المعاد والنبوات، والأخلاق والسياسات، والعبادات وسائر ما فيه كمال النفوس وصلاحها، وسعادتها ونجاتها، لم يجد عند الأولين والآخرين من أهل النبوات ومن أهل الرأي كالمتفلسفة وغيرهم إلا بعض ما جاء به القرآن.

ولهذا لم تحتج الأمة مع رسولها وكتابها إلىٰ نبي آخر وكتاب آخر؛ فضلًا عن أن تحتاج إلىٰ شيء لا يستقل بنفسه غيره، سواء كان من علم المحدثين والملهمين، أو من علم أرباب النظر والقياس الذين لا يعتصمون مع ذلك بكتاب منزل من السماء؛

ولهذا قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**إنه كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي أحد فعمر**»[1]. فعلق ذلك تعليقًا في أمته مع جزمه به فيمن تقدم؛ لأن الأمم قبلنا كانوا محتاجين إلىٰ المحدثين، كما كانوا محتاجين إلىٰ نبي بعد نبي، وأما أمة محمد ﷺ فأغناهم اللَّه برسولهم وكتابهم عن كل ما سواه، حتىٰ إن المحدث منهم كعمر بن الخطاب رضي الله عنه إنما يؤخذ منه ما وافق الكتاب والسُّنة، وإذا حدث شيئًا في قلبه لم يكن له أن يقبله حتىٰ يعرضه علىٰ الكتاب والسُّنة، وكذلك لا يقبله إلا إن وافق الكتاب والسُّنة. وهذا باب واسع في فضائل القرآن علىٰ ما سواه.

---

(١) أخرجه: البخاري (٥/ ١٥)، ومسلم (٧/ ١١٥).

والمقصود: أن نبين أن مثل هذا هو من العلم المستقر في نفوس الأمة السابقين والتابعين، ولم يعرف قط أحد من السلف رد مثل هذا، ولا قال: لا يكون كلام اللَّه بعضه أشرف من بعض؛ فإنه كله من صفات اللَّه ونحو ذلك، إنما حدث هذا الإنكار لما ظهرت بدع الجهمية الذين اختلفوا في الكتاب وجعلوه عضين.

وممن ذكره «تفضيل بعض القرآن علىٰ بعض في نفسه» أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما، كالشيخ أبي حامد الإسفرائيني، والقاضي أبي الطيب، وأبي إسحاق الشيرازي وغيرهم، ومثل القاضي أبي يعلىٰ، والحلواني الكبير وابنه عبد الرحمن، وابن عقيل.

قال أبو الوفاء ابن عقيل في «كتاب الواضح في أصول الفقه» في احتجاجه علىٰ أن القرآن لا ينسخ بالسُنة قال: فمن ذلك قوله: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البَقَرَة: ١٠٦] وليست السُّنة مثل القرآن ولا خيرًا منه؛ فبطل النسخ بها لأنه يؤدي إلىٰ المحال، وهو كون خبره بخلاف مخبره وذلك محال علىٰ اللَّه، فما أدىٰ إليه فهو محال.

قال: فإن قيل: أصل استدلالكم مبني علىٰ أن المراد بالخير الفضل وليس المراد به ذلك، وإنما المراد: نأت بخير منها لكم، وذلك يرجع إلىٰ أحد أمرين في حقنا: إما سهولة في التكليف؛ فهو خير عاجل، أو أكثر ثوابًا؛ لكونه أثقل وأشق، ويكون نفعًا في الآجل والعاقبة، وكلاهما قد يتحقق بطريق السُّنة، ويحتمل: نأت بخير منها لا ناسخًا لها؛ بل يكون تكليفًا مبتدأ هو خير لكم، وإن لم يكن طريقه القرآن الناسخ ولا السُّنة

الناسخة. قالوا: يوضح هذه التأويلات أن القرآن نفسه ليس بعضه خيرًا من بعض، فلا بد أن يصرفوا اللفظ عن ظاهره من خير يعود إلىٰ التكليف لا إلىٰ الطريق.

وقال في الجواب: قولهم: الخير يرجع إلىٰ ما يخصنا من سهولة أو ثواب لا يصح؛ لأنه لو أراد ذلك لقال: «لكم»، فلما حذف ذلك دل علىٰ ما يقتضيه الإطلاق وهو كون الناسخ خيرًا من جهة نفسه وذاته ومن جهة الانتفاع به في العاجل والآجل، علىٰ أن ظاهره يقتضي: بآيات خير منها؛ فإن ذلك يعود إلىٰ الجنس كما إذا قال القائل: ما آخذ منك دينارًا إلا أعطيك خيرًا منه، لا يعقل بالإطلاق إلا دينارًا خيرًا منه، فيتخير من الجنس أولًا ثم النفع، فأما أن يرجع ذلك إلىٰ ثوب أو عرض غير الدينار فلا، وفي آخر الآية ما يشهد بأنه أراد به القرآن؛ لأنه قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٦] ووصفه لنفسه بالقدرة يدل علىٰ أن الذي يأتي به هو أمر يرجع إليه دون غيره، وكذلك قوله ﴿أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البَقَرَة: ١٠٦] يشهد لما ذكرناه؛ لأن المماثلة يقتضي إطلاقها من كل وجه، لا سيما وقد أنثها تأنيث الآية، فكأنه قال: نأت بآية خير منها أو بآية مثلها.

قلت: وأيضًا فلا يجوز أن يراد بالخير من جهة كونه أخف عملًا أو أشق وأكثر ثوابًا؛ لأن هذين الوصفين ثابتان لكل ما أمر اللّٰه به مبتدأ وناسخًا، فإنه إما أن يكون أيسر من غيره في الدنيا، وإما أن يكون أشق؛ فيكون ثوابه أكثر، فإذا كانت هذه الصفة لازمة لجميع الأحكام لم يحسن أن يقال: ما ننسخ من حكم نأت بخير منه أو مثله، فإن المنسوخ أيضًا يكون خيرًا ومثلًا بهذا الاعتبار، فإنهم إن فسروا الخير بكونه أسهل فقد

يكون المنسوخ أسهل فيكون خيرًا، وإن فسروه بكونه أعظم أجرًا لمشقته فقد يكون المنسوخ كذلك، واللَّه قد أخبر أنه لا بد أن يأتي بخير مما ينسخه أو مثله، فلا يأتي بما هو دونه.

وأيضًا فعلىٰ ما قالوه لا يكون شيء خيرًا من شيء؛ بل إن كان خيرًا من جهة السهولة فذلك خير من جهة كثرة الأجر.

قال ابن عقيل: وأما قولهم: إن القرآن في نفسه لا يتخاير ولا يتفاضل فعلم أنه لم يرد به الخير الذي هو الأفضلية، فليس كذلك، فإن توحيد اللَّه الذي في «سورة الإخلاص» وما ضمنها من نفي التجزي والانقسام أفضل من «تبت» المتضمنة ذم أبي لهب وذم زوجته، إن شئت في كون المدح أفضل من القدح، وإن شئت في الإعجاز؛ فإن تلاوة غيرها من الآيات التي تظهر منها الفصاحة والبيان أفضل، وليس من حيث كان المتكلم واحدًا لا يكون التفاضل لمعنًى يعود إلىٰ الكلام ثانيًا، كما أن المرسل واحد لذي النون وإبراهيم، وإبراهيم أفضل من ذي النون.

قال: وأما قولهم: (نأت بخير منها) لا يكون ناسخًا بل مبتدأ فلا يصح؛ لأنه خرج مخرج الجزاء مجزومًا، وهذا يعطي البدلية والمقابلة، مثل قولهم: إن تكرمني أكرمك، وإن أطعتني أطعتك، يقتضي أن يكون الجزاء مقابلة وبدلًا، لا فعلًا مبتدأ.

قلت: المقصود هنا ذكر ما نصره - من كون القرآن في نفسه بعضه خيرًا من بعض - ليس المقصود الكلام في مسألة النسخ، وكذلك غير هؤلاء صرحوا بأن بعض القرآن قد يكون خيرًا من بعض.

وممن ذكر ذلك أبو حامد الغزالي في كتابه «جواهر القرآن» قال: لعلك تقول قد توجه قصدك في هذه التنبيهات إلىٰ تفضيل بعض آيات القرآن علىٰ بعض، والكل كلام اللَّه، فكيف يفارق بعضها بعضًا؟ وكيف يكون بعضها أشرف من بعض؟ فاعلم أن نور البصيرة إن كان لا يرشدك إلىٰ الفرق بين آية الكرسي وآية المداينات، وبين سورة الإخلاص وسورة تبت، وترتاع من اعتقاد الفرق نفسك الخوارة المستغرقة في التقليد، فقلد صاحب الشرع - صلوات اللَّه عليه وسلامه - ، فهو الذي أنزل عليه القرآن، وقال: «**قلب القرآن يس**»، وقد دلت الأخبار علىٰ شرف بعضه علىٰ بعض فقال: «**فاتحة الكتاب أفضل سور القرآن**»، وقال: «**آية الكرسي سيدة آي القرآن**»، وقال: «**قل هو اللَّه أحد تعدل ثلث القرآن**» والأخبار الواردة في فضائل قوارع القرآن، وتخصص بعض السور والآيات بالفضل، وكثرة الثواب في تلاوتها لا تحصىٰ، فاطلبه من كتب الحديث إن أردت، وننبهك الآن علىٰ معنىٰ هذه الأخبار الأربعة في تفضيل هذه السور.

قلت: وسنذكر إن شاء اللَّه ما ذكره في تفضيل: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

وممن ذكر كلام الناس في ذلك وحكىٰ هذا القول عمن حكاه من السلف القاضي عياض في «شرح مسلم» قال في قول النبي ﷺ لأبيٍّ: «**أتدري أي آية من كتاب اللَّه أعظم؟**» وذكر آية الكرسي: فيه حجة لتفضيل بعض القرآن علىٰ بعض، وتفضيل القرآن علىٰ سائر كتب اللَّه عند من اختاره. منهم إسحاق بن راهويه وغيره من العلماء والمتكلمين. قال: وذلك راجع إلىٰ عظم أجر قارئي ذلك وجزيل ثوابه علىٰ بعضه أكثر من

سائره. قال: وهذا مما اختلف أهل العلم فيه، فأبىٰ ذلك الأشعري وابن الباقلاني وجماعة من الفقهاء وأهل العلم؛ لأن مقتضىٰ الأفضل نقص المفضول عنه، وكلام اللَّه لا يتبعض. قالوا: وما ورد من ذلك بقوله: «**أفضل**» و«**أعظم**» لبعض الآي والسور فمعناه عظيم وفاضل. قال: وقيل: كانت آية الكرسي أعظم؛ لأنها جمعت أصول الأسماء والصفات من الألهية والحياة والوحدانية والعلم والملك والقدرة والإرادة، وهذه السبعة قالوا: هي أصول الأسماء والصفات.

قلت: المقصود ما ذكره من كلام العلماء، وأما قول القائل: إن هذه السبعة هي أصول الأسماء، فهذه السبعة عند كثير من المتكلمين هي المعروفة بالعقل. وما سواها قالوا: إنما يعلم بالسمع، وهذا أمر يرجع إلىٰ طريق علمنا لا إلىٰ أمر حقيقي ثابت لها في نفس الأمر، فكيف والجمهور علىٰ أن ما سواها قد يعلم بالعقل أيضًا، كالمحبة والرضا والأمر والنهي، ومذهب ابن كلاب وأكثر قدماء الصفاتية أن العلو من الصفات العقلية، وهو مذهب أبي العباس القلانسي والحارث المحاسبي، ومذهب طوائف من أهل الكلام والحديث والفقه. وهو آخر قولي القاضي أبي يعلىٰ وأبي الحسن بن الزاغوني وغيره، ومذهب ابن كرام وأصحابه، وهو قول عامة أئمة الحديث والفقه والتصوف.

وكذلك ما فسره القاضي عياض من قول المفضلين: إن المراد كثرة الثواب، فهذا لا ينازع فيه الأشعري وابن الباقلاني؛ فإن الثواب مخلوق من مخلوقات اللَّه تعالي؛ فلا ينازع أحد في أن بعضه أفضل من بعض، وإنما النزاع في نفس كلام اللَّه الذي هو كلامه، فحكايته النزاع يناقض

ما فسر به قول المثبتة. وقد بين مأخذ الممتنعين عن التفضيل: منهم من نفىٰ التفاضل في الصفات مطلقًا، بناءً علىٰ أن القديم لا يتفاضل، والقرآن من الصفات. ومنهم من خص القرآن بأنه واحد علىٰ أصله؛ فلا يُعقل فيه معنيان، فضلًا أن يعقل فيه فاضل ومفضول، وهذا أصل أبي الحسن ومن وافقه كما سنبينه إن شاء اللَّه تعالىٰ.

وهؤلاء الذين ذكرنا أقوالهم في أن كلام اللَّه يكون بعضه أفضل من بعض ليس فيهم أحد من القائلين بأن كلام اللَّه مخلوق - كما يقول ذلك من يقوله من أهل البدع كالجهمية والمعتزلة - بل كل هؤلاء يقولون: إن كلام اللَّه غير مخلوق، ولو تتبع ذكر من قال ذلك لكثروا؛ فإن هذا قول جماهير المسلمين من السلف والخلف، أهل السنة وأهل البدعة. أما السلف - كالصحابة والتابعين لهم بإحسان - فلم يعرف لهم في هذا الأصل تنازع؛ بل الآثار متواترة عنهم به.

واشتهر القول بإنكار تفاضله بعد المائتين لما أظهرت الجهمية القول بأن القرآن مخلوق. واتفق أئمة السنة وجماهير الأمة علىٰ إنكار ذلك ورده عليهم. وظنت طائفة كثيرة - مثل أبي محمد بن كلاب ومن وافقه - أن هذا القول لا يمكن رده إلا إذا قيل: إن اللَّه لم يتكلم بمشيئته وقدرته. ولا كلم موسىٰ حين أتاه، ولا قال للملائكة اسجدوا لآدم بعد أن خلقه، ولا يغضب علىٰ أحد بعد أن يكفر به، ولا يرضىٰ عنه بعد أن يطيعه. ولا يحبه بعد أن يتقرب إليه بالنوافل، ولا يتكلم بكلام بعد كلام فتكون كلماته لا نهاية لها، إلىٰ غير ذلك مما ظنوا انتفاءه عن اللَّه. وقالوا: إنما يمكن مخالفة هؤلاء إذا قيل بأن القرآن وغيره من الكلام لازم لذات اللَّه

تعالىٰ. لم يزل ولا يزال يتكلم بكل كلام له، كقوله: يا آدم، يا نوح، وصاروا طائفتين: طائفة تقول: إنه معنىٰ واحد قائم بذاته، وطائفة تقول: إنه حروف أو حروف وأصوات مقترن بعضها ببعض أزلًا وأبدًا، وإن كانت مترتبة في ذاتها ترتبًا ذاتيًا لا ترتبًا وجوديًا، كما قد بين مقالات الناس في كلام اللَّه في غير هذا الموضع، والأولون عندهم كلام اللَّه شيء واحد لا بعض له، فضلًا عن أن يقال: بعضه أفضل من بعض، والآخرون يقولون: هو قديم لازم لذاته، والقديم لا يتفاضل.

وربما نقل عن بعض السلف في قوله تعالىٰ: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ﴾ [البَقَرَة: ١٠٦] أنه قال: خير لكم منها، أو أنفع لكم، فيظن الظان أن ذلك القائل موافق لهؤلاء، وليس كذلك، بل مقصوده بيان وجه كونه خيرًا وهو أن يكون أنفع للعباد؛ فإن ما كان أكثر من الكلام نفعًا للعباد كان في نفسه أفضل، كما بين في موضعه، وصار من سلك مسلك الكلابية من متأخري أصحاب أحمد ومالك والشافعي وغيرهم يظنون أن القول بتفاضل كلام اللَّه بعضه علىٰ بعض إنما يمكن علىٰ قول المعتزلة ونحوهم، الذين يقولون: إنه مخلوق، فإن القائلين بأنه مخلوق يرون فضل بعضه علىٰ بعض فضل مخلوق علىٰ مخلوق، وتفضيل بعض المخلوقات علىٰ بعض لا ينكره أحد. فإذا ظن أولئك أن القول بتفضيل بعض كلام اللَّه علىٰ بعض مستلزم لكون القرآن مخلوقًا؛ فروا من ذلك وأنكروا القول به لأجل ما ظنوه من التلازم، وليس الأمر كما ظنوه؛ بل سلف الأمة وجمهورها يقولون: إن القرآن كلام اللَّه غير مخلوق، وكذلك سائر كلام اللَّه غير مخلوق. ويقولون مع ذلك: إن كلام اللَّه بعضه أفضل من بعض كما نطق

بذلك الكتاب والسُّنة وآثار الصحابة والتابعين من غير خلاف يعرف في ذلك عنهم.

وحدثنا أبي عن جدنا أبي البركات وصاحبه أبي عبد اللّه بن عبد الوهاب أنهما نظرا فيما ذكره بعض المفسرين من الأقوال في قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾ [البَقَرَة: ١٠٦]، وأظنه كان نظرهم في تفسير أبي عبد اللّه محمد بن تيمية، فلما رأيا تلك الأقوال قالا: هذا إنما يجيء علىٰ قول المعتزلة، وزار مرة أبو عبد اللّه بن عبد الوهاب هذا لشيخنا أبي زكريا بن الصيرفي وكان مريضًا، فدعا أبو زكريا بدعاء مأثور عن الإمام أحمد يقول فيه: «أسألك - بقدرتك التي قدرت بها أن تقول للسموات والأرض ﴿ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ - أن تفعل بنا كذا وكذا» فلما خرج الناس من عنده قال له: ما هذا الدعاء الذي دعوت به؟ هذا إنما يجيء علىٰ قول المعتزلة الذين يقولون: القرآن مخلوق، فأما أهل السنة فلا يقال عندهم: قدر أن يتكلم، أو يقول، فإن كلامه قديم لازم لذاته لا يتعلق بمشيئته وقدرته.

وكان أبو عبد اللّه بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللَّهُ قد تلقىٰ هذا عن البحوث التي يذكرها أبو الحسن بن الزاغوني وأمثاله، وقبله أبو الوفاء ابن عقيل وأمثاله، وقبلهما القاضي أبو يعلىٰ ونحوه؛ فإن هؤلاء وأمثالهم من أصحاب مالك والشافعي - كأبي الوليد الباجي وأبي المعالي الجويني - وطائفة من أصحاب أبي حنيفة يوافقون ابن كلاب علىٰ قوله: إن اللّه لا يتكلم بمشيئته وقدرته، وعلىٰ قوله: إن القرآن لازم لذات اللّه؛ بل

يظنون أن هذا قول السلف - قول أحمد بن حنبل ومالك والشافعي وسائر السلف - الذي يقولون: القرآن غير مخلوق، حتىٰ إن من سلك مسلك السالمية من هؤلاء - كالقاضي وابن عقيل وابن الزاغوني - يصرحون بأن مذهب أحمد أن القرآن قديم، وأنه حروف وأصوات، وأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة الأربعة لم يقولوا هذا قط ولا ناظروا عليه، ولكنهم وغيرهم من اتباع الأئمة الأربعة لم يعرفوا أقوالهم في بعض المسائل.

ولكن الذين ظنوا أن قول ابن كلاب واتباعه هو مذهب السلف ومن أن القرآن غير مخلوق هم الذين صاروا يقولون: إن كلام اللَّه بعضه أفضل إنما يجيء علىٰ قول أهل البدع الجهمية والمعتزلة، كما صار يقول ذلك طوائف من اتباع الأئمة كما سنذكره من أقوال بعض أصحاب مالك والشافعي، ولم يعلموا أن السلف لم يقل أحد منهم بهذا، بل أنكروا علىٰ ابن كلاب هذا الأصل، وأمر أحمد بن حنبل وغيره بهجر الكلابية علىٰ هذا الأصل، حتىٰ هجر الحارث المحاسبي؛ لأنه كان صاحب ابن كلاب وكان قد وافقه علىٰ هذا الأصل، ثم روىٰ عنه أنه رجع عن ذلك، وكان أحمد يحذر عن الكلابية، وكان قد وقع بين أبي بكر بن خزيمة الملقب بإمام الأئمة وبين بعض أصحابه مشاجرة علىٰ هذا الأصل؛ لأنهم كانوا يقولون بقول ابن كلاب، وقد ذكر قصتهم الحاكم أبو عبد اللَّه النيسابوري في «تاريخ نيسابور»، وبسط الكلام علىٰ هذا الأصل له موضع آخر، وإنما نبهنا علىٰ المآخذ التي تعرف بها حقائق الأقوال.

* * *

النفاق

● **ومن «سير أعلام النبلاء» للذهبي[١]:**

أخبرنا أبو المعالي الأبرقوهي، أخبرنا أبو الفرج بن عبد السلام، أخبرنا أبو الفضل الأرموي، وأبو غالب بن الداية، وأبو عبد الله الطرائفي، أخبرنا محمد بن أحمد، أخبرنا عبيد الله الزهري، أخبرنا جعفر الفريابي، حدثنا إسحاق بن راهويه، أخبرنا النضر بن شميل، أخبرنا أبو معشر، عن سعيد - هو المقبري -، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: «**ثلاث من كن فيه فهو منافق: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان**». قال رجل: يا رسول الله، ذهبت اثنتان، وبقيت واحدة؟ قال: «**فإن عليه شعبة من نفاق، ما بقي فيه منهن شيء**»[٢].

هذا حديث حسن الإسناد، وأبو معشر نجيح السندي صدوق في نفسه، وما هو بالحجة. وأما المتن، فقد رواه جماعة عن أبي هريرة.

وفيه دليل علىٰ أن النفاق يتبعض ويتشعب، كما أن الإيمان ذو شعب ويزيد وينقص، فالكامل الإيمان من اتصف بفعل الخيرات، وترك المنكرات وله قرب ماحية لذنوبه، كما قال تعالىٰ: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ إلىٰ قوله: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾ [الأنفال: ٢-٤]،

---

(١) «سير إعلام النبلاء» (١١/ ٣٦٤).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٥، ٣/ ٢٣٦، ٤/ ٥، ٨/ ٣٠)، ومسلم (١/ ٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١] إلى قوله: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْوَٰرِثُونَ ۝١٠ ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ﴾ [المؤمنون: ١٠-١١] ودون هؤلاء خلق من المؤمنين الذين خلطوا عملًا صالحًا وآخر سيئًا، ودونهم عُصاة المسلمين، ففيهم إيمان ينجون به من خلود عذاب اللّٰه تعالىٰ وبالشفاعة. ألا تسمع إلىٰ الحديث المتواتر: «**أنه يخرج من النار من في قلبه وزن ذرة من إيمان**» وكذلك شعب النفاق من الكذب والخيانة والفجور والغدر والرياء، وطلب العلم ليقال، وحب الرئاسة والمشيخة، وموادة الفجار والنصارىٰ. فمن ارتكبها كلها، وكان في قلبه غل النبي ﷺ، أو خرج من قضاياه، أو يصوم رمضان غير محتسب، أو يجوز أن دين النصارىٰ أو اليهود دين مليح، ويميل إليهم. فهذا لا ترتب في أنه كامل النفاق، وأنه في الدرك الأسفل من النار، وصفاته الممقوتة عديدة في الكتاب والسُّنة من قيامه إلىٰ الصلاة كسلان، وأدائه الزكاة وهو كاره، وإن عامل الناس فبالمكر والخديعة، قد اتخذ إسلامه جُنَّة، نعوذ باللّٰه من النفاق، فقد خافه سادة الصحابة علىٰ نفوسهم.

فإن كان فيه شعبة من نفاق الأعمال، فله قسط من المقت حتىٰ يدعها، ويتوب منها، أما من كان في قلبه شك من الإيمان باللّٰه ورسوله، فهذا ليس بمسلم وهو من أصحاب النار؛ كما أن من في قلبه جزم بالإيمان باللّٰه ورسله وملائكته وكتبه وبالمعاد، وإن اقتحم الكبائر، فإنه ليس بكافر، قال تعالىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢].

وهذه مسألة كبيرة جليلة، قد صنف فيها العلماء كتبًا، وجمع فيها الإمام

أبو العباس شيخنا مجلدًا حافلًا قد اختصرته. نسأل اللَّه تعالىٰ أن يحفظ علينا إيماننا حتىٰ نوافيه به.

* * *

حلاوة الإيمان

- **ومن «الأجوبة المرضية» للسخاوي[1]:**

حديث: «**ثلاث من كن فيه**»[2]:

أخبرني العز أبو محمد الحنفي سماعًا في سنة خمسين، عن ست العرب ابنة محمد بن الفخر أبي الحسن ابن البخاري، والعز أبي عمر عبد العزيز بن البدر ابن جماعة وهو آخر من حدث عنهما قالت الأولىٰ: أخبرنا جدي الفخر حضورًا وإجازة عن أبي جعفر الصيدلاني، أخبرتنا أم إبراهيم الجوزذانية، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد اللَّه سماعًا، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني اللخمي، حدثنا أبو مسلم الكشي، حدثنا محمد بن عرعرة بن البرند، حدثنا فضال بن الزبير أبو مهند الغداني، سمعت أبا أمامة رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ثلاث من كن في قلبه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون اللَّه ورسوله أحب إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا للَّه، وأن لا يرجع إلىٰ الكفر بعد أن أنقذه اللَّه منه كما يكره أن يلقىٰ في النار**».

---

(١) «الأجوبة المرضية» (٢/ ٦١٦-٦٢٠).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٠، ٩/ ٢٥)، ومسلم (١/ ٤٨)، وأحمد (٣/ ١٠٣)، والترمذي (٢٦٢٤)، والنسائي (٨/ ٩٦)، وابن ماجه (٤٠٣٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

وقال العز: أخبرنا أبو الفضل أحمد بن هبة اللَّه بن عساكر إذنًا، عن أبي روح عبد المعز بن محمد الهروي، أخبرنا أبو يعقوب يوسف بن أيوب الزاهد، أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن النقور، أخبرنا أبو القاسم عبيداللَّه بن محمد بن إسحاق بن حبابة قال: قرئ على أبي القاسم عبد اللَّه بن محمد البغوي، حدثنا طالوت بن عباد، حدثنا فضال بن جبير، حدثنا أبو أمامة الباهلي سمعت رسول اللَّه ﷺ يقول: «**ثلاث من كن فيه**» وذكره وقال: «**وأن يكره أن يرجع في الكفر**».

أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير»[1] هكذا كما أخرجناه. وكذا رواه في «الأوسط»[2]، وقال فيه: لا يروىٰ عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد، ولفظه في «الأوسط»: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: قال رسول اللَّه ﷺ: «**ثلاث من كن فيه**» إلىٰ أن قال: «**وأن يحب العبد لا يحبه إلا للَّه**»، ولفظ الثالثة: «**وأن يلقىٰ في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه اللَّه منه**».

ووقع لنا أيضًا في نسخة طالوت بن عباد بالسماع المتصل، لكن أنزل مما قبله، رواه الذهبي في «الميزان»[3] عن أحمد بن هبة اللَّه، لكنه كما رأيته في النسخة قال: يوسف بن يعقوب، والصواب ما قدمته، فكان شيخي رَحِمَهُ اللَّهُ سمعه منه، وقال عقبه: غريب من هذا الوجه، وأورد له في «تاريخه» بهذا السند حديثًا غير هذا، وقال عقبه: هذا حديث ضعيف

---

(١) «المعجم الكبير» (٨٠١٩). (٢) «الأوسط» (٢٥٤٠).

(٣) «الميزان» (٣/ ٣٤٨) ترجمة فضال بن جبير.

الإسناد، إلا أن مسلم بن الحجاج رواه في «صحيحه» من حديث ابن عمر. انتهىٰ.

قلت: قد حسن شيخنا في عشارياته بهذه الترجمة حديثًا آخر لشواهده، وقال: طالوت بن عباد قال فيه أبو حاتم: صدوق، وضعفه غيره، كذا قال ابن الجوزي، قال الذهبي: وقد تعبت في التفتيش؛ لأجد أحدًا ضعفه فلم أقدر علىٰ ذلك. انتهىٰ. ووثقه ابن حبان، وقال صالح جزرة: شيخ صدوق.

ولم يتفرد به كما رأيت، بل تابعه عليه أبو مسلم إبراهيم بن عبد اللّٰه الكجي الحافظ الثقة، عن محمد بن عرعرة بن البرند الشامي المتفق علىٰ إخراج حديثه في «الصحيحين» عن فضال بن جبير.

قال شيخنا: فأما فضال، فذكره الحافظ أبو أحمد العسال في «تاريخه»، فقال: فضال بن جبير، بصري سمع من أبي أمامة وساق له حديثًا ولم يخرجه، وذكره أبو حاتم فضعفه فيما ذكره الكناني عنه، ولم أره في كتاب ابن أبي حاتم، وأورد له ابن عدي، وابن حبان أحاديث استنكراها، وقد أخرج له الحاكم في «المستدرك».

قلت: في الشواهد لا في الأصول، من طريق كامل بن طلحة الجحدري عنه في الدعاء وليس له عنده غيره، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال. انتهىٰ، وممن روىٰ عنه غير طالوت كامل ومحمد بن عرعرة وحفص بن عمر المازني وعبد الوهاب بن عتاب وهشام بن هشام الكوفي وكلهم سموا والده جبيرًا إلا ابن عرعرة فسماه الزبير، قال الطبراني[(١)]: والصحيح فضال بن جبير.

---

(١) «المعجم الكبير» (٨/ ٣١٣).

ولحديثه شواهد منها ما اتفق الشيخان[١] علىٰ إخراجه من حديث أنس و (خ م س ق) من حديث شعبة بن الحجاج، عن قتادة، عن أنس، و (خ م س) من حديث أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، ورواه (م) من حديث حماد، عن ثابت، عن أنس، والنسائي من حديث إسماعيل عن حميد عن أنس، ومن حديث طلق بن حبيب عن أنس وهو بمعناه عند أحمد: حدثنا يحيىٰ بن سعيد، عن نوفل بن مسعود، عن أنس، وكذا أخرجه أبو يعلىٰ من حديث يحيىٰ بن سعيد القطان به[٢].

ورواه بنحوه أيضًا الطبراني في «الكبير»[٣] من طريق نعيم بن عبد اللَّه المجمر عن أنس.

ولحديثه شواهد منها: ما اتفق الشيخان علىٰ إخراجه من حديث شعبة ابن الحجاج عن قتادة، ومن حديث أيوب عن أبي قلابة، وانفرد به مسلم من حديث حماد عن ثابت، والنسائي من حديث طلق بن حبيب كلهم عن أنس، والنسائي أيضًا من حديث إسماعيل، وابن منده في كتاب «الإيمان» من حديث معتمر كلاهما عن حميد وهو بمعناه من ثلاثيات الإمام أحمد[٤] قال: حدثنا يحيىٰ بن سعيد القطان عن نوفل بن مسعود كلاهما عن أنس، وكذا أخرجه أبو يعلىٰ من حديث القطان به، ورواه بنحوه أيضًا الطبراني في «الكبير» من طريق نعيم بن عبد اللَّه المجمر عن أنس.

فهؤلاء سبعة رووه عن أنس، وقد أغفل المزي[٥] حديث ابن ماجه ولم

---

(١) سبق.

(٢) «مسند أبي يعلىٰ» (٤٢٨٢).

(٣) «المعجم الكبير» (٧٢٤).

(٤) أخرجه: أحمد (٣/ ١١٣-١١٤).

(٥) راجع: «تحفة الأشراف» (١/ ١٢٣، ٢٤٥، ٢٥٤، ٢٥٥، ٣٢٧).

يستدركه شيخنا فاستدركته، وهو في (ق) في الصبر علىٰ البلاء من كتاب «الفتن».

* * *

«نية المؤمن خير من عمله»

● ومن «الأجوبة المرضية» للسخاوي[١]:

مسألة: عن حديث: «نية المؤمن خير من عمله» هل ورد أم لا، وما حكمه وما معناه؟

فأجبت ما نصه:

نعم، هو حديث أخرجه العسكري في «الأمثال»، والبيهقي في «شعب الإيمان» من حديث ثابت البناني عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**نية المؤمن أبلغ من عمله**»[٢]، وقال البيهقي عقبه: إن إسناده ضعيف، وأما ابن دحية، فقال: هذا الحديث لا يصح، وصنيع ناصر السنة البيهقي أولىٰ، إذ للحديث شواهد.

منها: ما أخرجه الطبراني في «معجمه الكبير» من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهما قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**نية المؤمن خير من عمله، وعمل المنافق خير من نيته، وكان يعمل علىٰ نيته فإذا عمل المؤمن عملًا ثار في قلبه نور**»[٣]، وهو عند الطبراني أيضًا من حديث النَّواس بن

(١) «الأجوبة المرضية» (١/ ٣٤٥-٣٥٢).

(٢) أخرجه: البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٨٦٠)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٢/ ٣٢٦).

(٣) أخرجه: الطبراني (٦/ ١٨٥) رقم (٥٩٤٢).

سمعان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وكذا أخرجه العسكري في «الأمثال»: «**نية المؤمن خير من عمله، ونية الفاجر شر من عمله**»[١].

وأخرجه أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» له من حديث أبي موسىٰ الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رفعه: «**نية المؤمن خير من عمله، وإن اللَّه عز وجل يعطي العبد علىٰ نيته ما لا يعطيه علىٰ عمله، وذلك أن النية لا رياء فيها والعمل يخالطه الرياء**».

وهذه طرق فيها مقال، لكن يتأكد بعضها ببعض، ولا يبعد أن يرتقي بالنظر بمجموعها إلىٰ الحسن.

ومن آخرها ظاهره أنه مدرج لتبيين معنىٰ الحديث، وبه صرح ثعلب نقلًا عن ابن الأعرابي أنه قال: «**نية المؤمن خير من عمله**»؛ لأن النية لا يدخلها الفساد والعمل يدخله الفساد.

وأراد بالفساد هنا الرياء، فقد قال الأستاذ أبو سهل الصعلوكي وقد سُئل عن هذا الحديث: إن النية من مخلص الأعمال، والأعمال بمقابله الرياء والعجب.

وهذا مروي نحوه عن ابن جريج أنه قال لعطاء: ما معنىٰ نية المؤمن خير من عمله؟ قال: لأن النية لا يكون معها رياء فيهدرها.

وقيل: إن النية خير من جملة الخيرات، ويكون «من» للتبعيض؛ لأن النية عمل أشرف الأعضاء وهو القلب ونحوه، إن النية جزء من العبادة الذي هو خير من بقية الأجزاء سواها.

---

(١) أخرجه: القضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٨)، والديلمي (٧٠٩٧).

وقيل: إن القصد من الطاعات تنوير القلب، وتنويره بالنية أكثر؛ لأنها صفية، وقيل: إن الضمير في عمله لكافر في واقعه هي: أن مسلمًا نوىٰ بناء قنطرة فسبقه الكافر فبناها، ولكن لا أعلم هذا السبب ثابتًا، ويبعده ما سيأتي من بعض الآثار.

وقيل: إن النية دون العمل، قد تكون طاعة لقوله ﷺ: «**من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة**»[1]، قالوا: والعمل دون النية لا تكون طاعة.

وفي الحديث: «**لو أن رجلًا صام نهاره وقام ليله حشره اللَّه علىٰ نيته، إما إلىٰ الجنة وإما إلىٰ النار**»، قيل: يا رسول اللَّه، ولِمَ ذاك؟ قال: «**بنياتهم**»[2]، وفي لفظ: «**يبعث اللَّه عز وجل الناس يوم القيامة علىٰ نياتهم**»[3]. وفي آخر: «**إنما يبعث المقتتلون علىٰ نياتهم**»[4].

وبذلك كان تخليد اللَّه تعالىٰ العبد في الجنة ليس بعمله وإنما هو بنيته؛ لأنه لو كان بعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله أو أضعافه إلا أنه جازاه بنيته؛ لأنه كان ناويًا أن يطيع اللَّه أبدًا لو بقي أبدًا فلما اخترمته منيته دون نيته جزاه عليها، وكذلك الكافر؛ لأنه لو كان مجازىٰ بعمله لم يستحق التخليد في النار، إلا بقدر مدة كفره، غير أنه نوىٰ أنه يقيم علىٰ كفره أبدًا لو بقي فجزاه علىٰ نيته.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٨)، ومسلم (١/ ٨٣).
(٢) أخرجه: الديلمي (٥١١١)، وعزاه له في «كنز العمال» (٧٢٦٧).
(٣) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٢)، وابن ماجه (٤٢٢٩)، (٤٢٣٠).
(٤) أخرجه: ابن عدي (٥/ ١٣٠)، وانظر «ميزان الاعتدال» (٥/ ٣٢٤).

علىٰ أن بعضهم ادعىٰ التعارض بين الحديثين - أعني المسئول عنه - ، وحديث: «**من هم بحسنة**» من حيث اقتضاؤه أن النية دون العمل لتعدد الحسنة في العمل حيث تكتب عشرًا دون النية.

وأجيب بأن العامل الذي أثيب، لم يعمل حتىٰ همَّ، فالنية موجود أيضًا، إذا تقرر هذا فقد منع حجة الإسلام أبو حامد الغزالي في «الإحياء» القول بأن سبب ترجيح النية علىٰ العمل كون النية سرًّا لا يطلع عليه إلا اللَّه والعمل ظاهرًا، ولعمل السر فضل حيث قال: وهذا صحيح، وليس هو المراد؛ لأنه لو نوىٰ أن يذكر اللَّه تعالىٰ بقلبه، أو يتفكر في مصالح المسلمين، فيقتضي عموم الحديث أن يكون فيه التفكر خيرًا من التفكر، وكذا منع القول بأن النية بمجردها خير من العمل بمجرده دون النية، بما حاصله أنه وإن كان صحيحًا في نفسه فهو بعيد، فإن عمل الغافل لا خير فيه أصلًا والنية بمجردها خير، وليس المراد كما هو الظاهر، إلا الترجيح بين المشتركين في أصل الخير، لكن قال الكرماني موجهًا لهذا الاحتمال: لو كان المراد خير من عمل مع النية، للزم أن يكون الشيء خيرًا من نفسه مع غيره.

وكذا منع الغزالي توجيهًا آخر لم يتقدم، وهو أن النية تدوم إلىٰ آخر العمل، والأعمال لا تدوم، فقال: وهو ضعيف؛ لأن ذلك يرجع معناه إلىٰ أن العمل الكثير من العمل القليل، مع أن الواقع ليس كذلك، فإن نية أعمال الصلاة قد لا تدوم إلا في لحظات معدودة، والأعمال تدوم والعموم يقتضي أن تكون نيته خيرًا من عمله، ثم قرر أن أعمال القلب التي من جملتها النية، أفضل من حركات الجوارح، وارتضىٰ ذلك وزاد في إيضاحه بما تحسن مراجعته منه.

وقد وقعت لي عدة آثار يتبيَّن من بعضها المراد، بل ويتضمن الطعن في السبب المشار إليه كما تقدم.

فروينا عن ثابت البناني راوي الحديث الأول أنه قال: «**نية المؤمن أبلغ من عمله**» أن المؤمن ينوي أن يقوم الليل، ويصوم النهار، ويخرج من ماله فلا تتابعه نفسه علىٰ ذلك فنيته أبلغ من عمله.

وعن الحسن قال: «المؤمن تبلغ نيته وتضعف قوته، والمنافق تضعف نيته وتبلغ قوته». وعن مالك بن دينار قال: «إن للمؤمن نية في الخير أبدًا أمامه لا يبلغها عمله، وإن للفاجر نية في الشر هي أبدًا أمامه لا يبلغها عمله، واللَّه مبلغ بكل ما نوىٰ». وهذان عند العسكري في «الأمثال».

وعن سعيد بن المسيب قال: «من هم بصلاة أو صيام أو حج أو عمرة أو غزو فحيل بينه وبين ذلك بلغه اللَّه ما نوىٰ».

وقال العسكري في «الأمثال»: قال بعض العلماء ما معناه: إن المؤمن كلما عمل خيرًا نوىٰ أن يعمل ما هو خير منه، فليس لنيته في الخير منتهىٰ، والفاجر كلما عمل شرًا فنيته أن يعمل ما هو شر فليس لنيته في الشر منتهىٰ.

وقال غيره: يريد أن المؤمن ينوي أشياء من أبواب الخير نحو الصدقة والصوم وغيره، فلعله يعجز عن ذلك وهو معقود النية عليه، فنيته خير من عمله، يريد خير من العمل الذي لم يعمله.

وقال بعضهم في حديث النبي ﷺ: «**من نوىٰ حسنة فلم يعملها كتبت له حسنة؛ فإن عملها كتبت له عشر حسنات**». قال: فصار العمل في هذا

الحديث خيرًا من النية قال: وليس هذا يراد للحديث الأول، وإنما تكون النية خيرًا من العمل في حال، ألا ترىٰ أن اللَّه يخلد المؤمن في جنته بنيته لا بعمله، ولو جوزي بعمله لم يستوجب التخليد، وإنما خلده اللَّه بنيته؛ لأنه كان ناويًا أن يطيع اللَّه أبدًا لو أبقاه أبدًا، فلما اخترمه دون نيته جزاه عليه، وكذلك الكافر نيته شر من عمله؛ لأنه كان يقيم علىٰ كفره أبدًا.

قال: وعلىٰ هذا الحديث الآخر: «**لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله**»، قالوا: ولا أنت يا نبي اللَّه؟ قال: «**ولا أنا إلا أن يتغمدني اللَّه برحمة منه**»[1] أي إنما يستحق الخلود بنيته.

قلت: وعن إسماعيل بن أبي خالد قال: أصابت بني إسرائيل مجاعة، فمر رجل علىٰ رمل، فقال: وددته دقيقًا لي فأطعمه بني إسرائيل فأعطي علىٰ نيته.

وعن أبي عمران الجوني قال: بلغنا أن الملائكة تصف بكتبها في السماء الدنيا كل عشية بعد العصر فينادي الملك: اكتب لفلان بن فلان كذا وكذا، فيقول: يا رب إنه لم يعمله، يا رب إنه لم يعمله، قال: فيقول: «إنه نواه، إنه نواه».

وعن هشام بن حسان قال: «سيئة تسوءك خير من حسنة تعجبك»، وقال مطرف: «لأن أبيت نائمًا وأصبح نادمًا أحب إليَّ من أن أبيت قائمًا وأصبح معجبًا»، وقال أبو حازم: إن الرجل ليعمل السيئة ما عمل حسنة قط أنفع له منها، وإن الرجل ليعمل الحسنة ما عمل سيئة قط أضر عليه منها.

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ١٣٩)، وأحمد (٢/ ٢٥٦، ٤٧٣).

وعن يحيىٰ بن أبي كثير أنه قال: تعلموا النية فإنها أبلغ من العمل.

هذا ما تيسر الوقوف عليه الآن، وفوق كل ذي علم عليم.

* * *

● **ومن «المعيار المعرب»[(١)]:**

وسُئل الواغليسي: عما عرض من الإشكال في معنىٰ الحديثين وهما قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة وإن عملها كتبت له عشر حسنات»[(٢)]، وقوله أيضًا: «نية المؤمن أبلغ من عمله»[(٣)] بينوا لنا رفع الإشكال.

فأجاب:

إنما كانت نية المؤمن أبلغ؛ لأن المؤمن نيته العمل الصالح والبقاء علىٰ الإيمان، وإن عاش أقصىٰ ما يكون فنيته تجاوزت عمله وعمره. والله تعالىٰ أعلم.

* * *

● **وقال ابن رجب في ترجمة «أحمد بن محمد بن الكسار البغدادي»[(٤)]:**

وبلغني: أن رجلًا من أهل «سامراء» أشكل عليه الجمع بين حديثين،

---

(١) «المعيار المعرب» (٢/ ٣٨٦-٣٨٧).

(٢) أخرجه: البخاري (٩/ ١٧٧)، ومسلم (١/ ٨٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه: البيهقي في «الشعب» (٦٨٦٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٢٦).
وراجع: «المقاصد الحسنة» (١٢٥٨).

(٤) «ذيل طبقات الحنابلة» (٢/ ٣٤٠).

وهما: قوله ﷺ: «**من هم بسيئة فلم يعملها كتبت له حسنة**»، وقوله في الذي رأىٰ ذا المال الذين ينفقه في المعاصي: لو أن لي مثل ما لفلان لفعلت مثل ما فعل، فقال النبي ﷺ: «**هما في الوزر سواء**»[١] فقدم بغداد، فلم يجبه أحد بجواب شافٍ، حتىٰ دل علىٰ ابن الكسار، فقال هل علىٰ الفور ما معناه: إن المعفو عنه إنما هو الهم المجرد. فأما إذا اقترن به القول أو العمل: لم يكن معفوًا عنه، وذكر قوله ﷺ: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي ما حدثت بها أنفسها، ما لم تكلّم به، أو تعمل**»[٢].

* * *

حديث: «لو أتيتني بقراب الأرض خطايا»

● ومن «الدرر السنية» عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب[٣]:

ظهر لي في الحديث، في قوله ﷺ: «**لو أتيتني بقراب الأرض خطايا**»[٤] إلخ، أن هذا فيه تنبيه علىٰ جلالة التوحيد، وأن هذا من نوع التمثيل، كما ذكر في الشرك، وكبره عند اللَّه، في قوله تعالىٰ في الأنبياء: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعَام: ٨٨] [الأنعام: ٨٨] لكون التوحيد يكفر الخطايا، كما أن الشرك يحبط الحسنات.

* * *

(١) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٣٠، ٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨).
(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.
(٣) «الدرر السنية» (٢/ ٧٩-٨١).
(٤) أخرجه: مسلم (٧/ ٦٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

● ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[١]:

سؤال: قد عثرت علىٰ حديث قدسي في كتاب «منهاج الصالحين من أحاديث وسنة خاتم الأنبياء والمرسلين» لمؤلفه عز الدين بليق، وقد وجدته في باب الأحاديث القدسية ونصه كالآتي: «أوحىٰ اللَّه إلىٰ داود، وعزتي ما من عبد يعتصم بي دون خلقي، أعرف ذلك من نيته فتكيده السموات والأرض بمن فيها إلا جعلت له من بين ذلك مخرجًا، وما من عبد يعتصم بمخلوق دوني أعرف ذلك من نيته إلّا قطعت أسباب السماء بين يديه وأسخت الهوىٰ تحت قدميه، وما من عبد يطيعني إلا وأنا معطيه قبل أن يسألني، ومستجيب له قبل أن يدعوني، وغافر له قبل أن يستغفرني»[٢] رواه تمام، وابن عساكر، والديلمي عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه.

وعلىٰ حسب ما جاء في مقدمة هذا الكتاب من كلام المؤلف أنه لا يروي الأحاديث المتناقضة ويستبعد الأحاديث الضعيفة أو الموضوعة، اعتمدنا علىٰ هذا الكتاب، ولكني وجدت بعد فترة في كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للألباني أن هذا الحديث موضوع، لهذا نود أن نعرف درجة هذا الحديث، وهل نستطيع أن نقوله أو لا؟ وما رأيكم في كتاب «منهاج الصالحين» وهل نستطيع أن نأخذ به؟ ورأيكم في كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» للألباني، أفيدونا أفادكم اللَّه.

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة» (٤/ ٤٧٣-٤٧٤). (٢) راجع: «الضعيفة» (٦٨٨).

الجواب:

الحديث الذي ذكرت موضوع، كما ذكر الشيخ محمد ناصر الألباني؛ لأن في سنده يوسف بن السفر، وهو ممن يضع الأحاديث، ومن ذلك يتبين أن كتاب «منهاج الصالحين» فيه الأحاديث الصحيحة وغير الصحيحة، فلا ينبغي الاعتماد عليه، أما كتاب «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» فمؤلفه واسع الاطلاع في الحديث، قوي في نقدها والحكم عليها بالصحة أو الضعف، وقد يخطئ.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

الهمُّ والعزم والإرادة

- ومن «مجموع الفتاوى» لابن تيمية[١]:

ما تقول السادة العلماء: في من عزم على فعل محرم كالزنا والسرقة، وشرب الخمر عزمًا جازمًا، فعجز عن فعله: إما بموت، أو غيره، هل يأثم بمجرد العزم أم لا؟ وإن قلتم: يأثم، فما جواب من يحتج على عدم الإثم بقوله: «إذا هم عبدي بسيئة ولم يعملها لم يكتب عليه»[٢]، وبقوله: «إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم»[٣]، واحتج به من وجهين:

(١) «فتاوى ابن تيمية» (١٠/ ٧٢٠-٧٦٩).

(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٨)، ومسلم (١/ ٨٣).

(٣) أخرجه: البخاري (٧/ ٥٩)، ومسلم (١/ ٨١).

أحدهما: أنه أخبر بالعفو من حديث النفس، والعزم داخل في العموم، والعزم والهم واحد. قاله ابن سيده.

الثاني: أنه جعل التجاوز ممتدًّا إلىٰ أن يوجد كلام أو عمل، وما قبل ذلك داخل في حد التجاوز.

ويزعم أن لا دلالة في قول النبي ﷺ: «إذا التقىٰ المسلمان بسفيهما فالقاتل والمقتول في النار»[1]؛ لأن الموجب لدخول المقتول في النار مواجهته لأخيه؛ لأنه عمل لا مجرد قصد.

وأن لا دلالة في قوله ﷺ في الذي قال: لو أن لي مالًا لفعلت وفعلت: «أنهما في الإثم سواء وفي الأجر سواء»[2]؛ لأنه تكلم، والنبي ﷺ قال: «ما لم تعمل به أو تتكلم» وهذا قد تكلم.

وقد وقع في هذه المسألة كلام كثير، واحتيج إلىٰ بيانها مطولًا مكشوفًا مستوفًا.

فأجاب شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس اللَّه روحه ونور ضريحه:

الحمد للَّه، هذه المسألة ونحوها تحتاج قبل الكلام في حكمها إلىٰ حسن التصور لها، فإن اضطراب الناس في هذه المسائل وقع عامته من أمرين:

أحدهما: عدم تحقيق أحوال القلوب وصفاتها، التي هي مورد الكلام.

والثاني: عدم إعطاء الأدلة الشرعية حقها؛ ولهذا كثر اضطراب كثير من

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ٦٤)، ومسلم (٨/ ١٦٩-١٧٠).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨).

الناس في هذا الباب، حتىٰ يجد الناظر في كلامهم أنهم يدعون إجماعات متناقضة في الظاهر.

فينبغي أن يعلم أن كل واحد من صفات الحي التي هي العلم والقدرة والإرادة ونحوها له من المراتب ما بين أوله وآخره ما لا يضبطه العباد: كالشك، ثم الظن، ثم العلم، ثم اليقين، ومراتبه؛ وكذلك الهم والإرادة والعزم وغير ذلك.

ولهذا كان الصواب عند جماهير أهل السنة - وهو ظاهر مذهب أحمد، وهو أصح الروايتين عنه، وقول أكثر أصحابه - أن العلم والعقل ونحوهما يقبل الزيادة والنقصان، بل وكذلك الصفات التي تقوم بغير الحي: كالألوان والطعوم والأرواح.

فنقول أولًا: الإرادة الجازمة هي التي يجب وقوع الفعل معها إذا كانت القدرة حاصلة فإنه متىٰ وجدت الإرادة الجازمة مع القدرة التامة وجب وجود الفعل، لكمال وجود المقتضىٰ السالم عن المعارض المقاوم، ومتىٰ وجدت الإرادة والقدرة التامة ولم يقع الفعل لم تكن الإرادة جازمة، وهو إرادات الخلق لما يقدرون عليه من الأفعال، ولم يفعلوه، وإن كانت هذه الإرادات متفاوتة في القوة والضعف تفاوتًا كثيرًا؛ لكن حيث لم يقع الفعل المراد مع وجود القدرة التامة فليست الإرادة جازمة جزمًا تامًّا.

وهذه «المسألة» إنما كثر فيها النزاع؛ لأنهم قدروا إرادة جازمة للفعل لا يقترن بها شيء من الفعل، وهذا لا يكون، وإنما يكون ذلك في العزم علىٰ أن يفعل، فقد يعزم علىٰ الفعل في المستقبل من لا يفعل منه شيئًا في

الحال، والعزم علىٰ أن يفعل في المستقبل لا يكفي في وجود الفعل، بل لابد عند وجوده من حدوث تمام الإرادة المستلزمة للفعل، وهذه هي الإرادة الجازمة.

و«الإرادة الجازمة» إذا فعل معها الإنسان ما يقدر عليه كان في الشرع بمنزلة الفاعل التام: له ثواب الفاعل التام، وعقاب الفاعل التام الذي فعل جميع الفعل المراد حتىٰ يثاب ويعاقب علىٰ ما هو خارج عن محل قدرته، مثل المشتركين والمتعاونين علىٰ أفعال البر، ومنها ما يتولد عن فعل الإنسان كالداعي إلىٰ هدًى أو إلىٰ ضلالة، والسَّان سُنة حسنة، وسُنة سيئة، كما ثبت في «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «**ممن دعا إلىٰ هدًى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن دعا إلىٰ ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من تبعه، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء**»[(١)]، وثبت عنه في «الصحيحين» أنه قال: «**من سن سُنة حسنة كان له أجرها، وأجر من عمل بها إلىٰ يوم القيامة، من غير أن ينقص من أجورهم شيء**»[(٢)].

فالداعي إلىٰ الهدىٰ وإلىٰ الضلالة، هو طالب مريد كامل الطلب والإرادة لما دعا إليه؛ لكن قدرته بالدعاء والأمر، وقدرة الفاعل بالاتباع والقبول؛ ولهذا قرن اللّٰه تعالىٰ في كتابه بين الأفعال المباشرة والمتولدة فقال: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ

---

(١) أخرجه: مسلم (٨/ ٦٢)، وأبو داود (٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٤).

(٢) أخرجه: مسلم (٣/ ٨٦-٨٧)، النسائي (٥/ ٧٦).

ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوۡطِئٗا يَغِيظُ ٱلۡكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنۡ عَدُوّٖ نَّيۡلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٞ صَٰلِحٌۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةٗ صَغِيرَةٗ وَلَا كَبِيرَةٗ وَلَا يَقۡطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمۡ لِيَجۡزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحۡسَنَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [التوبة: ١٢٠-١٢١].

فذكر في الآية الأولىٰ ما يحدث عن أفعالهم بغير قدرتهم المنفردة: وهو ما يصيبهم من العطش والجوع والتعب، وما يحصل للكفار بهم من الغيظ، وما ينالونه من العدو، وقال: ﴿كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٞ صَٰلِحٌۚ﴾ [التوبة: ١٢٠] فأخبر أن هذه الأمور التي تحدث وتتولد من فعلهم وفعل آخر منفصل عنهم يكتب لهم بها عمل صالح.

وذكر في الآية الثانية نفس أعمالهم المباشرة التي باشروها بأنفسهم: وهي الإنفاق، وقطع المسافة، فلهذا قال فيها: ﴿وَلَا إِلَّا كُتِبَ لَهُمۡ﴾ [التوبة: ١٢١] فإن هذه نفسها عمل صالح، وإرادتهم في الموضعين جازمة علىٰ مطلوبهم الذي هو أن يكون الدين كله للّه، وأن تكون كلمة اللّه هي العليا، فما حدث مع هذه الإرادة الجازمة من الأمور التي تعين فيها قدرتهم بعض الإعانة هي لهم عمل صالح.

وكذلك «الداعي إلىٰ الهدىٰ والضلالة» لما كانت إرادته جازمة كاملة في هدىٰ الأتباع وضلالهم، وأتىٰ من الإعانة علىٰ ذلك بما يقدر عليه، كان بمنزلة العامل الكامل، فله من الجزاء مثل جزاء كل من اتبعه: للهادي مثل أجور المهتدين، وللمضل مثل أوزار الضالين، وكذلك السَّان سُنة حسنة وسُنة سيئة؛ فإن السُّنة هي ما رسم للتحري فإن السَّان كامل الإرادة لكل ما يفعل من ذلك، وفعله بحسب قدرته.

ومن هذا قوله في الحديث المتفق عليه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا تقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها؛ لأنه أول من سن القتل**»[1] فالكفل النصيب مثل نصيب القاتل، كما فسره الحديث الآخر، وهو كما استباح جنس قتل المعصوم، لم يكن مانع يمنعه من قتل نفس معصومة، فصار شريكًا في قتل كل نفس، ومنه قوله تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢].

ويشبه هذا أنه من كذب رسولًا معينًا كان كتكذيب جنس الرسل، كما قيل فيه: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥] ﴿كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٣] ونحو ذلك.

ومن هذا الباب قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُم بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُم مِّن شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٢﴾ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢-١٣] فأخبر أن أئمة الضلال لا يحملون من خطايا الأتباع شيئًا، وأخبر أنهم يحملون أثقالهم، وهي أوزار الأتباع، من غير أن ينقص من أوزار الأتباع شيء؛ لأن إرادتهم كانت جازمة بذلك، وفعلوا مقدورهم، فصار لهم جزاء كل عامل؛ لأن الجزاء على العمل يستحق مع الإرادة الجازمة، وفعل المقدور منه.

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٦٢)، ومسلم (٥/ ١٠٦).

وهو كما ثبت في «الصحيحين» من حديث ابن عباس عن أبي سفيان: أن النبي ﷺ كتب إلىٰ هرقل: «**فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين**»(١) فأخبر أن هرقل لما كان إمامهم المتبوع في دينهم أن عليه إثم الأريسيين، وهم الأتباع، وإن كان قد قيل: إن أصل هذه الكلمة من الفلاحين والإكرة، كلفظ الطاء بالتركي، فإن هذه الكلمة تقلب إلىٰ ما هو أعم من ذلك، ومعلوم أنه إذا تولىٰ عن اتباع الرسول كان عليه [مثل] آثامهم من غير أن ينقص من آثامهم شيء كما دل عليه سائر نصوص الكتاب والسُنة.

ومن هذا قوله تعالىٰ: ﴿إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۚ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ ۙ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ﴾ **[النحل: ٢٢-٢٥]**.

فقوله: ﴿وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُم﴾ **[النحل: ٢٥]** هي الأوزار الحاصلة لضلال الأتباع، وهي حاصلة من جهة الآمر، ومن جهة المأمور الممتثل فالقدرتان مشتركتان في حصول ذلك الضلال؛ فلهذا كان علىٰ هذا بعضه، وعلىٰ هذا بعضه، إلا أن كل بعض من هذين البعضين هو مثل وزر عامل كامل، كما دلت عليه سائر النصوص، مثل قوله: «**من دعا إلىٰ الضلالة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلىٰ يوم القيامة**».

ومن هذا الباب قوله تعالىٰ: ﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّن

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٥)، ومسلم (٥/ ١٦٣-١٦٤).

ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا۟ فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٨].

فأخبر سبحانه أن الأتباع دعوا علىٰ أئمة الضلال بتضعيف العذاب، كما أخبر عنهم بذلك في قوله تعالىٰ: ﴿وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٦٧-٦٨]، وأخبر سبحانه أن لكل من المتبعين والأتباع تضعيفًا من العذاب، ولكن لا يعلم الأتباع التضعيف.

ولهذا وقع عظيم المدح والثناء لأئمة الهدىٰ، وعظيم الذم واللعنة لأئمة الضلال، حتىٰ روي في أثر - لا يحضرني إسناده - «أنه ما من عذاب في النار إلا يبدأ فيه بإبليس، ثم يصعد بعد ذلك إلىٰ غيره، وما من نعيم في الجنة إلا يبدأ فيه بالنبي ﷺ ثم ينتقل إلىٰ غيره» فإنه هو الإمام المطلق في الهدىٰ لأول بني آدم وآخرهم، كما قال: «**أنا سيد ولد آدم ولا فخر، آدم ومن دونه تحت لوائي يوم القيامة ولا فخر**»(١)، وهو شفيع الأولين والآخرين في الحساب بينهم؛ وهو أول من يستفتح باب الجنة.

وذلك أن جميع الخلائق أخذ اللَّه عليهم ميثاق الإيمان به كما أخذ علىٰ كل نبي أن يؤمن بمن قبله من الأنبياء؛ ويصدق بمن بعده. قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ الآية [آل عمران: ٨١].

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢٨١، ٢٩٥)، والترمذي (٣١٤٨) (٣٦١٥).

فافتتح الكلام باللام الموطئة للقسم التي يؤتىٰ بها إذا اشتمل الكلام علىٰ قسم وشرط؛ وأدخل اللام علىٰ «ما» الشرطية ليبين العموم، ويكون المعنىٰ: مهما آتيكم من كتاب وحكمة فعليكم إذا جاءكم ذلك النبي المصدق الإيمان به ونصره، كما قال ابن عباس: ما بعث اللَّه نبيًا إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولينصرنه.

واللَّه تعالىٰ قد نوه بذكره وأعلنه في الملإ الأعلىٰ، ما بين خلق جسد آدم ونفخ الروح فيه؛ كما في حديث ميسرة الفجر قال: قلت: يا رسول اللَّه، متىٰ كنت نبيًا؟ - وفي رواية - متىٰ كتبت نبيًا؟ فقال: «**وآدم بين الروح والجسد**»[1] رواه أحمد، وكذلك في حديث العرباض بن سارية الذي رواه أحمد، وهو حديث حسن، عن النبي ﷺ أنه قال: «**إني عند اللَّه لخاتم النبيين، وإن آدم لمنجدل في طينته**»[2] الحديث.

فكتب اللَّه وقدر في ذلك الوقت وفي تلك الحال أمر إمام الذرية كما كتب وقدر حال المولود من ذرية آدم بين خلق جسده، ونفخ الروح فيه، كما ثبت ذلك في «الصحيحين» من حديث ابن مسعود[3].

فمن آمن به من الأولين والآخرين أثيب علىٰ ذلك، وإن كان ثواب من

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٥٩)، وابن سعد (٧/ ٦٠)، والطبراني (٢٠/ ٨٣٤)، وابن أبي عاصم (٤١٠)، والحاكم (٢/ ٦٠٨-٦٠٩)، والبيهقي في «الدلائل» (١/ ٨٤-٨٥)، (٢/ ١٢٩).

(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ١٢٨)، والبزار (٣/ ٣١٣-كشف)، والطبراني (١٨/ ٦٢٩)، والبيهقي في «الدلائل» (٢/ ١٣٠)، وأبو نعيم في «الدلائل» (١٠).

(٣) أخرجه: البخاري (٤/ ١٣٥، ١٦١) (٨/ ١٥٢) (٩/ ١٦٥)، ومسلم (٨/ ٤٤).

آمن به وأطاعه في الشرائع المفصلة أعظم من ثواب من لم يأت إلا الإيمان المجمل؛ علىٰ أنه إمام مطلق لجميع الذرية، وأن له نصيبًا من إيمان كل مؤمن من الأولين والآخرين؛ كما أن كل ضلال وغواية في الجن والإنس لإبليس منه نصيب؛

فهذا يحقق الأثر المروي ويؤيد ما في نسخة شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا - إما من مراسيل الزهري؛ وإما من مراسيل من فوقه من التابعين - قال: «**بعثت داعيًا وليس إليَّ من الهداية شيء، وبعث إبليس مزينًا ومغويًا وليس إليه من الضلالة شيء**».

ومما يدخل في هذا الباب من بعض الوجوه قوله في الحديث الذي في «السنن»: «**وزنت بالأمة فرجحت، ثم وزن أبو بكر بالأمة فرجح، ثم وزن عمر بالأمة فرجح، ثم رفع الميزان**»[1].

فأما كون النبي ﷺ راجحًا بالأمة فظاهر؛ لأن له مثل أجر جميع الأمة مضافًا إلىٰ أجره، وأما أبو بكر وعمر؛ فلأن لهما معاونة مع الإرادة الجازمة في إيمان الأمة كلها، وأبو بكر كان في ذلك سابقًا لعمر وأقوىٰ إرادة منه؛ فإنهما هما اللذان كانا يعاونان النبي ﷺ علىٰ إيمان الأمة في دقيق الأمور وجليلها؛ في محياه وبعد وفاته.

ولهذا سأل أبو سفيان يوم أحد: «أفي القوم محمد؟ أفي القوم ابن أبي قحافة؟ أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال النبي ﷺ: «**لا تجيبوه**»، فقال:

---

(١) أخرجه: ابن عدي (٦/ ٢٣٢٧)، والطبراني (١/ ١٨٦) رقم (٤٩٠)، وفي «الأوسط» (٨١٣).

أما هؤلاء فقد كفيتموهم. فلم يملك عمر نفسه أن قال: كذبت يا عدو اللَّه، إن الذي ذكرت لأحياء وقد بقي لك ما يسوءك»[١] رواه البخاري ومسلم؛ حديث البراء بن عازب.

فأبو سفيان - رأس الكفر حينئذ - لم يسأل إلا عن هؤلاء الثلاثة؛ لأنهم قادة المؤمنين، كما ثبت في «الصحيحين» أن علي بن أبي طالب لما وضعت جنازة عمر قال: «واللَّه ما علىٰ وجه الأرض أحد أحب أن ألقىٰ اللَّه بعمله من هذا المسجىٰ، واللَّه إني لأرجو أن يحشرك اللَّه مع صاحبيك؛ فإني كثيرًا ما كنت أسمع النبي ﷺ يقول: «**دخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر، وذهبت أنا وأبو بكر وعمر**»[٢].

وأمثال هذه النصوص كثيرة، تبين سبب استحقاقهما إن كان لهما مثل أعمال جميع الأمة؛ لوجود الإرادة الجازمة مع التمكن من القدرة علىٰ ذلك؛ كله بخلاف من أعان علىٰ بعض ذلك دون بعض ووجدت منه إرادة في بعض ذلك دون بعض.

وأيضًا فالمريد إرادة جازمة مع فعل المقدور هو بمنزلة العامل الكامل، وإن لم يكن إمامًا وداعيًا، كما قال سبحانه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥-٩٦].

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٧٩-٨٠).

(٢) أخرجه: البخاري (٥/ ١١-١٢)، ومسلم (٧/ ١١١-١١٢).

فاللَّه تعالىٰ نفىٰ المساواة بين المجاهد والقاعد الذي ليس بعاجز؛ ولم ينف المساواة بين المجاهد وبين القاعد العاجز؛ بل يقال: دليل الخطاب يقتضي مساواته إياه، ولفظ الآية صريح. استثنىٰ أولو الضرر من نفي المساواة، فالاستثناء هنا هو من النفي، وذلك يقتضي أن أولي الضرر قد يساوون القاعدين، وإن لم يساووهم في الجميع.

ويوافقه: ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال في غزوة تبوك: «**إن بالمدينة رجالًا ما سرتم مسيرًا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم**»، قالوا: وهم بالمدينة. قال: «**وهم بالمدينة حبسهم العذر**»[١] فأخبر أن القاعد بالمدينة الذي لم يحبسه إلا العذر هو مثل من معهم في هذه الغزوة، ومعلوم أن الذي معه في الغزوة يثاب كل واحد منهم ثواب غاز علىٰ قدر نيته، فكذلك القاعدون الذين لم يحبسهم إلا العذر.

ومن هذا الباب ما ثبت في «الصحيحين» عن أبي موسىٰ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا مرض العبد أو سافر كتب له ما كان يعمل وهو صحيح مقيم**»[٢]؛ فإنه إذا كان يعمل في الصحة والإقامة عملًا ثم لم يتركه إلا لمرض أو سفر ثبت أنه إنما ترك لوجود العجز والمشقة، لا لضعف النية وفتورها، فكان له من الإرادة الجازمة التي لم يتخلف عنها الفعل إلا لضعف القدرة، ما للعامل والمسافر، وإن كان قادرًا مع مشقة كذلك بعض المرض، إلا أن القدرة الشرعية هي التي يحصل بها الفعل من غير

---

(١) أخرجه: مسلم (٦/ ٤٩)، وأحمد (٣/ ٣٠٠، ٣٥٢)، وابن ماجه (٢٧٦٥).
(٢) أخرجه: البخاري (٤/ ٧٠)، وأبو داود (٣٠٩١).

مضرة راجحة، كما في قوله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عِمران: ٩٧] ، وقوله: ﴿فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا﴾ [المجادلة: ٤] ونحو ذلك، ليس المعتبر في الشرع القدرة التي يمكن وجود الفعل بها علىٰ أي وجه كان، بل لا بد أن تكون المكنة خالية عن مضرة راجحة، بل أو مكافية.

ومن هذا الباب ما ثبت عنه ﷺ أنه قال: «**من جهز غازيًا فقد غزا، ومن خلفه في أهله بخير فقد غزا**»[(١)]، وقوله: «**من فطر صائمًا فله مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شيء**»[(٢)]؛ فإن الغزو يحتاج إلىٰ جهاد بالنفس، وجهاد بالمال، فإذا بذل هذا بدنه، وهذا ماله مع وجود الإرادة الجازمة في كل منهما كان كل منهما مجاهدًا بإرادته الجازمة، ومبلغ قدرته، وكذلك لا بد للغازي من خليفة في الأهل، فإذا خلفه في أهله بخير فهو أيضًا غاز، وكذلك الصيام لا بد فيه من إمساك، ولا بد فيه من العشاء الذي به يتم الصوم، وإلَّا فالصائم الذي لا يستطيع العشاء لا يتمكن من الصوم.

وكذلك قوله في الحديث الصحيح: «**إذا أنفقت المرأة من مال زوجها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها مثل ذلك لا ينقص بعضهم من أجور بعض شيئًا**»[(٣)]، وكذلك قوله في حديث أبي موسىٰ:

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ٣٢)، ومسلم (٦/ ٤٢).

(٢) أخرجه: الترمذي (١٦٢٩)، وابن ماجه (١٧٤٦).

(٣) أخرجه: البخاري (٢/ ١٣٩، ١٤١، ١٤٢) (٣/ ٧٣)، ومسلم (٣/ ٩٠).

«**الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به كاملًا موفرًا طيبة به نفسه أحد المتصدقين**»[(١)] أخرجاه. وذلك أن إعطاء الخازن الأمين الذي يعطي ما أمر به موفرًا طيبة به نفسه لا يكون إلا مع الإرادة الجازمة الموافقة لإرادة الآمر، وقد فعل مقدوره وهو الامتثال، فكان أحد المتصدقين.

ومن هذا الباب حديث أبي كبشة الأنماري الذي رواه أحمد وابن ماجه عن النبي ﷺ قال: «**إنما الدنيا لأربعة: رجل آتاه اللَّه علمًا ومالًا فهو يعمل فيه بطاعة اللَّه، فقال رجل: لو أن لي مثل فلان لعملت بعمله**»، فقال النبي ﷺ: «**فهما في الأجر سواء**»[(٢)]، وقد رواه الترمذي مطولًا، وقال: حديث حسن صحيح. فهذا التساوي مع «الأجر والوزر» هو في حكاية حال من قال ذلك، وكان صادقًا فيه، وعلم اللَّه منه إرادة جازمة لا يتخلف عنها الفعل إلا لفوات القدرة، فلهذا استويا في الثواب والعقاب.

وليس هذه الحال تحصل لكل من قال: «**لو أني لي ما لفلان لفعل مثل ما يفعل**» إلا إذا كانت إرادته جازمة يجب وجود الفعل معها إذا كانت القدرة حاصلة، وإلا فكثير من الناس يقول ذلك عن عزم، لو اقترنت به القدرة لانفسخت عزيمته، كعامة الخلق يعاهدون وينقضون، وليس كل من عزم علىٰ شيء عزمًا جازمًا قبل القدرة عليه وعدم الصوارف عن الفعل تبقىٰ تلك الإرادة عند القدرة المقارنة للصوارف، كما قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾ [آل عِمرَان: ١٤٣]،

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١٤٢) (٣/ ١١٥، ١٣٥) (٤/ ٤٠٤، ٤٠٩)، ومسلم (٣/ ٩٠).
(٢) أخرجه: أحمد (٤/ ٢٣١)، والترمذي (٢٣٢٥)، وابن ماجه (٤٢٢٨).

وكما قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصَّف: ٢]، وكما قال: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [التوبة: ٧٥-٧٦].

وحديث أبي كبشة في النيات مثل حديث البطاقة في الكلمات، وهو الحديث الذي رواه الترمذي وغيره عن عبد اللَّه بن عمرو عن النبي ﷺ: «**أن رجلًا من أمة النبي ﷺ ينشر اللَّه له يوم القيامة تسعة وتسعين سجلًا، كل سجل منها مدىٰ البصر، ويقال له: هل تنكر من هذا شيئًا؟ هل ظلمتك؟ فيقول: لا يا رب. فيقال له: لا ظلم عليك اليوم فيؤتىٰ ببطاقة فيها التوحيد؛ فتوضع في كفة والسجلات في كفة، فطاشت السجلات وثقلت البطاقة**»(١). فهذا لما اقترن بهذه الكلمة من الصدق والإخلاص والصفاء وحسن النية: إذ الكلمات والعبادات وإن اشتركت في الصورة الظاهرة فإنها تتفاوت بحسب أحوال القلوب تفاوتًا عظيمًا.

ومثل هذا الحديث الذي في حديث: المرأة البغي التي سقت كلبًا فغفر اللَّه لها(٢)؛ فهذا لما حصل في قلبها من حسن النية والرحمة إذ ذاك.

ومثله قوله ﷺ: «**إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان اللَّه ما يظن أن تبلغ ما بلغت يكتب اللَّه له بها رضوانه إلىٰ يوم القيامة، وإن العبد ليتكلم**

---

(١) أخرجه: الترمذي (٢٦٣٩)، وابن ماجه (٤٣٠٠).
(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١١)، ومسلم (٧/ ٤٤-٤٥).

بالكلمة من سخط اللَّه ما يظن أن تبلغ ما بلغت، يكتب اللَّه له بها سخطه إلىٰ يوم القيامة»[١].

فصل

وبهذا تبين: أن الأحاديث التي بها التفريق بين الهام والعامل وأمثالها، إنما هي فيما دون الإرادة الجازمة لا بد أن يقترن بها الفعل، كما في «الصحيحين» عن أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس عن النبي ﷺ فيما يروي عن ربه تبارك وتعالىٰ أنه قال: «**إن اللَّه كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك؛ فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها اللَّه عنده حسنة كاملة؛ فإن هم بها وعملها كتبها اللَّه عنده عشر حسنات، ومن هم بسيئة ولم يعملها كتبها له اللَّه له حسنة كاملة؛ فإن هم بها وعملها كتبها اللَّه له عنده سيئة واحدة**»[٢]، وفي «الصحيحين» نحوه من حديث أبي هريرة.

فهذا التقسيم هو في رجل يمكنه الفعل؛ ولهذا قال: «**فعملها**» «**فلم يعملها**» ومن أمكنه الفعل فلم يفعل لم تكن إرادته جازمة؛ فإن الإرادة الجازمة مع القدرة مستلزمة للفعل، كما تقدم أن ذلك كافٍ في وجود الفعل وموجب له: إذ لو توقف علىٰ شيء آخر لم تكن الإرادة الجازمة مع القدرة تامة كافية في وجود الفعل، ومن المعلوم المحسوس أن الأمر بخلاف ذلك، ولا ريب أن «الهم» و«العزم» و«الإرادة» ونحو ذلك قد يكون جازمًا لا يتخلف عنه الفعل إلا للعجز، وقد لا يكون هذا علىٰ هذا الوجه من الجزم.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٥)، ومسلم (٨/ ٢٢٣، ٢٢٤).

(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٨)، ومسلم (١/ ٨٣).

فهذا «القسم الثاني» يفرق فيه بين المريد والفاعل؛ بل يفرق بين إرادة وإرادة، إذ الإرادة هي عمل القلب الذي هو ملك الجسد، كما قال أبو هريرة: القلب ملك، والأعضاء جنوده، فإذا طاب الملك طابت جنوده، وإذا خبث الملك خبثت جنوده.

وتحقيق ذلك ما في «الصحيحين» من حديث النعمان بن بشير عن النبي ﷺ: «**إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد وإذا فسدت فسد لها سائر الجسد ألا وهي القلب**»[1]، فإذا هم بحسنة فلم يعملها كان قد أتىٰ بحسنة، وهي الهم بالحسنة فتكتب له حسنة كاملة، فإن ذلك طاعة وخير، وكذلك هو في عرف الناس، كما قيل:

لأشكرنك معروفًا هممت به ... إن اهتمامك بالمعروف معروف
ولا ألومك إن لم يمضه قدر ... فالشيء بالقدر المحتوم مصروف

فإن عملها كِتبها اللَّه له عشر حسنات، لما مضىٰ من رحمته أن من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها، إلىٰ سبعمائة ضعف، كما قال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّا۟ئَةُ حَبَّةٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٦١]، وكما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح لما جاء بناقة: «**لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة مخطومة، مزمومة**»[2] إلىٰ أضعاف كثيرة، وقد روي عن أبي هريرة مرفوعًا: «**أنه يعطىٰ به ألف ألف حسنة**».

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٢٠) (٣/ ٦٩)، ومسلم (٥/ ٥٠، ٥١).
(٢) أخرجه: مسلم (٦/ ٤١)، وأحمد (٤/ ١٢١) (٥/ ٢٧٤)، والنسائي (٦/ ٤٩).

وأما الهام بالسيئة الذي لم يعملها وهو قادر عليها فإن اللّه لا يكتبها عليه كما أخبر به في الحديث الصحيح، وسواء سمي همه إرادة أو عزمًا أو لم يسم، متىٰ كان قادرًا علىٰ الفعل وهم به وعزم عليه ولم يفعله مع القدرة فليست إرادته جازمة، وهذا موافق لقوله في الحديث الصحيح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ: «**إن اللّه تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به**»(١)؛ فإن ما هم به العبد من الأمور التي يقدر عليها من الكلام والعمل ولم يتكلم بها ولم يعملها لم تكن إرادته لها جازمة، فتلك مما لم يكتبها اللّه عليه، كما شهد به قوله: «**من هم بسيئة فلم يعملها**»، ومن حكىٰ الإجماع كابن عبد البر وغيره، في هذه المسألة علىٰ هذا الحديث فهو صحيح بهذا الاعتبار.

وهذا الهام بالسيئة: فإما أن يتركها لخشية اللّه وخوفه، أو يتركها لغير ذلك؛ فإن تركها لخشية اللّه كتبها اللّه له عنده حسنة كاملة كما قد صرح به في الحديث، وكما قد جاء في الحديث الآخر: «**اكتبوها له حسنة فإنما تركها من أجلي**»، أو قال: «**من جرائي**»، وأما إن تركها لغير ذلك لم تكتب عليه سيئة، كما جاء في الحديث الآخر: «**فإن لم يعملها لم تكتب عليه**». وبهذا تتفق معاني الأحاديث.

وإن عملها لم تكتب عليه إلا سيئة واحدة؛ فإن اللّه تعالىٰ لا يضعف السيئات بغير عمل صاحبها، ولا يجزي الإنسان في الآخرة إلا بما عملت نفسه، ولا تمتلئ جهنم إلا من أتباع إبليس من الجنة والناس، كما قال

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠) (٧/ ٥٩) (٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١).

تعالىٰ: ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [ص: ٨٥]؛ ولهذا ثبت في «الصحيحين» من حديث أبي هريرة وأنس: «**أن الجنة يبقىٰ فيها فضل فينشئ اللَّه لها أقوامًا في الآخرة، وأما النار فإنه ينزوي بعضها إلىٰ بعض حتىٰ يضع عليها قدمه فتمتلئ بمن دخلها من أتباع إبليس**»[1].

ولهذا كان الصحيح المنصوص عن أئمة العدل كأحمد وغيره الوقف في أولاد المشركين، وأنه لا يجزم لمعين منهم بجنة ولا نار، بل يقال فيهم كما قال النبي ﷺ في الحديثين الصحيحين: حديث أبي هريرة وابن عباس: «**اللَّه أعلم بما كانوا عاملين**»[2]، فحديث أبي هريرة في «الصحيحين»، وحديث ابن عباس في «البخاري»، وفي حديث سمرة بن جندب الذي رواه البخاري: «**أن منهم من يدخل الجنة**»، وثبت: «**أن منهم من يدخل النار**» كما في «صحيح مسلم» في قصة الغلام الذي قتله الخضر[3].

وهذا يحقق ما روي من وجوه: أنهم يمتحنون يوم القيامة فيظهر علىٰ علم اللَّه فيهم، فيجزيهم حينئذ عل الطاعة والمعصية، وهذا هو الذي حكاه الأشعري عن أهل السنة والحديث واختاره.

وأما أئمة الضلال - الذين عليهم أوزار من أضلوه - ونحوهم فقد بينا أنهم إنما عوقبوا لوجود الإرادة الجازمة مع التمكن من الفعل؛ بقوله في

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٧٨)، ومسلم (٨/ ١٥٢).
(٢) أخرجه: البخاري (٢/ ١٣٥)، ومسلم (٨/ ٥٤).
(٣) أخرجه: البخاري (٤/ ١٨٨-١٩٠)، ومسلم (٧/ ١٠٣-١٠٥).

حديث أبي كبشة: «**فهما في الوزر سواء**»، وقوله: «**من دعا إلىٰ ضلالة كان عليه من الوزر مثل أوزار من تبعه**» فإذا وجدت الإرادة الجازمة، والتمكن من الفعل صاروا بمنزلة الفاعل التام، والهام بالسيئة التي لم يعملها مع قدرته عليها لم توجد منه إرادة جازمة، وفاعل السيئة التي تمضي لا يجزىٰ بها إلا سيئة واحدة، كما شهد به النص، وبهذا يظهر قول الأئمة حيث قال الإمام أحمد: «الهم» همان: هم خطرات، وهم إصرار؛ فهم الخطرات يكون من القادر؛ فإنه لو كان همه إصرارًا جازمًا وهو قادر لوقع الفعل.

ومن هذا الباب هم «يوسف» حيث قال تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ﴾ الآية [يوسف: ٢٤]. وأما هم المرأة التي راودته فقد قيل: إنه كان هم إصرار؛ لأنها فعلت مقدورها، وكذلك ما ذكره عن المنافقين في قوله تعالىٰ: ﴿وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ﴾ [التوبة: ٧٤] فهذا الهم المذكور عنهم هم مذموم، كما ذمهم اللَّه عليه، ومثله يذم وإن لم يكن جازمًا، كما سنبينه في آخر الجواب من الفرق بين ما ينافي الإيمان، وبين ما لا ينافيه.

وكذلك الحريص علىٰ السيئات الجازم بإرادة فعلها، إذا لم يمنعه إلا مجرد العجز، فهذا يعاقب علىٰ ذلك عقوبة الفاعل، لحديث أبي كبشة، ولما في الحديث الصحيح: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قيل: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «**إنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**»، وفي لفظ: «**إنه أراد قتل صاحبه**».

فهذه «الإرادة» هي الحرص، وهي الإرادة الجازمة، وقد وجد معها المقدور، وهو القتال لكن عجز عن القتل، وليس هذا من الهم الذي لا يكتب، ولا يقال: إنه استحق ذلك بمجرد قوله: لو أن لي ما لفلان لعملت مثل ما عمل؛ فإن تمني الكبائر ليس عقوبته كعقوبة فاعلها بمجرد التكلم، بل لا بد من أمر آخر، وهو لم يذكر أنه يعاقب علىٰ كلامه، وإنما ذكر أنهما في الوزر سواء.

وعلىٰ هذا فقوله: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل**»[1]، لا ينافي العقوبة علىٰ الإرادة الجازمة التي لابد أن يقترن بها الفعل؛ فإن «الإرادة الجازمة» هي التي يقترن بها المقدور من الفعل، وإلا فمتىٰ لم يقترن بها المقدور من الفعل لم تكن جازمة، فالمريد الزنا والسرقة وشرب الخمر العازم علىٰ ذلك متىٰ كانت إرادته جازمة عازمة فلا بد أن يقترن بها من الفعل ما يقدر عليه، ولو أنه يقربه إلىٰ جهة المعصية: مثل تقرب السارق إلىٰ مكان المال المسروق، ومثل نظر الزاني واستماعه إلىٰ المزني به، وتكلمه معه، ومثل طلب الخمر والتماسها ونحو ذلك.

فلا بد مع الإرادة الجازمة من شيء من مقدمات الفعل المقدور، بل مقدمات الفعل توجد بدون الإرادة الجازمة عليه، كما قال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه: «**العينان تزنيان وزناهما النظر، واللسان يزني وزناه النطق، واليد تزني وزناها البطش، والرجل تزني وزناها المشي، والقلب**

---

(١) سبق قريبًا.

يتمنىٰ ويشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه»[(١)]، وكذلك حديث أبي بكرة المتفق عليه: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قيل: يا رسول اللَّه، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «**إنه أراد قتل صاحبه**»، وفي رواية في «الصحيحين»: «**إنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**»[(٢)].

فإنه أراد بذلك إرادة جازمة فعل معها مقدوره، منعه منها من قتل صاحبه العجز، وليست مجرد هم ولا مجرد عزم علىٰ فعل مستقبل، فاستحق حينئذ النار، كما قدمنا من أن الإرادة الجازمة التي أتىٰ معها بالممكن يجري صاحبها مجرىٰ الفاعل التام.

و«الإرادة التامة» قد ذكرنا أنه لابد أن يأتي معها بالمقدور أو بعضه، وحيث ترك الفعل المقدور فليست جازمة، بل قد تكون جازمة فيما فعل دون ما ترك، مع القدرة، مثل الذي يأتي بمقدمات الزنا من: اللمس، والنظر والقبلة، ويمتنع عن الفاحشة الكبرىٰ؛ ولهذا قال في حديث أبي هريرة الصحيح: «**العين تزني والأذن تزني، واللسان يزني**» - إلىٰ أن قال - «**والقلب يتمنىٰ ويشتهي**» أي يتمنىٰ الوطء ويشتهيه، ولم يقل: «يريد»، ومجرد الشهوة والتمني ليس إرادة جازمة، ولا يستلزم وجود الفعل، فلا يعاقب علىٰ ذلك؛ وإنما يعاقب إذا أراد إرادة جازمة مع القدرة والإرادة الجازمة التي يصدقها الفرج.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ٦٨)، ومسلم (٨/ ٥٢).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٤-١٥)، ومسلم (٨/ ١٦٩-١٧٠).

ومن هذا الحديث الذي في «الصحيحين» عن ابن مسعود «أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة، فأتىٰ رسول اللَّه ﷺ فذكر ذلك له، فأنزل اللَّه تعالىٰ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ﴾ الآية [هُود: ١١٤]، فقال الرجل: ألي هذه؟ فقال: «**لمن عمل بها من أمتي**»(١) فمثل هذا الرجل وأمثاله لا بد في الغالب أن يهم بما هو أكبر من ذلك، كما قال: «**والقلب يتمنىٰ ويشتهي، والفرج يصدق ذلك أو يكذبه**» لكن إرادته القلبية للقبلة كانت إرادة جازمة، فاقترن بها فعل القبلة بالقدرة، وأما إرادته للجماع فقد تكون غير جازمة، وقد تكون جازمة، لكن لم يكن قادرًا، والأشبه في الذي نزلت فيه الآية أنه كان متمكنًا لكنه لم يفعل.

فتفريق أحمد وغيره: بين هم الخطرات، وهم الإصرار هو الذي عليه الجواب، فمن لم يمنعه من الفعل إلا العجز فلا بد أن يفعل ما يقدر عليه من مقدماته، وإن فعله وهو عازم علىٰ العود متىٰ قدر فهو مصر، ولهذا قال ابن المبارك: المصر الذي يشرب الخمر اليوم، ثم لا يشربها إلىٰ شهر، وفي رواية إلىٰ ثلاثين سنة، ومن نيته أنه إذا قدر علىٰ شربها [شربها].

وقد يكون مصرًا إذا عزم علىٰ الفعل في وقت دون وقت، كمن يعزم علىٰ ترك المعاصي في شهر رمضان دون غيره، فليس هذا بتائب مطلقًا، ولكنه تارك للفعل في شهر رمضان، ويثاب إذا كان ذلك الترك للَّه وتعظيم

---

(١) أخرجه: البخاري (٩/ ٩٤)، ومسلم (٨/ ١٠١).

شعائر اللَّه، واجتناب محارمه في ذلك الوقت، ولكنه ليس من التائبين الذين يغفر لهم بالتوبة مغفرة مطلقة، ولا هو مصر مطلقًا، وأما الذي وصفه ابن المبارك فهو مصر إذا كان من نيته العود إلىٰ شربها.

قلت: والذي قد ترك المعاصي في شهر رمضان من نيته العود إليها في غير شهر رمضان مصر أيضًا، لكن نيته أن يشربها إذا قدر عليها، غير النية مع وجود القدرة، فإذا قدر قد تبقىٰ نيته وقد لا تبقىٰ، ولكن متىٰ كان مريدًا إرادة جازمة لا يمنعه إلا العجز فهو معاقب علىٰ ذلك، كما تقدم.

وتقدم أن مثل هذا لا بد أن يقترن بإرادته ما يتمكن من الفعل معه، وبهذا يظهر ما يذكر عن الحارث المحاسبي أنه حكىٰ الإجماع علىٰ أن الناوي للفعل ليس بمنزلة الفاعل له، فهذا الإجماع صحيح مع القدرة، فإن الناوي للفعل القادر عليه ليس بمنزلة الفاعل، وأما الناوي الجازم الآتي بما يمكن فإنه بمنزلة الفاعل التام، كما تقدم.

ومما يوضح هذا أن اللَّه سبحانه في القرآن رتب الثواب والعقاب علىٰ مجرد الإرادة كقوله تعالىٰ: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٨]، وقال: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ﴾ [هود: ١٥- ١٦]، وقال: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠].

فرتب الثواب والعقاب علىٰ كونه يريد العاجلة، ويريد الحياة الدنيا،

ويريد حرث الدنيا، وقال في آية هود: ﴿نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا﴾ [هُود: ١٥] إلىٰ أن قال: ﴿وَبَاطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٦] فدل علىٰ أنه كان لهم أعمال بطلت، وعوقبوا علىٰ أعمال أخرىٰ عملوها، وأن الإرادة هنا مستلزمة للعمل، ولما ذكر إرادة الآخرة، قال: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [الإسرَاء: ١٩] ، وذلك لأن إرادة الآخرة وإن استلزمت عملها فالثواب إنما هو علىٰ العمل المأمور به، لا كل سعي، ولابد مع ذلك من الإيمان.

ومنه قوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا﴾ الآية [الأحزَاب: ٢٨]، ﴿وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ﴾ [الأحزَاب: ٢٩] فهذا نظير تلك الآية التي في سورة هود، وهذا يطابق قوله: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما**» إلا أنه قال: «**فإنه أراد قتل صاحبه**» أو «**أنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**» فذكر الحرص والإرادة علىٰ القتل وهذا لا بد أن يقترن به فعل، وليس هذا مما دخل في حديث العفو: «**أن اللَّه عفا لأمتي عما حدثت به أنفسها**».

ومما ينبنىٰ علىٰ هذا مسألة معروفة - بين أهل السنة وأكثر العلماء وبين القدرية - وهي: «توبة العاجز عن الفعل» كتوبة المجبوب عن الزنا، وتوبة الأقطع العاجز عن السرقة، ونحوه من العجز؛ فإنها توبة صحيحة عند جماهير العلماء من أهل السنة وغيرهم، وخالف في ذلك بعض القدرية؛ بناء علىٰ أن العاجز عن الفعل لا يصح أن يثاب علىٰ تركه الفعل؛ بل يعاقب علىٰ تركه، وليس كذلك؛ بل إرادة العاجز عليها الثواب والعقاب كما بينا، وبينا أن الإرادة الجازمة مع القدرة تجري مجرىٰ الفاعل

التام، فهذا العاجز إذا أتىٰ بما يقدر عليه من مباعدة أسباب المعصية بقوله وعمله وهجرانها وتركها بقلبه، كالتائب القادر عليها سواء، فتوبة هذا العاجز عن كمال الفعل، كإصرار العاجز عن كمال الفعل.

ومما يبنىٰ علىٰ هذا «المسألة المشهورة في الطلاق»، وهو أنه لو طلق في نفسه وجزم بذلك، ولم يتكلم به، فإنه لا يقع به الطلاق عند جمهور العلماء، وعند مالك في إحدىٰ الروايتين يقع، وقد استدل أحمد وغيره من الأئمة علىٰ ترك الوقوع بقوله: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها**» فقال المنازع: هذا المتجاوز عنه، إنما هو حديث النفس، والجازم بذلك في النفس ليس من حديث النفس.

فقال المنازع لهم: قد قال: «**ما لم تكلم به أو تعمل به**» فأخبر أن التجاوز عن حديث النفس امتد إلىٰ هذه الغاية التي هي الكلام به والعمل به، كما ذكر ذلك في صدر السؤال من استدلال بعض الناس، وهو استدلال حسن؛ فإنه لو كان حديث النفس إذا صار عزمًا ولم يتكلم به أو يعمل يؤاخذ به لكان خلاف النص، لكن يقال: هذا في المأمور [صاحب] المقدرة التي يمكن فيها الكلام والعمل، إذا لم يتكلم ولم يعمل، وأما الإرادة الجازمة المأتي فيها بالمقدور فتجري مجرىٰ التي أتىٰ معها بكمال العمل، بدليل الأخرس لما كان عاجزًا عن الكلام، وقد يكون عاجزًا عن العمل باليدين ونحوهما، لكنه إذا أتىٰ بمبلغ طاقته من الإشارة جرىٰ ذلك مجرىٰ الكلام من غيره، والأحكام والثواب والعقاب وغير ذلك.

وأما الوجه الآخر الذي احتج به وهو أن العزم والهم داخل في حديث

النفس المعفو عنه مطلقًا فليس كذلك؛ بل إذا قيل: إن الإرادة الجازمة مستلزمة لوجود فعل ما يتعلق به الذم والعقاب وغير ذلك، يصح ذلك؛ فإن المراد إن كان مقدورًا مع الإرادة الجازمة وجب وجوده، وإن كان ممتنعًا فلا بد مع الإرادة الجازمة من فعل بعض مقدماته، وحيث لم يوجد فعل أصلًا فهو هم، وحديث النفس ليس إرادة جازمة، ولهذا لم يجئ في النصوص العفو عن مسمىٰ الإرادة والحب والبغض والحسد والكبر والعجب وغير ذلك من أعمال القلوب، إذ كانت هذه الأعمال حيث وقع عليهم ذم وعقاب فلأنها تمت حتىٰ صارت قولًا وفعلًا.

وحينئذ قوله ﷺ: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي**» الحديث حق، والمؤاخذة بالإرادات المستلزمة لأعمال الجوارح حق؛ ولكن طائفة من الناس قالوا: إن الإرادة الجازمة قد تخلو عن فعل أو قول، ثم تنازعوا في العقاب عليها، فكان القاضي أبو بكر ومن تبعه كأبي حامد وأبي الفرج ابن الجوزي يرون العقوبة علىٰ ذلك، وليس معهم دليل علىٰ أنه يؤاخذ إذا لم يكن هناك قول أو عمل.

والقاضي بناها علىٰ أصله في «الإيمان» الذي اتبع فيه جهمًا والصالحي، وهو المشهور عن أبي الحسن الأشعري، وهو أن الإيمان مجرد تصديق القلب، ولو كذب بلسانه، وسب اللَّه ورسوله بلسانه، وأن سب اللَّه ورسوله إنما هو كفر في الظاهر، وأن كلما كان كفرًا في نفس الأمر فإنه يمتنع أن يكون معه شيء من تصديق القلب، وهذا أصل فاسد في الشرع والعقل، حتىٰ إن الأئمة: كوكيع بن الجراح وأحمد بن حنبل وأبي عبيدة وغيرهم كفروا من قال في «الإيمان» بهذا القول؛ بخلاف

المرجئة من الفقهاء الذين يقولون: هو تصديق القلب واللسان؛ فإن هؤلاء لم يكفرهم أحد من الأئمة، وإنما بدعوهم.

وقد بسط الكلام في «الإيمان» وما يتعلق بذلك في غير هذا الموضع، وبين أن من الناس من يعتقد وجود الأشياء بدون لوازمها، فيقدر ما لا وجود له.

وأصل جهم في «الإيمان» تضمن غلطًا من وجوه:

منها: ظنه أنه مجرد تصديق القلب ومعرفته بدون أعمال القلب؛ كحب اللَّه وخشيته ونحو ذلك.

ومنها: ظنه ثبوت إيمان قائم في القلب بدون شيء من الأقوال والأعمال.

ومنها: ظنه أن من حكم الشرع بكفره وخلوده في النار، فإنه يمتنع أن يكون في قلبه شيء من التصديق، وجزموا بأن إبليس وفرعون واليهود ونحوهم لم يكن في قلوبهم شيء من ذلك.

وهذا كلامهم في الإرادة والكراهة والحب والبغض ونحو ذلك؛ فإن هذه الأمور إذا كانت هما وحديث نفس فإنه معفو عنها، وإذا صارت إرادة جازمة وحبًّا وبغضًا لزم وجود الفعل ووقوعه، وحينئذ فليس لأحد أن يقدر وجودها مجردة، ثم يقول: ليس فيها إثم.

وبهذا يظهر الجواب عن حجة السائل؛ فإن الأمة مجمعة علىٰ أن اللَّه يثيب علىٰ محبته ومحبة رسوله، والحب فيه والبغض فيه، ويعاقب علىٰ بغضه وبغض رسوله، وبغض أوليائه، وعلىٰ محبة الأنداد من دونه،

وما يدخل في هذه المحبة من الإرادات والعزوم؛ فإن المحبة سواء كانت نوعًا من الإرادة أو نوعًا آخر مستلزمًا للإرادة، فلا بد معها من إرادة وعزم، فلا يقال: هذا من حديث النفس المعفو عنه؛ بل كما جاء في الحديث الذي رواه الترمذي: «**أوثق عرىٰ الإيمان: الحب في اللَّه، والبغض في اللَّه**»(١)، وفي «الصحيحين» عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «**والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتىٰ أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**»(٢).

وفي «صحيح البخاري» عن عبد اللَّه بن هشام قال: كنا مع رسول اللَّه ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال عمر: لأنت يا رسول اللَّه أحب إلي من كل شيء، إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: «**لا والذي نفسي بيده، حتىٰ أكون أحب إليك من نفسك**»، فقال عمر: فإنك الآن أحب إليَّ من نفسي، فقال النبي ﷺ: «**الآن يا عمر**»(٣).

بل قد قال تعالىٰ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ [التوبة: ٢٤].

فانظر إلىٰ هذا الوعيد الشديد الذي قد توعد اللَّه به من كان أهله وماله

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ١٤٦)، وأبو داود (٤٥٩٩).
(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٠)، ومسلم (١/ ٤٩).
(٣) أخرجه: البخاري (٨/ ١٦١).

أحب إليه من اللَّه ورسوله وجهاد في سبيله، فعلم أنه يجب أن يكون اللَّه ورسوله والجهاد في سبيله أحب إلىٰ المؤمن من الأهل والمال والمساكن والمتاجر والأصحاب والإخوان، وإلا لم يكن مؤمنًا حقًّا.

ومثل هذا ما في «الصحيحين» عن أنس قال: قال رسول اللَّه ﷺ: «**لا يجد أحد حلاوة الإيمان حتىٰ يحب المرء لا يحبه إلا اللَّه، وحتىٰ أن يقذف في النار أحب إليه من أن يرجع في الكفر، وحتىٰ يكون اللَّه ورسوله أحب إليه مما سواهما**»(١)، وهذا لفظ البخاري.

فأخبر أنه لا يجد أحد حلاوة الإيمان إلا بهذه المحبات الثلاث:

أحدها: أن يكون اللَّه ورسوله أحب إليه من سواهما، وهذا من أصول الإيمان المفروضة التي لا يكون العبد مؤمنًا بدونها.

الثاني: أن يحب العبد لا يحبه إلا اللَّه، وهذا من لوازم الأول.

والثالث: أن يكون إلقاؤه في النار أحب إليه من الرجوع إلىٰ الكفر.

وكذلك التائب من الذنوب من أقوىٰ علامات صدقه في التوبة هذه الخصال، محبة اللَّه ورسوله ومحبة المؤمنين فيه، وإن كانت متعلقة بالأعيان ليست من أفعالنا كالإرادة المتعلقة بأفعالنا، فهي مستلزمة لذلك؛ فإن من كان اللَّه ورسوله أحب إليه من نفسه وأهله وماله لا بد أن يريد من العمل ما تقتضيه هذه المحبة، مثل إرادته نصر اللَّه ورسوله ودينه والتقريب إلىٰ اللَّه ورسوله، ومثل بغضه لمن يعادي اللَّه ورسوله.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٢)، ومسلم (١/ ٤٨).

ومن هذا الباب ما استفاض عنه ﷺ في «الصحاح» من حديث ابن مسعود وأبي موسىٰ وأن النبي ﷺ قال: «**المرء مع من أحب**»، وفي رواية: «**الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم**» أي ولما يعمل بأعمالهم، فقال: «**المرء مع من أحب**»[1]، قال أنس: فما فرح المسلمون بشيء بعد الإسلام فرحهم بهذا الحديث، فأنا أحب النبي ﷺ وأبا بكر وعمر، وأرجو أن يجعلني اللَّه معهم، وإن لم أعمل عملهم.

وهذا الحديث حق، فإن كون المحب مع المحبوب أمر فطري لا يكون غير ذلك، وكونه معه هو علىٰ محبته إياه، فإن كانت المحبة متوسطة أو قريبًا من ذلك كان معه بحسب ذلك، وإن كانت المحبة كاملة كان معه كذلك، والمحبة الكاملة تجب معها الموافقة للمحبوب في محابه، إذا كان المحب قادرًا عليها، فحيث تخلفت الموافقة مع القدرة يكون قد نقص من المحبة بقدر ذلك، وإن كانت موجودة.

وحب الشيء وإرادته يستلزم بغض ضده وكراهته، مع العلم بالتضاد؛ ولهذا قال تعالىٰ: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [المجَادلة: ٢٢] والموادة من أعمال القلوب.

فإن الإيمان باللَّه يستلزم مودته ومودة رسوله، وذلك يناقض موادة من حاد اللَّه ورسوله، وما ناقض الإيمان فإنه يستلزم العزم والعقاب؛ لأجل عدم الإيمان، فإن ما ناقض الإيمان كالشك والإعراض وردة القلب، وبغض اللَّه ورسوله يستلزم الذم والعقاب لكونه تضمن ترك المأمور مما أمر اللَّه به ورسوله، فاستحق تاركه الذم والعقاب.

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ٤٩)، ومسلم (٨/ ٤٣).

وأعظم الواجبات إيمان القلب، فما ناقضه استلزم الذم والعقاب لتركه هذا الواجب؛ بخلاف ما استحق الذم لكونه منهيًا عنه كالفواحش والظلم؛ فإن هذا هو الذي يتكلم في الهم به وقصده، إذا كان هذا لا يناقض أصل الإيمان، وإن كان يناقض كماله؛ بل نفس فعل الطاعات يتضمن ترك المعاصي، ونفس ترك المعاصي يتضمن فعل الطاعات، ولهذا كانت الصلاة تنهىٰ عن الفحشاء والمنكر، فالصلاة تضمنت شيئين:

أحدهما: نهيها عن الذنوب.

والثاني: تضمنها ذكر اللَّه، وهو أكبر الأمرين، فما فيها من ذكر اللَّه أكبر من كونها ناهية عن الفحشاء والمنكر، و[لبسط] هذا موضع آخر.

والمقصود هنا أن المحبة التامة للَّه ورسوله تستلزم وجود محبوباته؛ ولهذا جاء في الحديث الذي في الترمذي «**من أحب للَّه، وأبغض للَّه، وأعطىٰ للَّه، ومنع للَّه، فقد استكمل الإيمان**»(١)؛ فإنه إذا كان حبه للَّه، وبغضه للَّه، وهما عمل قلبه، وعطاؤه للَّه، ومنعه للَّه، وهما عمل بدنه، دل علىٰ كمال محبته للَّه، ودل ذلك علىٰ كمال الإيمان؛ وذلك أن كمال الإيمان أن يكون الدين كله للَّه، وذلك عبادة اللَّه وحده لا شريك له، والعبادة تتضمن كمال الحب، وكمال الذل.

والحب مبدأ جميع الحركات الإرادية، ولا بد لكل حي من حب وبغض، فإذا كانت محبته لمن يحبه اللَّه، وبغضه لمن يبغضه اللَّه، دل ذلك علىٰ صحة الإيمان في قلبه، لكن قد يقوىٰ ذلك وقد يضعف، بما

---

(١) أخرجه: أبو داود (٤٦٨١).

يعارضه من شهوات النفس وأهوائها، الذي يظهر في بذل المال الذي هو مادة النفس، فإذا كان حبه للَّه، وعطاؤه للَّه، ومنعه للَّه، دل على كمال الإيمان باطنًا وظاهرًا.

وأصل الشرك في المشركين - الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعًا - إنما هو اتخاذ أندادًا يحبونهم كحب اللَّه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٦٥].

ومن كان حبه للَّه وبغضه للَّه، لا يحب إلا للَّه، ولا يبغض إلا للَّه، ولا يعطي إلا للَّه ولا يمنع إلا للَّه، فهذه حال السابقين من أولياء اللَّه، كما روىٰ البخاري في «صحيحه» عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: **«يقول اللَّه: من عادىٰ لي وليًا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إليَّ عبدي بمثل أداء ما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إليَّ بالنوافل حتىٰ أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، فبي يسمع وبي يبصر، وبي يبطش، وبي يمشي، ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن قبض نفس عبدي المؤمن: يكره الموت وأكره مساءته ولا بد له منه»**.

فهؤلاء الذين أحبوا اللَّه محبة كاملة تقربوا بما يحبه من النوافل، بعد تقربهم بما يحبه من الفرائض، أحبهم اللَّه محبة كاملة حتىٰ بلغوا ما بلغوه، وصار أحدهم يدرك باللَّه، ويتحرك باللَّه، بحيث إن اللَّه يجيب مسألته، ويعيذه مما استعاذ منه.

وقد ذم في كتابه من أحب أندادًا من دونه، قال تعالىٰ: ﴿وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣] وذم من اتخذ إلهه هواه وهو أن يتأله ما يهواه ويحبه، وهذا قد يكون فعل القلب فقط، وقد مدح تعالىٰ وذم في كتابه في غير موضع علىٰ المحبة والإرادة والبغض والسخط والفرح والغم، ونحو ذلك من أفعال القلوب كقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البَقَرة: ١٦٥]، وقوله: ﴿كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ ٱلْـَٔاخِرَةَ﴾ [القيامة: ٢٠-٢١] وقوله: ﴿يُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٧].

وقوله: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا۟ بِهَا﴾ [آل عمران: ١٢٠]، وقوله: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾ [الزُّمَر: ٤٥]، وقوله: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمُنكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِٱلَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا﴾ [الحج: ٧٢]، وقوله: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ [البَقَرة: ١٠٩]، وقوله: ﴿مَّا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البَقَرة: ١٠٥]، وقوله: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧].

وقوله: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: ٥٤]، قوله: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا۟ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾ [محمَّد: ٩]،

وقوله: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتۡ سُورَةٞ فَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمۡ زَادَتۡهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنٗاۚ﴾ الآية [التوبة: ١٢٤]، وقوله: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَۖ وَمِنَ ٱلۡأَحۡزَابِ مَن يُنكِرُ بَعۡضَهُۥۚ﴾ [الرّعد: ٣٦]، وقوله: ﴿قُلۡ بِفَضۡلِ ٱللَّهِ وَبِرَحۡمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلۡيَفۡرَحُواْ﴾ [يونس: ٥٨].

وقال: ﴿إِذۡ قَالَ لَهُۥ قَوۡمُهُۥ لَا تَفۡرَحۡۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡفَرِحِينَ﴾ [القَصص: ٧٦]، وقال: ﴿ذَٰلِكُم بِمَا كُنتُمۡ تَفۡرَحُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ بِغَيۡرِ ٱلۡحَقِّ وَبِمَا كُنتُمۡ تَمۡرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٥]، وقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخۡتَالٖ فَخُورٖ﴾ [لقمان: ١٨]، وقال: ﴿وَإِذَآ أَذَقۡنَا ٱلنَّاسَ رَحۡمَةٗ فَرِحُواْ بِهَاۖ﴾ [الروم: ٣٦]، وقال: ﴿وَلَئِنۡ أَذَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ مِنَّا رَحۡمَةٗ ثُمَّ نَزَعۡنَٰهَا مِنۡهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٞ كَفُورٞ ۝٩ وَلَئِنۡ أَذَقۡنَٰهُ نَعۡمَآءَ بَعۡدَ ضَرَّآءَ مَسَّتۡهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّيٓۚ إِنَّهُۥ لَفَرِحٞ فَخُورٌ ۝١٠ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ [هود: ٩-١١]، وقال: ﴿وَتُحِبُّونَ ٱلۡمَالَ حُبّٗا جَمّٗا﴾ [الفجر: ٢٠]، وقال: ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٞ ۝٦ وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٞ ۝٧ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلۡخَيۡرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٦-٨]. وقال: ﴿وَلَا تَاْيۡـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، وقال: ﴿وَمَن يَقۡنَطُ مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

وقال: ﴿وَذَٰلِكُمۡ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمۡ أَرۡدَىٰكُمۡ فَأَصۡبَحۡتُم مِّنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣]، وقال: ﴿بَلۡ ظَنَنتُمۡ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهۡلِيهِمۡ أَبَدٗا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِي قُلُوبِكُمۡ وَظَنَنتُمۡ ظَنَّ ٱلسَّوۡءِ وَكُنتُمۡ قَوۡمَۢا بُورٗا﴾ [الفتح: ١٢]، وقال: ﴿أَمۡ يَحۡسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۖ﴾ [النّساء: ٥٤]، وقال: ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [الفَلَق: ٥]، وقال: ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ﴾ [الحشر: ٩]، وقال: ﴿لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن

دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾ هَا أَنتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾ [آل عمران: ١١٨-١١٩].

وقال: ﴿إِن يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ﴾ [محمد: ٣٧]، وقال: ﴿إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾ [العاديات: ٩-١٠]، وقال: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، وقال: ﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وقال: ﴿إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الأنفال: ٤٩]، وقال: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾ [المائدة: ٤١]، وقال: ﴿قَدْ جَاءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٥٧].

ومثل هذا كثير في كتاب اللَّه وسنة رسوله واتفاق المؤمنين، يحمد ويذم على ما شاء اللَّه من مساعي القلوب وأعمالها: مثل قوله في الحديث الصحيح المتفق عليه: «**لا تباغضوا ولا تحاسدوا**»(١)، وقوله: «**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه**»(٢)، وقوله: «**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تدعى له سائر الجسد بالحمى والسهر**»(٣)، وقوله: «**لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال ذرة من كبر**» و «**لا يدخل النار من في قلبه مثقال**

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ٢٥)، ومسلم (٨/ ٨).
(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٠)، ومسلم (١/ ٤٩).
(٣) أخرجه: البخاري (٨/ ١١)، ومسلم (٨/ ٢٠).

ذرة من الإيمان»[(١)]، وقوله: «**لا تسموا العنب الكرم وإنما الكرم قلب المؤمن**»[(٢)]، وأمثال هذا كثير.

بل قول القلب وعمله هو الأصل: مثل تصديقه وتكذيبه وحبه وبغضه، من ذلك ما يحصل به مدح وذم وثواب وعقاب بدون فعل الجوارح الظاهرة، ومنه ما لا يقترن به ذلك إلا مع الفعل بالجوارح الظاهرة إذا كانت مقدورة، وأما ما ترك فيه فعل الجوارح الظاهرة للعجز عنه فهذا حكم صاحبه حكم الفاعل، فأقوال القلب وأفعاله ثلاثة أقسام:

أحدها: ما هو حسنة وسيئة بنفسه.

وثانيها: ما ليس سيئة بنفسه حتىٰ يفعل، وهو السيئة المقدورة كما تقدم.

وثالثها: ما هو مع العجز كالحسنة والسيئة المفعولة، وليس هو مع القدرة كالحسنة والسيئة المفعولة، كما تقدم.

فالقسم الأول: هو ما يتعلق بأصول الإيمان من التصديق والتكذيب، والحب والبغض، وتوابع ذلك؛ فإن هذه الأمور يحصل فيها الثواب والعقاب، وعلو الدرجات، وأسفل الدركات، بما يكون في القلوب من هذه الأمور، وإن لم يظهر علىٰ الجوارح؛ بل المنافقون يظهرون بجوارحهم الأقوال والأعمال الصالحة، وإنما عقابهم وكونهم في الدرك

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٦٥، ٤١٦)، وأبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، وأحمد (١/ ٤٥١) (١/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه: مسلم (٧/ ٤٥، ٤٦)، وأحمد (٢/ ٢٧٢، ٤٩١، ٤٩٩، ٥٠٩).

الأسفل من النار على ما في قلوبهم من الأمراض، وإن كان ذلك قد يقترن به أحيانًا ببغض القول والفعل، لكن ليست العقوبة مقصورة على ذلك البغض اليسير، وإنما ذلك البغض دلالة كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠] فأخبر أنهم لا بد أن يعرفوا في لحن القول.

وأما القسم الثاني، والثالث: فمظنة الأفعال التي لا تنافي أصول الإيمان، مثل المعاصي الطبعية؛ مثل الزنا، والسرقة، وشرب الخمر، كما ثبت في «الصحاح» عن النبي ﷺ أنه قال: «**من مات يشهد أن لا إله إلا اللَّه وأن محمدًا رسول اللَّه دخل الجنة، وإن زنى وإن سرق وإن شرب الخمر**»(١)، وكما شهد النبي ﷺ في الحديث الصحيح للرجل الذي كان يكثر شرب الخمر، وكان يجلده كلما جيء به فلعنه رجل، فقال: «**لا تلعنه فإنه يحب اللَّه ورسوله**»(٢)، وفي رواية: قال بعضهم: أخزاه اللَّه ما أكثر ما يؤتى به في شرب الخمر، فقال النبي ﷺ: «**لا تكونوا أعوانًا للشيطان على أخيكم**»، وهذا في «صحيح البخاري» من حديث أبي هريرة.

ولهذا قال: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تكلم به أو تعمل به**»(٣)، والعفو عن حديث النفس إنما وقع لأمة محمد المؤمنين باللَّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، فعلم أن هذا العفو هو فيما

---

(١) سبق.

(٢) أخرجه: البخاري (٨/ ١٩٧).

(٣) سبق مرارًا.

يكون من الأمور التي لا تقدح في الإيمان، فأما ما نافىٰ الإيمان فذلك لا يتناوله لفظ الحديث؛ لأنه إذا نافىٰ الإيمان لم يكن صاحبه من أمة محمد في الحقيقة، ويكون بمنزلة المنافقين، فلا يجب أن يعفىٰ عما في نفسه من كلامه أو عمله.

وهذا فرق بَيِّن يدل عليه الحديث، وبه تأتلف الأدلة الشرعية، وهذا كما عفا اللَّه لهذه الأمة عن الخطإ والنسيان، كما دل عليه الكتاب والسنة، فمن صح إيمانه عفي له عن الخطإ والنسيان وحديث النفس، كما يخرجون من النار؛ بخلاف من ليس معه الإيمان فإن هذا لم تدل النصوص علىٰ ترك مؤاخذته بما في نفسه وخطئه ونسيانه، ولهذا جاء: «**نية المؤمن خير من عمله**»[(١)] هذا الأثر رواه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب «الأمثال» من مراسيل ثابت البناني، وقد ذكره ابن القيم[(٢)] في النية من طرق عن النبي ﷺ ثم ضعفها، فاللَّه أعلم.

فإن النية يثاب عليها المؤمن بمجردها، وتجري مجرىٰ العمل إذا لم يمنع من العمل بها إلا العجز، ويمكنه ذلك في عامة أفعال الخير، وأما عمل البدن فهو مقيد بالقدرة، وذلك لا يكون إلا قليلًا؛ ولهذا قال بعض

---

(١) أخرجه: الطبراني (٦/ ١٨٥) رقم (٥٩٤٢)، والخطيب (٩/ ٢٣٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٥).

(٢) في هامش المطبوع: «لعله كلمة «ابن القيم» تصحيف من الناسخ، فليحرر، وذلك أن ابن القيم ذكر هذه الرسالة من مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه اللَّه تعالىٰ» اهـ. قلت: الذي يظهر لي، أن من قوله: «رواه أبو الشيخ . . . » إلخ الفقرة إنما هو مقحم، كأنه كان فائدة في هامش المخطوط، ثم أدخلها من أدخلها في الأصل. واللَّه أعلم.

السلف: قوة المؤمن في قلبه، وضعفه في بدنه، وقوة المنافق في بدنه وضعفه في قلبه.

وقد دل علىٰ هذا الأصل قوله تعالىٰ: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ الآية [البقرة: ٢٨٤]، وهذه الآية وإن كان قد قال طائفة من السلف: إنها منسوخة كما روىٰ البخاري في «صحيحه» عن مروان الأصغر عن رجل من أصحاب النبي ﷺ - وهو ابن عمر - أنها نسخت، فالنسخ في لسان السلف أعم مما هو في لسان المتأخرين، يريدون به رفع الدلالة مطلقًا، وإن كان تخصيصًا للعام أو تقييدًا للمطلق، وغير ذلك، كما هو معروف في عرفهم، وقد أنكر آخرون نسخها لعدم دليل ذلك، وزعم قوم: أن ذلك خبر، والخبر لا ينسخ، ورد آخرون بأن هذا خبر عن حكم شرعي، كالخبر الذي بمعنىٰ الأمر والنهي.

والقائلون بنسخها يجعلون الناسخ لها الآية التي بعدها وهي قوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦] كما روىٰ مسلم في «صحيحه» من حديث أنس في هذه الآية فيكون المرفوع عنهم ما فسرت به الأحاديث، وهو ما هموا به وحدثوا به أنفسهم من الأمور المقدورة، ما لم يتكلموا به أو يعملوا به، ورفع عنهم الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه، كما روىٰ ابن ماجه وغيره بإسناد حسن: «**إن اللّه تجاوز لأمتي عن الخطإ والنسيان وما استكرهوا عليه**».

و«حقيقة الأمر» أن قوله سبحانه: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤] لم يدل علىٰ المؤاخذة بذلك؛ بل دل علىٰ

المحاسبة به، ولا يلزم من كونه يحاسب أن يعاقب؛ ولهذا قال: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤] لا يستلزم أنه قد يغفر ويعذب بلا سبب ولا ترتيب، ولا أنه يغفر كل شيء، أو يعذب علىٰ كل شيء، مع العلم بأنه لا يعذب المؤمنين، وأنه لا يغفر أن يشرك به إلا مع التوبة، ونحو ذلك.

والأصل أن يفرق بين ما كان مجامعًا لأصل الإيمان وما كان منافيًا له، ويفرق أيضًا بين ما كان مقدورًا عليه فلم يفعل، وبين ما لم يترك إلا للعجز عنه، فهذان الفرقان هما فصل في هذه المواضيع المشتبهة.

وقد ظهر بهذا التفصيل أن أصل النزاع في «المسألة» إنما وقع لكونهم رأوا عزمًا جازمًا لا يقترن به فعل قط، وهذا لا يكون إلا إذا كان الفعل مقارنًا للعزم، وإن كان العجز مقارنًا للإرادة امتنع وجود المراد، لكن لا تكون تلك إرادة جازمة، فإن الإرادة الجازمة لما هو عاجز عنه ممتنعة أيضًا، فمع الإرادة الجازمة يوجد ما يقدر عليه من مقدمات الفعل ولوازمه، وإن لم يوجد الفعل نفسه.

والإنسان يجد من نفسه: أن مع قدرته علىٰ الفعل يقوىٰ طلبه والطمع فيه وإرادته، ومع العجز عنه يضعف ذلك الطمع، وهو لا يعجز عما يقوله ويفعله [علىٰ] السواء، ولا عما يظهر علىٰ صفحات وجهه، وفلتات لسانه، مثل بسط الوجه وتعبسه، وإقباله علىٰ الشيء والإغراض عنه، وهذه وما يشبهها من أعمال الجوارح التي يترتب عليها الذم والعقاب، كما يترتب عليها الحمد والثواب.

وبعض الناس يقدر عزمًا جازمًا لا يقترن به فعل قط، وهذا لا يكون إلا

لعجز يحدث بعد ذلك من موت أو غيره، فسموا التصميم علىٰ الفعل في المستقبل عزمًا جازمًا، ولا نزاع في إطلاق الألفاظ؛ فإن من الناس من يفرق بين العزم والقصد فيقول: ما قارن الفعل فهو قصد، وما كان قبله فهو عزم، ومنهم من يجعل الجميع سواء.

وقد تنازعوا هل تسمىٰ إرادة اللَّه لما يفعله في المستقبل عزمًا، وهو نزاع لفظي؛ لكن ما عزم الإنسان عليه أن فعله في المستقبل فلا بد حين فعله من تجدد إرادة، غير العزم المتقدم، وهي الإرادة المستلزمة لوجود الفعل مع القدرة، وتنازعوا أيضًا هل يجب وجود الفعل مع القدرة والداعي؟ وقد ذكروا أيضًا في ذلك قولان:

والأظهر أن القدرة مع الداعي التام تستلزم وجود المقدور، والإرادة مع القدرة تستلزم وجود المراد.

والمتنازعون في هذه أراد أحدهم إثبات العقاب مطلقًا علىٰ كل عزم علىٰ فعل مستقبل، وإن لم يقترن به فعل، وأراد الآخر رفع العقاب مطلقًا عن كل ما في النفس من الإرادات الجازمة ونحوها، مع ظن الاثنين أن ذلك الواحد لم يظهر بقول ولا عمل، وكل من هذين انحراف عن الوسط.

فإذا عرف أن الإرادة الجازمة لا يتخلف عنها الفعل مع القدرة إلا لعجز يجري صاحبها مجرىٰ الفاعل التام في الثواب والعقاب، وأما إذا تخلف عنها ما يقدر عليها فذلك المتخلف لا يكون مرادًا إرادة جازمة؛ بل هو الهم الذي وقع العفو عنه، وبه ائتلفت النصوص والأصول.

ثم هنا «مسائل كثيرة» فيها يجتمع في القلب من الإرادات المتعارضة كالاعتقادات المتعارضة، وإرادة الشيء وضده؛ مثل شهوة النفس للمعصية وبغض القلب لها، ومثل حديث النفس الذي يتضمن الكفر إذا قارنه بعض ذلك والتعوذ منه، كما شكا أصحاب رسول اللَّه ﷺ إليه فقالوا: إن أحدنا يجد في نفسه ما لأن يحترق حتىٰ يصير حممة، أو يخر من السماء إلىٰ الأرض أحب إليه من أن يتكلم به، فقال: «**أو قد وجدتموه؟**» فقالوا: نعم. قال: «**ذلك صريح الإيمان**»[1] رواه مسلم من حديث ابن مسعود، وأبي هريرة، وفيه: «**الحمد للَّه الذي رد كيده إلىٰ الوسوسة**».

وحين كتبت هذا الجواب لم يكن عندي من الكتب ما يستعان به علىٰ الجواب؛ فإن له موارد واسعة، فهنا لما اقترن بالوسواس هذا البغض وهذه الكراهة كان هو صريح الإيمان، وهو خالصه ومحضه؛ لأن المنافق والكافر لا يجد هذا البغض، وهذه الكراهة مع الوسوسة بذلك؛ بل إن كان في الكفر البسيط، وهو الإعراض عما جاء به الرسول، وترك الإيمان به - وإن لم يعتقد تكذيبه - فهذا قد لا يوسوس له الشيطان بذلك، إذ الوسوسة بالمعارض المنافي للإيمان إنما يحتاج إليها عند وجود مقتضيه، فإذا لم يكن معه ما يقتضي الإيمان لم يحتج إلىٰ معارض يدفعه؛ وإن كان في الكفر المركب وهو التكذيب فالكفر فوق الوسوسة، وليس معه إيمان يكره بعد ذلك.

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٨٣).

ولهذا لما كانت هذه الوسوسة عارضة لعامة المؤمنين، كما قال تعالىٰ: ﴿أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةُۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ﴾ الآيات [الرّعد: ١٧]. فضرب اللَّه المثل لما ينزله من الإيمان والقرآن بالماء الذي ينزل في أودية الأرض، وجعل القلوب كالأودية: منها الكبير، ومنها الصغير. كما في «الصحيحين» عن أبي موسىٰ عن النبي ﷺ أنه قال: «**مثل ما بعثني اللَّه به من الهدىٰ والعلم كمثل غيث أصاب أرضًا فكانت منها طائفة قبلت الماء، فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكانت منها طائفة أمسكت الماء فسقىٰ الناس وشربوا، وكانت منها طائفة إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ، فذلك مثل من فقه في دين اللَّه ونفعه اللَّه بما بعثني به من الهدىٰ والعلم، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ولم يقبل هدىٰ اللَّه الذي أرسلت به**»[1] فهذا أحد المثلين.

و«المثل الآخر» ما يوقد عليه لطلب الحلية والمتاع: من معادن الذهب والفضة والحديد ونحوه، وأخبر أن السيل يحتمل زبدًا رابيًا ومما يوقدون عليه في النار زبد مثله، ثم قال: ﴿كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ﴾ [الرّعد: ١٧]، الرابي علىٰ الماء وعلىٰ الموقد عليه فهو نظير ما يقع في قلوب المؤمنين من الشك والشبهات في العقائد والإرادات الفاسدة كما شكاه الصحابة إلىٰ النبي، قال تعالىٰ: ﴿فَيَذْهَبُ جُفَآءً﴾ [الرّعد: ١٧] يجفوه القلب فيرميه ويقذفه كما يقذف الماء الزبد ويجفوه ﴿وَأَمَّا مَا يَنفَعُ

(١) أخرجه: البخاري (١/ ٣٠)، ومسلم (٧/ ٦٣).

ٱلنَّاسَ فَيَمۡكُثُ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ﴾ [الرّعد: ١٧] وهو مثل ما ثبت في القلوب من اليقين والإيمان، كما قال تعالىٰ: ﴿مَثَلٗا كَلِمَةٗ طَيِّبَةٗ كَشَجَرَةٖ طَيِّبَةٍ﴾[1] الآية [إبراهيم: ٢٤] إلىٰ قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلۡقَوۡلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَۚ وَيَفۡعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧].

فكل ما وقع في قلب المؤمن من خواطر الكفر والنفاق فكرهه وألقاه ازداد إيمانًا ويقينًا، كما أن كل من حدثته نفسه بذنب فكرهه ونفاه عن نفسه وتركه للَّه ازداد صلاحًا وبرًّا وتقوىٰ.

وأما المنافق فإذا وقعت له الأهواء والآراء المتعلقة بالنفاق لم يكرهها ولم ينفها، فإنه قد وجدت منه سيئة الكفر من غير حسنة إيمانية تدفعها أو تنفيها، والقلوب يعرض لها الإيمان والنفاق، فتارة يغلب هذا، وتارة يغلب هذا.

وقوله ﷺ: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها**»[2] كما في بعض ألفاظه في «الصحيح»، هو مقيد بالتجاوز للمؤمنين، دون من كان مسلمًا في الظاهر، وهو منافق في الباطن وهم كثيرون في المتظاهرين بالإسلام قديمًا وحديثًا، وهم في هذه الأزمان المتأخرة في بعض الأماكن أكثر منهم في حال ظهور الإيمان في أول الأمر، فمن أظهر الإيمان وكان صادقًا مجتنبًا ما يضاده أو يضعفه يتجاوز له عما يمكنه التكلم به والعمل به؛ دون ما ليس كذلك، كما دل عليه لفظ الحديث.

---

(١) في المطبوع: «ومثل كلمة طيبة»، والتلاوة ما أثبتناه.

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فالقسمان اللذان بينا أن العبد يثاب فيهما ويعاقب علىٰ أعمال القلوب خارجة من هذا الحديث، وكذلك قوله: «**من هم بحسنة**»، و«**من هم بسيئة**» إنما هو في المؤمن الذي يهم بسيئة أو حسنة يمكنه فعلها فربما فعلها وربما تركها؛ لأنه أخبر أن الحسنة تضاعف بسبعمائة ضعف إلىٰ أضعاف كثيرة.

وهذا إنما هو لمن يفعل الحسنات للَّه، كما قال تعالىٰ: ﴿مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ٢٦١] و﴿ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٦٥] و﴿ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ﴾ [الليل: ٢٠] وهذا للمؤمنين؛ فإن الكافر وإن كان اللَّه يطعمه بحسناته في الدنيا، وقد يخفف عنه بها في الآخرة؛ كما خفف عن أبي طالب لإحسانه إلىٰ النبي ﷺ، وبشفاعة النبي ﷺ، فلم يوعد لكافر علىٰ حسناته بهذا التضعيف، وقد جاء ذلك مقيدًا في حديث آخر؛ أنه في المسلم الذي هو حسن الإسلام.

واللَّه سبحانه أعلم، والحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

• **ومن «الفتح الرباني» للشوكاني**[1]:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

أحمدك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت علىٰ نفسك، وأصلي وأسلم علىٰ رسولك وآله وصحبه، وبعد:

---

(١) «الفتح الرباني» (٤/ ١٧٤١-١٧٨٠).

فإنه ورد سؤال من الشيخ العلامة علي بن محمد بن عبد الوهاب - كثر اللَّه فوائده - وهذا لفظه:

عرض لي إشكال في قوله ﷺ: «إن اللَّه تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم أو تعمل به»[1]: ما هو هذا المغفور؟ هل هو شيء يستقر في القلب، ويريده الإنسان أم هو خاطر يمر علىٰ القلب لا يستقر، ولا يريده الإنسان؟ فإن كان الأول؛ فكيف من نوىٰ الردة مثلًا - والعياذ باللَّه - ولم يرتكب موجبها من قول أو فعل؟ وكذلك من عزم علىٰ فعل ذنب من الذنوب في حينه، أم معلقًا علىٰ وصول شيء ونحو ذلك؟ وكذلك من دخل في عبادة من صلاة أو صيام أو طهارة، ثم نوىٰ إبطالها والخروج منها من غير فعل يوجب البطلان؟

فإن قلتم: إنه يكفر ويأثم وتبطل عبادته، فما قولكم في من نوىٰ الطلاق أو العتاق بقلبه، لكن لم يتكلم بموجبه، إن فرقتم في الحكم بين هذه المسائل، فما وجه الفرق مع أن ظاهر الحديث لا يقتضي التفرقة؟ وإن كان المراد من الحديث الخاطر الذي يمر علىٰ القلب لا يستقر فيه، ولا يريده الإنسان، فما هو الحرج المرفوع المعفو لهذه الأمة دون غيرها؟

وما معنىٰ قول من قال من السلف في قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَـٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٠]، حيث قال: إنها أرجىٰ آية في القرآن؟

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وكذلك ما وقع في نفوس بعض الصحابة ﵃ يوم الحديبية كعمر وغيره.

وقد طالعت كلام كثير من أهل العلم من شراح الحديث، وغيرهم في معنىٰ هذا الحديث، فما وجدت في كلامهم ما يدفع الإشكال.

فالمسئول منكم - أدام اللَّه النفع بكم - تحرير الجواب، وتبين ما هو الصواب؟

وكذلك ما يقول في رجل معه علة السلس، فإن بكر بالخروج إلىٰ صلاة الجمعة اعتراه الحدث لطول المدة، وإن تأخر إلىٰ حين دخول الإمام أو إلىٰ قريب من الخطبة فاتته الفضيلة، ولكنه إذا تأخر هذا التأخر صلىٰ بطهارة؟ وهل شهود الخطبة واجب أم لا؟ انتهىٰ السؤال.

وأقول - مستعينًا باللَّه ومتكلًا عليه، مصليًا مسلمًا علىٰ رسوله وآله وصحبه:

إن قوله ﷺ: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم يتكلموا أو يعملوا به**»[(١)] كما في حديث أبي هريرة الثابت في «الصحيح»، يدل علىٰ مغفرة كل ما وقع من حديث النفس؛ فإن لفظ «ما» من صيغ العموم، كما صرح به أهل اللغة، وأهل المعاني والبيان، فهذا اللفظ في قوله: «**إن اللَّه غفر لأمتي كل ما حدثت به أنفسها**»، وهكذا ما ثبت في

---

(١) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١) من حديث أبي هريرة ﵁.

لفظ آخر في «الصحيح» وغيره من حديث أبي هريرة: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها**»، فإنه في قوة: «**كل ما حدثت به أنفسها**»، وهكذا بقية الألفاظ في «الصحيح» وغيره؛ فإنها دالة علىٰ العموم؛ مفيدة لعدم اختصاص التجاوز والمعرفة ببعض حديث النفس دون بعض.

ويؤيد ذلك ما في الحديث الثابت في «الصحيح»: أنها لما أنزلت علىٰ رسول اللَّه ﷺ: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]؛ فإن هذه الآية لما نزلت اشتد علىٰ أصحاب رسول اللَّه ﷺ ذلك، فأتوا رسول اللَّه ﷺ ثم بركوا علىٰ الركب، فقالوا: أي رسول اللَّه، كلفنا من الأعمال ما نطيق: الصلاة، والصيام، والجهاد، والصدقة. وقد أُنزلت عليك هذه الآية، ولا نُطيقها؟ قال رسول اللَّه ﷺ: «**أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [البَقَرَة: ٩٣]** ، بل قولوا: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٥]»، فقالوا: سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير.

فلما اقترأها القوم، وذلت بها ألسنتهم، أنزل اللَّه في أثرها: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَاۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

فلما فعلوا ذلك، نسخها اللَّه تعالىٰ، فأنزل عز وجل: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ

نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ - **قال: نعم** - ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ - **قال: نعم** - ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ - **قال: نعم** - ﴿وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٨٦] - قال: نعم[(١)] - هذا لفظ حديث أبي هريرة الثابت في «الصحيح».

وفي حديث ابن عباس الثابت في «الصحيح» أيضًا بلفظ: «**قد فعلت**»[(٢)] مكان: «**قال: نعم**» في هذه المواضع.

ولا يخفاك أن الحرج الذي رفعه اللَّه في الآية الأولىٰ ونسخه وغفره لأمته، هو التسوية بين إبداء ما في النفس أو إخفائه، ولفظ الآية يقتضي العموم؛ لأن قوله: ﴿أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤] الضمير يرفع إلىٰ قوله: ﴿مَا فِي أَنفُسِكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤]، ولفظ «ما» من صيغ العموم - كما قدمنا - لأنها الموصولة، ثم رفع اللَّه عنهم هذا التكليف، ولم يحملهم ما لا طاقة لهم به، ولفظ: ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦] يقتضي العموم؛ لأن «ما» في ﴿مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٦] هي الموصولة أو الموصوفة أي: لا تحملنا الشيء الذي لا طاقة لنا به أو شيئًا لا طاقة لنا به، فقال: نعم، أو قال: قد فعلت.

وهكذا يصح أن تكون «ما» في «**ما حدثت به أنفسها**» موصوفة، كما يصح أن تكون موصولة، أي: الشيء الذي حدثت به أنفسها أو شيئًا

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٨٠).

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٨١).

حدثت به أنفسها، وهكذا في ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٤] كما صح أن تكون «ما» موصولة يصح أن تكون موصوفة؛ أي: إن تبدوا الشيء الذي في أنفسكم أو شيئًا في أنفسكم أو تخفوا الشيء الذي في أنفسكم أو شيئًا في أنفسكم.

فتقرر لك بهذا أن الشيء الذي تجاوز اللَّه لهذه الأمة من حديث النفس هو كل ما يصدق عليه أنه حديث نفس، كائنًا ما كان سواء استقر في النفس وطال الحديث لهابه أو قصر، وسواء بقي زمنًا كثيرًا أو قليلًا، وسواء مرَّ علىٰ النفس مرورًا سريعًا أو تراخىٰ فيها، فالكل مما غفره اللَّه لهذه الأمة وشرفها به وخصها برفع الحرج فيه، دون سائر الأمم، فإنها كانت مخاطبة بذلك مأخوذة به.

ولا يقال: كيف خوطبت الأمم المتقدمة بمجرد الخواطر التي تمر بأنفسهم من حديث النفس مع كون ذلك من تكليف ما لا يُطاق، ولا تقدر علىٰ دفعه الطبائع البشرية؟ لأنا نقول: ﴿وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ [إبراهيم: ٢٧] ، و﴿يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ [المَائدة: ١] ، ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

فظهر لك بهذا أن كل ما يصدق عليه حديث النفس، فهو مغفور؛ عفو، متجاوز عنه، كائنًا ما كان علىٰ أي صفة كان، فلا يقع به ردة، ولا يكتب به ذنب، ولا تبطل به عبادة، ولا يصح به طلاق، ولا عتاق، ولا شيء من العقوبة، كائنًا من كان؛ فإن الرجل الذي حدث نفسه ولم يعمل ولا تكلم، قد غفر اللَّه له ذلك الحديث الذي حدث به نفسه بالردة إلىٰ

غاية هي العمل أو التكلم؛ فإن حصل منه العمل وذلك بأن يفعل فعلًا يقتضي الردة أو تكلم بما يقتضي الردة صار مرتدًا أو لزمته أحكام المرتدين، وهكذا بقية من سأل عنه السائل.

ومما يؤيد هذا ويدل عليه الحديث الثابت في «الصحيح» من حديث ابن عباس، عن رسول اللّه ﷺ فيما يروي عن ربه: «**إن اللّه كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك، فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها اللّه له حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها اللّه له عنده عشر حسنات إلىٰ سبعمائة ضعف إلىٰ أضعاف كثيرة، وإن هم بسيئة ولم يعملها كتبها اللّه عنده حسنة كاملة، وإن هم بها فعملها كتبها اللّه سيئة واحدة**»[1].

وفي حديث أبي هريرة الثابت في «الصحيح» عن رسول اللّه ﷺ قال: «**قال اللّه عز وجل: إذا هم عبدي بحسنة ولم يعملها كتبها له حسنة فإن عملها كتبتها عشر حسنات إلىٰ سبعمائة ضعف، وإن هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه، فإن عملها كتبتها سيئة واحدة**»[2].

وفي لفظ من حديث أبي هريرة الثابت في «الصحيح» قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**قال اللّه عز وجل: إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة، فأنا أكتبها حسنة ما لم يعمل، فإذا عملها، فأنا أكتبها بعشر، فإذا تحدث بأن يعمل سيئة، فأنا أغفرها له ما لم يعملها، فإذا عملها فأنا أكتبها له مثلها**»[2].

---

(١) أخرجه: البخاري (٨/ ١٢٨)، ومسلم (١/ ٨٣).

(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٨٢).

وفي لفظ من حديثه الثابت في «الصحيح» أيضًا: قال: «**قالت الملائكة: رب، ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة - وهو أبصر به - فقال: ارقبوه؛ فإن عملها فاكتبوها له بمثلها، وإن تركها فاكتبوها له حسنة، إنما تركها من جراي - أي من أجلي -** »(١).

وألفاظ الأحاديث في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية؛ فإن قوله: «**وإن هم بسيئة فلم يعملها**» يدل عل أن كل ما هم به الإنسان - أي هم كان - سواء كان حديث نفس أو عزم أو إرادة أو نية لا يؤاخذ به حتىٰ يعمله، كما يدل علىٰ ذلك إطلاق السيئة وعدم تقييدها، وكما يفيده جعل العمل مقابلًا للهم؛ فإنه يدل علىٰ أنه إذا لم يعمل بالسيئة، فهو من قسم الهم.

وأيضًا: يدل أعظم دلالة ذكر حرف الشرط في قوله: «**فإن عملها**» فإن هذه الصيغة تفيد أنه لا مؤاخذة بالسيئة حتىٰ يعملها، وبهذا يرد علىٰ من جعل القصد، والعزم، وعقد القلب أمورًا زائدة علىٰ مجرد الهم.

وأما ما روي عن بعض أهل العلم من الفرق بين ما استقر من أفعال القلوب، وما لم يستقر، وأنه يؤاخذ بما استقر منها، لا بما لم يستقر، وأن حديث: «**إن اللَّه تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تكلم به أو تعمل**»(٢) محمول علىٰ ما لم يستقر؛ فلا يخفاك أنه لا وجه لهذا التأويل المتعسف، والتفرقة بين ما يشمله الحديث ويدل عليه، بإدخال بعضه تحت

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٨٢).

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

حكم العفو والتجاوز، وإخراج بعضه عن ذلك الحكم وجعله مما لم يتناوله التجاوز عن حديث النفس، مع كونه منه! وفي هذا من التعسف ما لم تلج إليه ضرورة، ولا قام عليه دليل.

وقد استدل بعض القائلين بالتفرقة المذكورة بقوله سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، وجعل هذه الآية دليلًا علىٰ تأويل حديث التجاوز عن حديث النفس، وتخصيصه بما لم يستقر في الحديث!

ولا يخفاك أنه لا دلالة في الآية علىٰ ما استدل به لا بمطابقة، ولا تضمن، ولا التزام! وبيان ذلك: أن قوله: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ﴾ [الرُّوم: ٣٠] إن أريد به معناه الحقيقي، فليس فيه الأمر بمجرد الإقامة للوجه، وذلك عمل جارحة لا عمل قلب، وإن كان المراد بإقامة الوجه: الكناية عن الإتيان بأمور الدين التي شرعها اللَّه لعباده، فهي: أقوال وأفعال، لا حديث نفس! وإن كان محل الاستدلال الذي زعمه هذا المستدل هو قوله في الآية: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]: فليس في ذلك إلا أن كل مولودٍ يولد علىٰ الفطرة، وهذه الفطرة هي الخلقة التي خلقه اللَّه عليها، والطبع الذي طبعه عليه، وليست من حديث النفس في ورد ولا صدر!

ولهذا إنها توجد مقارنة للولادة والمولود، لا حديث نفس له، ولا اعتقاد، ولا قصد، ولا نية! وكذلك بعد الولادة بأيام طويلة حتىٰ يبلغ حد التمييز.

ومثل هذا قول النبي ﷺ في الحديث الثابت في «الصحيح»: «**كل**

مولود يولد علىٰ الفطرة، ولكن أبواه يهودانه، وينصرانه، ويمجسانه»[1]، فإن هذه هي الفطرة التي ذكرها اللَّه في تلك الآية.

وإذا تقرر لك أن هذا معنىٰ الآية، علمت أنه لا يصح الاستدلال بها علىٰ هذا المدلول الذي لا تدل عليها بمطابقة، ولا تضمن، ولا التزام! وكيف تجعل هذه الدلالة التي هي أخفىٰ من السها مرجحة علىٰ دلالة الحديث التي هي أوضح من شمس النهار، وموجبة لتأويله وقصره علىٰ بعض مدلوله، وإخراج بعضه، مع ما فيه من العموم الشامل المفيد لتلك الغاية التي هي العمل أو التكلم، فإن هذه الغاية بمجردها دلت علىٰ أنه حديث النفس هو شيء مغاير للقول والعمل، فكل ما لم يخرج من الخواطر القلبية إلىٰ التكلم أو العمل به، فهو حديث نفسٍ من غير فرق بين المستقر منها وغير المستقر علىٰ ما بيناه.

وأوضح من هذا الحديث دلالة علىٰ المطلوب حديث: «**من هم بسيئة، فإن عملها كتبت عليه سيئة، وإن لم يعملها لم تكتب عليه**». وفي رواية صحيحة: «**كتبت له حسنة**» فإن هذا الحديث يدل أكمل دلالة وينادي بأعلىٰ صوت أن الهم مغفور بجميع أقسامه، ما لم يعمل به، ولا أصرح وأوضح من قوله: «**ما لم يعملها، فإن عملها كتبت عليه سيئة**».

فإن التقييدين «**ما لم يعملها**» ثم المجيء بالشرطية، وجعل الكتب لها عليه جزاء لعملها في غاية الوضوح، فهل أوضح من هذا وأنطق من

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ١١٨، ١٢٥، ٦/ ١٤٣)، ومسلم (٨/ ٥٢، ٥٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

دلالته؟! فكيف يقال: إن هذا محمول على ما لم يستقر دون ما استقر من حديث النفس؟ وما الذي يفيد أن هذا الاستقرار قد خرج من الخواطر القلبية والأحاديث النفسية إلىٰ حيز الأفعال الجوارحية؟ وما الموجب لهذا التأويل المتعسف والتخصيص المتعنت؟ وما المقتضي لتخصيص هذا الكلام النبوي، والعبارة المحمدية؟! فإن هذا من التقول علىٰ اللَّه بما لم يقل، ومن إثبات الإثم علىٰ العباد، والمؤاخذة لهم بما صرحت الشريعة المطهرة بأنه عفو.

وقال بعض هؤلاء العالمين بالفرق بين ما استقر من حديث النفس وما لم يستقر بأنه يمكن إدخال الحديث المستقر تحت قوله: «**ما لم تعمل**»! وما أبعد هذا! وأن العمل والتكلم هما قسيم حديث النفس ومقابلاه، كما في حديث: «الهم بالسيئة» وهما أيضًا الغاية التي ينتهي عندها التجاوز! وكل عربي أو فاهم للغة العرب يفهم من هذا التركيب المذكور في الحديث وهو أنه لو قال قائل: قد تجاوزت عن كل من حدث نفسه بشتمي ما لم يتكلم بالشتم أو يعمل عملًا يدل عليه.

فإن كل من يفهم لغة العرب يفهم أن كل ما لم يتكلم به من الشتم ولا عمل عملًا يدل عليه، داخل تحت عموم ذلك التجاوز دخولًا ظاهرًا وواضحًا.

فإن قال قائل: إذا حدث نفسه حديثًا كثيرًا بالشتم، ولم يتكلم به ولا عمل عملًا يدل عليه فقد صار ذلك من جملة العمل الذي يدل علىٰ الشتم! فإن بطلان هذا مما يفهمه الصبيان.

وهكذا لو قال قائل: من هم بشتمي ولم يشتمني لم أؤاخذه، فإن شتمني وأخذته فإن كل من يفهم لغة العرب يعلم أن المؤاخذة ليست إلا علىٰ الشتم الصراح الذي تسمعه الآذان أو تراه الأعين، وأن كل ما لم يبرز إلىٰ الخارج منه عفو مغفور، غير مؤاخذ به.

فإن قال قائل: إنه إذا استقر ذلك الهم في نفسه كان بمنزلة الشتم الصراح باللسان! كان بطلان هذا الكلام مما يفهمه الصبيان، ومما يزيدك بصيرة، ويطلعك علىٰ بطلان هذا الاستدلال، أن جعل حديث النفس أو الهم من العمل سيلزم منه الدور أو التسلسل في مثل قوله ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات**»؛ فإن النية: هي القصد وعقد القلب.

وقد جعلت في الحديث من محصلات الأعمال، فلو جعلت من جملة الأعمال، لكانت محصلة لنفسها، ومحصلة، وهذا ظاهر لا يلتبس علىٰ من له فهم.

فعرفت بهذا بطلان ما قاله المخصصون للمستقر من حديث النفس بالمؤاخذة، وأنه ليس في أيديهم أثارة من علم، بل مجرد رأي بحت لا وجه له، ولا دليل عليه، ولا ملجئ إليه، ولا مسوغ له.

ثم يقال لهذا القائل: ماذا تريد بكون الخواطر المستقرة من حديث النفس مخالفة لغير ما هو مستقر منها، وزائدة عليها؟

فإنه إن قال: إن كونها زائدة علىٰ الهم يقتضي المؤاخذة بها! فكلامه باطل؛ فإن الصادق المصدوق ﷺ قد حكىٰ لنا عن ربه: أنه لا يؤاخذ إلا إذا عملها. ولا شك ولا ريب أن القصد، والعزم، وعقد القلب، والنية -

لو فرضنا أنها أمور زائدة علىٰ مجرد الهم - لم تكن بها مؤاخذة؛ لأنها ليست بعمل. والمؤاخذة إنما هي العمل، ولا يخالف في ذلك مخالف من أهل اللسان، ولا من أهل الشرع.

وإن قال: إن كونها زائدة لا يقتضي المؤاخذة بها، ولكنها تتميز عن الهم بكونها زائدة عليه! فيقال له: لا فائدة في هذا أصلًا؛ فإنها إذا كانت مغفورة لا يؤاخذ اللَّه العبد بها، فذلك هو المطلوب، والتفرقة ضائعة باعتبار ما نحن بصدده، وقد دلت الأحاديث أن المؤاخذة ليست إلا بالعمل كما دلت الأحاديث المصرحة بأن اللَّه غفر لهذه الأمة ما حدثت به أنفسها، وبأن المؤاخذة ليست إلا بالعمل أو التكلم.

ومن أعظم الأدلة وأوضحها ما في حديث ابن عباس هنا: «**وإن هم بسيئة فلم يعملها كتبها اللَّه له حسنة**»، وفي اللفظ الآخر: من حديث أبي هريرة: «**وإن تركها فاكتبوها له حسنة**».

فإن هذا يدل علىٰ أن اللَّه يكتب لمن هم بالسيئة، ولم يعملها، حسنة. ومعلوم أن القاصد، والعازم، والناوي، والمريد للسيئة لم يعملوها، فهم في عداد من يكتب له بتلك السيئة التي قصدها، أو عزم عليها، أو نواها، أو أرادها حسنة؛ لأنه لم يعملها، ولأنه تركها بلا شكٍ ولا شبهةٍ.

فاندفع ما جاء به الفارقون بين الهم، وبين تلك الأمور، ولم يشتمل كلامهم علىٰ فائدة يعتد بها فيما نحن بصدده.

واعلم أنه قد زعم قوم من علماء الكلام أن العزم إن شارك الفعل للمعزوم عليه، كان مؤاخذًا به ومعاقبًا عليه!

قالوا: فمن عزم علىٰ أن يستخف بنبي من الأنبياء، أو بكتاب من الكتب المنزلة، كفر بمجرد هذا العزم، وإن لم يفعل فعلًا، ولا قال قولًا! هذا معنىٰ كلامهم، وهو كلام ساقط، وتفرقة باطلة، ليس عليها أثارة من علم نقل ولا عقل!

وبيان ذلك أن الغاية التي أثبتت الأدلة المؤاخذة بها هي العمل أو التكلم. وهذا العازم لم يعمل، ولا تكلم. فالقول بالمؤاخذة له: قول بلا دليل، بل قول مخالف للدليل مخالفة واضحة ظاهرة.

والذي حملهم علىٰ هذا خيال مختل وشبهة داحضة، وهم أنهم ظنوا أن هذا العازم علىٰ ما ذكرناه، وقد عزم علىٰ ما لا يجوز، وأن ذلك موجب للمؤاخذة! وهذا غلط ظاهر؛ فإنه لا شك أنه قد عزم علىٰ ما لا يجوز، لكن الذي لا يجوز هو ما عزم عليه، والنزغة الشيطانية؛ فإن الشرع قد جاءنا بأنها عفو مغفورة، ما لم يعمل أو يتكلم.

وهذا لم يعمل، ولا تكلم، وليس عزمه بعمل ولا كلام باتفاق أهل اللغة والشرع، وهذا هو المعنىٰ الذي فهمه السلف الصالح من هذه الأحاديث.

ورحم اللَّه الإمام الشافعي؛ فإنه قال في «الأم»: كل ما لم يحرك به لسانه فهو حديث النفس الموضوع عن بني آدم. انتهىٰ.

ولم يصب من تأوله، كما لم يصب من تأول الأحاديث.

فقد تبين بجميع ما ذكرناه جواب ما سأل عنه السائل - كثر اللَّه فوائده - وأن الحرج المغفور لهذا الأمة هو ما كان من تكليف غيرهم من العقوبة علىٰ

حديث النفس وما تخفيه الضمائر، وما تهتم به القلوب من غير فرق بين ما استقر وطال أمد لبثه وتردد في النفس، وتكرر حديثها به، وبين ما مر بها وعرض عرضًا يسيرًا؛ فإنه مغفور لنا، ومعاقب به من قبلنا كما قدمنا ذكره.

ولا يشكل علىٰ هذا التقرير الذي قررناه، بما ورد في مواضع مخصوصة مما يدل علىٰ المؤاخذة بشيء من الأفعال القلبية من دون عمل ولا تكلم، فإن ذلك يقصر علىٰ موضعه، ويخص بسببه، ويكون ما ورد منها مخصصًا لهذه العمومات التي ذكرناه.

وذلك كقوله سبحانه: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ الآية [الحج: ٢٥]، فإنها تدل علىٰ المؤاخذة بمجرد الإرادة في الحرم أو في البيت الحرام لشيء من المعاني التي تصدق عليها أنها ظلم للنفس أو ظلم للغير إذا كانت تلك الإرادة متعلقة بما هو إلحاد من ذلك.

فهذه الآية لو حملناها علىٰ ظاهرها، ولم نتأولها بوجه من وجوه التأويل، لورودها مخالفة للأدلة القطعية الدالة علىٰ عدم المؤاخذة بما تخفيه القلوب، وتضمره السرائر حتىٰ يعمل أو يتكلم به، لكان الواجب قصرها علىٰ المورد الذي وردت فيه، وتخصيصها بالمكان الذي خصها به الدليل.

فيقال: إن المؤاخذة بمجرد الإرادة لما هو إلحاد بظلم خاص بالحرم أو البيت الحرام، فتقصر علىٰ محلها، وموردها، ومكانها، وليس فيها ما يقتضي كل الأحوال، أو الأزمنة، أو الأمكنة.

فإن قلت: فهل نجعل من هذا القبيل الوارد مخالفًا لتلك الأدلة العامة

ما ثبت في «الصحيح» من قوله ﷺ: «**إذا التقىٰ المسلمان بسفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قيل: يا رسول اللَّه، هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**إنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**»(١).

قلت: لا أجعله من هذا القبيل؛ لأن هذا المقتول لم يكن منه مجرد الحرص فقط، بل قد فعل في الخارج فعلًا هو عمل ظاهر، وهو أخذه لسيفه وملاقاته لصاحبه قاصدًا لقتله عازمًا علىٰ سفك دمه، فهو داخل تحت قوله: «**ما لم يعمل أو يتكلم**» وهذا قد عمل، وداخل تحت قوله: «**ومن هم بالسيئة لم تكتب عليه حتىٰ يعملها**». وهذا قد أردف القصد بالعمل.

وعلىٰ تسليم أن هذا العمل الذي عمله، وهو حمله للسيف وملاقاته لصاحبه ليقتله لا يكون عملًا؛ لأنه لم يعمل العمل المقصود، وهو القتل، ولا سيما بعد قوله فيه: «**إنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**» فإنه ﷺ جعل السبب الموجب للنار هو مجرد الحرص فقط، فيكون هذا الحديث مما خصصت به تلك العمومات، ولا معارضة بين عام وخاص، بل الواجب بناء العام علىٰ الخاص بالاتفاق.

والوجه ظاهر في تخصيص الحرص علىٰ قتل المسلم بالمؤاخذة به، وإخراجه من تلك العمومات لما في إراقة دم المسلم من عظم الذنب الذي لا يماثله فيه غيره من الذنوب التي يرتكبها المسلمون بعد الإسلام مما ليس بشرك.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٤، ٩/ ٥)، ومسلم (٨/ ١٦٩، ١٧٠) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

ولأجل هذا اختلف السلف في قبول توبة القاتل اختلافًا طويلًا علىٰ ما هو معروف في كتب التفسير، وفي كتب شروح الحديث.

وكما أن تخصيص المؤاخذة بالحرص علىٰ القتل وإخراجه من تلك العمومات لما ذكرنا؛ فكذلك أيضًا تخصيص المؤاخذة بالإرادة بإلحاد بظلم في البيت الحرام أو في الحرم له وجه ظاهر واضح، وهو كون ذلك المريد في ذلك المكان المقدس المطهر الذي هو محل للطاعات، لا للمعاصي.

ولهذا ورد في الترغيب في الطاعات فيه، ومضاعفة ثوابها ما ورد، وورد أيضًا في الترهيب عن المعاصي فيه، وكثرة إثمها ما ورد، مما هو معروف.

فإن قلت: هل يكون من هذا القبيل المخصص لتلك العمومات ما ورد في شأن أهل القرية التي أصبحت كالصريم، فإن اللَّه عاقبهم بمجرد قولهم: ﴿أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٤].

قلت: ليس من هذا القبيل؛ فإنهم قد تكلموا بما عزموا عليه، كما حكىٰ اللَّه عنهم في قوله: ﴿فَانطَلَقُوا وَهُمْ يَتَخَافَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ﴾ [القلم: ٢٣-٢٤].

وقد سبق تقييد تلك العمومات بعدم العمل أو التكلم كما أسلفنا، وهؤلاء قد تكلموا بما عزموا عليه، فعوقبوا لأجل تكلمهم لا لأجل عزمهم.

قال السائل - كثر اللَّه فوائده -:

وما معنىٰ قول من قال من السلف في قول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ

﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ﴾ الآية [البقرة: ٢٦٠]، حيث قال: إنها أرجىٰ آية في القرآن. وكذلك ما وقع في نفوس بعض الصحابة ﷺ يوم الحديبية كعمر وغيره؟ وقد طالعت كلام كثير من أهل العلم من شراح الحديث، وغيرهم في معنىٰ الحديث، فما وجدت في كلامهم ما يدفع الإشكال.

أقول:

وجه قول بعض السلف: إنها أرجىٰ آية؛ أن اللَّه سبحانه لم يؤاخذ نبيه وخليله إبراهيم عليه السلام بطلب الطمأنينة؛ فإذا طلبها الواحد منا أو اختلج في خاطره شيء من الوسوسة الشيطانية؛ لم يكن مؤاخذًا بذلك بالأولىٰ.

ولهذا قال نبينا ﷺ كما ثبت عنه في «الصحيح»: «**نحن أحق بالشك من إبراهيم**»[1]، فإذا كان نبينا ﷺ أحق بطلب الطمأنينة من إبراهيم الخليل، فنحن أيضًا - أيتها الأمة - أحق بذلك منه.

وليس في هذا - والعياذ باللَّه - ما يقدح في دين طالب الطمأنينة أو يثلم في إيمانه؛ لأنه طلب شيئًا طلبه أنبياء اللَّه - عليهم الصلاة والسلام -، فأين نحن منهم؟ وملائكة اللَّه سبحانه تتنزل عليهم في الوقت بعد الوقت، والحين بعد الحين، ويرون من براهين اللَّه سبحانه ما لا يمكننا الوقوف عليه، ولا الوصول إلىٰ بعضه.

وقد ورد في الأحاديث الكثيرة الصحيحة في الوسوسة، ما هو معروف، فلنذكر بعضه هاهنا:

---

(١) أخرجه: البخاري (٤/ ١٧٩، ٦/ ٣٩، ٩٧)، ومسلم (١/ ٩٢، ٧/ ٩٧، ٩٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فأخرج أحمد، ومسلم من حديث أنس مرفوعًا: «**إن أحدكم يأتيه الشيطان فيقول: من خلقك؟ فيقول: اللَّه. فيقول: من خلق اللَّه؟ فإذا وجد أحدكم ذلك، فليقل: آمنت باللَّه ورسوله؛ فإن ذلك يذهب عنه**»[١].

وأخرج نحوه أحمد من حديث عائشة[٢].

وأخرج البخاري من حديث أنس مرفوعًا: «**لن يبرح الناس يتساءلون: هذا اللَّه خالق كل شيء؛ فمن خلق اللَّه**»[٣].

وأخرج نحوه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة مرفوعًا، وزاد: «**فإذا بلغه فليستعذ باللَّه، ولينته**»[٤].

وأخرج نحوه الطبراني في «الكبير» من حديث ابن عمر مرفوعًا.

وأخرج نحوه ابن أبي الدنيا في «مكائد الشيطان» عن عائشة مرفوعًا.

وأخرج أيضًا نحوه: مسلم، وأبو داود من حديث أبي هريرة مرفوعًا.

وأخرج البخاري، ومسلم، وغيرهما من حديث عائشة: «أن النبي ﷺ سُئل عن الوسوسة؟ فكبر ثلاثًا، وقال: «**ذاك صريح الإيمان**»»[٥].

وأخرج مسلم، وغيره من حديث أبي هريرة قال: «جاء أناس من أصحاب رسول اللَّه ﷺ إلىٰ رسول اللَّه، فقالوا: إنا نجد في أنفسنا

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٨٥)، وأحمد (٣/ ١٠٢).

(٢) أخرجه: أحمد (٦/ ٢٥٧). (٣) أخرجه: البخاري (٩/ ١١٩).

(٤) أخرجه: مسلم (١/ ٨٣).

(٥) أخرجه: البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٨٥)، وأحمد (٦/ ١٠٦).

ما يتعاظم أحدنا أن يتكلم به؟ قال: «**وقد وجدتموه؟**» قالوا: نعم. قال: «**ذاك صريح الإيمان**»[١].

وأخرج مسلم وغيره عن عبد اللَّه بن مسعود قال: «سُئل النبي ﷺ عن الوسوسة؟ فقال: «**تلك محض الإيمان**»[٢].

وأخرج أحمد من حديث عائشة: «أن الناس سألوا رسول اللَّه عن الوسوسة التي يجدها أحدهم؛ لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم به؟ قال: «**ذاك محض الإيمان**»[١].

وأخرج نحوه: الجماعة من حديث ابن مسعود، وفيه: «**ذاك صريح الإيمان**».

وأخرج نحوه: مسلم، وأبو داود من حديث أبي هريرة، والطبراني في «الأوسط» من حديث ابن عباس.

وأخرج أيضًا الطبراني في «الأوسط» من حديث أم سلمة مرفوعًا بلفظ: «**لا يلقىٰ ذلك الكلام إلا مؤمن**»[٣].

وأخرج من حديثها أيضًا: «أن رجلًا قال: يا رسول اللَّه، إني أحدث نفسي بالشيء، لو تكلمت به لحبطت أجري؟ فقال: «**اللَّه أكبر، اللَّه أكبر، الحمد للَّه الذي رد كيده إلىٰ الوسوسة**».

---

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٩٧، ٤٥٦)، ومسلم (١/ ٨٣).
(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٨٣)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٦٦).
(٣) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٤٣٠).

وأخرج أحمد، وأبو داود الطيالسي، والطبراني في «الكبير»، والبيهقي في «الشعب» من حديث ابن عباس قال: قال رسول اللَّه ﷺ لما سُئل عن الوسوسة: «**الحمد للَّه، إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضي هذه، ولكن قد رضي منكم بالمحقرات من أعمالكم**»(١).

وأخرج الطبراني في «الكبير» من حديث معاذ قال: «قلتُ: يا رسول اللَّه، إنه ليعرض في نفسي الشيء؛ لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به»(٢) - فذكر نحو ما تقدم.

وأخرج الديلمي عن معاذ مرفوعًا: «**إن إبليس له خرطوم كخرطوم الكلب، واضعه علىٰ قلب ابن آدم، يذكره الشهوات واللذات، ويأتيه بالأماني، ويأتيه بالوسوسة علىٰ قلبه ليشككه في ربه، فإذا قال العبد: أعوذ باللَّه السميع العليم من الشيطان الرجيم، وأعوذ باللَّه أن يحضرون، إن اللَّه هو السميع العليم؛ خنس الخرطوم عن القلب**».

والأحاديث في هذا الباب كثيرة بالغة حد التواتر.

وقد دلت علىٰ أمور:

منها: أن للشيطان قدرة علىٰ تشكيك الإنسان حتىٰ يشككه في خالقه، ويخطر بباله بوسوسته أن يقول في نفسه: من خلق اللَّه؟ فانظر إلىٰ أي مرتبة بلغ اللعين في الوسوسة؟ خيل إلىٰ الإنسان أن خالقه مخلوق؟

---

(١) أخرجه: أبو داود (٥١١٢)، وأحمد (٢٠٩٧).

(٢) أخرجه: الطبراني في «الكبير» (٢٠/ رقم ٣٦٧).

وتشعب في ذهنه من وسوسته أن خالق هذا الرب الذي خلق الخلق من ذا هو؟ وناهيك بهذا المبلغ الذي بلغه اللعين، والمكان الذي وصل إليه.

ثم أرشد ﷺ هذا الذي وسوس له الشيطان، وأدخله في هذا الشك العظيم، والممارة الكبيرة أن يقول: آمنت باللّه ورسوله، وأن يستعيذ باللّه من الشيطان، ويكف نفسه عن الانقياد لوسوسته.

ومن الأمور التي دلت عليها هذه الأحاديث: أن النبي ﷺ سمىٰ هذه الوسوسة: «**صريح الإيمن**»، وفي لفظ أنها: «**محض الإيمان**».

وإنما سماها «**محض الإيمان**» و«**صريح الإيمان**»؛ لأن الشيطان لم يقدر من المؤمن إلا علىٰ ذلك، وهو شيء مغفور متجاوز عنه، ولم يطمع فيه بأن يقبل ما يوسوس به إليه، أو يتأثر له، أو يقدح به في دينه.

كلا، ومن لم يكن ثابت الإيمان؛ فإن الشيطان اللعين ينقله من رتبة إلىٰ رتبة، ومن درجة إلىٰ درجة، حتىٰ يزيغ عن الدين، ويدخل في سبيل الملحدين ويؤيد هذا قوله في الحديث السالف لا يلقىٰ ذلك الكلام إلا مؤمن، فكان عدم التأثر لها: «**محض الإيمان**» و«**صريح الإيمان**».

ويمكن أن يقال: إنما كان ذلك: «**محض الإيمان**» و«**صريح الإيمان**» لوقوع المدافعة من المؤمن عن أن يتكلم بشيء مما وسوس به إليه الشيطان، وسوله له، وأخطره علىٰ قلبه.

ولهذا قال قائل الصحابة: لأن يسقط من عند الثريا أحب إليه من أن يتكلم بما وسوس به إليه الشيطان، كما في حديث عائشة، فقال رسول اللّه ﷺ في جواب ذلك: «**ذاك محض الإيمان**».

وقال قائلهم: إني أحدث نفسي بالشيء، لو تكلمت به: لأحبطت أجري: كما في الحديث الآخر.

وكما قال معاذ: قلت: يا رسول اللّه، إنه ليعرض في نفسي الشيء؛ لأن أكون حممة أحب إلي من أن أتكلم به.

فالمؤمن إذا بلغ من تحفظه إلىٰ هذا الحد، حتىٰ يكون سقوطه من الثريا إلىٰ الثرىٰ، أخف عنده من التكلم به، وصار احتراقه بالنار حتىٰ يكون حممة أيسر عنده من ذلك، فلا رتبة أعلىٰ من هذه الرتبة من الإيمان، ولا صلابة في الدين أقوىٰ من هذه الصلابة؛ فيستحق إيمان من كان كذلك أن يكون «**محض الإيمان**» و«**صريح الإيمان**».

ويؤيد ما ذكرناه أولًا ما تقدم في حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ لما سُئل عن الوسوسة؟ قال: «**الحمد للّه، إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضي هذه، ولكن قد رضي منكم بالمحقرات**».

فإن هذا يدل علىٰ أن مجرد عدم تأثير الشيطان في المؤمنين بشيء من الإغواء والتسويل، إلا مجرد الوسوسة التي هي خاطر من خواطر القلب المغفورة، من النعم التي أنعم اللّه بها علىٰ عباده.

ولهذا حمد اللّه النبي ﷺ علىٰ ذلك؛ فإن الشيطان الرجيم هو القائل: ﴿فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ۝٨٢ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [ص: ٨٢-٨٣].

فإذ لم يكن له سبيل علىٰ المؤمنين، إلا بأن يوسوس لهم وسوسة لا وجود لسمع من معناها في الخارج، ولا تبرز في قول ولا فعل، فذلك من أعظم النعم التي ينبغي شكر اللّه عليها، ومن أعظم الأدلة الدالة علىٰ

قوة إيمان العبد وصلابته في الدين؛ فإنه قد نجا بإيمانه الذي تفضل اللَّه به عليه من جميع مكائد الشيطان، وسلم من كل نزغاته، التي توجب الإثم، ويطلق عليها اسم الذنب، ولم يقدر علىٰ شيء منه، إلا مجرد الوسوسة المغفورة، المعفو عن صاحبها.

ومثل هذا قوله ﷺ في الحديث السابق لما سمع قول القائل: إني أحدث نفسي بالشيء، لو تكلمت به لأحبطت عملي، فقال ﷺ: «**اللَّه أكبر، اللَّه أكبر، الحمد للَّه الذي رد كيده إلىٰ الوسوسة**»(١).

فإن هذا الحديث يدل أبلغ دلالة علىٰ أن الشيطان لا يقدر علىٰ المؤمن إلا مجرد الوسوسة، وذلك من النعم العظيمة؛ لأن كيد اللعين كيد عظيم، وتسلطه علىٰ بني آدم تسلط شديد؛ فإذا رد اللَّه كيده إلىٰ محض الوسوسة، فقد سلم المؤمن منه ونجا، ولا يكون من هذا القبيل إلا خلص المؤمنين، فمن بلغ إلىٰ هذه الرتبة العلية، وهي أنه قد سلم من كيد الشيطان العظيم ورد اللَّه كيد اللعين إلىٰ الوسوسة؛ فذاك «**صريح الإيمان**» و«**محض الإيمان**».

فقد اتضح لك بهذا ما يرفع عنك الإشكال، ويدفع الاضطراب، وقد كررنا في هذا الجواب بعض التكرير؛ بقصد الإيضاح؛ لأن المقام من أعظم المقامات التي تشكل علىٰ أهل العلم، ويسألون عنها.

ولا أظن أنه بقي في صدر من تأمل ما حررناه هاهنا حرج، وللَّه الحمد.

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٣٤٠)، وأبو داود (٥١١٢).

وإذا عرفت هذا، فاعلم أن الواقع من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في الحديبية، ليس إلا مجرد استشكال وقوع الصلح علىٰ تلك الكيفية، وقال: لم نعط الدنية في ديننا مع كوننا علىٰ الحق، وعدونا علىٰ الباطل؟

ويتم إلىٰ ذلك السؤال عما وعدهم به رسول اللَّه ﷺ من فتح مكة، فلما تبين له وجه المصلحة في ذلك الصلح، ثم تبين له أن النبي ﷺ لم يعين لهم وقت فتح مكة في ذلك العام، قنع وارتفع ما حصل له من الإشكال.

فليس الواقع معه إلا مثل ما يقع لمن يستشكل بحثًا من الأبحاث العلمية ويسأل عنه من يرجو عنده الفائدة.

وإذا كان قد وقع مع الصحابة ما ذكرنا من الوسوسة التي يحب أحدهم أن يسقط من الثريا إلىٰ الثرىٰ، ولا يتكلم بها، ويحب الآخر أن يحترق حتىٰ يصير حممة، ولا يتكلم بها، وجعل النبي ﷺ ذلك «**محض الإيمان**» و«**صريح الإيمان**» فكيف يستبعد من عمر أن يشكل عليه مثل ذلك الأمر، ويسأل عنه؟

وبهذا يتضح للسائل - كثر اللَّه فوائده - جواب ما سأل عنه من قول الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البَقَرَة: ٢٦٠] . ويظهر وجه قول بعض السلف: إن هذه الآية أرجىٰ آية في القرآن ويتضح ما استشكله من قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قال السائل - كثر اللَّه فوائده:

وكذلك ما يقول في رجل معه علة السلس؛ فإن بكر بالخروج إلىٰ صلاة الجمعة اعتراه الحدث لطول المدة، وإن

تأخر إلىٰ حين دخول الإمام أو إلىٰ فراغه من الخطبة فاتته الفضيلة، ولكنه إذا تأخر هذا التأخر صلىٰ بطهارة كاملة. وهل شهود الخطبة واجب أم لا؟ انتهىٰ.

أقول:

قد تقدم في العام الأول من السائل - كثر اللَّه فوائده - سؤال في أحكام السلس، وما يتعلق بها، ويتفرع عليها. وأجبنا علىٰ ذلك جوابًا، ربما يستفاد منه جواب هذا، فليراجعه إن شاء.

ولا شك أن مجرد التبكير إلىٰ صلاة الجمعة فضيلة، وسُنة حافظ عليها السلف، وأرشد إليها رسول اللَّه ﷺ حتىٰ فضل أجر المبكرين وثواب علىٰ حسب اختلافهم في التبكير، فقال فيما ثبت عنه في «الصحيح»: «**من اغتسل يوم الجمعة، ثم راح في الساعة الأولىٰ، فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة، فكأنما قرب كبشًا أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر**»[(١)].

فهذا المبتلىٰ بعلة السلس؛ إذا كانت العلة مطبقة مستمرة، لا يمكن تأدية الفرض إلا مع خروج شيء من ذلك، كان حكمه حكم الصحيح الذي لا علة معه في طهارته وثيابه وبدنه وصلاته في أول الوقت.

وذلك الخارج عفو لا يبطل به وضوؤه، ولا يتنجس به ثوبه الذي سيصلي فيه تلك الفريضة، ولا بدنه، ولا غير ذلك.

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٣)، ومسلم (٣/ ٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقد أوضحنا هذا في الجواب الذي حررناه العام الأول على السائل - كثر اللَّه فوائده - وأما هذه المسألة التي وقع السؤال عنها؛ فإن كان يثق من نفسه أنه إذا ترك التبكير وحضر مع حضور الإمام، لم يخرج شيء من الخارج، فترك التبكير أولىٰ له.

وإن كان معذورًا في الواقع، لكن إذا قدر علىٰ تأدية الصلاة بطهارة كاملة مع انقطاع الخارج منه، فذلك متحتم لازم؛ لأن الطهارة فريضة من فرائض الصلاة المتعينة علىٰ كل مصل، إذا كان متمكنًا من ذلك غير معذور عنه.

وأما ما سأل عنه - عافاه اللَّه - من كون شهود الخطبة واجبًا أم لا؟

فلم يتقرر لهذا بدليل صحيح معتبر ما يدل علىٰ وجوب الخطبة في الجمعة حتىٰ يكون شهودها واجبًا.

والفعل الذي وقعت المداومة عليه لا يستفاد منه الوجوب، بل يستفاد منه أن ذلك المفعول علىٰ الاستمرار سُنة من السنن المؤكدة.

فالخطبة في الجمعة سُنة من السنن المؤكدة، وشعار من شعائر الإسلام، لم تترك منذ شرعت إلىٰ موته ﷺ، ولا أقيمت صلاة جمعة بغير خطبة.

وهكذا ما بعد عصره، في جميع الأقطار إلىٰ هذا العصر لم تترك في قطر من أقطار المسلمين، ولا أهملت في عصر من العصور الإسلامية.

وأما كونها واجبة مفترضة، فلم يأت في كتاب اللَّه سبحانه ولا في سُنة رسول اللَّه ﷺ ما يدل علىٰ ذلك، ولا بلغ إلينا ما يفيد الوجوب.

وقد استدل بعض أهل العلم بقوله تعالىٰ: ﴿فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: ٩] وأن السعي إذا كان مأمورًا به، كان المسعو إليه أولىٰ بالوجوب.

ويُجاب عن هذا: بأن الذكر المأمور بالسعي إليه هو صلاة الجمعة، كما في أول الآية: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة: ٩] ، فالمسعو إليه هو الصلاة، والصلاة هي ذكر اللَّه.

واستدل بعض القائلين بوجوب الخطبة بقوله ﷺ: «**صلوا كما رأيتموني أصلي**».

وهذا استدلال غير صحيح؛ فإن النزاع في الخطبة، وليست بصلاة، فكيف يستدل عليها بهذا الحديث؟

ولعل هذا المستدل قد علق بذهنه ما يقوله بعض الفقهاء من أن خطبة الصلاة كركعتين، فحقق هذا التشبيه، وجزم بأنها ركعتان، ثم استدل عليها فغلط غلطًا متكررًا، وخبط خبطًا شديدًا، وغفل عن كون القائل من الفقهاء إنما قال: إنها كركعتين، ولم يقل: إنها ركعتان، والذي حمل هذا القائل عل أنها كركعتين شيء لا يقع في ذهن متيقظ، ولا ينفق علىٰ محقق.

وذلك أنه لما استقر في ذهنه أن صلاة الجمعة بدل عن الظهر، وأن الظهر أربع ركعات، ظن أن البدل لا بد أن يكون كالمبدل في العدد؛ فجعل الخطبة مُنزلة مَنزلة ركعتين، فجاء بجهل مرتب علىٰ جهلٍ، وتكلم بباطل متفرعٍ علىٰ باطل! وهكذا من توغل في الرأي، وجعله مرجعًا للمسائل الشرعية؛ فإنه يأتي بمثل هذه الخرافات المخزية!

وبالجملة، فلا شيء من كتاب، ولا سُنة يدل علىٰ أن الخطبة واجبة من واجبات الشريعة، وفريضة من فرائضها.

ولو كان طول الملازمة يستفاد منه الوجوب، لكانت نوافله ﷺ وأذكاره التي داوم عليها، ولم يخل بها واجبة! واللازم باطل بإجماع المسلمين، فالملزم مثله.

وبيان الملازمة: اتصاف الخطبة، وهذه النوافل، والأذكار بكون كل واحدة منه وقعت الملازمة له، والمداومة عليه، والمواظبة علىٰ فعله، وبيان بطلان اللازم: إجماع المسلمين أجمعين - إلا من لا يعتد بخلافه - أن تلك النوافل التي واظب النبي ﷺ عليها، والأذكار التي كان يحافظ عليها غير واجبة.

واعلم أن من تأمل فيما وقع لأهل العلم في هذه العبادة الفاضلة التي افترضها اللَّه عليهم في الأسبوع، وجعلها شعارًا من شعائر الإسلام - وهي صلاة الجمعة - من الأقوال الساقطة، والمذاهب الزائفة، والاجتهادات الداحضة قضىٰ من ذلك العجب!

فقائل يقول: الخطبة كركعتين، وأن من فاتته لم تصح جمعته! وكأنه لم يبلغه ما ورد عن رسول اللَّه ﷺ من طرق متعددة يقوي بعضها بعضًا، ويشد بعضها من عضد بعض: «**أن من فاتته ركعة من ركعتي الجمعة، فليضف إليها أخرىٰ، وقد تمت صلاته**»[1]. ولا بلغه غير هذا الحديث من الأدلة!

---

(١) أخرجه: النسائي (١/ ٢٧٤)، وابن ماجه (١١٢٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وقائل يقول: لا تنعقد الجمعة إلا بثلاثة مع الإمام! وقائل يقول: بأربعة معه! وقائل يقول: بستة! وقائل يقول: بتسعة! وقائل يقول: باثني عشر!

وقائل يقول: بعشرين! وقائل يقول: بثلاثين! وقائل يقول: لا تنعقد إلا بأربعين! وقائل يقول: بخمسين! وقائل يقول: لا تنعقد إلا بستين! وقائل يقول: بثمانين! وقائل يقول: بجمع كثير من غير تقييد!

وقائل يقول: إن الجمعة لا تصح إلا في مصر جامع، وحدده بعضهم بأن يكون الساكنون فيه، كذا وكذا من آلاف! وآخر قال: أن يكون فيه جامع، وحمام! وآخر قال: أن يكون فيه كذا! وآخر قال: أن يكون فيه كذا!

وآخر قال: إنها لا تجب إلا مع الإمام الأعظم؛ فإن لم يوجد، أو كان مختل العدالة بوجه من الوجوه، لم تجب الجمعة، ولم تشرع؟

ونحو هذه الأقوال التي ليس عليها أثارة من علم، ولا يوجد في كتاب اللَّه، ولا في سُنة رسول اللَّه ﷺ حرف واحد يدل علىٰ ما ادعوه من كون هذه الأمور المذكورة شروطًا لصحة صلاة الجمعة أو فرضًا من فرائضها، أو ركنًا من أركانها!

فيا للَّه العجب! ما يفعل الرأي بأهله! وما يخرج من رءوسهم من الخزعبلات الشبيهة بما يتحدث الناس به في مجامعهم، وما يجرونه في أسمارهم من القصص، والأحاديث الملفقة، وهي من الشريعة المطهرة بمعزل! يعرف هذا كل عارف بالكتاب والسنة، وكل متصف بصفة الإنصاف، وكل من ثبت قدمه، ولم يتزلزل عن طريق الحق بالقيل والقال.

ومن جاء بالغلط، فغلطه رد عليه، مضروب به في وجهه، والحكم بين العباد هو كتاب اللَّه، وسنة رسوله، كما قال سبحانه: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوۡلَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ أَن يَقُولُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۚ﴾ [النور: ٥١]، ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ حَرَجٗا مِّمَّا قَضَيۡتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسۡلِيمٗا﴾ [النساء: ٦٥].

فهذه الآيات، ونحوها، تدل أبلغ دلالة، وتفيد أعظم فائدة أن المرجع مع الاختلاف إلىٰ حكم اللَّه ورسوله، وحكم اللَّه هو كتابه، وحكم رسوله - بعد أن قبضه اللَّه إليه - هو: سُنته ليس غير ذلك.

ولم يجعل اللَّه لأحد من العباد - وإن بلغ في العلم إلىٰ أعلىٰ مبلغ، وجمع منه ما لم يجمعه غيره - أن يقول في هذه الشريعة بشيء لا دليل عليه من كتاب ولا سُنة.

والمجتهد - وإن جاءت الرخصة له بالعمل برأيه عند عدم الدليل - فلا رخصة لغيره أن يأخذ بذلك الرأي كائنًا من كان، والبحث في هذا يطول جدًّا، وقد جمعت فيه مصنفين مطولًا ومختصرًا، ولله الحمد.

حرره مؤلفه في يوم الأربعاء الثالث من شهر ذي القعدة من شهور سنة ١٢٢٨هـ حامدًا للَّه، شاكرًا له، مصليًا مسلمًا علىٰ رسوله.

* * *

• ومن «المعيار المعرب»، أن السيد أحمد القباب[١]:

سُئل: عن تفسير قوله ﷺ: «إن اللَّه تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم تقل أو تفعل»[٢].

فأجاب:

هذا الحديث أخرجه الإمامان البخاري ومسلم رضي الله عنهما، واختلفت فيه بعض الألفاظ، ففي رواية عند مسلم قال رسول اللَّه ﷺ: «**إن اللَّه تبارك وتعالىٰ تجاوز لأمتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به**»؛ وفي رواية: «**إن اللَّه تبارك وتعالىٰ تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به**»؛ في رواية عند البخاري: «**ما وسوست به أنفسها**». واختلف رواة مسلم في ضبطه فمنهم من ينصب أنفسها ومنهم من يرفعه، فهذا ما يتعلق بتحقيق ألفاظه، وليس في لغته ما يحتاج إلىٰ تفسير.

وأما معناه وما يؤخذ منه من الأحكام، فإن المعنىٰ الذي جاء له الحديث أن اللَّه سبحانه لا يؤاخذ هذه الأمة المباركة بحديث النفس، واختلف العلماء - رضوان اللَّه عنهم - في هذا المتجاوز عنه، هل هو هجس في نفس المكلف ولم يعزم عليه؟ أو سواء عزم عليه أم لا؟ فقال المازري: ذهب القاضي ابن الطيب رحمه الله إلىٰ أن من عزم علىٰ المعصية بقلبه ووطن عليها مأثوم في اعتقاده وعزمه، وخالفه كثير من الفقهاء

(١) «المعيار المعرب» (١٢/ ٥٢-٥٥).

(٢) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١، ٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

والمحدثين، يعني أنهم يقولون لا يؤاخذ بما عزم عليه حتىٰ يقول أو يفعل.

قال القاضي أبو الفضل عياض: عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدثين والمتكلمين علىٰ ما ذهب إليه القاضي ابن الطيب أن من عزم علىٰ المعصية بقلبه ووطن عليها مأثوم في اعتقاده وعزمه.

وقد قال ابن المبارك: سُئل سفيان عن الهمة أنؤاخذ بها؟ قال: إن كانت عزمًا أخذ بها. قال عياض: والأحاديث الدالة علىٰ المؤاخذة بأعمال القلوب كثيرة، لأنهم قالوا: إن هذه الهمم تكتب سيئة، وليست السيئة التي هم بها؛ لأنه لم يعملها بعد، وقطعه عنها قاطع غير خوف اللَّه تعالىٰ، لكن نفس الإصرار والعزم وحده هل هو سيئة تكتب أم لا؟

فخرج من كلام عياض اختلافهم في العازم علىٰ المعصية إذا لم يقدر عليها أو منعه منها مانع غير التقوىٰ، هل تكتب عليه أم لا؟ قولان: فإن قيل: إنها تكتب فلا يكتب عليه إثم فعل تلك المعصية، وإنما يكتب إثم العزم عليها خاصة. قال عياض: فإن تركها من خشية اللَّه تعالىٰ كتبت حسنة علىٰ ما وردت به الأحاديث الواردة في تارك المعصية من خشية اللَّه تعالىٰ أنها تكتب له حسنة؛ لأنه جاهد فيها نفسه وعصىٰ هواه. قال: وأما الخواطر التي لا توطن عليها النفس ولا يصحبها عقد ولا نية فلا تكتب.

وحكىٰ عياض عن بعض المتكلمين أنه قال في تارك المعصية لخوف الناس إنها تكتب له حسنة، قال: لأنه تركها حياءً، والحياء خير كله. قال عياض: وهو ضعيف.

قال غيره: والخلاف في العزم هل يؤاخذ به أم لا؟ فيما عدا أفعال القلوب من سوء الظن والحسد والنفاق وشبهه مما تستقل به القلوب، فإن هذا الخلاف لا يدخلها.

واحتجوا للقول بالمؤاخذة بقوله سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٦] فنص علىٰ السؤال عن الفؤاد، وبقول رسول اللَّه ﷺ: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، وفيه: قيل هذا القاتل فما بال المقتول؟ قال: «**لأنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**»[1] أو كما قال ﷺ.

واحتجوا أيضًا بأن اللَّه سبحانه وتعالىٰ أهلك الذين تقاسموا علىٰ قتل صالح - صلىٰ اللَّه علىٰ نبينا وعليه؛

واحتج الآخرون برواية «الفتح» في قوله: «**ما حدث به أنفسها**»، لا سيما مع التأكيد بقوله: «**ما لم تعمل أو تتكلم**»، ومن عزم لم يعمل ولم يتكلم؛ بالأحاديث الواردة في «الصحيح» عن رسول اللَّه ﷺ في «**من هم بحسنة كتبت له حسنة فإن عملها كتبت له عشر إلىٰ سبعمائة ضعف، وإن هم بسيئة ولم يعملها**»[2]، في بعضها: «**لم تكتب عليه**»، وفي بعضها: «**كتبت له حسنة**». قال العلماء: وذلك بسبب اختلاف نيات التاركين، فمن تركها للَّه كتبت له حسنة، وإلا فلا تكتب.

---

(١) أخرجه: البخاري (١/ ١٤، ٩/ ٥)، ومسلم (٨/ ١٦٩، ١٧٠) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه: البخاري (٩/ ١٧٧)، ومسلم (١/ ٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وفي بعض روايات البخاري في هذا الحديث: «**أراد عبدي أن يعمل سيئة فأنا أغفرها له**» وتعلقوا (كذا) أراد، وأقوىٰ منه بحديث لا سيما علىٰ رواية: «**أنا أغفرها**». قالوا: وما يخطر في القلب من غير توطين النفس لا ينبغي حمل الحديث عليه؛ لأنه لا يُملك ولا يقع به تكليف، فلا يكون موضع الغفران إلا مع العزم، قالوا: وأما الاحتجاج بالسؤال عن الفؤاد فهو عام يحتمل أن يراد به ما يختص بالقلب من النفاق والرياء والحسد وشبهه، وكذلك قضية الذين هموا بقتل صالح لا حجة فيها؛ لأنهم كانوا كفارًا فأهلكهم اللَّه كما أهلك ساحر ثمود، وإنما تقاسم علىٰ قتله تسعة رهط منهم.

وأما قوله في حديث: «**القاتل والمقتول في النار؛ لأنه كان حريصًا علىٰ قتل صاحبه**» فليس من هذا الباب، وإنما الخلاف في العزم المجرد عن الفعل، فهذا قد انضاف إليه التقاؤه صاحبه بالسيف، وهذا المذهب هو الذي تدل أكثر الروايات علىٰ صحته، واللَّه سبحانه أعلم.

الأبي في «إكمال الإكمال»: في النفس ثلاث خطرات، خطرة لا تقصد ولا تندفع ولا تستقر، وهم، وعزم، فالخطرات خاف الصحابة أن يكونوا كلفوا بالتحفظ منها، ثم رفع ذلك الخوف؛ وأما الهم وهو حديث النفس اختيارًا أن تفعل ما يوافقها فغير مؤاخذ به، لحديث: «**إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها**»؛ وأما العزم وهو التصميم وتوطين النفس علىٰ الفعل، فقال المازري: قال كثير: إنه غير مؤاخذ به، واحتج له بحديث: «**إذا اصطف المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قيل: يا رسول اللَّه، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «**إنه كان حريصًا**

علىٰ قتل صاحبه»، فإثمه بالحرص. وأجيب بأن اللقاء وإشهار السلاح فعل، وهو المراد بالحرص.

عياض: بقول القاضي قال عامة السلف من الفقهاء والمتكلمين والمحدثين، لكثرة الأحاديث الدالة علىٰ المؤاخذة بعمل القلب، وحملوا أحاديث المؤاخذة علىٰ الهم. قيل للثوري: أنؤاخذ بالهمة؟ قال: إذا كانت عزمًا. لكنهم قالوا: إنما يؤاخذ بسيئة العزم لأنها معصية، لا بسيئة المعزوم عليه لأنها لم تفعل، فإن فعلت كتبت سيئة ثانية، وإن كف عنها كتبت حسنة؛ لحديث: «**إنما تركتها من جراي**»، وإن تركها خوف الناس، فقال بعض المتكلمين: تكتب له حسنة؛ لأنه إنما حمله علىٰ تركها الحياء، وهذا لا وجه له.

النووي: تظاهرت النصوص بالمؤاخذة بالعزم، كقوله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [**النور**: ١٩] ، وقوله تعالىٰ: ﴿ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ﴾ [**الحجرات**: ١٢] . وقد أجمعت الأمة علىٰ حرمة الحسد واحتقار الناس وإرادة المكروه بهم.

الأُبِّي: العزم المختلف فيه ما له صورة في الخارج كالزنىٰ وشرب الخمر، وأما ما لا صورة له في الخارج كالاعتقادات وخبائث النفس من الحسد ونحوه فليس من صور محل الخلاف، فلا يحتج بالإجماع الذي فيه.

* * *

• ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[(١)]:

سؤال: أنا شاب في سن التاسعة عشر، ولله الحمد أؤدي الصلوات كلها في المسجد جماعة وحتىٰ صلاة الفجر، وبعض الأحيان أؤذن في المسجد، وأحفظ حوالي ستة أجزاء من القرآن، ولكن هناك شيء يضايقني هو أنني عندما أخلو بنفسي - أي أجلس في الغرفة لوحدي - أو عندما أنام أتخيل أو أتصور والعياذ بالله أنني سافرت إلىٰ لندن وأنني ارتكبت الزنا وصحبت بنات السوء، فهل عليَّ إثم في ذلك؟ بالرغم من أنه لا يؤثر عليَّ فأعمل العادة السرية إلا نادرًا فإنني أخاف أن ينطبق عليَّ الحديث الذي فيما معناه: أن «من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر زاده الله بعدًا»[(٢)].

الجواب:

أولًا: الوسوسة وأحاديث القلب فيما ذكر لا يؤاخذ بها المسلم؛ لما ثبت أن رسول الله ﷺ قال: «**إن الله تعالىٰ تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تتكلم به أو تعمل به**»[(٣)].

ثانيًا: الاستمناء باليد المسمىٰ: العادة السرية حرام.

ثالثًا: الحديث الذي ذكرت ضعيف، لكن معناه مشهور عن جماعة من

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة الدائمة» (٢/ ١٩٦-١٩٧).

(٢) راجع: «الضعيفة» (٢، ٩٨٩).

(٣) أخرجه: البخاري (٣/ ١٩٠، ٧/ ٥٩، ٨/ ١٦٨)، ومسلم (١/ ٨١، ٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الصحابة والتابعين ﷺ، ونرجو ألا تشغلك الوساوس ما دمت مبتعدًا عن المعاصي.

وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

حديث: «إن الله تجاوزو عن أمتي الخطأ والنسيان»

• ومن لله «فتاوى اللجنة الدائمة»[1]:

سؤال: ما معنى قول النبي ﷺ: «إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

الجواب:

هذا الحديث رواه ابن ماجه عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه عن النبي ﷺ[2]، ورواه الطبراني في «الكبير» والحاكم في «المستدرك» كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ[3]، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وقال أبو حاتم: لا يثبت، نقله عنه الحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام»، ورواه الطبراني في «الكبير» عن ثوبان رضي الله عنه مولى النبي ﷺ، لكن بسند ضعيف، كما قال الهيثمي في «مجمع الزوائد».

الخطأ - هنا -: ضد العمد، والنسيان: ضد الذكر والحفظ، ومعناه:

---

(١) «فتاوى اللجنة» (٤/ ٤٠١-٤٠٢). (٢) أخرجه: ابن ماجه (٢٠٤٣).

(٣) أخرجه: الحاكم (١/ ٢٥٨، ٢/ ٥٩)، والطبراني في «الكبير» (١١١٤١).

أن اللّه تعالىٰ أكرم نبيه محمدًا ﷺ في أمته بأن لا يؤاخذ أحدًا منهم ارتكب محظورًا أو ترك واجبًا خطأً أو نسيانًا، ولا يكون بذلك في حكمه تعالىٰ آثمًا.

أما بالنسبة لاستدراك ما أخطأ فيه من الواجبات أو نسيه وما يلزمه من أجل فعل المحظورات، فذلك يرجع إلىٰ الأدلة التفصيلية، فقد يلزمه بعض الأحكام كالدية والكفارة في القتل خطأ، واستدراك ما نسيه أو أخطأ فيه، كسجود السهو وقضاء الصلاة المنسية، وجزاء الصيد في الحرم أو كفارته، وقد لا يلزمه شيء كقضاء الصوم إذا أفطر المكلف ناسيًا، وكفارة الحنث في اليمين إذا حنث ناسيًا.

وكذا المكره الذي لا قدرة له علىٰ التخلص إلا بفعل ما أكره عليه من المحظورات فلا إثم عليه في فعل ما أكره عليه، ما دام قلبه مطمئنًا بالإيمان، مستنكرًا لما أكره عليه من المحرمات، غير مستحل له، إلا الإكراه بالقتل، علىٰ القتل فيأثم بقتل من أكره علىٰ قتله؛ لما في ذلك من جعل قتله لغيره فداءً لنفسه.

أما الإكراه علىٰ ترك واجب فلا إثم عليه في تركه لكن عليه أن يؤديه بعد زوال المانع حسب ما تقتضيه الأدلة.

وباللّه التوفيق. وصلىٰ اللّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

حديث: «لو لم تذنبوا»

• ومن «الفتح الرباني» للشوكاني[1]:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد للَّه تعالىٰ. سأل الحقير حاكم الحضرة، عهدة المسلمين، حافظ الدين - عليه السلام، كثر اللَّه تعالىٰ فوائده، وأطال مدته - عن معنىٰ حديث شريف، وعرضت ما لاح للذهن القاصر عليه، فأمرني - عافاه اللَّه - بتحرير أصل ذلك وفرعه.

فأجبته؛ لوجوب جوابه، مقتنصًا بذلك من نفحاته، متوسلًا إلىٰ استخراج ثمراته من ينابيع إفاداته عن قول النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب اللَّه بكم، ولجاء بقوم يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم»[2] رواه البخاري، ومسلم، وله شواهد.

قال القاضي أحمد المسوري - عفا اللَّه عنه - في رسالته المعروفة مشككًا في شأن ما لاح له من تناقض الأدلة - حرس اللَّه ذلك عنه - : ومن ذلك قول النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده» إلخ. مع قول اللَّه تعالىٰ: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٨]؛ هذا تناقض.

---

(١) «الفتح الرباني» (٤/ ١٩٨٥-١٩٩٢).

(٢) أخرجه: مسلم (٨/ ٩٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال في «صوارم اليقين لقطع شكوك أحمد بن سعد الدين»: «إن الآية الكريمة لها محمل صحيح، وذكره، ولعل معناه أن الآية مسوقة لعدم الإتيان بالواجب من الزكاة ونحوها، وأنه متعذر المجيء بآخرين؛ لأنه إن كان من الملائكة فهم معصومون، وإن كان من الجنس غير في الصفات فهم غير معصومين.

ويحضرني أنه قال في «الكشاف»: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا﴾ [محَمَّد: ٣٨] معطوف علىٰ: ﴿وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا﴾ [محمد: ٣٦] فيكون المراد بالتولي الكفر، وهو غير ما أراده صاحب الرسالة من أن المراد عدم الذنب، بل أعم من ذلك.

وقال فيها أيضًا: إن (لو) في الحديث المذكور في اللغة لامتناع الشيء لامتناع غيره، ثم بين الامتناع بما معناه، فلم يكن عندي ليؤخذ بلفظه: إن الذنب متعذر عدم كونه من المتكلفين، فالمجيء بآخرين ممتنع كذلك، وذكر مما أجيب به عن معنىٰ الحديث قولًا ونقلًا، ولم يكن منه ما لاح لي أن الذي ينبغي أن يكون (لو) في هذا المقام من «قبيل لو لم يخف اللَّه لم يعصه»، فيكون معنىٰ الحديث: فأولىٰ أن يذهب لكم[١]، وأنتم تذنبون ويكون المراد بالذهاب الموت.

قال في الأفعال: ذهب الإنسان ذهابًا وذهوبًا مات، وهي لأمر مضىٰ، ويكون المراد بالمجيء بآخرين من الجنس غايته تحصيل ما اشتمل عليه التكوين من الأسلاف والأخلاق.

---

(١) الأصوب: «بكم».

وإن ذلك لازم حكمه، وأبان الحديث وجه أولولية لزوم ذلك من تبيين أن للَّه في ذلك حكمه، ولا بد منه، لا كما ظنه من فهم أن الذنب مقصود للشارع، وأنه يلزم أن يكون الذنب منهي عنه، مأمور به، فذلك باطل، فيجب المصير إلىٰ أي جمع، وإن يكاد أبعد تأويل وارتكاب أبعد تأويل، كيف وهذه وجوه صحيحة صريحة يجب المصير إليها أولىٰ من نسبة التناقض إلىٰ الشريعة المطهرة - صانها اللَّه عن ذلك - : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾». هذا ما لاح لي، وفوق كل ذي علم عليم. انتهىٰ السؤال بلفظه.

الجواب نُقل من خط المولىٰ العلامة الرباني محمد بن علي الشوكاني - كثر اللَّه فوائده:

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد للَّه رب العالمين، والصلاة والسلام علىٰ سيدنا محمد الأمين، وآله الطاهرين وبعده:

فإنه وصل هذا البحث من سيدي العلامة عماد الدين محمد بن مطهر ابن إسماعيل بن يحيىٰ بن الحسين بن الإمام القاسم - رضوان اللَّه عليهم جميعًا.

وأقول: إن وجه وقوع الإشكال في هذا الحديث لجماعة من أهل العلم أنهم ظنوا أنه يدل علىٰ أن وقوع الذنوب من العصاة مطلوب للشارع، وهذا تخيل مختل، وفهم فاسد معتل؛ فإن الحديث لا يدل علىٰ ذلك

لا بمطابقة، ولا تضمن، ولا التزام. فإن قوله: «**لو لم تذنبوا لذهب اللَّه بكم ولجاء بقوم**» إلخ. لا يدل إلا علىٰ أن هذا النوع الإنساني باعتبار مجموعه لا يخلو عنه الذنب قط، ولو فرضنا أنه يخلو عنه لم يكن إنسانًا بل غير إنسان؛ لأن العصمة لجملة النوع باطلة، وما استلزم الباطل باطل.

وقد قضىٰ اللَّه في سابق علمه كما أخبرنا بذلك في كتابه علىٰ لسان رسله أن فريقًا من هذا النوع في الجنة، وفريقًا في السعير. وأن منهم الشقي والسعيد، والبر والفاجر، والمسلم والكافر، وأخبرنا أيضًا علىٰ لسان رسله أنه خلق الجنة وخلق لها أهلًا، وخلق النار وخلق لها أهلًا، وأخبرنا أيضًا أنه الغفور الرحيم المنتقم الجبار، شديد العقاب ونحو ذلك من الأسماء والصفات.

فلو فرضنا أن مجموع هذا النوع الإنساني لا يصدر من ذنب أصلًا كانت هذه الإخبارات الإلهية باطلة، وما استلزم الباطل باطل، وبيان الملازمة أنه إذا لم يوجد المذنب لم يوجد الشقي منهم، ولا الكافر ولا الفاجر، ولا من هو من أهل النار، وأيضًا لم يوجد من يستحق العفو عنه، والرحمة له، والانتقام منه، والعقوبة له.

وأما بطلان اللازم فظاهر، فتقرر بهذا أن الحديث مسوق لبيان أن العصمة عن مجموع هذا النوع الإنساني منتفية، وأنهم علىٰ ما حكاه اللَّه في محكم كتابه، وعلىٰ لسان رسوله ﷺ، ومنهم المطيع، ومنهم العاصي، ومنهم من جمع بين الطاعة والمعصية، وأنهم مظاهر الأسماء الحسنىٰ والصفات المتضمنة للغضب والرضا، والرحمة والعقوبة،

والنعيم والعذاب، والعفو والعقاب، وأن منهم فريق الجنة، ومنهم فريق النار.

فمن رام أن يكونوا جميعًا معصومين عن الذنوب فقد رام شططًا، وخالف الشرائع بأسرها، كما خالف الواقع ونفس الأمر، ولم يبق علىٰ ما زعمه ثمرة لإنزال الكتب، وبعثة الرسل.

هذا حاصل ما يظهر لي في معنىٰ هذا الحديث الصحيح، ومن رام الوقف علىٰ جميع ما قيل في ذلك فليبحث مطولات شروح الحديث. وفي هذا المقدار كفاية لمن له هداية، والله ولي التوفيق.

* * *

الاستهزاء بالله ورسوله

• ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية(١):

وقال في الكلام علىٰ قوله: ﴿قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]:

تدل علىٰ أن الاستهزاء بالله كفر، وبالرسول كفر من جهة الاستهزاء بالله وحده كفر بالضرورة، فلم يكن ذكر الآيات والرسول شرطًا؛ فعلم أن الاستهزاء بالرسول كفر، وإلا لم يكن لذكره فائدة، وكذلك الآيات.

وأيضًا فالاستهزاء بهذه الأمور متلازم، والضالون متسخفون بتوحيد الله

---

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (١٥/٤٨-٥٠).

تعالىٰ يعظمون دعاء غيره من الأموات، وإذا أمروا بالتوحيد ونهوا عن الشرك استخفوا به، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُـزُوًا﴾ الآية [الفرقان: ٤١]. فاستهزءوا بالرسول ﷺ لما نهاهم عن الشرك، وما زال المشركون يسبون الأنبياء ويصفونهم بالسفاهة والضلال والجنون إذا دعوهم إلىٰ التوحيد؛ لما في أنفسهم من عظيم الشرك.

وهكذا تجد من فيه شبه منهم إذا رأىٰ من يدعو إلىٰ التوحيد استهزأ بذلك؛ لما عنده من الشرك، قال اللَّه تعالىٰ: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٦٥] فمن أحب مخلوقًا مثل ما يحب اللَّه فهو مشرك، ويجب الفرق بين الحب في اللَّه والحب مع اللَّه.

فهؤلاء الذين اتخذوا القبور أوثانًا تجدهم يستهزئون بما هو من توحيد اللَّه وعبادته، ويعظمون ما اتخذوه من دون اللَّه شفعاء، ويحلف أحدهم اليمين الغموس كاذبًا، ولا يجترئ أن يحلف بشيخه كاذبًا.

وكثير من طوائف متعددة ترىٰ أحدهم يرىٰ أن استغاثته بالشيخ إما عند قبره أو غير قبره أنفع له من أن يدعو اللَّه في المسجد عند السحر، ويستهزئ بمن يعدل عن طريقته إلىٰ التوحيد، وكثير منهم يخربون المساجد ويعمرون المشاهد، فهل هذا إلا من استخفافهم باللَّه وبآياته ورسوله؟! وتعظيمهم للشرك.

وإذا كان لهذا وقف ولهذا وقف كان وقف الشرك أعظم عندهم؛ مضاهاة لمشركي العرب، الذين ذكرهم اللَّه في قوله: ﴿وَجَعَلُواْ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا﴾ الآية [الأنعام: ١٣٦].

فيفضلون ما يجعل لغير اللَّه علىٰ ما يجعل للَّه، ويقولون: اللَّه غني وآلهتنا فقيرة.

وهؤلاء إذا قصد أحدهم القبر الذي يعظمه يبكي عنده ويخشع ويتضرع ما لا يحصل له مثله في الجمعة، والصلوات الخمس، وقيام الليل، فهل هذا إلا من حال المشركين لا الموحدين، ومثل هذا أنه إذا سمع أحدهم سماع الأبيات حصل له من الخشوع والحضور ما لا يحصل له عند الآيات؛ بل يستثقلونها ويستهزئون بها، وبمن يقرؤها مما يحصل لهم به أعظم نصيب من قوله: ﴿قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] .

والذين يجعلون دعاء الموتىٰ أفضل من دعاء اللَّه: منهم من يحكي أن بعض المريدين استغاث باللَّه فلم يغثه، واستغاث بشيخه فأغاثه، وأن بعض المأسورين دعا اللَّه فلم يخرجه، فدعا بعض الموتىٰ فجاءه فأخرجه إلىٰ بلاد الإسلام، وآخر قال: قبر فلان الترياق المجرب.

ومنهم من إذا نزل به شدة لا يدعو إلا شيخه قد لهج به كما يلهج الصبي بذكر أمه، وقد قال تعالىٰ للموحدين: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] ، وقد قال شعيب: ﴿يَٰقَوْمِ أَرَهْطِىٓ أَعَزُّ عَلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [هود: ٩٢] ، وقال تعالىٰ: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِى صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الحشر: ١٣] .

* * *

الاستهزاء بسُنة الرسول ﷺ

• ومن «فتاوى الشيخ محمد بن ابراهيم»[(١)]:

من محمد بن إبراهيم إلىٰ حضرة الأخ المكرم الشيخ محمد عمر بن عبد القادر إسكندر - سلمه اللَّه .

السلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته، وبعد:

فبالإشارة إلىٰ كتابكم المؤرخ ٢٥/ ٦/ ١٣٧٥هـ المتضمن استفتاءكم عن من يستهزئ بسُنة رسول اللَّه ﷺ.

نفيدكم أن الاستهزاء بسُنة رسول اللَّه ﷺ الصريحة الصحيحة كفر بلا ريب، لقول اللَّه عز وجل: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

فإن سبب نزول هذه الآية، وبه يعرف تفسيرها، أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونًا ولا أكذب ألسنًا ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول اللَّه ﷺ وأصحابه القراءَ، فقال له عوف بن مالك: كذبت ولكنك منافق، لأخبرن رسول اللَّه ﷺ، فذهب عوف إلىٰ رسول اللَّه ليخبره فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلىٰ رسول اللَّه ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول اللَّه، إنما كنا نخوض ونلعب

(١) «فتاوىٰ محمد بن إبراهيم» (١/ ١٧٤-١٧٥).

ونتحدث حديث الركب نقطع به الطريق. فيقول له رسول اللَّه ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] ما يلتفت إليه وما يزيده عليه.

لكن الشخص المعين الذي يصدر منه شيء من هذا لا يحكم بكفره عينًا إلا بشروط معروفة، فإن الحكم علىٰ الشخص المعين بالكفر شيء، والحكم علىٰ القول أو العمل أنه كفر شيء آخر.

والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته.

* * *

حديث: «لا يكفر أحد من أهل التوحيد بذنب»

• ومن «بدائع الفوائد» لابن القيم[(١)]:

فائدة

قال الخلال: حدثنا العباس بن أحمد اليمامي بطرسوس، ثنا أو أنبأ عبد اللَّه - رجل -، عن الحديث الذي يروىٰ عن النبي ﷺ: «**لا يكفر أحد من أهل التوحيد بذنب**»، فقال: موضوع لا أصل له، فكيف بحديث النبي ﷺ: «**من ترك الصلاة فقد كفر**»، فقال له: يورث بالملة، فقال: لا يورث ولا يرث.

* * *

(١) (٤/٤٢).

حديث: «القاتل والمقتول في النار»

• ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية(١):

وسُئل رَحِمَهُ اللَّهُ: عن طائفتين من الفلاحين اقتتلتا، فكسرت إحداهما الأخرىٰ؛ وانهزمت المكسورة، وقتل منهم بعد الهزيمة جماعة؛ فهل يحكم للمقتولين من المهزومين بالنار، ويكونون داخلين في قول النبي ﷺ: «القاتل والمقتول في النار» أم لا؟ وهل يكون حكم المنهزم حكم من يقتل منهم في المعركة؟ أم لا؟

فأجاب:

الحمد للّه، إن كان المنهزم قد انهزم بنية التوبة عن المقاتلة المحرمة لم يحكم له بالنار، فإن اللّه يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

وأما إن كان انهزامه عجزًا فقط، ولو قدر علىٰ خصمه لقتله، فهو في النار كما قال النبي ﷺ: «**إذا التقىٰ المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**»، قيل: يا رسول اللّه، هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: «**إنه أراد قتل صاحبه**»(٢).

فإذا كان المقتول في النار؛ لأنه أراد قتل صاحبه فالمنهزم بطريق الأولىٰ؛ لأنهما اشتركا في الإرادة والفعل، والمقتول أصابه من الضرر

---

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (٣٥/ ٥١-٥٢).

(٢) أخرجه: البخاري (١/ ١٤، ٩/ ٥)، ومسلم (٨/ ١٦٩، ١٧٠) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ما لم يصيب المهزوم؛ ثم إذا لم تكن هذه المصيبة مكفرة لإثم المقاتلة فلأن لا تكون مصيبة الهزيمة مكفرة أولىٰ؛ بل إثم المنهزم المصر علىٰ المقاتلة أعظم من إثم المقتول في المعركة. واستحقاقه للنار أشد؛ لأن ذلك انقطع عمله السيئ بموته؛ وهذا مصر علىٰ الخبث العظيم؛ ولهذا قالت طائفة من الفقهاء: إن منهزم البغاة يقتل إذا كان له طائفة يأوي إليها فيخاف عوده؛ بخلاف المثخن بالجرح منهم فإنه لا يقتل، وسببه أن هذا انكف شره، والمنهزم لم ينكف شره.

وأيضًا فالمقتول قد يقال: إنه بمصيبة القتل قد يخفف عنه العذاب؛ وإن كان من أهل النار، ومصيبة الهزيمة دون مصيبة القتل، فظهر أن المهزوم أسوأ حالًا من المقتول إذا كان مصرًا علىٰ قتل أخيه، ومن تاب فإن اللَّه غفور رحيم.

* * *

الإصرار علىٰ الكبائر

• ومن «فتاوىٰ الفوزان»[١]:

سؤال: معلوم أن المصر علىٰ الكبيرة لا يخلد في النار كما هو اعتقاد أهل السنة والجماعة، لكن كيف يمكن الجمع بين ذلك وبين قول الرسول ﷺ: «مدمن الخمر كعابد وثن»[٢]، ومعلوم أن عابد الوثن مشرك، والمشرك مخلد في النار؟

---

(١) «فتاوىٰ الفوزان» (١/ ٢٣٥-٢٣٧).

(٢) أخرجه: أحمد (١/ ٢٧٢)، وابن ماجه (٣٣٧٥).

الجواب:

قوله ﷺ: «**مدمنُ الخمر كعابد وثنٍ**»: هو من أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت، ومعناه الزجر عن شرب الخمر، والتغليظ في شأنه، وليس المراد منه أن المداوم علىٰ شرب الخمر يخلد في النار كما يخلد المشرك والكافر؛ لأنه مؤمن ناقص الإيمان، وليس كافرًا كما تقوله الخوارج.

قال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النِّساء: ٤٨] ، وشرب الخمر داخل فيما دون الشرك، فيشمله هذا الوعيد من اللَّه تعالىٰ بالمغفرة.

والحديث فيه تشبيه مدمن الخمر بعابد الوثن، وهو لا يقتضي التشبيه من كل الوجوه؛ إلا إذا استحل الخمر؛ فإنه يكون كافرًا.

وعلىٰ كل حال؛ فالخمر أم الخبائث، وقد قرنها اللَّه بالميسر والأنصاب والأزلام، وأخبر أنها رجس من عمل الشيطان، وأمر باجتنابها، ولعن النبي ﷺ في الخمر عشرة؛ مما يدل علىٰ شناعتها وشدة خطورتها وما تسببه من أضرار بالغة، وقد رتب الشارع الحدَّ علىٰ شاربها، والخمر هي المادة المسكرة؛ من أي شيء كانت، وبأي اسم سميت.

* * *

العذر بالجهل

• ومن «فتاوى عبد الرزاق عفيفي»[1]:

سُئل الشيخ: عن قول الإمام محمد عبد الوهاب في «كشف الشبهات» في حديث ذات أنواط[2] «فلم يعذرهم بالجهالة»؟

فقال الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ:

بعد البيان قامت الحجة فلا يعذرون. أما قبل البيان فيعذرون بجهلهم، وقول ابن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة، أي لم يكن الجهل عذرًا يمنع من التغليظ والإنكار عليهم، حيث غضب النبي ﷺ وأنكر لكن لم يكفرهم.

* * *

• ومن «فتاوى اللجنة الدائمة»[3]:

سؤال: هنا شخص عبدَ غير اللَّه أو دعا غير اللَّه أو ذبح لشيخ كما يحدث في مصر، فهل يعذر بجهله، أم لا يعذر بجهل وإذا كان لا عذر بجهل فما الرد علىٰ قصة ذات أنواط؟ أفتونا مأجورين.

---

(١) «فتاوىٰ عبد الرزاق عفيفي» (١/ ١٧١).

(٢) أخرجه: أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي (٢١٨٠) من حديث أبي واقد الليثي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن رسول اللَّه ﷺ لما خرج إلىٰ حنين مر بشجرة يقال لها: ذات أنواط، يعلق المشركون عليها أسلحتهم، فقالوا: يا رسول اللَّه اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي ﷺ: «**اللَّه أكبر، هذا كما قالت بنو إسرائيل، اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة، لتركبن سنن من كان قبلكم**».

(٣) «فتاوىٰ اللجنة» (١/ ١٣٥-١٣٦).

الجواب:

لا يعذر المكلف بعبادته غير اللَّه أو تقربه بالذبائح لغير اللَّه أو نذره لغير اللَّه ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص اللَّه إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية ولم تبلغه الدعوة فيعذر لعدم البلاغ لا لمجرد الجهل؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة عن رسول اللَّه ﷺ أنه قال: «**والذي نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار**»[(١)]، فلم يعذر النبي ﷺ من سمع به، ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع بالرسول ﷺ فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله.

أما من طلبوا من النبي ﷺ أن يجعل لهم ذات أنواط يعلقون بها أسلحتهم فهؤلاء كانوا حديثي عهد بكفر وقد طلبوا فقط ولم يفعلوا فكان ما حصل منهم مخالفًا للشرع، وقد أنكره عليهم النبي ﷺ فلم يفعلوه.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

كفر دون كفر

• **ومن «الدرر السنية»، أن الشيخ محمد بن عبد الوهاب**[(٢)]:

سئل: من خالف شيئًا من واجبات الشريعة، ماذا يقع؟

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٩٣)، وأحمد (٢/ ٣٥٠).

(٢) «الدرر السنية» (١/ ١٨٩).

وما معنىٰ كل ذنب عُصي اللَّه به شرك؟ وهل يقع في جزء من الكفر؟ وما ذلك الكفر؟ أهو كفر باللَّه؟ أو بآلائه، مع صغره؟ وما معنىٰ قول من قال: كفر دون كفر؟ وقول من قال: كفر نعمة؟ أي نعمة أيضًا؟ وماذا ترىٰ في الرؤيا التي ذكرت لك؟

فأجاب:

الشرك والكفر نوع، والكبائر نوع آخر، والصغائر نوع آخر؛ ومن أصرح ما فيه، حديث أبي ذر، فيمن لقي اللَّه بالتوحيد، قوله: «**وإن زنىٰ وإن سرق**»[(١)] مع أن الأدلة كثيرة. وإذا قيل: من فعل كذا وكذا، فقد أشرك أو كفر؟ فهو فوق الكبائر؛ وما رأيت جاء مخالفًا ما ذكرت لك، فهو بمعنىٰ الذي أخفىٰ من دبيب النمل، وقول القائل: كفر نعمة، خطأ، رده الإمام أحمد وغيره، ومعنىٰ كفر دون كفر: أنه ليس يخرج من الملة مع كبره، والرؤيا: أرجو أنها من البشرىٰ المذكورة، لكن الرؤيا تسر المؤمن، ولا تضره.

* * *

الطعن في الأنساب، والنياحة علىٰ الميت

• ومن «فتاوىٰ ابن باز»[(٢)]:

سؤال: ما هو شرح حديث «اثنتان في الناس هما بهم كفر، الطعن في الأنساب والنياحة علىٰ الميت»[(٣)]، وما معنىٰ الكفر في هذا الحديث؟

---

(١) أخرجه: البخاري (٢/ ٨٩، ٩/ ١٧٤)، ومسلم (١/ ٦٦).

(٢) «فتاوىٰ ابن باز» (٣/ ٤٥١-٤٥٢)، (٩/ ٣٤٠-٤٣١).

(٣) أخرجه: مسلم (١/ ٥٨).

الجواب:

هذا حديث صحيح رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، والطعن في النسب هو التنقص لأنساب الناس وعيبها علىٰ قصد الاحتقار لهم والذم، أما إن كان من باب الخبر فلان من بني تميم، ومن أوصافهم كذا... أو من قحطان أو من قريش أو من بني هاشم... يخبر عن أوصافهم من غير طعن في أنسابهم. فذلك ليس من الطعن في الأنساب.

وأما النياحة فمعناها رفع الصوت بالبكاء علىٰ الميت وهي محرمة. والمراد بالكفر هنا كفر دون كفر. وليس هو الكفر المطلق المعرف بأداة التعريف، كقوله - عليه الصلاة والسلام - : «**بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة**»[1] خرجه مسلم في «صحيحه» وهذا هو الكفر الأكبر في أصح قولي العلماء.

وقد ذكر العلماء أن الكفر كفران، والظلم ظلمان، والفسق فسقان، وهكذا الشرك شركان: أكبر وأصغر. فالشرك الأكبر: مثل دعاء الأموات والاستغاثة بهم والنذر لهم أو للأصنام والأشجار والأحجار والكواكب. والشرك الأصغر: مثل لولا اللّٰه وفلان، وما شاء اللّٰه وشاء فلان، والواجب أن يقول: لولا اللّٰه ثم فلان، وما شاء اللّٰه ثم شاء فلان.

وكذا الحلف بغير اللّٰه كالحلف بالنبي، أو حياة فلان، أو بالأمانة، فهذا من الشرك الأصغر.

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ٦٢) من حديث جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وهكذا الرياء اليسير مثل كونه يستغفر ليسمع الناس، أو يقرأ يرائي الناس، فهو شرك أصغر، والظلم ظلمان: ظلم أكبر: وهو الشرك بالله كقوله تعالىٰ: ﴿وَٱلْكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وقوله سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]. أما الظلم الأصغر: فهو مثل ظلم الناس في دمائهم وأموالهم، وظلم العبد نفسه بالمعاصي كالزنا وشرب المسكر ونحوها، نعوذ بالله من ذلك.

* * *

الكاسيات العاريات

• ومن «مجموع الفتاوىٰ» لابن تيمية[1]:

وسُئل: عن النساء اللاتي يتعممن بالعمائم الكبار، لا يرين الجنة، ولا يشممن رائحتها، وقد روي في الحديث عن رسول الله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة».

فأجاب:

قد ثبت في «صحيح مسلم» وغيره عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«صنفان من أهل النار من أمتي لم أرهما بعد: نساء كاسيات عاريات، مائلات مميلات، علىٰ رءوسهن مثل أسنمة البخت، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها، ورجال معهم سياط مثل أذناب البقر، يضربون بها عباد الله»**[2]، ومن زعم أن هذا الحديث ليس بصحيح بما فيه من الوعيد

---

(١) «فتاوىٰ ابن تيمية» (١١/ ٦٤٦-٦٤٩).

(٢) أخرجه: مسلم (٦/ ١٦٨) (٨/ ١٥٥).

الشديد، فإنه جاهل ضال عن الشرع يستحق العقوبة التي تردعه، وأمثاله من الجهال الذين يعترضون علىٰ الأحاديث الصحيحة عن رسول اللَّه ﷺ.

والأحاديث الصحيحة في «الوعيد» كثيرة مثل قوله: «**من قتل نفسًا معاهدة بغير حقها لم يجد رائحة الجنة، وريحها يوجد من مسيرة أربعين خريفًا**»(١).

ومثل قوله الذي في «الصحيح»: «**لا يدخل الجنة من في قلبه ذرة من كبر**». قيل: يا رسول اللَّه، الرجل يكون ثوبه حسنًا، ونعله حسنًا، أفمن الكبر ذاك؟ فقال: «**لا، الكبر بطر الحق، وغمط الناس**»(٢)، و«بطر الحق» جحده، و«غمط الناس» احتقارهم، وازدراؤهم.

ومثل قوله في الحديث الصحيح: «**ثلاثة لا يكلمهم اللَّه يوم القيامة، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم: شيخ زانٍ، وملك كذاب، وفقير مختال**»(٣).

وفي القرآن من آيات الوعيد ما شاء اللَّه، كقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وكما في قوله: ﴿لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا

---

(١) أخرجه: أحمد (٥/ ٣٦، ٤٦، ٥٢)، والنسائي: (٨/ ٢٥).
(٢) أخرجه: مسلم (١/ ٦٥).
(٣) أخرجه: مسلم (١/ ٧٢)، وأحمد (٢/ ٤٨٠).

وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ٢٩-٣٠]، وقوله في الفرائض: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٣-١٤].

وهذا أمر متفق عليه بين المسلمين، أن «الوعيد» في الكتاب والسُّنة لأهل الكبائر موجود، ولكن الوعيد الموجود في الكتاب والسنة قد بين اللَّه في كتابه وسنة رسوله ﷺ أنه لا يلحق التائب بقوله: ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ﴾ [الزمر: ٥٣] أي لمن تاب. وقال في الآية الأخرىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ﴾ [النساء: ٤٨] فهذا في حق من لم يتب، فالشرك لا يغفر، وما دون الشرك إن شاء اللَّه غفره، وإن شاء عاقب عليه.

وفي «الصحيحين» عن النبي ﷺ أنه قال: «**ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب، ولا هم ولا غم، ولا حزن ولا أذى، حتىٰ الشوكة يشاكها، إلا كفر اللَّه بها من خطاياه**»(١) ولهذا لما نزل قوله: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٢٣]، قال أبو بكر: يا رسول اللَّه، قد جاءت قاصمة الظهر، وأينا لم يعمل سوءًا؟ فقال: «**يا أبا بكر، ألست تنصب؟ ألست تحزن؟ ألست تصيبك اللأوىٰ؟ فذلك مما تجزون به**» فالمصائب في الدنيا يكفر اللَّه بها من خطايا المؤمن ما به يكفر.

---

(١) أخرجه: البخاري (٧/ ١٤٨-١٤٩)، ومسلم (٨/ ١٦).

وكذلك الحسنات التي يفعلها. قال اللَّه تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] ، وقال النبي ﷺ: «**الصلوات الخمس، والجمعة إلىٰ الجمعة، ورمضان إلىٰ رمضان، كفارات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر**»(١) فاللَّه تعالىٰ لا يظلم عبده شيئًا. كما قال: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ﴾.

«فالوعيد» ينتفي عنه: إما بتوبة، وإما بحسنات يفعلها تكافئ سيئاته، وإما بمصائب يكفر اللَّه بها خطاياه، وإما بغير ذلك وكما أن أحاديث الوعيد تقدم وكذلك أحاديث الوعد. فقد يقول: لا إله إلا اللَّه، ويجحد وجوب الصلاة، والزكاة، فهذا كافر يجب قتله، وقد يكون من أهل الكبائر المستوجبين للنار.

وهذه «مسألة الوعد، والوعيد» من أكبر مسائل العلم، وقد بسطناها في مواضع؛ ولكن كتبنا هنا ما تسع الورقة.

* * *

- **ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»(٢):**

سؤال: هل يجوز أن نعتقد كفر النساء الكاسيات العاريات، لقول النبي ﷺ: «لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»(٣) الحديث؟

---

(١) أخرجه: مسلم (١/ ١٤٤).

(٢) «فتاوىٰ اللجنة» (٢/ ٢٧).

(٣) أخرجه: مسلم (٦/ ١٦٨، ٨/ ١٥٥).

الجواب:

يكفر من اعتقد حل ذلك منهن بعد البيان، والتعريف بالحكم، ومن لم تستحل ذلك منهن ولكن خرجت كاسية عارية فهي غير كافرة، لكنها مرتكبة لكبيرة من كبائر الذنوب، ويجب الإقلاع عنها، والتوبة منها إلىٰ اللَّه، عسىٰ أن يغفر اللَّه لها؛ فإن ماتت علىٰ ذلك غير تائبة فهي تحت مشيئة اللَّه كسائر أهل المعاصي؛ لقول اللَّه عز وجل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ﴾ [النساء: ٤٨].

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

* * *

● ومن «فتاوىٰ الألباني»[١]:

سؤال: يقول الحديث الشريف: «إن الكاسيات العاريات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»[٢].

الجواب:

قلت لك: إن سؤالك هذا يؤخذ من التفصيل السابق لأنا قلنا علىٰ سبيل حكاية المذاهب لا علىٰ سبيل التبني، إن كان تارك الصلاة كفره كفر ردة فهو مشرك، فأنت لا تعرف ما هو حكم الشرك. تعرف هذا، إذًا ما نحتاج إلىٰ مثل هذا السؤال، وإن كان كفره كفرًا عمليًّا وليس كفره كفر ردة فمعنىٰ هذا أنه مسلم ولكنه عاصٍ، وذكرت في أثناء كلامي أن الرسول ﷺ قال:

(١) «فتاوىٰ الألباني» (٢/ ١٧٠-١٧١).

(٢) أخرجه: مسلم (٦/ ١٦٨، ٨/ ١٥٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

«من قال لا إله إلا اللَّه نفعته يومًا من دهره»[١]، **«من قال لا إله إلا اللَّه دخل الجنة، وإن زنىٰ وإن سرق»**[٢]، وكذلك تارك الصلاة، فتارك الصلاة ليس كفره كفر ردة، فهو إذن يستحق دخول النار بسبب تقصيره، إلا أن يغفر اللَّه له.

كلها أحاديث صحيحة، لا بد من أن نتريث ونفكر بمعاني هذه الأحاديث الصحيحة، فنقول:

للعلماء في تفسير هذه الأحاديث خط واضح: لا يدخل الجنة إن استحل هذا العمل بقلبه، ثانيًا: علىٰ اعتبار أن هذا البحث عن هذا العمل لا عما وقر في القلب، لا يدخل الجنة مع السابقين الأولين؛ لأنه سيحاسب ثم بعد الحساب قد يلقىٰ جزاءه فيدخل النار ويعذب، بعد ذلك يدخل الجنة بسبب إيمانه وأعماله الصالحة الأخرىٰ، أصبح حتىٰ الآن تفسيرات:

أولًا: لا يدخل الجنة إن استحل ذلك قلبيًا.

ثانيًا: لا يدخل الجنة مع السابقين الأولين.

ثالثًا: لا يدخل الجنة إلا نظيف، فهو يدخل النار فيطهر من معاصيه ثم بعد ذلك يدخل الجنة.

* * *

---

(١) أخرجه: الطبراني في «الأوسط» (٣٤٨٦)، وفي «الصغير» (١/ ٢٤١).
وقال في «المجمع» (١/ ١٦١): «رجاله رجال الصحيح».

(٢) أخرجه: البخاري (٢/ ٨٩، ٩/ ١٧٤)، ومسلم (١/ ٦٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

• ومن «فتاوىٰ اللجنة الدائمة»[1]:

سؤال: هل الكاسيات العاريات كافرات أم لا؟ وكيف يقول الرسول المصطفىٰ - عليه الصلاة والسلام -: «لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريحها»[2] الحديث، وفي آخر: «إذا لم يكن كافرات ملعونات»؟

الجواب:

من استحل منهن ذلك اللباس فهن كافرات مخلدات في النار إذا متن علىٰ ذلك، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن لبسن ذلك اللباس مع اعتقادهن تحريمه فقد ارتكبن كبيرة من كبائر الذنوب؛ لكن لا يخرجن بها من ملة الإسلام، وهي تحت مشيئة اللَّه، إن شاء اللَّه غفر لهن، وإن شاء عذبهن بما ارتكبن من السيئات، فلا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، إلا بعد سابقة عذاب.

وهذا مذهب أهل السنة، وفيه جمع بين نصوص الوعد والوعيد، وهو وسط بين مذهب المرجئة والخوارج والمعتزلة.

وباللَّه التوفيق. وصلىٰ اللَّه علىٰ نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

* * *

---

(١) «فتاوىٰ اللجنة» (١٧/ ١٠٤-١٠٥).

(٢) أخرجه: مسلم (٦/ ١٦٨، ٨/ ١٥٥).

الإقامة في دار الحرب

• ومن «الفتاوىٰ الحديثية» للهيتمي[(١)]:

وسُئل - نفع اللَّه به -: عن قوله ﷺ: «أنا بريء من مسلم مقيم بين أظهر المشركين»، قالوا: لم؟ قال: «لا تتراءىٰ ناراهما»[(٢)].

فأجاب بقوله:

هذا تعليل للبراءة فحذف لام التعليل، ووجه المناسبة بين العلة والمعلول أن في الإقامة بينهم تكثير سوادهم، وأنهم لو قصدهم جيش غزاة ربما منعهم منهم رؤية نيران المسلمين مع نيرانهم؛ فإن العرب كانوا عند تقابل الجيوش يعرفون كثرتها برؤية النيران كما وقع ذلك في إرسالهم لرؤية جيشه ﷺ بمر الظهران عند قصد مكة لفتحها، فلما كان في إقامة المسلمين بين أظهر المشركين هذا المحذور العظيم وهو منع المسلمين من غزوهم أو عدم إدخال مرعب عليهم بريء منه ﷺ، لكونه سببًا لعدم جهادهم، فالنار علىٰ حقيقتها في الأمرين، وهو الوجه الظاهر المناسب المنضبط كما علمت.

فإن قلت: قد ينافيه قول الفقهاء: تجوز الإقامة بينهم لمن أمن علىٰ نفسه.

---

(١) «الفتاوىٰ الحديثية للهيتمي» (٢٨٦-٢٨٧).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤) من حديث جرير رضي الله عنه.

قلت: لا ينافيه لأنهم شرطوا أمنه علىٰ إظهار دينه، وإذا أمن ذلك كان في إقامته بينهم مصلحة للمسلمين راجحة علىٰ خروجه من بينهم، فجوزوا له ذلك لئلا يصير محله لهجرته منه دار حرب، بل تجب عليه الإقامة حينئذ.

فإن قلت: التعليل في الحديث بالخشية منهم علىٰ دينه أظهر، فلم عدل لذلك.

قلت: لأن فيما ذكر في الحديث مضرة المقيم فقط، علىٰ أن حرمة الإقامة لخشية الفتنة معلوم عند كل أحد فلا يحتاج للتنبيه عليه، بخلاف حرمتها لترائي النارين، فإن هذا لا يعرفه كل أحد، فمن ثم نبه ﷺ جريًا علىٰ عادته الكريمة من تنبيهه أمته علىٰ الأشياء الخفية التي لا يهتدي إليها إلا بنوع توقيف، واللَّه سبحانه وتعالىٰ أعلم.

* * *

• ومن «الدرر السنية» عن الشيخ سليمان بن الشيخ عبد اللَّه بن الشيخ محمد[1]:

مسألة: في معنىٰ قوله تبارك وتعالىٰ: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، **وقوله ﷺ في الحديث: «من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله»[2].**

الجواب:

أن معنىٰ الآية علىٰ ظاهرها، وهو أن الرجل إذا سمع آيات اللَّه يكفر

---

(١) «الدرر السنية» (٨/ ١٦٣-١٦٤).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٧٨٧) من حديث سمرة رضي الله عنه.

بها، ويستهزأ بها، فجلس عند الكافرين المستهزئين، من غير إكراه ولا إنكار، ولا قيام عنهم، حتىٰ يخوضوا في حديث غيره، فهو كافر مثلهم، وإن لم يفعل فعلهم، لأن ذلك يتضمن الرضاء بالكفر، والرضاء بالكفر كفر، وبهذه الآية ونحوها: استدل العلماء علىٰ أن الراضي بالذنب كفاعله، فإن ادعىٰ أنه يكره ذلك بقلبه لم يقبل منه؛ لأن الحكم علىٰ الظاهر، وهو قد أظهر الكفر، فيكون كافرًا.

ولهذا لما وقعت الردة بعد موت النبي ﷺ، وادعىٰ أناس أنهم كرهوا ذلك، لم يقبل منهم الصحابة ذلك، بل جعلوهم كلهم مرتدين، إلا من أنكر بلسانه وقلبه.

وكذلك قوله في الحديث: «**من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله**» علىٰ ظاهره، وهو: أن الذي يدعي الإسلام، ويكون مع المشركين في الاجتماع، والنصرة، والمنزل معهم، بحيث يعده المشركون منهم، فهو كافر مثلهم، وإن ادعىٰ الإسلام، إلا إن كان يظهر دينه، ولا يوالي المشركين.

ولهذا لما ادعىٰ بعض الناس، الذين أقاموا بمكة بعد ما هاجر النبي ﷺ، فادعوا الإسلام إلا أنهم أقاموا في مكة، يعدّهم المشركون منهم، وخرجوا معهم يوم بدر كارهين للخروج، فقتلوا، وظن بعض الصحابة أنهم مسلمون، وقالوا: قتلنا إخواننا، فأنزل اللّه تعالىٰ فيهم: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ [النِّساء: ٩٧] قال السدي وغيره من المفسرين: إنهم كانوا كفارًا ولم يعذر اللّه منهم إلا المستضعفين.

* * *

● ومن «فتاوىٰ الشيخ محمد بن إبراهيم»[1]:

مع إظهار الإسلام لا تجب الهجرة

تقدم إلي محمد بن مقرن بن مشاري باستفتاء هذا نصه:

أما بعد: أفتنا عن معنىٰ حديث: «من ساكن المشرك وجامعه فهو مثله»[2]، وحديث: «أنا بريء من مسلم بات بين ظهراني المشركين»[3]، وحديث: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»[4].

الجواب:

الحمد للَّه. حديث: **«من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله»**، وحديث: **«أنا بريء من مسلم بات بين ظهراني المشركين»** هذان الحديثان هما من الوعيد الشديد المفيد غلظ تحريم مساكنة المشركين ومجامعتهم، كما هما من أدلة وجوب الهجرة من بلد الشرك إلىٰ بلد الإسلام، وهذا في حق من لم يقدر علىٰ إظهار دينه، وأما من قدر علىٰ إظهار دينه فلا تجب عليه الهجرة، بل هي مستحبة في حقه، وقد لا تستحب إذا كان في بقائه بين أظهرهم مصلحة دينية من دعوة إلىٰ التوحيد والسُنة وتحذير من الشرك والبدعة علاوة علىٰ إظهاره دينه.

---

(١) «فتاوىٰ محمد بن إبراهيم» (١/ ٩٠-٩٢).

(٢) أخرجه: أبو داود (٢٧٨٧) من حديث سمرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) أخرجه: أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤) من حديث جرير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٤) أخرجه: أحمد (١/ ٢٢٧، ٣١١)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

وإظهاره دينه ليس هو مجرد فعل الصلاة وسائر فروع الدين واجتناب محرماته من الربا والزنا وغير ذلك. إنما إظهار الدين مجاهرته بالتوحيد والبراءة مما عليه المشركون من الشرك باللّه في العبادة وغير ذلك من أنواع الكفر والضلال.

* * *

فهرس

❊ ❊ ❊

احرص على اقتناء جامع المسائل الحديثية

العنوان ورقمه	عدد مجلداته	تسلسل المجلدات
١- كتاب القرآن	مجلد	١
٢- الإيمان	٢ مجلد	٢، ٣
٣- التوحيد	مجلد	٤
٤- القضاء والقدر	مجلد	٥
٥- بدء الخلق والملائكة والجن والأنبياء	مجلد	٦
٦- الجنائز وأحوال الموتىٰ وأمور الآخرة	٣ مجلد	٧-٩
٧- الاعتصام بالكتاب والسنة	مجلد	١٠
٨- العلم	مجلد	١١
٩- الطهارة	مجلد	١٢
١٠- الصلاة	٥ مجلد	١٣-١٧
١١- الزكاة والحج	مجلد	١٨
١٢- الصيام	مجلد	١٩
١٣- البيوع والمعاملات المادية	مجلد	٢٠
١٤- النكاح	مجلد	٢١
١٥- الطلاق والأطعمة والأشربة	مجلد	٢٢
١٦- الطب والرقىٰ	مجلد	٢٣
١٧- الحدود والأقضية	مجلد	٢٤
١٨- اللباس والزينة	مجلد	٢٥
١٩- الأدب	٢ مجلد	٢٦، ٢٧
٢٠- الزهد والرقائق	مجلد	٢٨
٢١- الذكر والدعاء	مجلد	٢٩
٢٢- وظائف الأوقات والمواسم سننها وبدعها	مجلد	٣٠
٢٣- الفضائل	مجلد	٣١
٢٤- السير والمغازي	٢ مجلد	٣٢، ٣٣
٢٥- الفتن والملاحم	مجلد	٣٤
٢٦- الأحاديث المشاهير	٢ مجلد	٣٥، ٣٦
٢٧- القواعد الحديثية	٢ مجلد	٣٧، ٣٨
٢٨- قواعد الجرح والتعديل	٢ مجلد	٣٩، ٤٠
٢٩- تاريخ الرجال	مجلد	٤١
٣٠- الكتب الحديثية	٢ مجلد	٤٢، ٤٣
٣١- الفهارس العلمية	٣ مجلد	٤٤، ٤٦